کتابخانه مجلس شورای ملی

کتاب: حاشیه بر تفسیر بیضاوی

مؤلف: عبدالحکیم

موضوع:

شماره قفسه: ۷۱۳۵



۲۰

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

٣

بسم الله تعالی

هدیة من الصدیق العزیز
قاسم آقا الطهماسبی التبریزی
الی الحقیر ابی عبد الله
الزنجانی ۳۰ ذیقعده ۵۵

ابو عبد الله
الزنجانی

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أنزل القرآن شفاء لما في الصدور وأخرج به عباده من الظلمات إلى النور والصلوة والسلام على رسوله الماحي
لآثار الكفر والشرور الآتي العالم بالبطون والظهور خير من زكاه الله تعالى محمد المبعوث إلى كافة الورى المستضيئ
من سحاب كرمه الكون بشره وبشره والمستشفي عالم الملكوت من بوارق خاطره وعلى آله وأصحابه الذين هم نجوم
الهداية لمرضاته وحججه وفي اتباع سنته واصطفائه فازوا بقصبات السبق في الكمالات العلية واضاؤا بالنجوم
وبعد فيقول العبد الضعيف المسكين عبد الحكيم بن شمس الدين بصره الله بعيوب نفسه وجعل يومه خيرا من أمسه
لما كان التفسير الموسوم بأنوار التنزيل للعالم العلامة مقتدى الأنام سلطان المحققين وبرهان المدققين
القاضي ناصر الدين عبد الله البيضاوي قدس سره الغفار كثير الفوائد وكثر الأذكياء ... منطقاته الأنيقة
العبارات واحتوائه على اللطائف مما يجل عن أن يكون مثله في كشف ... وأن جميع ما ... وإنه قد فتح ...
الغلق الكنية والاخوان ... بأن ... بوادي هذا الكتاب الحكيم ... سلطان ...
سلطان ... ومدد خفي ... من جلي ... اولى الابصار ...
عنه لذوي الاعتبار ... لحجاب ... مستغرق البال ...
كشف ... حتى ... سلطان ... القوم
في الفضائل ... والخاقان العادل ... الأكرم ... والدين ...
المستقيم ... العظيم ...

السماء ووضح ... الكرم والجاه ... المناقب والمفاخر ... ومحوز قصبات السبق في المدايح الجليلة
جده في ... الممالك ... ولد ... ببرهان ... وحواقين العرب
والعجم ... أبو المظفر ... وبيع ... الوهاب ... ظل الله في الأرضين غياث
الإسلام والمسلمين ذي الشوكة ... أبو المظفر شهاب الدين **محمد شاه** جهان بادشاه
... صاحب القران الثاني ... وشيدت عزم جيوشه ...
... الفضلاء ... ربع المعمورة ...
في العلم ... في تحقيق ... والأوصاف ... الأغلاق
... تعالى ... النظر ...
ورحم الله عبدا ...
فرغت ...
...
...
...
...
قوله الحمد لله الذي نزل القرآن ...
...
...
...
...
...
...
...
...

بسماء وجاءت وحدة اية لا ريب من جوز سماع الكلام النفسي اكتفى انه يناسب المقام ان المعتبر انما بحث عن القراءات
بمعنى الكلام اللفظي ثم انه يريد والانزال وانه لا فرق حسبنا انه الا انه قد يراد من التدريج الانزال مجازا على سبيل
التدريج باعتبار جميع جمع سببه تشبيها التكثير فهو المراد هنا وانما اثره على الانزال ههنا ورده ان الانزال
كما انه تدريجي المعنى كما كونه على التدريج فان كونه الوحي وتنزله يجب التدريج وانه في كتب السماوية
السماوي وتيسير الكشاف بان ما ذكره مشتبه ذكره كلام الله حيث قالوا لولا انزل عليه القرآن جملة واحدة
فقد يقال قرره وعلق فضلا منه تعالى وانه تشبيهه من حيث عرض لهم على ما سبق في قوله تعالى والكشف في رب
نزلنا على عبدنا الآية وذكر التشبيه بكونه على الاصول لانه رحمة والقرآن ايضا رحمة وضم الرحمة الا الاخرة رحمة و
الباء والفرقان مصدر فرق سمي به القرآن لفصله بين الحق والباطل باعتبار ذكره على بينات وحجج وبيان فيه
مشاهد فتح الحسنة والذين معه قالوا بين يديه من الكتب السماوية بمجرد ما قيل من المبهم او لكونه مقصورا
في معناه او مقصورا لا بعضه عن بعض في شأن الشرع فان الاعلام قد يخالف المعنى الاصلية وانه قدم على
على عبده وذكره اسم الخاتمة اتم انه هو عبده وبيان حفظ القرآن ونشره فقد مرّ الآية لبراعة الاستهلال
ما وقع في مفتتح سورة الكهف من تقديم الحمد على الكتاب فان المقام مقام اثبات نبوته وبيان الامور التي
سألت اليهود عن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم شاهدات على نبوته كما ورد في شأن نزولها وانما قدم
للتعظيم والتشبيه على المؤمنين منقادة بالحكمة وانه خاص على حسب وصوله وغير ذلك تنبيها على ان النبوة مجرد
تفضل منه تعالى وان النبوة من الكمالات والاحوال على حسب سواء من ثم قال الشيخ ابو زكريا في بعض
خبر الرسول صلى الله عليه وآله وسلم لتبلغ الامر الى من العبودية والعبودية تمكن في نفسه انه التراب ورب الارباب
بحال العبودية فاختارها فقال الله تعالى يا محمد انك اخترت العبودية ووفيت بحقها لك جميع الكمالات الالهية
فان في العبودية حسبها ولذا قدم عبده على العبودية في كل الشيء وما قيل ان الحمد ادرج في صنف العقد
صاحب الكشاف في مقدمته حسن الاقتباس بمفتتح سورة الفرقان فقد يشار اليه ان كتابه في بداع وعجائب
وظهوره الا انه يجري على طالب الكشاف فمن لطائف زائده وعجائبه وما ذكر ما ذكره باعتبار على مفتتح سورة الكهف
قوله ليكون للعالمين اى الفرقان كما صرح به البغوي في سورة الفرقان والاصنام ونحو ذلك وتجلى به يقال
تعالى لتنسخه قوله انه لا بأس غير ذلك وبعد ذلك مجازي تعبيره قوله كالتشبيه بأم القرى والمجاز ان كان
في مقابلة الحقيقة تشبيها الا ان مقتضى المقام بيان صفات الفرقان يرجع الى ضمير العبد اليه ويحمله على صنف الله

انه لا انه تفسير صحيح ان ما ادعاه تعالى لتسبيحه وهو يرد في الشرح اطلاق النذير عليه تعالى وقوله تعالى لا انذركم به
قرنيا وبعيدا كم الاوصاف والتصريح ان كونه تعالى نذيرا لسير الا باعتبار انزاله القرآن واحد والحصول في فائدة في
والنذير يه يعني بمعنى على قوله تعالى ان هو الا ذكر للعالمين الا ان يفتح منه الملك بقرينة قوله تعالى نذيرا او بشيرا
لا مصدر كالنكير ووصف به مبالغة او بمعنى المنذر وبه تفسير الا انذر تقديره وان كان فيه من اصله الاولى فيه ولا يخفى
ذكره والغرض في التحقيق من الاضافة في وقع النقصان في مثله في جانب المنفرع ولذا امر على الله عليه واله وسلم
اولا بعده ثم فائدة وتوكيد وانه عشيرتك الاقربين وفائدة تحقيق البشير بعده ليكون انه الاشارة الى عظم نعمته
الا انه باعتبار مشاهدات المكلف والعقلين **قوله** متحدى يقال تحديت فلانا اذا باريته في فعل ونازعته في غلبته و
على اسب بقية العلم وفي قبح منعه الامتياع والعرب العادية المختص منهم الفذ من لفظه فانه بكونه بيتا لانه وبها
قال العرب القرآن كذا في الصحاح فقوله مصابيح الخطباء من اضافته الصفة الى الموصوف والمعنى وقع تعليقه بتقريره
من سورة الخطباء البلغاء العرب لكونهم عقدوا والصيب والا فقيره ما خوذة من شرين سورة في قوله تعالى وان كنتم
ريب الآية والضمير في تحدى لا يرجع الى الله كما يقتضيه مناسبة عطفه على انزل في تمهيد الله الا ان رجع الى عبده وانه
ان التحدى من الله تعالى فانه هو لماسبيه كما قال الله تعالى ام يقولون افتراه قل فأتوا بسورة من مثله وان الضمير
ارجاع الضمير الى العبد للمضاف الى الضمير لزم خلو المعطوف على الصلة من الضمير الرابط بالموصول فانه ذكر الظاهر
المعطوف عليه ولا الفاعل لا بد فيه العلوم في القرآن وذكر تجيب بالمعنى البليغ والبلاغة عن الفاظ العرب ومن لا يرجع عليه كلام
على الكلام في باب البيان وانه فايدة في هذا في وصف البليغ بذلك والفاء في قوله فتحدى ايجاد مصيبة فيه كشف الكلام
مسقط فالمراد بالفرقان ما حقق الانبياء انه لا معنى المفهوم الكلي لانه لما ناسب الغرض من المعنى لا بحث عن احوال النبوة
ولكن وجه التحدي على تفسيره وعدم استعماله لا يرجع ضمير سوره المسيح من غير اعتبار الاستخدام ثم لا ينافي جزئية
كما انها اجزاء العبد ولو اريد بالقرآن المجموع لتحدى ان يكون القرآن اقرب في الزمر فان زمن التحدي عند الانزال او نزول
يكون التحدي بعده في الاقرار بالمعطوف عليه كما جرى في قوله ثم الترقي كذلك على ما صرح به في المطول وعن الكلام على الا
انه يرى التحدي عليه والضمير به لا يرجع الى التحدي او الى الفرقان الا بعض على او المطلوب وكتب في الوجوه الرابع مستقلا
اي يتعلق بقية التضمين بعض الآيات ان لم يجد آيات به قدرتها لكن فائدة التضمين غير مرتبة والقدرة ان لم يجد يجيء ان يكون
لم يكن من جهة المبالغة كالكريم والظريف فالتشبيه في متوقعة والحاصل تحولات كان مبالغة والتشبيه بقوله تعالى
القدير ليحال لا شيء ما في المبالغة بتقريره على القدير بعيد في المبالغة في القدر الا نفي المبالغة كما قال في قوله تعالى

بلغ قبالا

عبارة شتملة على اية التحدي فتخلف الشقاوة
فعليك ضميرهم يجيدوا اذا او جد اللاجامعة
الى القرآن

الهم الا ان يقال انه لا اشكال في ارجاعه
الى القرآن ليس المراد في تفسير حرام
لم يأتوا بالمقدر سورة ما قال تعالى

[illegible] من الائمة [illegible] الاستمرار [illegible] غير ذلك [illegible]
ليفيد الاستمرار [illegible] المبالغة [illegible] القران لا يكون الا [illegible]
ان [illegible] ان يكون من جنس [illegible] الاطلاق [illegible]
[illegible] انه لم [illegible] من غيرهم [illegible]
[illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
من عدم وجوده [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]

[illegible] البقرة [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]

في الجمع وهو يحقق بإرادته وليست شرعية إذ به ترتيب الضرب للتفسير من معرفة الإرادة من وجهها أي كشف النقاب ثم إن

لما كانت خالية عن الإجمال مقتضية إرادة لا تعتبر كشف القناع عنها إلا بالتفسير وهو إرادة ما يبديه أو وجود إرادة

والمتشابهات لما كانت ذات خفاء بيان الشارع ورأي العلماء الراسخين أيهم كان كشف القناع عنها بالتأويل

والتفسير تخصيص التفسير بالمحكمات والتأويل بالمتشابهات أولى لأن المتشابه ما لا يدرك **قوله** وأبرز خواص

عطف على كشف وكذا [illegible] والجمع [illegible] يعني كشف القناع عن ألفاظ الآيات وأبرز معانيها المستجابة

خفايا الملك والملكوت أعني الأسرار الخفية فيها لأن المراد بإبراز خواص الحقائق والدقائق الرموز والإشارات

ثم لا يخفى ترتيب قوله يستجلي على الإبراز والمراد بالحقائق الأمور الثابتة في نفس الأمر وإضافة الخواص

بيانية والمراد بخواص الحقائق [illegible] من معاني الآيات بالتفسير فإنه أمور ثابتة في نفس الأمر ومتعلق الدقائق

منها [illegible] الضمير فإنه [illegible] وذكر [illegible] الدقائق **قوله** ليستجلي

متعلق بالإبراز فإن الألف [illegible] على [illegible] في النوع [illegible] الكسر [illegible] غاية للإبراز

ليستجلي ترتبه الجنة [illegible] بعد [illegible] عموم ضمير ليستجلي وأولو

أولو الألباب [illegible] تقييدان لكون ضمير ليستجلي راجعا إلى أولي الألباب والملك عبارة عن عالم المحسوسات

وهي السماوات السبع والأرض وما بينهما والملكوت [illegible] الملك [illegible] عالم الغيب من الملائكة و

الأرواح المجردة والنار [illegible] الأسرار [illegible] يشتمل على جلال ذاته وكمال

صفاته [illegible] الآيات [illegible] الأفلاك والنجوم [illegible] والأرض [illegible]

[illegible] والملائكة والأرواح وعجائب الغيب [illegible] والجبروت [illegible]

[illegible] الأفعال [illegible] إضافة [illegible] بين

[illegible]

[illegible]

[illegible] الذاتية [illegible] ليستجلي [illegible]

[illegible] التفصيل [illegible] الحقائق والدقائق بالقرآن ليستجلي على

الأسرار [illegible] عالم [illegible] الغيب [illegible]

من [illegible] ذاته [illegible] وصفاته [illegible] لحبيبه إلا

أُولُو الأَلْبَاب

٧

[illegible] الأولياء [illegible] للجنة [illegible] الأنبياء [illegible] للجنة [illegible]

[illegible] ذاته [illegible] في ذاته [illegible] صفاته ولا تفكروا في

ذاته [illegible] نسبة ذاته إلى البصيرة [illegible] البصر [illegible] الأفعال والصفات

[illegible] البشر والبصيرة لا يمكن رؤية [illegible] البشر في [illegible] ولا يمكن رؤيته [illegible]

[illegible] القرآن المجيد [illegible] القوة النظرية [illegible] العقول

مقالات [illegible] **قوله** وصفاء [illegible] القواعد [illegible] وهي الأسرار والحكم [illegible]

[illegible] القواعد [illegible] الألفاظ [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible] من نصوص الآيات [illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible] الآيات [illegible] الأحكام

[illegible] الآيات [illegible] الأحكام [illegible] الأحكام المستنبطة

[illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible] القرآن [illegible]

[illegible] الأحكام

[illegible] الأحكام [illegible] الأحكام [illegible] الأحكام [illegible]

[illegible] الأحكام

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible] من الكتاب [illegible] الأحكام [illegible] القواعد [illegible]

[illegible] الأحكام [illegible]

قوله من كان له قلب [illegible] القرآن [illegible]

[illegible]

[illegible]

وان في المعلمة ... ان الايمان المعتد به ... كالعبد المحسنون . وقوله ومن لم يرفع اليه راسه ... [illegible]
الالتفات اليه ... وجيد ... [illegible] واضافة الكناية عن اضافة الفطرة ... [illegible]
بوالد على فطرة الاسلام ثم ابواه يهودانه ... الحديث اعني الاستعداد ... [illegible]
بتعليمها [illegible] وقوله تشير ... [illegible] ... الشارع ... [illegible]
وفي بعض النسخ ... [illegible] ... الوجوب لكونه ... **قوله**
فيا وجب الرجل ... [illegible] ... من الصفات ... [illegible]
... [illegible] ... ومن صفاته ... وجوب الرجل لكونه
كل كمال ... [illegible]
اجمالا وفيه اعتراف بالعجز ... [illegible]
التوحيد ... [illegible]
... [illegible] ... واثبات الفيض
الذي هو ... [illegible]
فيج كونه من مصطلحات ... [illegible]
وسيد ... القرآن ... [illegible]
... [illegible] ... الاسلام
... [illegible]
بالقول ... [illegible] ... سلام عليكم ... **قوله** ... [illegible]
لا ... [illegible] ... الكلام ... [illegible]
... [illegible] **قوله** فان اعظم العلوم ... [illegible]
... [illegible] ... التفسير ... [illegible]
... [illegible]
علم التفسير لكونه رئيس العلوم الدينية ... [illegible] ... العلوم الدينية ...
... من الكتاب ... [illegible] ... علم التفسير ... [illegible]

الدينية ... علم التفسير ... [illegible] ... الكلام ... [illegible]
... من حيث ... [illegible] ... الكتاب ... التفسير ... [illegible]
... [illegible] ... علم التفسير ... [illegible] ... الكتاب ... [illegible]
... [illegible] ... العلم ... [illegible]
... [illegible]
العلوم الدينية والفنون الادبية ... [illegible] ... العلوم ... [illegible]
... [illegible] ... العلوم الدينية ... [illegible]
... [illegible] ... علم التفسير من حيث ... علم التفسير من حيث ... [illegible]
... [illegible] ... الذات ... العلم ... العلوم ... [illegible]
واصول الفقه والحديث ... الفقه والاخلاق ... [illegible]
... الفنون التي ... [illegible]
... [illegible] ... الفنون الادبية ... [illegible]
... اللغة والصرف والاشتقاق والنحو والمعاني والبيان ... [illegible]
ومن الفروع ... [illegible] ... علم التفسير ... القراءة ... [illegible]
التفسير ... [illegible]
... [illegible] ... وجوه القراءات ... **قوله** ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]
ابن جني ... [illegible]
... [illegible] ... ابن مسعود وابن عباس ...
عمرو بن العاص وابن الزبير وزيد بن ثابت وابي بن كعب وغيرهم ... [illegible] ... الحسن البصري ...
... [illegible] ... وسعيد بن جبير ... وعكرمة والضحاك وغيرهم ... عبد الرزاق ... [illegible]
وغيرهم ... [illegible] ... محمد بن جرير الطبري ... [illegible]

ای السبعة المذکورة فی کتب القراءة اعنی نافعا وابن کثیر وابا عمرو وابن عامر وعاصما وحمزة والکسائی وهذه السبعة هم
المشهورون کان [illegible] اکثر اعاظم [illegible] الیه الریاسة فی القراءة بعد ابی عمرو وله راویان روح ورویس
قد ثبت [illegible] ان ابا جعفر بن یزید المخزومی المکی وخلف بن هشام [illegible] ان احکام القرآن من جواز
الصلوة وغیرها جاریة فی الثلثة الاخیرة کالسبعة المتواترة [illegible] فالاصح ان ما ثبت فیه [illegible]
وموافقته لواحد من المصاحف العثمانیة ولو احتمالا واستقامت وجهه فی العربیة یجوز الصلوة به [illegible]
فی عدم جوازها [illegible] الخلاف فی ذلک [illegible] شبیطی من شبط من الاثر [illegible] ای شعد عنه [illegible]
الاخفش وقطع [illegible] العزم علی الشروع [illegible] قوله سورة فاتحة الکتاب [illegible] وبعض [illegible]
من کتاب الله تعالی [illegible] لایة کالسبعی والاضافة [illegible] الاضافة العام الی الخاص فی [illegible]
لان المضاف [illegible] المضاف [illegible] وغیره [illegible] ان یصح اطلاقه [illegible]
انه [illegible] الاختصاص [illegible] ان اضافة العام الی الخاص [illegible]
الااک [illegible] کون المضاف الیه [illegible] المضاف [illegible] زید [illegible]
رمضان [illegible] فاتحة الکتاب فی الشرع [illegible] هذه السورة [illegible] من اضافة الجزء الی الکل
المراد بالکتاب [illegible] تجرید [illegible] تبعیضیة بان یکون [illegible] تبعیضیة [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] بالنحویین [illegible] الزمخشری فی تفسیر قوله تعالی [illegible]
[illegible] قال الاضافة بمعنی من [illegible] ان اراد الحدیث [illegible] تبعیضیة ان اراد الاعم [illegible]
[illegible] الاختصاص [illegible] الاضافة اللامیة [illegible] الاضافة بمعنی من [illegible]
[illegible] الاعم [illegible] فلا یخفی [illegible] اضافة الجزء الی الکل [illegible]
لکن [illegible] الجزء [illegible] اضافة الجزء الی الکل [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] المضاف الیه [illegible] المضاف [illegible]
والحدیث الکثیر [illegible] الحدیث المطلق [illegible] تبعیضیة [illegible]
والمقصد [illegible] الاعم [illegible] المطلق [illegible] من [illegible]
من وجه واعلم [illegible] من کلام الله والزمخشری ان اضافة العام الی الخاص المطلق [illegible]
اضافة [illegible] الحدیث [illegible] الحدیث الکثیر [illegible] الاضافة [illegible] الاعلام فی قوله تعالی

[illegible]

اعنی [illegible] اضافة العام الی الخاص [illegible] فان شرطه [illegible] ان یصح اطلاق [illegible]
علی [illegible] من الاذان لکن [illegible] فی کتب النحو [illegible] قوله ویسمی ام
القرآن قال فی الصحاح الام [illegible] ومنه ام القری [illegible] المراد بالقرآن فی ام القرآن سوی الفاتحة
[illegible] الکتاب [illegible] فاتحة الکتاب [illegible] وعطف علی [illegible]
[illegible] عطف [illegible] علی [illegible] وقیل عطف علی [illegible] الکلام فی
[illegible] الکتاب [illegible] سورة فاتحة الکتاب [illegible] الاسم [illegible] سورة [illegible]
فاتحة الکتاب [illegible] عطف [illegible] علی تقدیر ان یراد بلفظ السورة [illegible]
[illegible] فاتحة الکتاب [illegible] السورة [illegible] العام الی الخاص قوله لانها
[illegible] الافتتاح [illegible]
[illegible] التقیید [illegible] ویسمی ام القرآن
[illegible] فاتحة الکتاب [illegible] التسمیة [illegible]
[illegible] الشی [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] الشی [illegible]
علی [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الجمع [illegible]
[illegible] الوصف فی
[illegible] الصفة [illegible] الاسمیة [illegible]
یجوز ان یکون فاتحة الکتاب [illegible] القرآن [illegible]
[illegible] الجمع [illegible] الشیوع [illegible]
ای اول جزء منه علی الترتیب الوضعی [illegible] ان یکون [illegible]
الشی [illegible] ای [illegible] علی غیر ترتیب [illegible]
جزء منه [illegible] الترتیب الوضعی [illegible]

من حيث الكتابة والتلاوة فكان شيئا وجمع ... كالام بمعنى الوالدة وقسم ان الضمير من المذكورين في قوله انها
معنيته ومبناه ... في القرآن من الجميع والضمير من المذكورين في قوله كانها اصله وشيئا وراجعان الى القرآن
بمعنى البعض اعني هذه الفاتحة بمعنى الكلام استخدام قوله وذلك اي كونها منتشية ومبناه او كونها ... يسمى
بهما ... قوله او لانها تشتمل على ما فيه ... القرآن لكون القصد من سورة
الحمد ... الكتاب مع طوله وكثرة سوره واياته يرجع الى ما فيها ... بعضه شاذ وبعضه ادرج في بعضه
... القصص والامثال ... الكتاب ... على الابعاض الثلثة ... اجمالا
فان قوله الحمد لله ذكر جميع الثناء اجمالا وقوله اياك نعبد ذكر جميع الاوامر والنواهي اذ لا معنى للعبادة الا
... الامتثال للاوامر والنواهي ... اياك نعبد ... وقوله انعمت عليهم غير المغضوب
ذكر الوعد والوعيد فان انعام ... يشتمل جميع الوعد ... من اللذائذ الجسمانية والروحانية
والغضب يندرج فيه جميع الوعيد لانه من ثمرات الغضب فهذه السورة الكريمة ... على كل الابعاض اجمالا
... مفصلة في سائر السور ... الام ... فيها الولد ... الانفصال
ومبنى هذه الوجوه على ان ... القرآن ... الاقسام الثلثة وان الفاتحة مشتملة عليها ... والامر
والوعد والوعيد من قبيل الالفاظ ... اشتمال الكل على اجزائه بخلاف الوجه الذي يليه فانه
بالنظر الى معانيه قوله والتعبد بامره ونهيه قال ... في الاساس ... وذلك
... معنى التكليف وقوله بالامر والنهي اي ... قوله كتب ...
[illegible]
... قوله او على جملة معانيه اي الامر ... الذي يرجع اليه معانيه ... مقصودا منها
وقوله من الحكم النظرية ... الحكمة ... العلم ... مجرد العلم ...
... والاحكام العملية ... التي ... سواء ... الجوارح او ... الاخلاق وقوله
التي ... ان معاني القرآن لا ... العلم فقط ولا ... العمل ... وجميعها
امرين سلوك الطريق ... والاطلاع على المراتب ... وذلك ...
من المراتب الروحانية والجسمانية ... السعداء ...
... الملكوت واللاهوت فان المراتب ... من الملكوت والروحانية من اللاهوت ...

... وذلك ... فان سلوك الطريق المستقيم ... والعبادة ... الفاتحة ...
... الاحوال ... جميع ذلك قوله الحمد لله رب العالمين ... قوله اياك نعبد واياك نستعين
... وقوله اهدنا الصراط المستقيم وقوله انعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين ... المراتب ...
ومنازل الاشقياء ... من ان ... عليهم ... والمغضوب عليهم ...
... والفاتحة ... الكتاب ... قوله او لانها تشتمل
... اصول المعاني ... ان القرآن ... عليه ... الاسم ...
... جملة معانيه ... قوله ... القصص
... والمناكحات والمعاوضات ... الوجه الاول ...
... الثواب ... التعبد بالامر والنهي ...
... والترهيب ... من الوعد والوعيد ... من تلك الاحكام ...
... فالمقصود ... تلك الاحكام ... المقصود ... التعبد ...
... والوعيد ... التعبد ...
... قوله ... سلوك الطريق المستقيم ... قوله ...
... وذلك ... والتعبد والوعيد
... ان قوله على جملة معانيه ... ان ...
... ذلك ... والتعبد ...
... في ... الكلام ...
... الظاهرة ... القرآن ... القصص والامثال وقوله ...
... القرآن ... معانيه ... وقوله من الاحكام النظرية والاحكام العملية
... معانيه وقوله ... سلوك ... والاحكام ...
... سلوك الطريق المستقيم ... الصراط المستقيم ...
... والاطلاع على مراتب السعداء ... ومنازل الاشقياء ...
عليهم غير المغضوب عليهم ... الحكم النظرية ...

وسلوك الطريق المستقيم كما اشار اليه بقوله اهدنا الاية ان يكون هذه السورة مشتملة على مقاصد هي الحكم والاحكام و[illegible]
انها مشتملة على [illegible] ان الاطلاع المذكور اذا كان للاقتدار والاتقاء يكون من الحكم العملية وسلوك الطريق
المستقيم فلا وجه لذكره وجعله من الحكم والاحكام وقال بعضهم [illegible] الوجه الاول [illegible] القران [illegible]
على ان الاوامر والنواهي والوعد والوعيد وشمال الفاتحة عليها [illegible] فان [illegible] الحكم العملية
[illegible] المستقيم من الحكم النظرية ذكر المعاد والاشقياء [illegible] من [illegible] التي هي سلوك الطريق المستقيم
انه يلزم ان يكون قوله [illegible] او من الحكم النظرية والاحكام العملية وان [illegible]
[illegible] بالحكم العملية [illegible] الاكثر [illegible] بالنظرية [illegible] **قوله** والوافية [illegible]
على السورة [illegible] التفسير الكبير **قوله** [illegible]
صارت وافية [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible] الاخرين [illegible] وان كان [illegible] اجزاؤه
[illegible] بالوافية والكافية [illegible] العبارة [illegible] قال [illegible] اي [illegible]
فقد خرج من [illegible] **قوله** [illegible] العطف [illegible]
جاز في مقام [illegible] من [illegible] بمعنى [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] **قوله** وتعليم [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] طريق السؤال [illegible]
[illegible]
قوله والصلوة [illegible] بالصلوة [illegible] ابو هريرة رضي الله عنه انه قال قال [illegible]
قسمت الصلوة بيني وبين عبدي [illegible] الحديث [illegible]
قراءتها واجبة [illegible] الصلوة [illegible] **قوله** لوجوب قراءتها [illegible]
الصلوة عند الشافعي [illegible] عند ابي حنيفة [illegible] الركعتين الاخيرتين عند ابي حنيفة [illegible]
سائر السور [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] الشافعي [illegible] عند ابي حنيفة [illegible]

جمع اجزائها وشمل [illegible] الحكم العملية والنظرية
وشمال الفاتحة [illegible]
[illegible]

بسورة الكنز [illegible]
[illegible] القران [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] **قوله** والشافية
والشفاء [illegible] الكشاف [illegible] سورة الشفاء والشافية [illegible]
[illegible] سورة الشفاء [illegible]
[illegible] **قوله** والسبع المثاني [illegible] البخاري [illegible] الحمد لله رب العالمين
هي السبع المثاني والقران العظيم الذي اوتيته وعن ابي هريرة ام القران هي السبع المثاني والقران العظيم
وعن ابن عباس [illegible] ولقد اتيناك سبعا [illegible] فاتحة الكتاب [illegible]
[illegible] ولقد اتيناك سبعا من المثاني [illegible] والقران العظيم [illegible] الفاتحة [illegible]
[illegible] والقران العظيم [illegible]
[illegible] والقران العظيم [illegible]
[illegible] ولقد اتيناك سبعا من المثاني والقران [illegible] القران العظيم [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] ولقد اتيناك سبعا من المثاني [illegible]
[illegible]
السبع القران **قوله** [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
[illegible]

[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ولا يخفى ان تسميته انه هو السورة بالسبع المثاني انما يستفاد من قوله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني والقرآن وتسمية
قبل الهجرة وتكرار النزول ليس الا انه المكون المنزل الاستقبال من البعض وبالجملة ذكر تبيين فيه ما قيل ان اول ما نزل
عليه هو الاية بجميعها ولو انه اليه مستقبلاً بجميعها الا ان **قوله** ان صح انه نزل مرة واحدة فالقول بتكرار النزول
لا ينافي الاصل ولا يستلزم كون الفاتحة سورتين لان المتكرر الوحي المنزل فيستلزم القرائية كما في سورة الحجر الآتي
بيان انه قرأ وكذا كان نزولها ثانياً في انها سورة لم لا يجوز ان يكون لا فادة تعظيمه وايقاظ المعنى فيه بعد الاولى
ايضا فقد جاز ان يكتب المصحف مرة واحدة في مواضع متعددة فهو لا يجوز كتبه **قوله** وقد صح انها مكية ايضاً
للبيان كونها مكية كما هو عادة في اوائل السور وليس يرد عليه اصلاً ولا يرد لفظ صح هنا اذ ورد قول مجاهد انها
مدنية فقط قبل الهجرة على سبيل بعضه الى **قوله** لقوله تعالى ولقد آتيناك سبعاً من المثاني اذ اورد عليه ان هو ايام
يقين ارادة الفاتحة من المثاني وذلك غير مسلم لجواز ان يكون المراد بها السبع الطوال او الحواميم او السبع الاولى
او سبع من القرآن ان يكون المراد ببعضه الآخر من المستقبل بعده انه على التحقيق وتوجيه كما هو عادة في الاحاديث
تسميتها بالسبع المثاني فهو يتبع كونها المرادة من المثاني في الآية والقول الآخر لا المستقبل فانه في قوله تعالى
به من قوله مع ان ابن الكمال ... في وروده في موضع يشعر بالنسبة الى الحديث والله وحده اعلم
حيث استغنى به الآية بتأويل كونها المثاني **قوله** وهي مكية في بعض النسخ بعض الى تأويل روى عن ابن عباس رضي الله عنه
فان علم توقف في ... بحكم المرفوع كما في المثاني فلا حمل في انه بعده الا ان اول سورة في حق انه مكية فقيل
لا ينافي ... وما ان كون ... في حق انه مكية لا يستلزم كون الآية مكية
وانهم الذين ... والمدنية ... ان المكي ما نزل قبل الهجرة والمدني ما نزل بعدها سواء نزل
بالمدينة او بمكة عام الفتح او عام حجة الوداع او بسفر من الاسفار وان المكي ما نزل بمكة ولو بعد الهجرة والمدني ما نزل
بالمدينة وهو في ... الوسط ... الاسفار ... في الثالث المكي ما وقع خطاباً لاهل مكة والمدني ما وقع
خطاباً لاهل المدينة كذا في الاتقان وانزل ... **قوله** من الفاتحة اي جزء منها وكذا من كل سورة
هذه السورة ... بقوله ... بالمصاحف ... كتب ... الخ ... ثبت ... [illegible]
وما جاء في ... وقراء الكوفة ... واكثر ... وابو حنيفة ... ذكره ...
قوله وخالفهم ... ان ... من القرآن ... سوى ... في الصلاة ...
كذا في ... المصحف ... ذكر من ... اول ... **قوله** ولم يثبت ... [illegible]

جزء منها ... الفاتحة وجزء منها ... السليمانية ... من الفاتحة ...

شيء من الاثبات والنفي فظن من بعض المحشين ان عدم الجهر بها في الفاتحة وكراهة قراءتها في اول السورة عند ضمها بالفاتحة
انها ليست جزءاً من السورة اي من الفاتحة ولا من كل سورة فالكلام ... او جنس السورة فالكلام في جنس ... الامام
في ... لم يجز ... الا ... في ... ذلك ... ان عدم ... لا يصير ...
القرآن لانه ان اراد انه لا يصير سبباً ... ذلك وان اراد انه لا يصير سبباً في الجملة
ولو ... فذلك فان عدم ... بعض ... انه ... بذلك ... كالتكبير ... في ...
كما ... وقد ... صاحب ... ابي حنيفة ... عدم ... من السورة ... قوله
الفقهاء ... انها ليست من القرآن ابي حنيفة ... وذهب ... انها من القرآن ... من السورة ...
... **قوله** وسئل محمد بن الحسن ... بعدم ... من ابي حنيفة في ذلك ... ان الصحف ...
من انها ليست من القرآن عنده ... محمد بن الحسن ... ابي حنيفة ... جزئيتها ... من القرآن
كلام الله تعالى ... من غير علم الجزئية ... ان ... ليست ... اولاً ...
... ابي حنيفة ... كما هو ... في المصحف ... **قوله** ... الاحاديث ... في اثبات ... وهو
... من الفاتحة ... مذهب المخالفين المذكورين ... ليست من القرآن ... والحديث ...
لا ... الجزئية ... المذكورين ... مذهب المخالفين ... الاول ... الا ...
الا ان ... في ... الاحاديث ...
... **قوله** ومن اجلها ... المذكورين ... في الفاتحة ...
... الا ... بها ...
... نزول ... لا ... ان يكون ...
في انها ... الفاتحة سورتين ... الآيات المتكررة ... الاختلاف ... في ...
... المذكورين ... الاختلاف ... الاختلاف ... من ... عبارة
... ليس ... من ... سورة ... بعض ... عن
المطابقة **قوله** والاجماع على ان ... في شرح المشكاة ان الصحابة رضي الله عنهم اجمعوا
بين الدفتين القرآن الذي انزل الله سبحانه ... عن ... وفيه ... شيء ...
... والقرآن الاجماع ... ان ... بين الدفتين ... الصحابة ... كلام الله

والبسملة في اوائل السور كذلك بخلاف القراءة الشاذة فانها لعدم الاتفاق عليها يجوز كونها من كلام الله تعالى وتركها في
اوائل السور لكونها محمولة على ... وذكره الامام القرطبي في تفسيره ان لم يتحقق بها الاجماع او قد ذكر في الكشاف انه روي عن
ابن مسعود بغير تواتر ولذا كون الفاتحة والمعوذتين من القرآن لكن لم يتحقق عدم صحة تلك الرواية كيف وقد ذكر الفقهاء
ان من انكر قرآنية المعوذتين او الفاتحة يكفر وبما ذكرنا اندفع ما توهم من ان الاجماع انما انعقد على ان ما بين دفتي
المصاحف بالتواتر فلزم ان لا يصح القراءات الشاذة فلا تثبت قرآن وتمام تحقيقها في الكلام من جهة التواتر
عجيب ومحمد الصلوة ... ان ينقل ... وتواتر كونه من القرآن كما صرح به في شرح مختصر الاصول وتجويز
ذلك الكلام ... لم يتحقق التواتر بعنوان كونه قرآنا في اثبتته اوائل السور ثم التحقيق فيما وقع في سورة النمل انه من سليمان
وانه بسم الله الرحمن الرحيم **قوله** والوفاق اي الاتفاق على اثباتها في جميع المصاحف بخطها فلا ينقض بكتب في اوائل
السور ... المصاحف ... وتبرا ... حيث تحقق في تجريد القرآن ... حتى لم تكتب
ذلك آمين فهم من ذلك ... من القرآن ... خلاف ... في الحاشية ... على قوله
انه من القرآن ... الفاتحة ... الا انه ... الاول ... ثبت فيه
في الشافعي ... القرآن ... ان في ... المختص ... الحجة ... بالتسمية
ابن سيرين ... التواتر ... ثبوت ... من القرآن ...
... فيه ... الا ... لكن ذكر في الاتقان ... خلاف ... القرآن ... ان يكون ...
... وترتيبه ... المحققين ... ابن الهمام ...
من امرين ... **قوله** لان الذي ... بيان ... تعيين المحذوف ...
... القراءة لان ... الذكر ... القراءة ... الوجه ...
دليلا على ... القراءة ... ان يجعل ... قراءة ... تعيين تقدير القراءة
ولانه ... وجه **قوله** ... لفظ ... باسم الله ... اللفظ الدال
المعنى الحقيقي ... **قوله** ... باسم الله ... الابتداء ... لفظ ابدأ او
ابتدائه ... الاستعانة ... الابتداء ... باسم الله فانه موجود ... قوله بسم الله
... بسم الله ... بسم الله ... ان ... الاشعر ... حذف ... متعلق ...
... تقديما ... ذلك ... الابتداء ... كما

(١٣)

اعني تقدير نفس الفعل وتقديرها بخلاف تقدير ... باسم الله فانه يوجد ... في ...
كقول الداعي ... بسم الله الرحمن الرحيم وقوله ... على ... تقدير ...
ابدأ او ان ... ان كان ... وان كان ... تقدير لفظ نفس الفعل ...
... تقدير الفعل الا ... تقدير ...
وفيه ... ان ... القرينة ... الابتداء ... اشارة الى ان
... الفعل العام ... جميع الافعال ... الظروف ...
من ... تقدير الابتداء ... تقدير ... الظرف المستقر ...
مستقر ... ابتدائه ... تقدير ... او ...
... قبل ... فيها ... ان ...
كيف ... الحديث ... الابتداء ... كلام ...
الرحيم ... الابتداء ... على العموم ...
لفظ الاسم ... زيادة ... الحرف وتقدير ...
العامة ... الفعل العام ... الحذف ...
الفعل ... ذلك ... ان يكون ...
... تقدير لفظ الفعل ... تقدير الاسم ... الابتداء او لفظ ...
ان ... تقدير الفعل ... تقدير الاسم ... تقدير الفعل ...
من تقدير الاسم العام ... ان ... تقدير ... الفعل ...
... الابتداء ... تقدير ... الابتداء ... لفظ ...
قوله وتقديم المعمول ... قراءة ... باسم ربك ...
قوله كما في قوله بسم الله مجريها ... تقدير ... بسم الله
... وقصد ... **قوله** ... الاهم ...
الاهتمام ... والتبرك ... الاكبر ... في ...
... الاهتمام ... التقديم ... **قوله** ...

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible]

قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible] قوله [illegible]

[illegible] قوله [illegible]

[illegible]

نفس المعنى الذي وضع الاسم بازائه بان يراد به الاسم ... قوله ... [illegible]

يعني ان هذا الاطلاق ... قال الطيبي في شرح المشكاة ... [illegible]

[illegible]

او لانه لا نزاع بعده في كونه مشتقا ... من الالف واللام حرف تعريف او زايدة ... الثاني في ان ... الهمزة ...

[illegible]

... كون ... وجوب الادغام ... ذهب اليه ابو البقاء ...

الحكم الثابت ... حذف التوقيف ...

قبل الحذف ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

قوله ... [illegible]

قوله ... [illegible]

قوله ... [illegible]

[illegible]

الا ان يغيب باب الحب لما غير فيتمكن ويستوطن فيه ولا يكون حينئذ الا سر الاجلاب واليه الاشارة بقوله

تعالى الا بذكر الله تطمئن القلوب اي يسكن تحت امره ويزول اضطرابها بسبب معارضة الشهوات والكدورات

قوله والله غيره اجاره اي يخلصه في لغرة بسبب كسبه وقوله ان الاية نزلت [illegible] الا قوله من [illegible]

وقيل وجه ان يكون المقصود بمعنى اسم الله تعالى [illegible] بان يكون [illegible] الشارح [illegible]

باكان في نظيره الا انه حذف منه خلاف الكثير المختص المنع كما ذكر من ان [illegible] وادا كان في

اوبهم [illegible] هذا الوجه يستدعي كون فعال مشتقا من الافعال بمعنى المفعول وكلما لم يظهر فيه وجه

[illegible] من ان يسمى المصدر بمعنى المفعول ففيه ان الذكر يكون بمعنى المفعول **قوله** حقيقة اوبعده انه [illegible]

[illegible] والا الباطل ايضا فان الكلام في مشتق الاكوان بخلاف الوجه الاخرة فانه جارية فيه حقيقة فان

عبده [illegible] فيه عقولهم القاصرة ويسكن اليه [illegible] غير [illegible] **قوله** ادين وليتفع [illegible] الذي [illegible]

[illegible] **قوله** كون [illegible] انه قال [illegible] لان [illegible] في الاستعمال [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] وجه الاول ان جمع الكثير [illegible] الاشياء [illegible] بانها [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] اصله لاه عطف [illegible] في الاصل مصدر بمعنى الفاعل اي المحجب [illegible]

ذاته تعالى [illegible] لام الجلالة [illegible] في الصحيح [illegible] الا ان يكون [illegible]

[illegible] الاسم العلم كالعباس [illegible] الا انه يخالف الا الكلام حيث كون [illegible]

انه يوجب [illegible] الله تعالى [illegible] وهو [illegible] الغيرة في [illegible]

في حرف [illegible] الاسم [illegible] لان [illegible] [illegible]

بان [illegible] **قوله** لانه تعالى محجوب [illegible] محجب لان المحجب [illegible] بذاته تعالى **قوله** [illegible]

[illegible] مع الملك ان الله هو الحق والعلام [illegible]

[illegible] في الاصل [illegible] ذاته تعالى [illegible] **قوله** لانه [illegible]

[illegible] اسماء الله [illegible] اسماء [illegible]

تعالى [illegible] بحيث [illegible] عنه تعالى [illegible] اثبات [illegible]

[illegible] الوجه الثالث [illegible] ذاته تعالى [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] الوجه [illegible] ثبوت الالهية [illegible]

وفي الوجه الثالث ان [illegible] التوحيد [illegible] ان [illegible] لم يكن [illegible] لا اله الا الله

توحيدا **قوله** ولانه لابد من [illegible] فان قيام الصفات في الخارج لا يحتاج الا وجود الموصوف [illegible]

الصفات [illegible] في الالفاظ [illegible] وجود الاسم الدال على ذاته سواء كان [illegible] او لا [illegible]

[illegible] الوجود العيني [illegible] ذهني [illegible] مع [illegible] حينئذ [illegible] عليه انه [illegible]

ان يكون الاسم [illegible] ذاته تعالى [illegible] الموصوف [illegible]

[illegible] ذاته تعالى [illegible] قيام [illegible] الالفاظ [illegible] الذات اسم [illegible]

ان [illegible] الصفات في [illegible] ولا يكون [illegible] ذات [illegible] فيه [illegible]

[illegible] حيث [illegible] لفظ الله [illegible]

[illegible] **قوله** ولكن [illegible]

[illegible] من الصفات [illegible] لم يكن لا اله الا الله توحيد [illegible]

الا الله الرحمن [illegible] التوحيد [illegible] لكان [illegible]

الذات [illegible] الاستعمال [illegible] ذاته تعالى [illegible]

الذات [illegible] [illegible]

[illegible] بذاته تعالى [illegible]

[illegible] لا اله الا الرحمن [illegible] توحيد [illegible] لم يكن [illegible]

[illegible] الا ان [illegible] ان يكون [illegible]

[illegible] يكون [illegible] [illegible]

[illegible] لا اله الا الرحمن [illegible] توحيدا [illegible] **قوله** [illegible] اثبات [illegible]

[illegible] الوجوه [illegible] الوجوه المذكورة [illegible]

[illegible] الاعلام [illegible] الاعلام [illegible]

[illegible] الوجوه المذكورة [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] لفظ الله [illegible]

[illegible]

فكيف يقال انهم اهمال الاسم والفعل المقيد بين الوضع وقوله وصار كالعلم اشارة الى الفرق بين الله والرحمن
فانه وان خص بذاته تعالى بحيث لم يستعمل في غيره الا انه لم يصر كالعلم لصدقه في الله لانه [illegible] ذاته تعالى بل
صفة لا من حيث **قوله** شرف الرحمن والعشق في انه وصف من الاصل صار علما بالغلبة لان الغلبة في الاول تقديرية وفي الثاني
تحقيقية [illegible]
والعلم [illegible] **قوله** لان ذاته تعالى [illegible]
ولا قدر انه وصف [illegible] ان ذاته تعالى [illegible] فلا يمكن ان
[illegible]
تعالى سواء [illegible] ان الواضع هو الله [illegible] لا يمكن ان [illegible] اللفظ
لذاته المخصوصة لا يمكن الله [illegible] المقدم [illegible] الوضع تخصيص اللفظ [illegible]
حتى [illegible] بالكلية [illegible] لان الدلالة عليه موقوفة على
تعقله لان [illegible] في الاذهان [illegible] من حيث هو غير معقول [illegible] امكان الدلالة لانه
يتوقف على امكان [illegible] بالعقل [illegible] الامكان [illegible]
وضع [illegible] الوضع [illegible] لا [illegible] لازمه لا لان
اللفظ بازائه [illegible] من حيث هو [illegible] ذاته تعالى بوجه [illegible] اللفظ بازائه وبوجه
[illegible] الموضوع [illegible] اللفظ على ذاته تعالى [illegible] ان العلم [illegible]
[illegible] الحقيقة ان [illegible] ذاته تعالى بوجه [illegible] اللفظ موضوعا [illegible]
لكن من حيث حصوله في ذاته تعالى او اتحاده به [illegible] ذاته المخصوصة تعالى من حيث هو [illegible]
فلا يمكن اي [illegible] الراجع الى البشر [illegible]
به ان معنى [illegible] اللفظ [illegible] عدم امكان [illegible] ان [illegible]
هو البشر [illegible] على ذاته تعالى المخصوصة ولا يدل على كونه في الاول
[illegible] ذاته تعالى [illegible] من الاعلام الغالبة [illegible]
الاسم او وصف [illegible] ذات مبهمة باعتبار معنى معين يقوم به [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] يوصف ولا يوصف [illegible]

ولا نقول [illegible] ان الاسم قد يوضع لذات مبهمة باعتبار معنى معين يقوم به وهو الصفة حتى [illegible]
متصف به وهو الصفة كالعبد وقد يوضع لذات معينة بلا ملاحظة قيام معنى بها فيكون اسما لا يشتبه بالصفة [illegible]
وقد يوضع لها [illegible] في الوضع معنى [illegible] وذلك في القسمين الاول ان يكون ذلك المعنى خارجا عن [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] الموضوع له [illegible] من ذات معينة [illegible] المكان [illegible]
[illegible] الاسماء لكن [illegible] بالصفة [illegible] المعنى المعتبر في الوضع
[illegible] الفرق انه يوصف ولا يوصف بها [illegible] الصفات [illegible]
[illegible] الاسماء [illegible]
[illegible] لفظ الاسم [illegible] ذات معينة [illegible]
الا غير [illegible] الذات المعينة [illegible] بالصفة [illegible] الذات المبهمة [illegible]
قد يوصف [illegible] الاسم [illegible] قال تعالى في سورة ابراهيم
[illegible] الصفات [illegible] الموصوف لفظا او تقديرا
[illegible] الموصوف [illegible] الاسم قد يوصف به [illegible]
[illegible] الاسم انه لا يوصف به [illegible] الصفة [illegible]
قوله ولانه لو دل [illegible] لكان [illegible] ذات المعينة [illegible]
[illegible] السموات [illegible] السموات [illegible] اليه الاكثرون [illegible]
[illegible] الوصفية [illegible]
[illegible] لفظ الله [illegible]
بالصفات [illegible] صفات الكمال [illegible]
[illegible] الوصفية [illegible] **قوله** ولان معنى الاشتقاق [illegible] ثبوت معنى الاشتقاق
[illegible] اللفظ [illegible] الاصول [illegible]
من [illegible] ذاته المخصوصة [illegible] من الاعلام الغالبة [illegible] ذاته تعالى [illegible]
[illegible] اسم او وصف [illegible] **قوله** [illegible] الذات [illegible] اللفظ [illegible]

والاشعار بالتعظيم ويكون ذكره تعالى ايضا بالعيان فان الاسم المستحق اثنا يذكر بلطائف البيان وذكر الشيخ في الحجة
لان الاشتغال من الكسرة الى اللام المفخمة ثقيل لاجتماع ثقل الكسرة والتفخيم **قوله** تفسد به الصلوة ولو قال في الجهر
بحذف الالف لا ينعقد الصلوة كذا ذكره في التنجيز هذا **قوله** ولا ينعقد به صريح اليمين اي اليمين فان الاسم
قد يسمع ما يطرح الهمزة والجحود صحيح بالهمزة **قوله** اسمان المراد بالاسم ما يقابل الفعل والحرف فلا ينافي
لصفة وقد يعبر عنهما بالصفات لا ان لهما نوع واحد بالاشتقاق فان الرحمن صفة مشبهة والرحيم هم فعيل
للمبالغة عند الزجاج وسيبويه لقولهم هو رحيم فلانا **قوله** بنيتا للمبالغة اي لافادة المبالغة سواء كانت صفة مشبهة
كالرحيم عند سيبويه والزجاج او لا كالرحمن والرحيم عند الجمهور وافادة الصفة المشبهة المبالغة لدلالتها
على الثبوت والاستمرار ولهذا قال التفتازاني من ان هذا يخالف قول جميع العلماء ان فعالا وفعلا ونحوهما
في صفة تعالى سواء فمدفوع بان مراده بما ذكر انه لا تفاوت بينهما بالنظر الى اصل الصفة وهو لا ينافي
حصول التفاوت باعتبار امر خارج عنها **قوله** من رحم بكسر العين ان كان الرحيم صفة للمبالغة بناء
بدون النقل الى مضموم العين والا كان صفة مشبهة بعد النقل اليه كالرحمن لان الصفة المشبهة لا تجيء الا من اللازم
ورحم بكسر العين متعد فلا **قوله** تفسير لفظ الرحمن برقة القلب والانعطاف يدل على انه من الرحم فلا حاجة الى المشتق
ثم الرحمة بمعنى الاحسان متعد لكن الرقة ومنها صاحب الكشاف ذهب الى انه معنى مجازي لعلاقة ثم استعمل الرحمة
متعدية لفظا او ذوقا الى الرب مطلقا الا انه لم يتحقق الوصف بكرم المعقول ركة القلب **قوله**
كالغضبان من غضب والعليم من علم الى وغيره الرحمن من الفعل اللازم اشارة الى انه لا يجوز بناؤه الا من اللازم
فلا بد فيه من النقل وتغير الرحيم من الفعل المتعدي اشارة الى انه اطلقه الا من النقل وعدمه **قوله** والرحمة
في اللغة رقة القلب قد جرت العادة الالهية بذكر القلب في الكلام المجيد واراده الروح لما بينهما من التعلق
الخاص وهو المراد هاهنا ورقة عبارة عن تأثره عن حال الغير او كيفية تتبع التأثر والمراد بالانعطاف
ميل النفس الى معنى الشفقة فهو بمنزلة العطف التفسيري للرقة والعطف وليس المراد به الميل الجسماني لان ذلك
ليس معنى الرحمة ولكن سابقه ومن ثم ما تبعه في الرحمة في الاشتقاق بمعنى الرحم ووصف الله تعالى
بها ويقتضي النقص والاحسان لكن قد ينبغي ان المراد به الميل الى ما في التشبيه على وجه الالفاظ بين المعنى الحقيقي
والمجازي يعني الاحسان واما حيث الاحسان معنى مجازي بل حقيقي الى مالك في النتائج الرحم والرحمة والرحم
لان المحال المجازي واما من الاشتراك **قوله** واسماء الله تعالى انما تؤخذ فما كان من المعاني قولوا الرحمن والرحيم

الحقيقي مستعمل في الله تعالى لكون معناه من الكيفيات الراجحة التي يحبها الشارع والانفعال بين صفاته تعالى بعد حال
الالفاظ الدالة على صفات لا يمكن اتصافه تعالى بها كالاستهزاء والمكر والغضب والرحمة والتعجب والحيا
والخداع ونحو ذلك وحاصله ان ثمة الاحوال آثار تصدر عنها في النهاية مثل الغضب اثره ايصال
العذاب الى المغضوب عليه والرحمة اثره الاحسان الى المرحوم والحياء اثره الامتناع عن ارتكاب القبيح الى
غير ذلك واسماؤه تعالى انما تؤخذ باعتبار هذه الآثار التي لا يستحيل عليه تعالى لا باعتبار المبادي **قوله** انما
تؤخذ باعتبار الغايات اي على طريقة المجاز المرسل بذكر لفظ السبب وارادة المسبب ولا على طريق التمثيل بان
شبه حاله تعالى بالتفاته الى المرحومين في ايصال الخير اليهم بحال الملك اذا عطف على رعيته ورق لهم فاصابهم
بمعروفه وانعامه فاستعير الكلام الموضوع للهيئة الثانية للاولى من غير ان يتكلف في شيء من مفرداته الا انه
يحكى في الاستعارة التمثيلية من الفاظ المشبه به ما هو العمدة فيها كما في قوله تعالى او لئك على هدى من ربهم
حيث يكون بين الفاظ الاستعارة الى الطريقتين فقال تؤخذ فيحتمل كون اللفظ مستعملا في المعنى المجازي كما
في المجاز المرسل وفي المعنى الحقيقي كما اذا كان استعارة تمثيلية بخلاف ما اذا كان على طريق المجاز
الى ان يطلق بمعنى يستعمل **قوله** دون المبادي التي تكون انفعالات الا فيه ان في دون المبادي التي لا يمتنع اتصافه
تعالى بها سواء كانت انفعالات كالرحمة والحياء والغضب او لا كالاستهزاء والمكر والخداع **قوله**
فان زيادة البناء تدل على زيادة المعنى فيه تجاذب فانه ليس ابلغ من حذر وجواب ان ذلك عند الكثرة ولا
بان الشرط عند اتحاد الجنسين في الاشتقاق اتحادا في النوع فلا يتم على تقدير كون الرحيم ايضا صفة مشبهة
واما على تقدير كونه صيغة مبالغة فلا وكذا الجواب بانه يجوز ان يكون ما ذكر من زيادة المعنى
وان كان حذر ابلغ باعتبار دلالته على الثبوت والاستمرار وضيف اذ لا دلالة للصيغة فيه على الزيادة
ثبوت الحدث لفاعله **قوله** نحو قطع وقطع فان الثانية يدل على التكثير **قوله** وكبار في الصحيح بكسر الكاف والباء
اي عظيم فهو كبير وكبار واذا افرط قيل كبار بالتشديد **قوله** تؤخذ تارة باعتبار الكمية اي كمية افراد
وذلك باعتبار المرحومين وانه تؤخذ باعتبار متعلق الرحمة من النعم لان الرحمة تتعلق بالمفعول بواسطة
متعلقها بلا حيث لا يتصف بها الا به كالافعال باعتبار تعدد الاعتبار المفعول او من باعتبار
باعتبار النعم التي هي آلات ظهور الرحمة **قوله** واخرى باعتبار الكيفية اي كيفية الرحمة وذلك باعتبار
النعم اذ لا يتصف الرحمة بمعنى الاحسان في نفسها ولا باعتبار الفاعل والمفعول بالاختلاف في الكيفية **قوله**

وفي الثاني قيل رحمن الدنيا والاخرة ورحيم الاخرة فانه لو اخذ باعتبار الاول كان ذكر رحيم الاخرة
تكرارا بخلاف ما اذا ذكر باعتبار الثاني فان النعم الاخروية لما كانت كلها جليلة والدنيوية منقسمة الى
المعنى بمعطي النعم الجليلة في الدنيا والاخرة ومعطي النعم الحقيرة في الدنيا ثم بعد الاخذ بالاعتبار الثاني
الاعتبار الاول ايضا لان النعم الاخروية مع النعم الدنيوية الجليلة اكثر من النعم الدنيوية الحقيرة لكن
ذلك لا يظهر فيما نحن بصدده من انه وارد باعتبار الثاني **قوله** وانما قدم يعني لما كان الرحيم ابلغ
كان مقتضى الظاهر ان يؤخر فان مقام الثناء والترقي يقتضي الترقي من الادنى الى الاعلى دون العكس **قوله** لانه
رحمة الدنيا يعني ان الرحمة الدنيوية التي هي مدلول الرحمن اذا اخذ الزيادة فيه باعتبار الكمية متقدمة على الرحمة الاخروية
التي هي مدلول الرحيم فلذا قدم الدال على الاول على الدال على الثاني [illegible] النعم التي هي وسيلة الى الجنة
لاجتناب النعم حسب الاصول الى المنعم عليه في ادخل في التوجه وكيفية الوضع الطبيعي واما كون [illegible] الترقي
من الادنى الى الاعلى فلا يظهر فيما يكون الحكم على الاعلى متضمنا للحكم على الادنى فان [illegible] ذكر الادنى بعد ما كان
ذكر الاعلى تكرارا [illegible] جواب الكتاب لم يتعرض له **قوله** ولانه صار كالعلم في انه لا يختص
من الصفات الغالبة غلبة تقديرية ولم يرد الا بليل ولم يوصف لا موصوفا وكونه بازاء المعنى دون الذات
بخلاف لفظ الله حيث صار من الاعلام الغالبة غلبة تقديرية واذا كان كالعلم كان [illegible] الموصوف الرحيم
وشبه بلفظ الله كلفظ الغالب تقديره **قوله** حيث لا يوصف به غيره اي لا يصح وصف غيره تعالى به
عليه التعليل بعدم تحقق معناه في غيره لا حاجة الا في الكشاف حتى ان قول بني حنيفة في مسيلمة الكذاب
برحمن اليمامة من باب تعنتهم في كفرهم وقالوا ان يصنعوا بعقوده وذلك لا يصدق على غيره وانه يعلم الكل
لان عدم الصدق في نفس الامر لا يستلزم عدم الاطلاق **قوله** لان معناه المنعم الحقيقي [illegible]
مبالغة باعتبار الصيغة ومبالغة باعتبار زيادة البناء فيكون معناه ذو الرحمة البالغة غاية الكمال [illegible]
الا يكون صفة حقيقية اذ لو احتاج في الله الى غيره لم يكن رحمة بالغة غايتها **قوله** لان من عداه تعالى
ان غيره مستفيض بلطفه فلا يكون بالغا في الرحمة غايتها لان غاية [illegible] العوض ولا العوض [illegible]
ذلك فلا يكون منعما حقيقيا **قوله** يستعيض في العوض [illegible] طلب العوض **قوله** او مزيد [illegible]
عطف على مزيد [illegible] اسم الفاعل على يستعيض **قوله** رقة الجنسية اي [illegible]
الشكر الجنسية بالمنعم [illegible] وحصل له رقة القلب [illegible] عليه [illegible]

[illegible]

٢١

لا في التفسير الكبير ولا في غيره من كتب الاشتقاق والتصوف في بيان وجه الاتفاق على الغيرة في بعض النسخ
الجنسية اي كما **قوله** ثم انه كالرابطة كلمة ثم للترقي في [illegible] او التحقق الانعام فيمن عداه الا الجنس لبعد
الكمال وههنا التحقق الانعام حقيقة في غيره وانه كالرابطة لان الايصال [illegible] مضروب اليه كسب او [illegible]
[illegible] لانه [illegible] الا ان الايصال [illegible] ولا بد من ذكر الايصال والاثبات انه
من خلقه تعالى حتى يتم المقصود **قوله** لان ذوات النعم هنا [illegible] اي المقابلين بحسب [illegible] حيث قالوا ان
انفسها اثر الفاعل وان الموجب امر [illegible] بحسب ترتب الاثار عليها [illegible]
الاثر المذكور ولولاه [illegible] الماهيات [illegible] **قوله** ووجودها اي صيرورتها موجودة وستعرفه على راي المتكلمين
بالجعل المركب حيث قالوا ان اثر الفاعل اتصاف الماهيات بالوجود لا بمعنى جعل الاتصاف موجودا
او الاتصاف موجودا [illegible] الاتصاف من حيث انه صادر بين الماهيات والوجود **قوله** والتمكن من الانتفاع
انما تعرض لذلك لان [illegible] باعتبار التمكن من الانتفاع فان الطعام [illegible]
الجماد **قوله** الى غير ذلك من القوى والالات التي يحتاج اليها المنعم في الايصال والمنعم عليه في الانتفاع **قوله**
من خلقه [illegible] اليه [illegible] **قوله** اوانه الرحمن لما دل على
جلائل النعم [illegible] باعتبار الكيفية يعني قدم الرحمن [illegible] لطريقة التتميم وهو تعقيب الكلام
بالغيبة مبالغة وذلك لانه تعالى لما ذكر ما دل على جلائل النعم [illegible] والاستيعاب فتمم [illegible]
[illegible] النعم [illegible] طريقة التتميم على الترقي لا مناسب المقام لان [illegible]
لا في مقام الكبرياء [illegible] وقيل [illegible] طريقة التكميل فانه لما دل الرحمن على جلائل النعم [illegible]
لا يجوز نسبتها اليه تعالى المحقرات [illegible] الرحيم [illegible] المعنى اللغوي
في مصطلح اهل الفن **قوله** والمعنى [illegible] رؤوس الآي اي كلمات اواخر الآيات [illegible]
وهذه الكلمة [illegible]
لا [illegible]
اية واحدة وان [illegible] القران مختصرة في الشعر والتقارب [illegible]
ولهذا [illegible] الرحمن الرحيم [illegible] يوم الدين [illegible] القران المجيد [illegible]
وانشئ [illegible] كما قال الامام الرازي وغيره [illegible]

حرا لا الذين الا اخره اية واحدة فان من جملة اخر الاية [illegible] عليهم فيه عدم [illegible] الفواصل فان قلت
الزمخشري ذكر في التقديم انما يحسن المحافظة على الفواصل بعد ابقاء المعنى على النهج الذي يقتضيه حسن النظم [illegible]
ان يخير المعنى ويتم التجنيس [illegible] من قبيل البلاغة وبنى على ذلك ان التقديم في وبالاخرة هم يوقنون لمحض
الفاصلة مع رعاية الاختصاص وذلك عند القاهر اصل الحسن في جميع المحسنات اللفظية ان يكون الالفاظ تابعة
للمعاني فتجرد المحافظة على رؤس الاي لا يصلح نكتة للتقديم الا بعد ان يثبت ان المعاني [illegible]
كان يقتضي تقديم الرحمن على الرحيم ثم اعلم ان [illegible] عطف النكتة الثانية بالواو [illegible] الاولى
وانما اتى باو لامتناع اجتماعهما [illegible] لفظية والاظهر انه غير منصرف [illegible]
يعني اذا فرض عدم منع الاختصاص لوجود المونث كان عدم انصرافه [illegible] الاغلب في بابه [illegible]
وذلك لانه لمانع الاختصاص من وجود مونث له كان [illegible] شرط الانصراف وعدمه [illegible]
على راي من شرط وجود فعلى غير منصرف على راي من شرط انتفاء فعلانة [illegible]
مجهولا مسكوتا فيه [illegible] كان عدم الانصراف مع العلم [illegible] عدم انصرافه [illegible]
لانه لا يحتاج الا الى الاختصاص العارض [illegible] وقيل ان المعنى ان عدم الانصراف اظهر وان اوجب [illegible]
كونه منصرفا على مذهب وكونه غير منصرف على مذهب [illegible] بالانصراف وعدمه [illegible]
لا يرجح احدهما على الاخر [illegible] الغالب في بابه [illegible]
وعدمه [illegible] مذهب يقتضي بطلان حكم الاخر [illegible] اختلف فيه [illegible] الامران كيف والتعارض من احكام
الادلة دون المذاهب [illegible] استدراك ذكر انتفاء فعلانة [illegible] اختصاصه [illegible] ان يكون له مونث
على وزن فعلى كان اظهر [illegible] ان عدم الانصراف مع وجود مقتضى الانصراف [illegible] وجود مقتضى
الانصراف اظهر كيف اذا استوى المقتضيان [illegible]
[illegible] جواب سؤال مقدر على طبق ما في الكشاف [illegible] الحاقه بما هو
في بابه [illegible] فان الغالب [illegible] شرح [illegible] ان مونثه [illegible]
غير [illegible] الالحاق [illegible] عدم الصرف [illegible] الاصل في الاسم الصرف [illegible]
الغالب [illegible]
[illegible]

بحمد

الجنس والا لقال [illegible] الحمد [illegible] مناسب ههنا [illegible] الجناب الاقدس [illegible]
الذات بنفسها والمراد بالجناب الاقدس كما يقال [illegible] الموصوف الى [illegible]
في [illegible] وذلك الوصف [illegible] محمود [illegible] اي الذكر الجميل الا انه [illegible] ورد
في الحديث لا احصي ثناء عليك [illegible] فهذا [illegible] صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] بالجميل [illegible] مجازي [illegible] محمود [illegible]
وقد [illegible] الذكر [illegible] في حديث من [illegible] عليه خيرا وجبت [illegible] ومن [illegible] عليه شرا وجبت له
النار [illegible] الجميل [illegible] والمراد [illegible] اختياري [illegible] المحمود [illegible]
على صفة ذاتية [illegible] كانت عين الذات او غيرها [illegible] اختيارية [illegible]
باعتبار [illegible] الاثار الاختيارية [illegible] المراد به كون المحمود [illegible] الاختيار وان لم يكن [illegible]
في المحمود عليه [illegible] في الكشاف في تفسير سورة [illegible]
بالضم [illegible] فلا حاجة الى التقدير [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible]
[illegible] على الجميل مطلقا [illegible] اختياري [illegible]
او لا [illegible] صفة مطلقة [illegible]
[illegible] المراد [illegible] الكلام [illegible] اختياريا [illegible]
باختياري [illegible] اختياري [illegible]
[illegible] اختصاص [illegible] اختياري [illegible]
وقيل [illegible] صاحب الكشاف [illegible] الاشتقاق [illegible]
[illegible] في الاشتقاق الكبير [illegible] الترادف [illegible] الفائق [illegible]
[illegible] الجميل [illegible] نقيض [illegible] الذم [illegible] الترادف [illegible]
[illegible] المدح [illegible] الذم [illegible]
[illegible] الترادف [illegible] عدم اعتبار [illegible]
في [illegible] الكشاف [illegible] الفائق [illegible] المدح [illegible]

تعالى ولكن لما حسب الحكم الايمان من [illegible] ولم يكن بتحقيق الخبر [illegible] ولا دالتيح بالكلف [illegible]

في التعريف [illegible] او اراد بالجنس لبعض الجنس وهو [illegible] **قوله** والشكر [illegible]

[illegible] الاحوال من غير الطرف الاخر الا الشكر [illegible] وهو الله [illegible]

[illegible] واشتراك [illegible] فلا يخفى انه [illegible] الى ان يكون الشكر [illegible]

[illegible] من بيان النسبة [illegible] في بعض النسخ والشكر مقابلة [illegible]

[illegible] وبعض الناظرين [illegible] عبارة الفاضل حيث قال وهو [illegible]

[illegible] القول [illegible] فان الشكر هو [illegible]

[illegible] المذكورة والى القول [illegible] المعقول [illegible] المعقول [illegible]

على المعقول الاول [illegible] **قوله** [illegible]

وصف الضمير [illegible] الباطن [illegible]

الانعام [illegible]

[illegible] من حيث المورد [illegible] الضمير [illegible]

[illegible] الانعام [illegible] بخلاف الحمد [illegible]

صاحب [illegible] الاخر [illegible]

[illegible] بخلاف [illegible]

[illegible] وفيه ان الكبرى [illegible]

من [illegible] الصغرى [illegible] الكبرى [illegible] **قوله** ولما كان الحمد [illegible]

نسبة العموم [illegible] الشكر [illegible] من ان الحمد [illegible] الشكر [illegible]

[illegible] الحمد [illegible]

[illegible] الشكر [illegible] **قوله** من شعب الشكر اي من جهة المورد [illegible]

كان [illegible] من جهة المتعلق [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

القضايا

[illegible] من الاحتمال [illegible] بحسب [illegible]

[illegible] العرب [illegible]

[illegible] **قوله** والحمد [illegible] الشكر [illegible]

[illegible] الحمد [illegible] صاحب الكشف [illegible] الشكر [illegible]

[illegible] القلب [illegible] على القلب [illegible]

فيه انه لا يدل على [illegible] الشكر [illegible] القلب [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] المدح [illegible] المدح [illegible]

[illegible] الاول [illegible] الكلام [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] الظرف [illegible] تقديم [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

واللام [illegible] الحمد لله [illegible]

ثابت **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] على [illegible]

[illegible] بخلاف [illegible]

[illegible] الصدرية [illegible]

[illegible] على عموم [illegible]

العموم [illegible]

[illegible] العموم [illegible] اللام [illegible]

[illegible] العموم [illegible] اللام [illegible]

[illegible] اللام [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

بالتجدد والحدوث لانه معتبر من الزمان وفيه اشارة الى ان مدلول الاسم سواء كانت معدولة

او لا ليس الا ثبوت شيء لشيء مجردا عن التجدد والحدوث والدوام يستفاد بمعونة القرائن عند مدلول عقلي

لا وضعي فان قيل الظرف مقدرة بالفعل فيكون الجملة فعلية فيفيد التجدد قلت ان المقدر هنا اسم الفاعل

بقرينة العدول واما الجواب بالفرق بين المقدر والمذكور فضعيف والا فالاولى ان الحمد لله بعد نصب الحمد

وهو من المصادر التي تنصب بافعال قال بعض محققي علم الادب ان هذه المصادر ان لم يبين بعدها المتعلق

بمن فاعل او مفعول ... او اضافة الحمد اليه فيجب حذف فعله ... واما ... وان صرح

او مفعول ... التزم ... ويشترط فيه ان لا يكون ذلك المصدر لبيان النوع

... ذكره ... فان ... المصادر ... بفعله لا

... في ... استعمالها وان ... من ذلك فلا فائدة ... فلما يجيء

عن ... قبيل الوقوع ... المصادر ... اللفظ ... استوف ...

حقيقة ... اللفظ والمعنى فيكون استعمالها معه ... لشرفه المنسوخة ومعناه الاشارة الى ما يعرفه كل احد

الاشارة الى ... مع ... الموجود ... الحضور في الذهن ففيه اشارة الى الحضور ... فالتكرار ان دل

... في الذهن ... الاشارة فيه الى الحضور فيه ان الحمد ... او الاستغراق ... الجنس

... من جميع افراده ... الاستغراق ليس معنى اللام ... الجنس ... افراده

وهذا لا يخالف قول صاحب الكشاف والاستغراق الذي توهمه كثير من الناس ... الجنس مقصود ...

هنا هو الاستغراق ... الحمد ... الجنس ... حصر ...

... الاستغراق ... الجنس ... اللام ...

ان الاستغراق الذي توهمه كثير من الناس ... مدلول التعريف ... الحقيقي ... اللام ...

سوى التعريف والاشارة ... الاستغراق ... المعرف باللام

عند ... المقام ... الحمد ... الجنس ... الاستغراق ... الخلاف ...

بالجنس ... التعارف ... الجنس معنى حقيقي للتعريف والاستغراق ...

... صاحب الكشاف ... الاول ... الاستغراق ... الجنس ...

... الحمد ... القرائن ...

اراد الاول في الثاني دون الكشاف ... الا ذلك بتقديره او الحمد في الحقيقة ...

... من التعريف سواء كان للجنس او للاستغراق والعهد ... الا بتقدير ... او الحمد ... بحسب ...

لا غيره ... في الحقيقة ... الحقيقة ... او ... بالنظر ...

بحسب الحقيقة او ... من غير ... الجزء ... من غير ... بحسب ...

... او ... بحسب ... فيه ...

... فيه ... الحمد ... ان ... العالم ...

لان ... و ... الجنس ... اللام الداخل

صاحب الكشاف ... ابراهيم ... الانسانية ...

... الجنس ... ان ... لا ...

... الاكثر ... الرب اتباع الاول ... فلا ... غير ...

... الحمد ... ذلك ...

... او ... الحمد ... الحمد ...

الرب في الاصل بمعنى التربية ...

... بمعنى المالك والسيد والمنعم والمصلح والصاحب ... بمعنى التربية ...

... الحقيقة ... والمشترك ... بمعنى التربية ...

... اللفظ ... المجاز ... الاشتراك ... الكشاف ...

... المقام ... العالمين ... يوم الدين ...

في رب العالمين ... الرحمن الرحيم ...

... بالمقام ... الحمد ...

... الله تعالى ...

القيام بشكره ... رب العالمين ...

... الحمد لله ... الكلام ...

... الحمد ...

او الجنسية والمجاز واصل عنيهما والتحقيق ان العالم اسم لما يعلم به الخالق من العالم ونحوه وتقرير من الجواهر والاعراض اولا ما

من الجواهر والاعراض فانه لعدم شمول البرهان لهما والمجرد فان بيان انواع صفات الله تعالى والعدد

فانه لا يمكن ولا يحقق را بيان لوجوده لا انحصار جواهره والاعراض في الوجود وما سواه انما هو مكلف شعور

وجوده الا مؤثر واجب لذاته ولكن يشعر في وجوده الا مؤثر واجب لذاته ثم يدل وجوده على وجوده وكان

الجنس ركب واحد او وسط لمجموع الامكان والاشتراك ونحوه كون عنه المجانسة الا مكان دون ذلك

مذهب الاصحاب سيما لا تعرف الحقيق وانه جمع لشمول كثير من الاجناس اي يعني انه جمع لان

هو الاول وان الالف واللام للجنس الشمول الجنس بغير العالم قال المحققون ان يعني الافراد ومن جانب

بالعلم انه اشارة الا به العالم لشمول الجنس او الاجناس المحققة فانه هو الفاضل عدم المذهب

الجنس يعني العالم لانه واحد في الجنس ولا ادعى ان الحقيقة الا الافراد و في الجنس اشتراط انه لا فرد ومن

الاستغراق لم يكن فيه احتمال العهد بل يكون اشارة الى ان العالم المخصوص لان العالم والحق ان عرض تعلق

المركب الا انه شرع استعمال بمعنى المجموع كالوجود في الوجه الى ان وقد غلب استعماله في الوقف بمعنى العالم

الجنس او الجنس المجموعات بجمع الحقيقة لشمول الحقيقة لا فرق لا يكون استعماله في المجموع حتى يثبت انه بها العالم الجنس

يكون مستعملا في الجنس او ذلك لشمول المعنى ركب الجنس يعني العالم والتوجيه للاجناس انه يتعلق بجنسها

الافراد والحقيقة شمول ما عدا الاجناس المذكورة كما نقل الا العلم وبالجملة ذلك انه نوع الافراد المستعمل

منه في ذلك والتوجيه من ان المقام يقتضي ملاحظة شمول ما عدا الاشياء كلها الا الاجناس وان الحق بالعلم

لشمول هو العالم والنفي فاذا كان الافراد و يسمى الحقيقة الا الاول بمذهب ان شيئا لمسند ولما معان ان

المعنى ينتفع بها فيه والتوجه الجنس والحقيقة اه فيه ان كل جنس العالم يطلق الا بفرد المتحقق لانه ادراك

الجنس ليس الا ما يتعين الحقيقة من حيث هي من حيث المتحقق في الافراد ولا قرينة تدل على الخصوصية يكون الاستغراق

لدلالة فيه الحكم وتنسب الى الجنس يعني الحقيقة من حيث هي او في ضمن بعض الافراد ثم الحقيقة لا يحمل به الكل في شرح العضدي

الوجه الاول حيث قال يعني لا افراد له لتوهم انه اشارة الا به العالم المخصوص جمع لفظه لشمول وقال السيد قدس سره

في توجيه يعني لا افراد متعددة بالعالم لتوهم ان الحقيقة الاستغراق افراد الجنس واحد منها مع ان الحقيقة الحقيقة

المركب من الاجناس فلما جمع ونظر الى جنسية المحلى باللام الاجناس ومستغرق افراده بالتعريف ان التوهم ما اشتبه

يقال اوله لم يطلق العالم على شيء من افراد الجنس الجنسي به فاذا وقف بالعالم اشتمل افراد الجنس واحد منها اللفظ

بحيث يجده وانقطع عما سواه لانه علم انه في جميع الاحوال في المعاش والمعاد محتاج اليه فما فيه بعبوديته لا لله فقط دون

حمد او لا باعتبار كمال ذاته وصفاته ثم باعتبار جهة الانعام ثم باعتبار جهة الاحسان ثم باعتبار الخوف من كمال

سطوته ولا تشك ان الذي يجده في الدنيا انما يكون كذلك لاجل احد هذه الوجوه الاربعة - تنبيه الشيء اذا وجد في تعظيم

الاشياء الا كان لها قدر بحيث يحال الى عاصل من شيء والحكم تجده فيما اولي الالباب جهة سكون الاعظم قدره بل ينبغي

تعليقه وانما ذكرت في هذه السورة لفظة الله مقدم على غيره وعن عروة وصاحبه واورده لها ذكر كلمات

لحقائقها علما و بين بذلك في علم الشريعة ثم وصفه تعالى اي وصف الباري تعالى بعد الله كلها ذلك كله

صار عين القربة وقيل لهولف اه مرضه في حاشية الكشاف لعدم اتصاله بالتوجيه وكذا ذكر الا ان فيهما من التعدي

الا اللازم كما ذكر الحقيقة في فعل تكون العين من فعل يتعلق بالعين في الماضي ومعناه في الغابر والمشهور

نحو كعلوك ثم نقيم مفهوم النعم من جنس كونه و منه وذكرت المصدر اشارة الى فعل من ان مصدره كالحاجة مفهوم

العين جاز كسوره والحقيقة كاجر ام جاء بمعنى ومفهوم وذلك مجاز ان لا يكون ثم من مفهوم العين كلا كل الا

بجواب الماضي العين في المضارع كما ذكر ثم ذكر باب انه محله في الفتح فكل ضرب ثم من مكسور العين

فليكن من باب انه مفهومه لانه يحفظه ويحكم لا به من باب العلاقة الا انه معنى مجازي او ان كان

ان استعمال الحقيقة حسبما ان الشرع ولذلك وقد يطلق على غيره تعالى الا مقيدا اي لا يطلق الحقيقة من

لحقيقته بالاضافة فلا يستعمل في غيره تعالى الا بالاضافة كما في رب الدار ورب الغنم في يوم الدين البلاد

جاز ان الشرع فاطلاق وجهة الا لا يستعمل الا مضافا كما في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وآله

وسلم انه قال لا يقل احدكم اطعم ربك اسق ربك ولا يقل احدكم ربي وليقل سيدي ومولاي

ولا يقول يوصف الا بالحسن سواء كان من غيره والمقصود من جوازه بذلك ولا كراهة في مضافه

غير المكلف كرب الدار ولا الفطر الالباب حيث لم يطلق على المعبود جاء به بغيره تعالى بالاضافة والرب

كما في قولك رب الاناس وجاز لهذه الاضافة بحيث ذكر ذاته تعالى الشيء كما في قولك رب الارباب قوله والعالم

اسم لما يعلم به وقال الراغب الاصفهاني كثيرا ما يجيء في الاسم الالة الذي يعلم بها الشيء كالطابع والخاتم والقالب

يعلم به من الجواهر والاعراض لكونه دالا على صانعه وبه يعلم عبارة الا اي

من الجواهر والاعراض اي كل واحد واحد من هذه الاجناس مجموعها وهو الاسم لعقيدة المركب سبحانه وذلك

يطلق على المجموع وهو شامل لكل واحد منها يقال عالم الحيوان وعالم النبات وعالم الانسان لعقيدة المركب نعم الا

انما يستثنى افراده يتحقق كلمة واحدة منها وكذلك افراد جمع وقف لم يتناول الاجناس بل يطلق عليها وقيل افراد
[illegible] ان العالم [illegible] بمنزلة الجمع [illegible] ومن ثم قيل انه جمع لا واحد له من لفظه فكان الجمع [illegible]
[illegible] واحد [illegible] والعالم [illegible] عليها [illegible] اي الجنس [illegible]
[illegible] العالم [illegible] الجنس ان لم يطلق عليها كما [illegible] وهذا [illegible]
جمع الجمع [illegible] ان [illegible] واحد من احاد [illegible] كل العالم [illegible] واحد من احاد [illegible]
[illegible] العالم [illegible] الا في [illegible] المجموع [illegible]
افراد جنس واحد [illegible] العالم [illegible] الجنس [illegible] ذلك [illegible]
الاستغراق الافراد والجمع [illegible] الاجناس [illegible] كل فرد من افراد الاجناس [illegible]
[illegible] الجنس [illegible] الاجناس [illegible] التعريف [illegible] الاحاد [illegible]
[illegible] نظم القرآن التعريف [illegible] والجمع [illegible] ان العالم جنس [illegible]
جمع السموات [illegible] الالفاظ المختلفة [illegible]
[illegible]
[illegible] رب العالم [illegible] الاجناس المختلفة وفيه [illegible] الالفاظ [illegible]
الالفاظ [illegible] التحقيق [illegible] الالفاظ [illegible]
العلم [illegible] والالف [illegible] الجمع [illegible]
[illegible] الاعلام [illegible] العلم [illegible] اسم [illegible] وكان [illegible] لفظ العالم [illegible]
[illegible]
[illegible] الصفة [illegible]
[illegible] العلم [illegible] العلم [illegible] الجمع [illegible]
[illegible] العالمين [illegible]
[illegible] عالم الانس عالم الجن وعالم الملائكة [illegible]
[illegible] العالم [illegible] ان الله تعالى خلق [illegible]
[illegible] والكرسي والسموات والارض [illegible] والنار [illegible] الا الله تعالى

وقال كعب الاحبار [illegible] الا الله [illegible]
[illegible] والارض [illegible] من اللفظ [illegible]
[illegible] العالم [illegible]
[illegible] الشيخ محيي الدين في الباب [illegible] من كتاب الفتوحات [illegible] العالم [illegible]
[illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم العرش ونظيره من الانسان
الجسم ثم في العالم الكرسي ونظيره من الانسان النفس [illegible]
[illegible] ثم في العالم البيت المعمور ونظيره من الانسان القلب ثم في العالم الملائكة ونظيره من الانسان
الارواح [illegible] ثم في العالم زحل ونظيره من الانسان القوة الذاكرة [illegible] ثم في العالم
المشتري ونظيره من الانسان القوة [illegible] ثم في العالم الاحمر ونظيره من الانسان القوة
[illegible] ثم في العالم الشمس ونظيره من الانسان القوة المفكرة [illegible] ثم في العالم [illegible]
ونظيره من الانسان القوة [illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان القوة
[illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان القوة [illegible]
فلك الاثير [illegible] ونظيره من الانسان الصفراء [illegible] القوة [illegible] ثم في العالم
فلك الهواء [illegible] ونظيره من الانسان الدم [illegible] القوة [illegible] ثم في العالم فلك الماء
[illegible] ونظيره من الانسان البلغم [illegible] القوة الدافعة ثم في العالم فلك التراب [illegible]
[illegible] ونظيره من الانسان السوداء [illegible] القوة الماسكة [illegible]
[illegible] ونظيره من الانسان [illegible]
[illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم [illegible]
[illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible]
[illegible] ونظيره من الانسان [illegible]
ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible]
[illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم [illegible]
من الانسان [illegible] ثم في العالم [illegible] ونظيره من الانسان [illegible] ثم في العالم

الوضع ينظر اليه من الاب الى الابن ثم في العالم الصغير ينظر اليه من الانسان الكامل ثم في العالم الكبير ينظر اليه من
نوع فات ومرتب فروعه في قبضه ثم في العالم بخلاف الصورة في الاجسام كالعقل والافلاك والاب والابن
من الابن ان القوة التي تقبل الصور العلوية من نفوس مجسمة فالعقل كالنفس وبه الابن فهو عقل وبه اشجاع
وبه اجسام فهو مع هذه صفات الانسان العالم الكبير مستوفي مختصرا اشار كلامه بعبارة قوله من بحوامره الا
جامع قوله قال في الكشاف قال الله تعالى في تفسيره اي ويحكم ايات اذ ما من شيء في العالم الا وله نظير في الانسان
يدل ذلك التي الفرد من البيانات اللطيفة والنظر اليه والتمكن من الافعال الغريبة وبسبب طبائع المختلفة
الكمالات المشهورة انما تقبض دون اي نظر دون نظر معتبر لما ينما فيها قوله او بالفعل الذي ...
نحو وانعام بالمصدر لوقوع الفعل وجنس الحمد جزء كونه معرفا باللام والاعلام قوله وفيه دليل ... وكذا
ترتيبه الاشياء والحفظ الا بالحفظ عن الزوال والاختلال ... يحتاج الى ...
يتعلق به الشيء والحفظ عن الزوال والاختلال هو الابقاء قوله كرره ... الجواب ... المصنف
من ان التسمية لو كانت جزء من الفاتحة لزم التكرار في وصفه بالرحمن الرحيم من غير فائدة ... عدم الفائدة
لا نسلم استحقاق الحمد ... واجراء هذه الصفات ... قوله وتعقيبه ... ومن نوع الكتب ...
من الاشياء ... جميع الامور ... الامر واحد الامور ... اثبات الملكية
تعالى ... قوله لانه قراءة ابي عمرو ... ابن كثير ...
... قوله ولقوله لمن الملك اليوم ...
... اثبات الملكية لله تعالى ...
... الامر واحد الامور ... قوله وانه
من التعظيم ... الملك ... من حيث ...
بالنظر الا ... الملكية ... في الملك ...
من الملك ... في الاول ...
ان الملك ... في الثاني ان المالك ...
وليس كذلك ... الكلام في الموضوع اللغوي دون ...
كون التصرف ... قوله من الملك اي خوف من الملك ...

خاوية شدن قوله في الماموريه اي الذين تعلق بهم الامر في الحقيقة ... المنهيين فلا حاجة الى التقدير
او جزاء المامورين بالمشقة ... الاستغراق العرفي ... الامير الصاغة ... التصرف في نفسه ... قال الراغب ...
... قوله ... الملك ...
الانسان شهادة ... قال ... لسلطان ...
... قوله ... العظيم ... قوله ... المعتمد ...
قوله ... حفظ البعض ... اليوم ... الملك ...
... قوله ... الحال ... الاسمية ...
... قوله ... الحقيقين ...
... قوله ... قوله ...
... قوله ويوم الدين يوم الجزاء اي الدين بمعنى الجزاء ... يوم الدين ...
... احوال الجنة ... قوله ...
مشهور ... الاسماء والصفات ... ضعيف ...
من البعض ... قوله ...
من كلام العرب قوله ... الكشف ...
... جواب ...
... قوله ... الظرف ...
وليس ... قوله ...
... حقيقة والمجرور ...
والمشتق ... قوله ... الظروف ...
... الكشاف ...
المفعول ... الا ضافة ... الاجزاء ...
... الاجزاء ...

بدون تقدير في قوله اضاف اسم الفاعل الى الظرف وانما لم يقل الاضافة بمعنى في من كونها واقعة [illegible]
لقلتها [illegible] بمعنى اللام لان كونه مالك يوم الدين كناية عن كونه الكافية الا ان [illegible] الظرف حيث
انه ظرف [illegible] فيه هذا ابلغ لكونه [illegible] الشي البتة ولعدم احتياجه الى التخصيص بخلاف ما قيل انه
[illegible] يوم الدين [illegible] الاضافة لا [illegible] كقولهم يا سارق الليلة اهل الدار بمعنى سارق
[illegible] الا لاعتماده على حرف النداء بناء على ان النداء [illegible] الذات فالمعنى
تقدير موصوف وهذا وكذلك الامر [illegible] ان اسم الفاعل هنا بمعنى الماضي بحيث [illegible] الوقوع فيما
او بمعنى الاستمرار فلا يكون عاملا فيما يضيف اليه لاشتراطه [illegible] بمعنى الحال والاستقبال فيكون الاضافة حقيقية
[illegible] لمعرفة [illegible] واسم الفاعل والمفعول المستمر يصح ان يكون [illegible] يصح ان لا يكون
والتعيين [illegible] المقام وذلك [illegible] الماضي والحال والاستقبال فلا ينافي [illegible] فان الاضافة
في قوله تعالى جاعل الليل سكنا لفظية [illegible] يوم الدين [illegible] فكيف يتصور كونه كما
في الاستمرار [illegible] في الكلام انه تعالى ليس [illegible] الماضي والحال والاستقبال [illegible]
[illegible] بالمضي والاستقبال في كلامه تعالى بالنظر الى حال المخاطب فالاستمرار [illegible] بالنظر الى الله تعالى [illegible]
[illegible] يوم الدين [illegible] والمراد بالاستمرار [illegible] الثبوت من غير [illegible]
[illegible] ولكنه [illegible] في يوم الدين [illegible]
[illegible] ان الاستمرار [illegible] الدوام [illegible] الماضي [illegible]
الماضي حقيقة [illegible] الاستمرار [illegible] والمعنى اي المعنى على التقديرين [illegible]
الاول يوم الجزاء [illegible] في الدين [illegible] في يوم الجزاء [illegible] وتخصيص اليوم بالاضافة اليه
[illegible] لتعظيم اي اليوم [illegible] او [illegible] بحيث [illegible]
[illegible] واجراء هذه الصفات [illegible] رب العالمين [illegible]
[illegible] الترتيب [illegible] ان [illegible] في معنى الرب [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] رب العالمين [illegible] وتخصيص [illegible] الرحمن الرحيم [illegible]
[illegible] الى [illegible] مفهوم الرب [illegible] الحمد [illegible]
[illegible] بالحمد [illegible] من حيث [illegible] الاصل [illegible] غيره تعالى [illegible]

[illegible] باعتبار [illegible] الله [illegible] في [illegible] ثم [illegible] ذلك [illegible]
اشارة الى ان [illegible] حقيقي [illegible] الحقيقة [illegible] غيره تعالى [illegible] حقيقة [illegible]
فان ترتب الحكم [illegible] ثبوت الحمد له تعالى [illegible] الوصف [illegible] مجموع للاوصاف [illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] الحكم [illegible]
ان [illegible] غيره [illegible] الا باعتبار [illegible]
[illegible] الحقيقة [illegible] ليس المراد بالحكم [illegible] الذكر
[illegible] القرآن [illegible] الحكم [illegible]
على [illegible] من طريق المفهوم ان [illegible] بتلك الصفات لا يكون [illegible] باستحقاق [illegible]
[illegible] من طريق المفهوم [illegible] اي [illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] بتلك الصفات [illegible] الوصف [illegible]
[illegible] الوصف [illegible] بطريق المفهوم [illegible]
الوصف [illegible] الحكم [illegible] العبادة [illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] الوصف [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] الوصف [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible]
الذات [illegible] الحكم [illegible] بتلك الصفة [illegible] التخصيص
[illegible] الحكم [illegible]
[illegible] بطريق مفهوم [illegible] بطريق مفهوم الموافقة [illegible] المفهوم [illegible]
[illegible] محذوف [illegible]
[illegible] بتلك الصفات [illegible] العبادة [illegible]
[illegible] الاوصاف [illegible]
[illegible] الاوصاف [illegible] باعتبار [illegible]

دليل على ما تقدم وباعتبار المفهوم دليل على ما بعده فالوصف الاول اي تخصيص الكيفية والا لمجموع الاوصاف
المذكورة على انه المستحق بالحمد بسبب ان تلك الاوصاف بعد اشتراكها في علية استحقاق الحمد منفردا كل واحد منها باثبات
شيء من ذلك الحكم معنى خصوصه فالحمد مورد لبيان البيان اي الحمد في ايجاب الحمد واستحقاقه في معنى كانه
والتربية من جليل النعم والفضل فالحضرة فرد ثالث اي اوجب الحمد اوجلى ما فرض من الحكمة فيه هو المنتج والفرد الرحمن الرحيم
لله تعالى على ذات الحمد محققا اذ يا بحيث لا يشوبه شائبة توهم شركة الغير معها وذلك لان هذا الوصف لاختصاصه
بوجه ما بالحقيقة ولا ظاهرا وبحسب الله مستحق الحمد فلم يكن المجموع المختصة به على بحيث لا يتوهم اشتراكه
وليس المراد ان الوصف الرابع هو المختص بحسب الحمد ولا يستحق ان حتى يرد ان في كلية الامور يوهم الحمد
المحامد تقرر في مقابلها اختصاص مجموعها لله تعالى على اختصاص الا ان وقت ان هذا الوهم المختص البالغ فاذا جمع
ورد الاذكر ان الا المختص المختار لا يوجب بالذات كما هو راي الفلاسفة مستحق بعقود مختار فيه ولا وجوب عليه
راي المعتزلة انه يجب الا انه تعالى لحجته ثواب المطيع وعقاب العاصي جزاء بما كانوا يعملون مستحق بعقود مختص
بخصيصة تقتضي وجوب اي ادراك الحق ان طالب المطابقة التي تحتها المكلف في دار الدنيا حتى يستحق بالحمد انه الحكيم
وفرع مستحق بعقود مختص مختار فيه وبشارة لذلك الا ان ذهن المخاطب من اتصف بتلك الصفة استحقاق
والرابع حيث اتصف بانه المختص الا ان التخصيص على ما تقدم من الاوصاف لما بقية ضرورة فيه مختص بها في غيره
الا انه لما كان بغيره تعالى اشتركه في تلك الاوصاف ولاجل الله وكونه والله كان لا يتوهم فيه المختص من حيث
الوصف الاول في حيز المختص بحيث لا يشوبه شائبة توهم اشتركه معه وتعيين الوصف الاخير لمحقق الاختصاص
مشتملا على زيادة فايدة من الاجلال والتعظيم لذكره مختص بالا ان ذكر المختص له يا لتحقيق المخاطب وتردده
مشتملا على صفات وترد لتحقيق المختص في وصف وترد المخاطب والسالف وفي بعض النسخ تعلق بدون الاوله وبه ورد
وقوله فالخطاب عطف عليه وترد لذلك اشارة الى التغيير والالتفات بين الخطاب يعني ذكر صيغة الخطاب والالتفات
والبيان صيغة الخطاب والاعراض عن الغائب وتوجه الكلام بحذو الحاضر الايمن هذا شانه تخصيص بالعبادة بعين ما ان تحققه
بحسب ذاته بحيث الصفات كان تحقيق العبادة به تقرره تحقيقه بالذات المتميز بها كذا قيل من هذا شانه تحقيق العبادة فيه
والا نسب بحيث في العبادة واختصاصه على المقصود ليكون اول ما يتعلق بعقود الخطاب وبيان ذلك ان الحمد بعد ان المختص به
والاكمل مستعد من التقدم ذليلا وفيه الا المخاطب اول ما يعني التغيير الاختصاص الاخ فيه لما عليه الا ان
في المشيرة الا في وضعه ذلك تحقيق العبادة في تحقيقه بلفظ المشير بتلك الصفات مشير اليه والتزم من البرهان الى العيان

كما يكون اي خطاب مميزة لانه لما ذكر انه توجه النفس الى الذات الحقيق بالحمد وكما اوجبه عليه صفة من الصفات قوية
على وجه وكلما قارنه وصف حتى انتهت النفس اليه بالكلية لتساوي ذلك وحضوره كانه صار بينا في تحقيقه
من هم بالصفات بحيث ان يكون معلوم الحق عند المنتهى متميزا عن سائر الذوات فما عداه في حيز بعيد واو حاضر
وفي تنظيم المراتب وتر انه ايضا وهذا ما يقتضي ان يكون من خطاب حاضر كانه يشير به الى ذلك وكان اكمل المراتب
كاملا تراه وتشاهده والاشتغال معطوف على الترقي والذوق ان الصفات المذكورة من حيث دلالتها
على الايات الافاقية والانفسية يفيد الترقي من البرهان الى العيان ومن حيث انها وصف واحد وتوجب تعدد تمام
برهان نظيره ما عداه وبينها حتى تحقق من يصير لا بعد ذلك ويفيد الاشتغال من الغيبة الى الحضور ولكون
الترقي برهانا معطوف على الترقي يوجب المعنى التي الى البصيرة العلوم كالعيان والغيبة كالحضور وفي بعضها بالفاء
والترجيح الا هذه القدرة الا ان مجرد الترقي والاشتغال لا يوجب الخطاب ما لم يصر الشيء الترقي الى حيث شهوده
ثم تلك الاوائل عند ذكر الخطاب والبواطن غايات مترتبة عليه فكذلك نظر في الاسلوب وفي
الاول بيان مع الغيبة والبواطن المصادر يعني اول الكلام حمد يستقل ليتبين ان هذه الاشتغال من الغيبة الى
الخطاب ومع صدوره في الاشتغال المذكور بناء على العبادي على العارف ومشاهدة فان في الغيبة بيان اللذين
وفي الخطاب تشارك الى المشي والاختصاص على قتلها تشبيها على تباينهما فان المذكور بتلك الصفات على الظاهر
وهذه كلها علامة البواطن وعلى منتهاه هذه كلها كالنهاية من حسن وقبلها حتى ترجح في سلكه فالحق
اي من هو لعبه والمورد هذه على لفظ الخطاب لكن اشارة الى ان هذه الامور مبادي له ومشاهدها ومن حيث تحقق القرب
والامعية رابطه وهو تهذيب الظاهر وعن الافعال الذميمة والباطن عن الاخلاق الرديئة وعن شغل السر
الفاسدة والوساوس الالهية ومشاهدها وتحقيق بالاخلاق الحميدة من الذكر والفكر وذلك ان الكامل مستعد
لتجلي الحق سبحانه وتعالى وشاهده الا لتصفيته في وقت المعنى والقلب بالحسنات وتقوية القوة الشهوية الى
بجذب الملاذات ونزع الشهوات وكذلك تحليته الاخلاق الذميمة لتهذيبه والصفات الشهوانية الغضبية
وتحقق بالخوف وصار بسبب ذلك متوحشا من الله مع ضا عنه بالكلية بحيث لا يكون شيء من الحق فيه
والتوجه اليه لم يكن لحسب به وقال كان علاج كل شيء بضده امر بالذكر فانه اذا داوم عليه حصل الانس
وقطع الوحشة وفي الانس به والتوجه الى جانب المذكور وحصل به فراغ القلب عما سواه ومع تعييره يستعيد الحضور
المورث لصفوة وكمال المجاهدة لا بد من فراغ القلب فانه عبارة عن حضار الحق فيه يعني فيه ذلك

بالموصوف العلم الذي يعرف به وهذه مرتبة لا يجوز التصور كما هو في مطلع ارباب الاشارة قال ومعال الشكر الذي

تعالى اسماؤه الحسنى وصفاته العليا وملكوت السموات والارض من حيث انها انعام عليه او من حيث انه فضل

فقط وراء الذات المقدسة فلا يصل اليه الا بالذكر ولم يتخلص بعد عن التفاته من صور النعمة وحقائق الصفات

كذلك فلا يليق الا لخواص اهل الله ثم ليصعد لا يزال في الذكر والفكر حتى ينسى المذكور ويحتاج ثم يغيب عن جميع الاشياء

ظاهرا وباطنا حتى عن النفس ووصف تعالى في المذكور وهو القرب ثم يغيب عن الذكر ايضا في شهود المذكور وهو

الفناء في ثم يحدث الاتصال وثبات به النظر الى الذات والفقد عن الشهود والغيبة من ملوك الدين

واشار في اسمائه الى اقسام والفكر والنظر والتدبر الفاظ مترادفة معناه ذكره في الاحياء ولما كان

الصفات الجارية على ذاته تعالى في اسمائه تعالى مقتضيا لانه المنعم الهي الخالق وموصوف كونه منشأ

جميع انواع الفكر في خلقه تعالى فالفكر فيها من حيث انها اسمائه ورث موصوفه مرتبة سبقى سلك مجاز وكذا

الحي القيوم الذي له قوام بذاته وكل ما سواه قائم به ومن حيث انها الائه ورث موصوفه تعالى من حيث انه

منعم متفضل عليها من غير سابقة استحقاق وكل نعمة شكر والاستشعار منه تعالى والرجاء والخوف

وترك الرياء والسمعة ومن حيث انها افعاله ورث الموصوف بانه مالك لا يخرج من ملكه شيء

ان يخوض لجة الوصول الحق معظم الى مرتبة الوصول والبحر وثبت له هيجة بحيث لا يخرج عن شيء وفيه اشارة

الى انه هذه معظم مراتب الوصول وان مراتبه متفاوتة قال في العوارف كل من وصل الحقيقة اليقين

بطريق الذوق والوجدان فهو في رتبة من الوصول ثم يتفاوتون فمنهم من يجيء الطريق الا ان وكل

رتبة في التجلي فيبقى نفسه ونفس غيره لو فرض عن نظر الله ويرجع في هذه الحال من التدبير والاختيار هذه رتبة في الوصول

ومنهم من توقف في مقام الهيبة والانس لا يكاد يتبين عن ذلك الجلال والجمال وهذا التجلي بطريق الصفات

وهو رتبة في الوصول ومنهم من ترقى الى مقام الفناء مستغرقا باطنه انوار اليقين والشهود وهو فنيا في شهوده

عن وجوده وهو اقرب من تجلي الذات لخواص المقربين وهذه رتبة في الوصول اعلى من الرتبتين الثانيتين

سبقناه وفوق هذا رتبة حق اليقين ويكون في ذلك في الدنيا لخواص نفخ يسير وهو سريان نور الحق في العبد

العبد حتى يجلي به روحه وقلبه ونفسه حتى قالبه وهذا اعلى مراتب الوصول انتهى والامهم هذه المراتب فهم

في الدعاء المأثور اعوذ بعفوك من عقابك واعوذ برضاك من سخطك اللهم اني اعوذ بك منك لا احصي ثناء

عليك انت كما اثنيت على نفسك وهذه ضبط المراتب على الوجه الكلي ولا مرتبة تجوزه فلا يكاد ينتهي الى حد معين

وصل اليه العارف فوق مرتبة اعلى منه لان تجليات الذات لا نهاية لها فيراه حقيقيا بحيث يغيب في

رؤيته عما سواه حتى عن نفسه واحوالها ومن عادة العرب انه اشارة الى انه عادة الالتفات

نظرا الى تجديد اوامره من طريق الشرب اذا علقته مثلا صار به كانه جديد وهذه الكثرة بالنظر الى

المتكلم فانه يظهر منه بلاغته وقتدرته على افتنان الكلام تنشيط السامع فان في كل جديد لذة

فايدة التنشيط الى التعبير السامع على الكلام حتى الاصغاء تعاود الكلفة بتيسر الخطاب والكلام

متصف بها ويراد الكروب بلال العليم ثم لم يرد وبات والالم بضرة العرة ونعم اليم وكل صاحب سبق

والكلف مثلا عن النظر وبات نامه تعبين الاقام وترك السلا سواد نام اوام ونم وضميره راجع الى المخاطب

التفات من الخطاب الى الغيبة وبات عطف على بات وهذه طريقة بين الاسناد المجازي والظرف

عنى له حال منه وهي لا نامه مقدر لكليلة حال من او مفعول مطلق اي نومه مثل نومه ذي العائرة واما

فهو ضرب فيه استعارة تهكمية من انه عليه وقال الرضي ان معنى بات نام ليلا اذا كان كذلك وليس

فالمتكلم من شرط يستبين وفي العائرة وجع العين في الزمن الاخير والعائر العوار وهو القذى الرطب الذي

يسقط العين حالة الوجع والارمد في العائر في رمد بكسيه اذا اجتمعت والمراد تشبيه نفسه بذي العائر

الارمد في الضعف والاضطراب وتشبيه ليلة بليلة في الطول الا انه حضر في الكلام فيها وغيره فانه

الاسود او غيره فيكون ابو الاسود ومجرا عنه ومن ابيه انه او تقليد فيه جاز في الالتفات من

الى المتكلم واما ضمير قدم له تاني فيه الالتفات على تحقيق الكلف على خلاف ما ذكره السكاكي لان الالتفات

تعلق بقيد ولا تحصيل المطلق الخطاب سواء كان المتصل او المنفصل وكونه متصلا من جهة ابعد

الكلام كما في ابيات قال البصريون ان الضمير واحد اذ لو كان فيه ضمير على الضمير وحده

والمتكلم فانه في المتكلم وكان ليس ان يبعده بالمتكلم ان المتصلة حكاية الاول عن المتكلم فانه كان

جملة الكلام التي هي المخاطبين على تقدير بعد ان كان الالتفات في اللفظ وفي التعريف وذهب القوم

ان الحكاية ضمير وقال بعضهم ان الضمير المرفوع هو الاقرب وكذا المتقدم مقصد الى المرفوع وهو المتصل

وعلى هذا كان هو ضمير المخاطب في ذلك والكاف في اراك في قوله تعالى اراك الله الذي يرسم

فان المفعول له غير والكاف مجرور كنيت المخاطب عن الافراد والتذكير وليس تاكيد نحو انت

لا يتحمل المنصوب تاكيد المرفوع قال صاحب الكشاف لا لاشتراكه في الاشياء وروية الالتفات

بها علما وصحة الخبر عنها باستعمالها بمعنى الخبر اي مضاف اليها الى ضمير به اسم ظاهر ضعيف
لان الضماير لا تضاف اذ لو ... في الحذف ... التراب كما يتوهم ان كونها مضمر
عن الاعراب اي يجب عليه ان ... من القوم ... وبعض من ... وبعض من ذلك ... مستقيم
لا مضاف اليه الا ان يكون مضافا الى الضمير ... وقيل هو الضمير واياه عمدة وليس به ... القول بعينه على ...
كما مر ... وقيل الضمير هو المجموع وهو ضعيف اذ ليس في الاسماء الظاهرة ولا المضمرة ... اوله
ونحوه ... اعلم ان هذا مذهب ... الزجاج والمبرد ... وهو ان ايا مظهر مضاف الى المضمرات كما ...
بمعنى ... ووليه ... المبني من المضمر لا يضاف ... اقصى غاية الخضوع اي العبادة في ... معنى
البالغ للنهاية في ... حل العبودية الخضوع والذل والتعبيد ... اضاف اقصى الى الغاية ...
فان الخضوع حدود ونهايات ... الغاية ... في الغاية القصوى ...
... وفيه ... في ... طريق معبد كان ... ومهود ... المرور ... طلب ... ولا ...
عليهم ... غاية ... منه ... الى ... ان ...
لا كثر ... ولذلك ... اي لا ... غاية ... العبادة الا
لا ... اقصى غاية الخضوع ... من ... والوجه ... وذلك ... السجود ... لغيره
لان ... الاعضاء ... الاشياء وهو التراب غاية الخضوع ... كذا ... الله ...
... نفي الجواز لا الوقوع ... انه لا يجوز ... الا ...
... حتى ... انه ... في القرآن الكريم ... من دون ... حصب جهنم ... ما تعبدون
ويحتاج ... بدونه ... والاستعانة طلب المعونة في الصلاح المعونة الاعانة ... في
... والاسم العون والاعانة والمعونة ... اي تقديرها ... العين ... الى المعونة
ولما كان ... موجود ... الله تعالى ... بالتحقيق ... المعونة ... قال ... في
... والمقصود والمحصول ... ذكر لفظ التخصيص ... ان المراد ... ضرورية ... ضروري
وجود الفعل ... الضرورية ... وقال التحقيق تيسير الفعل اي ... تيسير ... الفعل ...
التخصيص ... لزوم ... تيسير الفعل من الموجودات ... من الاسباب ...
... معنى ... ان ...

حصول الآلة والاداة ... وبه لا ضرورية ... المجبرة والقدرية ... لا الجبرية فقالوا لو كان ...
مستقلا بالفعل لما كان للاستعانة في الفعل فائدة ... القدرية فقالوا السؤال ... لو كان ...
من ... الفعل ... الاعانة من الغير ... لم يكن الاستعانة فائدة ...
المعونة الضرورية ... الا انه ... من التوفيقين ... وان الاستعانة طلب ... من
من الفعل ... وشيء ... يقتضي الجبر ولا القدر ... في ذلك الفعل ...
... لانه لا يتوقف عليه الفعل ... المكلفين ... الارادة ... قال الراغب ...
لكن ... فانه يحتاج الى ... والى ... الكتابة ... والآلات كالدواة والقلم ...
كما كان ... تيسير الفعل ... ووجوده ... في ...
قال الراغب ... في المعاني ...
وان يكون حذف المفعول ... العموم ... اولى ... حذف المفعول ...
المعطوف عليه ... حيث ...
مع العبادة ... والاستعانة ...
كلام ... ان ... الاستعانة ... المفعول ... الى ...
... والاستعانة ... تعالى ... والعبادة ... والضمير ...
... الى ... الصلاة ... من ... ادوات ...
الكان ... في ... الى ... تصانيف الكتاب ...
... لعله ... اي ... العبادة ... والاستعانة ...
والاستعانة ... العبادة ... والانبياء ... ولا ... والبعض ...
... العبادة ... والاستعانة ... اي ... حاجة ... الى ...
... في التعظيم ... العبادة ... الى ...
والاهتمام به ... العبادة ... الذين ...
من ... والحفظ والعبادة ... قال الله تعالى ان الذين اتقوا اذا مسهم طائف من الشيطان
تذكروا فاذا هم مبصرون ... ان ... العبادة ... في التوحيد ...

الذكر بخلاف الواو فانه يدل على ذكر المفعول يحتمل ان يكون للعبادة وغيره تعالى ولدلالته على الحصر لان تقديم ما حقه
التأخير يفيد الحصر ولما كان في افادته الحصر خفاء وكيف وقد انكره ابن الحاجب استشهد بقول رئيس المفسرين ابن
عباس [illegible] والحصر [illegible] والمخاطب والمقصد منه النهي عن الشرك والتعريض بالمشركين وتقديم
في تعالى مقدم على العابد والعبادة ولذا قدم عليهما ذكر [illegible] ولشبهه انه سبحانه لشبهه
ان يكون نظره الى المعبود قصدا من تقديم لانه [illegible] تقديم نسبة العبادة اليه تعالى على نسبته الى العابد
فانه ينبغي ان يكون نظره الى العبادة من حيث انها نسبة شريفة اليه لا من حيث انها صادرة عنه
في العارف انه يقيل لعود نستعين يعني في التاج المعونة درست كردن و [illegible] دانيدن و درست
و واجب كردانيدن [illegible] و واجب شدن [illegible] فيما الاول يجوز ان
بحيث العدم [illegible] وعلى الثاني [illegible] بحيث المجهول [illegible] ام نستعين
وعلى الثالث [illegible] العدم [illegible] الاستعانة [illegible] العدم في الصحاح الاستعانة
الاستيعاب ومعناه [illegible] في القرآن [illegible] وفي الاشياء [illegible]
القدس يعني لا يلاحظ شيئا الا ويلاحظه بجانب قدسه ومعنى جانب [illegible] وجه ان ما سواه [illegible]
ما سواه موجودا الا انه لا يشغله ولا يلتفت اليه الا من حيث انه ملاحظ له ومنتسب اليه ومظهر انما
[illegible] الا من حيث ان تلك الملاحظة
لجانب قدسه وان تلك الملاحظة منسبة اليه فالملاحظة على المصدر من قرائن [illegible] اسم الفاعل واما
النفس فقد [illegible] لان [illegible] شيئا ان فاوجب عود الضمير اليها ولانه اذا لاحظ النفس من حيث
انها ملاحظة لم يغب عما عداه بل لاحظه لكن من حيث انه منسبة الا انه فتدبر حين قال
انه قدم ذكر الله [illegible] فانظر الى الاصالة والبقيه [illegible] [illegible] قال بعض
المحققين من كان نظره في وقت البلاء على المبتلي [illegible] الاحوال [illegible] وهو في
مراتب العبادة ومن كان [illegible] وقت النعمة [illegible] الاحوال [illegible]
مستغرقا بالكل نستعين يعني لم يذكر الضمير لتوهم تقديره مؤخرا فيفوت التنصيص على الحصر
ولا لتوهم ان يكون [illegible] بين العبادة والاستعانة [illegible] اولا [illegible] عبارة
[illegible] وقدمت العبادة اي مع ان العبادة لا يكون الا [illegible] وتعلم منه ان تقديم [illegible]

يعني ان تقديم العبادة في الذكر على طلب المعونة التي بها تتم العبادة [illegible] تقديم [illegible] الا ان تقديم
[illegible] وسيلة لتقرب الاجابة تعالى على طلب الحاجة [illegible] الاجابة [illegible] تقديم الوسيلة التي هي العبادة
الى الاجابة فانه لا يتم [illegible] طلب المعونة في اداء العبادة [illegible] والقول انه [illegible]
[illegible] من [illegible] فقل [illegible] على [illegible] في الصحاح
لا يستقيم [illegible] وجه لان المضارع المثبت اذا وقع
[illegible] العبادة [illegible] ونحن [illegible] وقرئ بكسر النون فيهما [illegible] في بعض
[illegible] في الكشاف [illegible] حروف المضارعة سوى الياء [illegible]
ولا [illegible] قال الشيخ الرضي [illegible] ان في جميع العرب الا اهل الحجاز يجوزون كسر حروف المضارعة سوى الياء
في الثلاثي المبني للفاعل اذا كان الماضي على فعل بكسر العين في الصحيح وكذا في المثال والاجوف والناقص
[illegible] دخل [illegible] على كسر عين الماضي ثم قال وكذا [illegible] غير الياء
حروف المضارعة فيما اوله همزة وصل مكسورة [illegible] الماضي مكسور الاول وهو همزة وصل ثم [illegible]
[illegible] الرواية [illegible] [illegible]
[illegible] صاحب القاموس [illegible] قراءة [illegible] قراءة [illegible]
[illegible] وان [illegible] لا يكون الحرف الذي
بعده [illegible] [illegible] سوى الضم فانه اذا [illegible]
[illegible] من الكسر الى الضم سوى الياء [illegible] الكسرة [illegible] الفاء [illegible]
التي بعد الياء [illegible] الواو [illegible] الواو في الياء [illegible]
[illegible] انقلاب الواو ياء [illegible] بعض العرب [illegible] قلب الواو ياء [illegible] الف [illegible] الياء [illegible]
[illegible] العرب الا الحجاز [illegible] الياء [illegible] الف [illegible] الباء [illegible] العرب
[illegible] الحجاز [illegible] حروف المضارعة في مضارع [illegible]
[illegible] مكسورة [illegible] المجرة [illegible] الياء [illegible] بطلب [illegible]
الطلب المعونة [illegible] المهمات [illegible] والعبادات [illegible] ان المراد بالصراط المستقيم الطريق الحق [illegible]
[illegible] الاستعانة والصراط المستقيم [illegible]

علومه المطهرة كما قال كيف يحكم في الجهات او في العبادات فقال لو اجتهد فطريق الحق فالامر شيئا او في الاسلام فيكون
البعض منه كاملا في الاتصال وعلى تقدير عموم الاستقامة وخصوص الصراط المستقيم يكون قوله اهدنا اقرارا بالحقيقة الاعظم
من جميع الجهات فان هداية الاسلام بما يتعلم عبادة الدين فيكون البعض في كمال الاتصال وعلى تقدير
خصوص الاستقامة وعموم الصراط المستقيم فلا يرتبط قوله اهدنا بما قبله فلذا ترك والهداية دلالة بلطف
خفي يقرب العبد الى الطاعة من غير ان يلجئه اليها ولذا يصح ان الشخص الا بتدائه وهو واجب على الله عند المعتزلة
ويختص بالاحسان منه تعالى عند الاشاعرة ولم يقيد الدلالة بالموصلة او بكونها على الوصل اشارة الى انها
موضوعة للقدر المشترك بينهما لا لانها مستعملة في كل منهما كقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم وقوله تعالى واما ثمود فهديناهم فالقول بكونها موضوعة لاحدهما بخصوصه يوجب الاشتراك
او المجاز والاصل عدمهما ولذلك اي ولكون اللطف ماخوذا في مفهومها ومنه الهداية لا خالقه
من الهدو ودليل الهدية وهو ادى الوحش لمقدمة لانها تكون نفعا لها او سببا له والفعل منه هدى يهدي
لبيان الهدية ان يهدي الآية كذا قال البيضاوي في التلويح وقيل ان معنى المتعدي بنفسه الدلالة الموصلة
ومعنى المتعدي بحرف الجر الدلالة على الوصل لا بناء في ما ذكره المص لان النظر اذ فرق بسبب الاستعمال وكان
لا يلزم الاشتراك ولان الخلاف في وضعها من حيث المادة مع قطع النظر عن الصادر في وضع المصدر لا يلاحظ فيه
الافعال تجوز ان يكون اللفظ الموضوع لمعنى يشترع باستعماله في فرد باعتبار المتعدية بحرف الجر في فرد [illegible] باعتبار
والتعدية بنفسه على ان ذلك الفرق منتقض بقوله وهديناه النجدين ولقوله تعالى انك لا تهدي من احببت ولكن الله يهدي
من يشاء الى صراط مستقيم [illegible] المخوف والاعمال وهداية الله اي هدايته تعالى الى
الطريق الحق في كل شيء من الاقوال والاعمال والاعتقادات والاخلاق والمقامات والاحوال [illegible]
او لا في الاسلام فيما اشتمله على الحق في جميع ما ذكر متنوعة انواعا [illegible] شرع الامور المذكورة بحيث يخرج
عن حد الانحصار لكنها تنحصر في اجناس مرتبة مرتبة باعتبار الاعمال الا العقل الاول افاضة القوى التي بها يتمكن
والمدركة التي بها يتمكن من الاهتداء الى المصالح اي بما يتعلم معاشه ومعاده من الامور المذكورة ثم
ان المصالح مشتبهة بالمفاسد فلا بد من نصب الادلة التي بها يفرق بين الحق والباطل في الاعتقادات والاخلاق
ويميز بين الصلاح والفساد في الاعمال ثم ان من تلك الامور ما لا طريق للعقل الى [illegible] حقيقته وبطلان [illegible]
وفساده فلا بد من ارشاد اليها بارسال الرسل وانزال الكتب ثم بعد ذلك ان اهتدى الى المصالح بالمجاهدة [illegible]

ظاهره بالاقوال والاعمال البدنية وباطنه بالاعتقادات والاخلاق النفسية كشف عليه السرائر [illegible] يكون
منه ارشاد ودلالة اي دعوة حتى يتم السلوك والسير الى الله وسيتهدي السير في الله وهو لا يكون [illegible]
الهداية مراتب غير متناهية فان قلت قد ظهر مما تقدم ان مرتب الاجناس سوى مرتب الثالث [illegible]
حيث المتشبهين مرتبة واحدة لاشتراكها في تمييز الحق عن الباطل والصلاح عن الفساد وقت الهداية [illegible]
وانزال الكتب فرع ثبوت الارسال والانزال وهما موقوفان على نصب الادلة العقلية لتوقفهما على [illegible]
[illegible] تعرفه في الكلام فيكون ابعد وهديناه النجدين اي طريقي الخير والشر
الفارقة بينهما وقال فهديناهم [illegible] فهديناهم على طريق الحق [illegible]
فالايقتص لبيان الجنس من الهداية [illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] فالكلام [illegible]
الدلالة بخلاف الدلالة بالارسال والانزال فانها ليست [illegible] لفظ الهداية
الهداية بارسال الرسل اي الدعوة الى الحق وتعريف طريق الصواب وهذه الهداية [illegible] الله تعالى
قوله تعالى فهديناهم [illegible] القرآن كما في قوله تعالى وجعلناهم ائمة يهدون
اي يدعون الناس الى [illegible] بامرنا [illegible] قوله تعالى ان هذا القرآن
يهدي للتي هي اقوم اي للطريقة التي هي اقوم قال الله تعالى والذين جاهدوا فينا اي [illegible] العبادات
والرياضات فينا لا في طلب [illegible] المطالب [illegible] لنهدينهم سبل الوصول [illegible]
البقاء والفناء وغيرهما وتلك المجاهدة نوع جذب من [illegible] الهداية [illegible]
بالايمان والاحتساب [illegible] وهي الهداية الى الله تعالى [illegible] الصفات والاسماء [illegible]
[illegible] والالهية بالكليات فلعلها اي [illegible] اجناس الهداية المترتبة فاعلم ان المطلوب من قوله اهدنا
الصراط المستقيم [illegible] الدلالة التي حصلت [illegible] الاعلى ثم [illegible]
لان الطالب [illegible] الطريق المستقيم [illegible] مقامات واحوال [illegible]
[illegible] المقام [illegible] الهداية [illegible]
[illegible] المقام [illegible] الهداية [illegible] الوصول [illegible]
[illegible] ذلك المقام [illegible] من الهداية مرتبة [illegible]

لم يتردد من ذلك القدم او الكلف الا انه قد اشتهر الى كونه بلفظ الا احذف حال الاخرة وقد قيل المتوجع الاكبر
الا مرتب السعادة فان زيادة النسبة الا الاول وحصول المرتب العلية النسبة الا الاول وقد ورد من النسبة الى
الاول وحصول الماد   هو رتبة النسبة الا الثاني والثالث لا يخفى عليك حذف التخصيص اذ الا حوال الشخصية
ذكره واحد من تلك الاخبار   فروانه قد العارف الواصل من اصحاب العناية من العارف الواصل السير طيبا
المخلص يلزم ان ليعلم من غيره لا يكون كذلك بالطريق الا واحد والوصول فيه باطلاعهم على الفناء عن مشاهدة العين من
قال قطب الموحدين الشيخ محيي الدين من شهد الحق لا نفس له فقد فاز ومن شهده بهم لا غيره لهم فقد جاز ومن شهدهم
عين العدم فقد وصل وهذا مرتبة عين اليقين وعنه خاتم اليها الا الله وهو المسمى بالترقية والتحلية   ارشد
طريق الترقي انه اعلم ان المحققين قالوا لله سفران سفر الى الله وهو متناه ولانه عبارة عن العبور عن
ما سوى الله فيتناهي بنهايته فالعبور عليه متناه وسفر في الله وهو غير متناه لان نعوت جلاله وجماله غير متناهية
لا يزال العبد يردد من بعضها الا البعض ويسير الاشارة بعقده ثم لا يزال العبد يتقرب الا بالنوافل حتى احبه فاذا احببته
كنت ... وسمعه وبصره به يبطش وبه يبصر وهذا اول مرتبة حق اليقين الصغرى ... وقد في كلية ... حق الكلي
... وخلاصة الاستقلال على ذلك بالكلية بحيث ... ذلك ... من اسماء الحق وصفاته
... من حيث ... يتصرف ... الغيب والحكم والمشيئة ... يكون التغيير
راجعا الى الله   طلوعات احوال الباقية بعد الفناء ... في ذلك فيه محجوب عن الحق بالحق فان حصول البقاء
لا يحجبه الخلق عن الحق ... بالحق موجودا بوجوده بحيث لا يحجبه رؤية احدهما عن رؤية الاخر من غير انفصال
بينهما ولا انفصال وهو المراد بقوله قدس سره ... بزرگ   ويتفاوت ... استقلال والمستقل اي ... بالبقا
في الا مرتب فلا في القطار سواء طبق الواقع اولا   وقيل المرتبة اي البقاء وقد ان التحقيق بالمرتبة في انواع مرضه كان
قول الا ذو ... استقلال امره ولهذا ... الاسواء الادب فان قلت ذكر الشارح في المنهاج ان الامر حقيقة في
قول الطالب ... والخبر ... الاستعلاء ويعضده قوله تعالى حكاية عن فرعون فماذا تامرون
وهو يخالفه ما ذكره ههنا حيث اعتبر الاستعلاء في الامر وقت الكلام ههنا في معنى الامر بمعنى الصيغة فعلى ما ذكر
في المنهاج في لفظ الامر بمعنى الاسم وهو حقيقة في مطلق القول   من شرح المطالع ... في المعاني ...
في القاهر   فكان ... اي ... الطريق ... قال ... سمي الصراط ...
... ولهذا ... الحكمة ... وذلك

اي ...

اي وتبلاه ليس مما يسمى المقاطع فتح اللام والقاف   لانه مقيم لسابقه او متفرع تقتيل لبس اي انما سمي الكتاب
لقا للحقق معنى الا التقام فيه   ليطابق الطهارة اذ يعني ان الا المجهورة المستقلة والسين مهموسة مخففة
وانما جاز ... من نقل فابدلت صادا والاخفا باب الطاق الا الاطباق والسين في الهمس ليكون اقرب
الى المبدل عنه الا ان السين والراء من المهموسة ومن المستعلية والصاد من المستقيمة المطبقة فاشم الصاد صوت
الزاء ليكون اقرب الى السين عادة   وهو الثابت في الامام يعني مصحف عثمان رضي الله عنه وهو المختار قراءة
السين والاشمام للامام وان لم يكن تحقيقا كذا تحققه تقديرا واحتمالا وهي كافية في صحة القراءة في ...
ثم كيف كتبوا الصراط والصيطر بالصاد والحال ... من السين لكي يكون قراءة السين وان خالفت الرسم من وجه
وقد اتت على الاصل فيعتدلان ويكون قراءة الاشمام محتملة ولو كتبوا بالسين على الاصل لفاتت ذلك وعدلت
قراءة غير السين مخالفة للرسم   وهو كالطريق لكل منهما يذكر ويؤنث   وقيل هو قد الاسلام
لان فيه الاسلام لا لم يكن صراط الذين انعمت عليهم من المؤمنين او الانبياء او اصحاب موسى وعيسى
عليهم السلام يحتاج في الاية الى الاشارة لما يسيء من الكل الشرائع متحدة في الدعاء الى التوحيد والامر بالعبادة
والعدل بين الناس والنهي عن المعاصي وفيما تخالفها من الجزئيات بسبب تفاوت الاعصار في المصالح
الى كل امة ... بالنسبة الا انه ما يراعى فيه صلاح خوطب بها بالخلاف ... الطريق الحق او الا خفا
في ... الا بدال الاصطلاح ان عموم لفظ البقية ... وهو في ... التكرير العامل اذ ... المبدل منه
عليه ... فيكون فيه تكرير العامل معنى من حيث انه ... بالذات بالنسبة فلم يعتبر ...
من حيث المعنى لان المعتبر بالنسبة الا التابع فقط ... لزم اختلاف القصد بالذات من النسبة وان المعتبر الا
الا التابع فقط ... ليكون الطريق المعرف لا يكون المتبوع مقصودا اصلا وانما قال في حكم تكرير العامل ...
تقدير العامل في البدل وعدمه   وفائدة التوكيد اي ... المنسوب اليه حيث ثنى ذكره وتكرير ...
الى المنسوب اليه لانه من تكرير العامل ... الا الفائدة العامة في بدل الكل ... انواعه
والتخصيص ... الفائدة مخصوصة ... انه لا يجري في جميع صوره لان ... الصورة ...
في كل موصوف ابدل من صفة ... الابدال المذكور حيث ابدل الذات من الصفة فان ...
منه هو الوصف وفي البدل الذات ... ان الطريق المستقيم مقصود ...
... لانه ... المذكور

بيانا وايضا فالصفة المذكورة خلاصة ان يكون اتصافه بالاستقامة معلوما ليلائم تفسير المبهم بالمبهم ولان يكون
وصف الاستقامة منحصرا فيه لان الاصل في التفسير المطابقة وهذا معنى قوله فكان من البين الذي لا خفاء
اتصاف صراط المسلمين بوصف الاستقامة ظاهرا او محصورا فيه وانما اورد كان لتشبيه في المؤمنين لا سيما بشيرا
حقيقة لكون الاشعار باتصافه بالاستقامة حينا لانه انما يكون اذا جعل عطف بيان فانه لمجرد الايضاح بخلاف
البدل فانه المقصود بالنسبة لا انه زيد الابهام عن البدل ان يكون بالتشبيه والبيان وانما لم يجعل عطف بيان
كما اشار العلامة التفتازاني في شرح التلخيص في كل موصوف اجرى عليه صفة نحو جاءني الفاضل زيد وقوله لكون
العبارات الظاهرة وصفه بالاستقامة لا نوع جهة تاكيد ولكان اظهر في التفسير فاختار البدل لكونه
مجموع الكيفيتين وان قصد الثانية فقط فالاحسن عطف البيان لانه اعرف في التفسير وقيل اختار البدل
حال ان الاصل الصفة يجري على موصوفها وايضا وهذا معنى فيه فاذا اخبر عن الذات بها فالاولى ان يجعل
المذكورة مقصودا بالنسبة فقال بعض الفضلاء في افادة الموصوف الجاري على الصفة المذكورة مشهودا
عليه انه لما عبر بها عن الذات كان اشعارا بانه لا نزاع فيها بحيث يكفي للكشف عن ذكر الصفة وفيه ان
بالصفة لا يجعل موصوفها عطف بيان او بدلا وانه لو كان كافيا لما رجح البدل ايراد موصوفه بعد الا ان يكون
اي على وجه هو اكد وابلغ من ان يوصف صراطهم بالاستقامة والا فقيمته ذكر المسلمين المشهود في ذهن
واما ثانيا فلتخصيصه بعد الاجمال واما ثالثا فكثير الاجمال ما يكون طريق المؤمنين جبرا والمسلمين ثم
شهدنا على تنادي الايمان والاسلام قال الراغب الجوهري ان الذين انعمت عليهم المؤمنون والصديقون والشهداء
والصالحين وما روي عن ابن عباس ان المراد بالذين انعمت عليهم الانبياء والملائكة والصديقون
ومن اطاعه وجبه فالمراد بالمؤمنين المعنى الاعم الشامل لهما وكذا من سنوا الله محمد صلى الله عليه وآله وسلم
قومهم والاوجه الاظهر هو الاول لعموم شمول المنعم عليهم ما لا دليل عليه وقيل الذين انعمت عليهم الانبياء
بقرينة ان الطريق [illegible] الكامل وهو معلوم الطلب والاعلى طريق الانبياء والاشارة الى
به عامة المسلمين وان طريقهم طريقهم وقيل اصحاب موسى ان يقرينة تفسير المغضوب عليهم والضالين باليهود
والنصارى بعد التحريف والنسخ وقيل لم يحرف متعلق باصحاب موسى هنا وقيل التحريف الواقع منهم في التوراة
في زمن نبوة موسى عليه السلام لانهم حرفوا التوراة قبل بعثة نبينا عليه الصلوة والسلام والنسخ متعلق باصحاب عيسى عليه السلام
لان شريعتنا ناسخة شريعته وان شريعة موسى عليه السلام فقد نسخت بشريعة عيسى والانعام بالعطايا الشريفة

الارتاج الانعام كذيه كردن وعيدي وعطا وچشم روشن كردن وكسي را بهم كرمش وعيدي بالطعام وهي
المائدة فان بنا العقد والكمر لمكان في الارتاج الا استعذ اوده [illegible] وخوش شدن وبالمعنى الثاني مستعمل في
الصلاح شده [illegible] والمراد [illegible] وبالمعنى الاول [illegible] من النعم اي النعم بكسر النون
من النعمة بالفتح وهي في الاصل النعمة بمعنى اللين ومنه [illegible] يستعمل في لين العيش طيبه في كشف النعم
النعم وهي الحالة التي يستلذ بها الانسان وهو من الاخوي [illegible] وما كان من الدنيوية [illegible]
وغيرها [illegible] والموهبي الادخل لكسب العبد فيه كالخلق والعقل قوة يدرك بها الغائبات والفهم والفكر
والنطق [illegible] العقل المصدري بمعنى الادراك واستحضار المعلومات [illegible] العاقلة للنطق
[illegible] وهو المراد هنا وتزكية النفس وتطهيرها [illegible] عن الكفر فانه رذل الرذائل وكذلك
الصفات الذميمة [illegible] فانه رأس جميع الصفات الفاضلة [illegible] عليه الرحمن صفة والتزكية اي [illegible]
والترفين اي [illegible] [illegible] ان [illegible] الجسم كله [illegible] دخل لكسب العبد فيه [illegible]
كسبه [illegible] في الدنيا وهو [illegible] روحانية وجسمانية فان رضاء الله تعالى اكبر النعم الروحانية كما قال الله تعالى ورضوان
من الله اكبر [illegible] الملائكة [illegible] جسمانية والصحة [illegible] والصواب [illegible] في [illegible]
في الامر [illegible] والصلاح [illegible] الاصل [illegible] بمعنى [illegible] جاء واحدة في القاموس ثم نقل
[illegible] والمراد بهم الاخير يعني ان حذف مفعول انعمت
للتعميم [illegible] فانه [illegible] وهي النعم الاخروية [illegible]
الدنيوية [illegible] فانه [illegible] في الدنيا والوصول بها الى النعيم الابدي
[illegible] من النعم الدنيوية [illegible] الاخير [illegible] والاخروية
من [illegible] في الدنيا [illegible] في الاخرة [illegible] تحت النعم [illegible]
لان [illegible] الكامل لان [illegible] المذكور [illegible]
والكافر [illegible] الموصول [illegible] المسند اليه [illegible]
[illegible] بتاكيده والكلام فيه كالكلام في [illegible] ان طريق المسلمين هو المشهود عليه بالاستقامة
هم الذين سلموا من الغضب [illegible] غير المغضوب [illegible] بدلا من [illegible]
فانهم [illegible] المغضوب عليهم [illegible] عن الغضب [illegible] الابدال [illegible]

والا ان المقتضي نفي الغضب والضلال عنهم لا مغايرتهم للموصوفين بذلك او صفة لهم مبينة او مقيدة غير المغضوب عليهم ولا الضالين

بالذين سلموا من الغضب والضلال مطلقا كما يقتضيه ظاهر اللفظ والمناسب لمقام الدعاء والذين انعمت عليهم بالنعيم

الاخروية وما يوصل اليها وهم المؤمنين فان اريد بهم المؤمنون الكاملون اي بحيث الانعام عليهم بالانعام بوجه الكمال

كان الصفة مبينة وان اريد به المؤمنون مطلقا بحيث يشمل الفاسق ايضا كانت مقيدة وباقي الوجوه المذكورة

ههنا من ان حمل الانعام على انعام الخصوص الا ان كانت مبينة وان حمل على الانعام [illegible] كانت مقيدة

وان حمل الاعمال جزء من الايمان كانت مبينة وان جعل خارجا عنه كانت مقيدة [illegible]

[illegible] في بعض النسخ بعد قوله [illegible] ان المعنى انهم جمعوا بين النعمة المطلقة وهي نعمة الايمان [illegible]

من الغضب والضلال [illegible] فان اريد نعمة الايمان [illegible] والتصديق كان متعلق قوله [illegible]

بيانه [illegible] في بعض النسخ [illegible] حمل الانعام على الانعام [illegible] الاخروية [illegible]

وصلة اليها [illegible] الايمان [illegible] نعمة الايمان [illegible] توجيها [illegible]

الايمان بطريق الكناية [illegible] الاخروية [illegible] في ان يكون لفظ انعمت عليهم مستعملا في انعام [illegible]

وما هو وصلة اليها وكذا [illegible] اي وقوع لفظ غير صفة الموصول [illegible] في الانعام

لا يتعرف بالاضافة الا الى المعرفة [illegible] الموصول [illegible] بالصفة [illegible]

في [illegible] الاربعة [illegible] في بعض [illegible] بالصفة [illegible] والعهد الذهني [illegible]

المذكور [illegible] التعريف [illegible] في حكم النكرة [illegible]

[illegible] الموصول [illegible] المعرفة [illegible]

[illegible] فالذين انعمت عليهم [illegible]

[illegible] اصحاب موسى عليه السلام [illegible] انعمت عليهم [illegible]

[illegible] المغضوب [illegible] انعم عليهم [illegible]

[illegible] المؤمنين [illegible]

[illegible] اضافة [illegible] النكرة [illegible] انعمت عليهم [illegible]

لا [illegible] المغضوب عليهم [illegible]

وما هو [illegible] ان المضاف اذا كان [illegible] مغايرة المضاف اليه [illegible]

من [illegible] السلام [illegible] التنكير والتعريف في الموصول وانه [illegible] ان الموصول [illegible]

بعض [illegible] كالمسلم [illegible] المؤمنين [illegible]

[illegible] المسلم [illegible] في المؤمنين [illegible]

[illegible] اي [illegible] والذي [illegible]

[illegible] اي [illegible]

[illegible] المغضوب عليهم ولا الضالين [illegible]

[illegible] الاول فقط ولا الثاني [illegible] المغضوب [illegible]

[illegible] ان غير المغضوب عليهم اي المغضوب عليهم ولا الضالين [illegible]

[illegible] غير المغضوب عليهم ولا الضالين [illegible]

[illegible] ان [illegible]

[illegible] في [illegible] غير [illegible] من [illegible]

اي الضمير المجرور في عليهم [illegible] والفاعل [illegible]

[illegible] المجرور [illegible]

[illegible] المجرور [illegible]

[illegible] الجار والمجرور [illegible]

[illegible] المجرور [illegible]

[illegible] لا [illegible]

[illegible] الاول [illegible] المغضوب [illegible] ولا زائدة للتاكيد [illegible] النفي [illegible]

والمعطوف عليه من معنى النفي لان غير وان كان في الاصل بمعنى المغايرة الا انه يستلزم معنى النفي
اي عن موصوفه فصار مستعملا في المغايرة نحو جاءني رجل غير زيد وتارة بمعنى النفي كما في انا زيدا غير ضارب وسيبويه
كذلك فكانه قال لا المغضوب عليهم ولا الضالين ولهذا جاز انا زيدا غير ضارب لا المغضوب عليهم ولا الضالين
جرى مجرى غير في ذلك فان زيدا المنصوب بضارب لا يجوز تقديمه على غير لان غير لا يعمل ما بعده فيما قبله الا بمعنى المغايرة
ولذلك جاز انا زيدا غير ضارب لانه لما كان بمعنى النفي كانت الاضافة كالعدم فعمل ضارب في المنصوب قبله
فكانه لا ضارب بخلاف مثل ضارب وعدم جواز تقديم ما في حيز المضاف اليه على المضاف وان وقع فلان
لا ونحوها على الفعل والاسم شبه الاستفهام بخلاف لم ولن لاختصاصها بالفعل صارا بمنزلة الجزء
فيعمل ما بعدها فيما قبلها وما ولا ولن لكانت دخل عليها الالف حرف متصرف فيعمل ما قبلها فيما بعدها
ايضا بخلاف ما فانه لا يتخطى الا الصدر والضلال العدول عن الطريق السوي عمدا او خطأ وله عرض عريض والتفاوت ما بين ادناه واقصاه كثير
الكفر ومن ذلك مراتب متفاوتة جدا وقيل المغضوب عليهم اليهود لقوله تعالى من لعنه الله وغضب عليه
والضالين النصارى لانه سمى كذلك وقد ضلوا من قبل واستشهد فيه قال الشيخ يريد ان الغضب اختص باليهود والضلال بالنصارى
الغضب يلزم البعد والطرد والخذلان وهذا الوصف بعيد عن ذلك ولا الضالين فقد قيل فيه وقد
اليهود في حق شيئهم في حد التفريط والنصارى في طرف الافراط وقيل خص اليهود بالغضب لكثرة وقوع الغضب عليهم
في الدنيا من المسخ وضرب الذلة والمسكنة وغير ذلك والنصارى بالضلال لانهم ضلوا في عقائدهم حيث قالوا
ان الله ثالث ثلثة ولقوله تعالى فيهم من لعنه الله وغضب عليه في القرآن وقوله فيهم وقد روي ذلك
مرفوعا اي الى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ان المغضوب عليهم اليهود وان الضالين النصارى وقيل من العجب
ترجيحه التفسير المرفوع والمروي عن الصحابة وتحسينه التفسير المرجوح والجواب ان ترجيحه لكونه مما لا يخفى
مخصوص بالقضاء بتخصيص الذين انعمت عليهم باليهود والنصارى ليس التحريف والنسخ والحديث المرفوع لا يقتضي
التخصيص باليهود والنصارى بل يجوز ان يكون ذكرهما على طريق ضرب المثل بما هو الاعم وتحسينه المرجوح بالنظر الى نظم القرآن
ومناسبته الذين انعمت عليهم ويجوز ان يقال اي بجواز الوجه الآخر اي جاز وجاء وقد قرئ ولا الضالين
في الدب والكسائي الضالين بالهمزة فرارا من التقاء الساكنين قال ابن جني لا يحسن ان
من هذه الهمزة فقال ان يرد بها من المدة والتقاء الساكنين ولكن الهمزة في المثال والهمزة ووجه ان الالف الساكنة
ومادونه للفظ الهاء وقد ثبت ان حرف الساكن اذا جاوره الحركة فانه يتحرك فيصير بمنزلة المتحرك لها

٣٧

يقوله يستحب شارة الامين فانه موضوعة بانه من اسماء الافعال من حيث به ما بعدها للجواب
بما فيها فهذا كانت اسماء الافعال لا وفيه اثر غير اطلاق على غير لغة الحركات كاسمه ويتبين بها
عطف في ذلك على سائر الاسماء لفظا بمعناه وكذلك بالنسب اي الحركات كذلك وقد لها اسماء الافعال
والمعنى اسماء المصادر وقد سماه الافعال كذلك الفرق بينهما ومن المصادر ما سماه الافعال
هو مبني على الافعال بحيث يبنيه ومقابلة في الاصل والمعنى الاجابة وحقيقتها للجواب
للجواب واسمه لكن عبر بها عن الاجابة لتعلقها بالفعل كما علمت وعن ابن عباس ذكره الزمخشري ايضا
قال سألت رسول الله فقال افعل اي افعل في الاجابة ليزول الاشتباه فهو تفسير باللازم لا تفسير الذي كان
وليس البناء على الحركة والمراد بالفتح والكسر والمد والقصر فان الكسر الا ان القصر ومد
تأويد الاختيار في الحالين وكونه بالمد فيقتضي الخفة لاشتغال الفتحة والكسرة بعد الياء والمد
حيث وقرئ وقد وهم انه قد المجزوم حين اخذ لعتق الكسرة كالغيب قرئ بغيره
وقال ابن قرأه الله بمعنى الدعاء بطلب بمعنى الظل اذ ذكر قتيلا الفاء وضمها والكسر فيهما وفق
اسم رجل وقد تقدم الاسم الاسد زيدة الاهتمام والمعنى ليس من القرآن وفاقا لكنه في المصحف
بغير الافضل لكن يقرأ بعد السورة منفصلا عن الفاتحة بسكتة وقال النبي صلى الله عليه وآله قال
الشيخ المحدث زكريا عن الشيخ المحدث عن عبد الله قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم فيما روي الخبر الاول والبيهقي
وغيره واشار ابو داود في سننه كالختم على الكتاب في انه يمنع عن الدعاء عن فساده كما ان الطابع على الكتاب
يمنع فساده وظهور ما فيه على الغير وفي معناه اي معنى الحديث السابق او معنى قول الرسول لا ان قول الصحابي
وعلى فيه لا يحمل على السماع اذ قال لا يقوله لانه الداعي يقوله اذ ولا اضل النبي صلى الله عليه وسلم كذا قيل
تقليد الصحابة لقوله عليه السلام اذا قال الامام ولا الضالين فقولوا آمين فان الملائكة يقولون آمين وان الامام
يقول آمين فمن وافق حديث تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه وقال هذا حديث صحيح في البخاري قرره
الامام يقول آمين وهو يخفيه فلو انه كان الملائكة يقول آمين في حال التأمين لقوله قولوا آمين فمن وافق
اي وافق الامام والمأموم فيه في الملائكة ويقول آمين بعده وان الامام يقول آمين من غير جهر
تكلف كما لا وعن ابي هريرة هذا حديث والاحاديث المروية عن ابي بن كعب في فضل القرآن
وسورة موضوعة وقد ذكرها من المفسرين وقال المصنف وصنفها الحسن بن جبران ولعله بين ذلك

عهد بان الناس قد شغلوا بالاشعار وقد ابى حنيفة وغير ذلك وبعد في القرآن وراه فهو منهم فان روت ان عرض عليهم
لم يزل روى بالتاسع من احصية الاثنى عشر انه قرأه سورة تامة في الفصيحة وليس في القرآن العظيم
سورة اخرى تامة في الفصيحة ولم يتكرر ان ذكر في هذه الرواية وذكر المحلي في الكشف في تفسيره لفظ الزبور انه وليس ونجم بركة
ان ذكر في شعر بركة لانها اشرف منه فادام لم يزل فيهما فائدة ان لا يزال فيه اولاده لم يكن مع ستر الكتاب في
الكتب الثلثة واولاده وقع للتورية قد بين روى المحلي في الكشف في تفسيره قال ابا منح رسول الله وهو الظاهر لجليه
لسياق الكلام واما رواية قد يحتاج الى تقدير اي ومن ابى انه قال قد بين كلامه لما ذكر انه روى عنه قوم كذا
مثل يريد فاروق ثمن اي فاجابه بانه روى انه قال قد كفى حجة في العبارة ولا يخفى تقديره قال وعنده او لنفسير
قال ابه في جواب رسول الله قد بين حرف وهو من وراه وقيل ان القرآن لا يريده احاب بعقوده باوصول الله
الاجابة وان كان من المخاطب ايها الله باني المخاطب في مثل ذلك غير مستبين وانما وقع المخاطب به الله تعالى مشيرا اليه
الادب في الفارسية انما ليس الثاني اشارة الى التفسير وقد علمنا ولقد آتيناك سبعا من المثاني والقرآن
العظيم وعن ابن عباس رواه الامام المحلي في الكشف في تفسيرها ايضا ان كلا منها قرى بصاحبه نور ايضا
لا ولاده يرشد وهو يرهبه ويقال فيه الامام العظيم ورادها بحروف المعارف في حروف التي طرفه ونكتة
في ليس حد مستقلة بعضها الاعطية اي عطية وشمت تلك بجود من المنبر كعقود او في الصراط المستقيم لكونه
غير ذلك وكعقوده بالاقرأه في نظيره وكون الثاني وفيهما ليس من في الحسن من عدد وشاد المحلي شواهد كثيرة
والجليس وعن حذيفة انه اخرجه الثعلبي في تفسيره وهو موضوع كذا ذكره السيوطي وقال الطيبي في كتاب
مكان التعليم وقيل الكتاب بعضها عادة المفسرين ذكر القضية صفات تبين بمجموعها من حيث المجموع فيستدعي
ما هو ذكره من ذكر فيها بحرانها لم يبق بتفسير سورة الفاتحة بحسن توفيقه سورة البقرة مدنية باتفاق
وآيها مائتان وسبع وثمانون وقيل ست وثمانون كذا في الاتقان وسايرها الالفاظ التي يتهجى بها
الكلمات معنى التهجي تعداد حروف الكلمة بتفصيلها على الاصل فاليا للمصدر والالف والتاء لتعاقب ومآل
معناه تعداد الحروف بأسمائها كما قال المحلي والطيبي وغيرهما من شراح الكشاف في مواضع عديدة فالمراد بالتهجي
من قبيل الاسماء وليس البحث على ذلك ان التهجي صفة الحروف وقد جرت هنا على الالفاظ فلا بد
الغاية اليها والقول ان معناه يؤتى بها لهجو مسمياتها تضمين معنى يؤتى بنفيه في الجمعة ادعاء دليل على
تصحيح اللفظ المسميات وهو يفيد المعنى لمخرجها او استنبطه على اصح قاله المحقق عليه ولهذا ادعى من البحث فيها

فهو قد

فلا يتوقف سورة كذا صدر ذكر لفظ خواص لكانون ذلك الا الفاظ اسماء وتجوز ذلك كالالف والتهجيم والوقف والالف
والتشبيه والسبب والقرآن او بمجمع الجنس وابن عباس نقل عن اصحابه في مثال كيف تقولون اذا اراد حمران
متقطعا بالحروف وقال احول كذا وذكر ابن عطية في كتاب بعجة انهم يقولون يا ذا ثم قال بسيد الاسم الذي
بالسين اجيب الا ان هذه الحروف اسماء لفظ بها كذا في الكشاف واما ما روي عن ابن مسعود انه وقع كلام
معاد فيه ما لا يستدل به على اسميتها فالمراد به غير المعنى المصطلح عليه اعني اللقب المختص والاسم
بل المعنى اللغوي اي فهو ليس بمراد بل المراد المعنى اللغوي وهو واحد حروف المباني فمعنى قوله الف حرف ولام
حرف وميم حرف سمي الف ولام وميم وهو اول وهو حرف ثلاثة من اطلاق اللفظ وارادة معناه
فان اريد من الم في قوله الم حرف مفتتح سورة البقرة يكون المراد منه الفه ساداه ويكون عدد الحسنات ثلثين
فيه لا اقول الم حرف ونفي توهم ان يكون المراد بالحرف نفسه من قراءة حرف الكلمة وان اريد مفتتح سورة البقرة
وشبهها فالمراد منه نفسها ويكون عدد الحسنات تسعين وفائدة الاستيناف ودفع ان يراد بالحروف الحجة
المستقلة في قوله عليه السلام من قرأ حرفا منها الاعطية والمعنى لا اقول ان مجموع الاسماء الثلاثة التي هي كلام
مستقل بنفسه حرف بل سمي كل واحد منها حرفا واثاما يذكر تلك الحروف من حيث انها اجزاء تلك الاسماء
بان يقال بل الف حرف ولام حرف وفاء حرف الاخير ذلك للتنبيه على ان المعتبر في عدد الحسنات الحروف
المفردة التي هي مسميات تلك الاسماء سواء كانت اجزاء لها ولكن اخر لانه من حيث انها اجزاء لتلك
فيكون عدد الحسنات في نحو ضرب ثلاثين والحاصل ان الحروف المذكورة من حيث انها مسميات تلك الاسماء
اجزاء في الكلم موجوده فيها من حيث انها اجزاء تلك الاسماء لا يكون موجوده الا عند قراءة تلك الاسماء
والمعتبر في عدد الحسنات الاعتبار الاول دون الثاني ولعله ساه من نوع الامام في ذلك وتم
الا ان معناه قال ان اريد بالف ولام وميم مسميات هذه الاسماء كان من قبيل اطلاق الحروف عليها وتسميتها
على الحقيقة وان اريد بها نفسها يكون المراد من الم الفه نفسه ويصير المعنى لا اقول ان مجموع الم الذي مفتتح سورة
البقرة ثلاثة حروف بل كل واحد من كلمة الف ولام وميم حرف ويكون المعنى بالحرف بعض الكلام المستقل ويثبت حروف
بمعنى الكلمة لا بمعنى واحد حروف المباني فيكون تسميتها بالحروف انها حقيقة قديمة وما كانت مسمياتها
واحدة تركيب الكلم منها والاسماء التي تقدمت وضعها بازائها مركبة في جملة لا تسميتها صارت تلك الاسماء
بتلك المسميات وهذا ويزن مطلق التركيب الا ان التعيين بالمذكور وجه ومع الاجماع الثلاثة كون المسميات مفردة وكونها

وهذا وكون اسمائها مركبة اذ لو اشعر التركيب بان يكون الاسماء ايضا وحدانا او لا يكون المسميات وحدانا مركبة
او لا يكون مركبة مع اسمائها لم يكن ذلك التصدير وان اعتبار خصوصية التركيب من الحروف المذكورة كما وقع في الكشاف
فلا يتعرض له في ذلك ليكون تأديتها في التلفظ بها مع المسمى قبل تمام الاسم والايماء الى ان المسميات اوائل
الكلم وصيا دنيا واستعيرت الهمزة له اي لم يمكن رعاية ذلك التصدير في الالف اذ لا ينطق بها ساكنة التي
هي المدة كما وسط حرف قال المصنف [illegible] فاستعيرت الهمزة مكانها لشبهها بها [illegible] واذا نطق بها الحركة
الذي هي الهمزة فقد روعي فيه التصدير المذكور ولم يستثن الهمزة مع [illegible] عن ذلك التصدير لانها اسم سيجيء ذكر
نقل سيبويه ابن جني والكلام في الاسماء [illegible] انه قد روعي فيه ذلك بقدر الامكان لانها صدرت بما
هي قريب المخرج من الهمزة وهي لم يقع اعرابها اي لم يعرب بها ولم يتعلق بها سواء كانت منعقدة او ساكنة
لفظية او معنوية موقوفة كما ثبت في الوقف سواء كانت متعاقبة او غير متصلة بعضها ببعض وليس فيها
قبل التركيب ما يوجب الوصل فالسواء صفة منها في الوقف فيكون ساكنة بخلاف اين وكيف وحيث وجير
اذا عدت ووصلت فان حركتها لكونها لازمة لا تزول الا بوجود الوقف حقيقة فانه عن الاعراب لبعض اوجه
منه لعدم موجبه كما يتم اي الحال وبمقتضيه اي الفاعلية والمفعولية والاضافة بوجود الاسم مكان من الوصل او
مفعول بمعنى التوقف بمعنى سكنى جريء وابدون فان اعتبر في الوجه الاتصاف بالاعراب لبعض او قبح
فهذا التحقيق بدون المقتضى والمانع فهي ليست بمعربة ولذا قال في المبنى ان اعتبر فيه عدم التركيب او وجه
لما سببية وتحقق حينئذ انه ليس بمعرب بل مبني الاصل وان اعتبر الاتصاف فالتحقيق ان ذلك هو المحقق
بعد المناسبة بمبني الاصل فهي مناسبة بمعربة فالنزاع لفظي راجع الى تجويز الاصطلاح وليست قد قيل
يتفرع له كونها معربة او لا ولذلك قيل ص وكونها بقوة [illegible] فيها التقاء الساكنين لكون السكون
الوقف في موقع الاول بخلاف ما يكون لازم فانه لا يجوز فيه ذلك وكذلك الالف كاين او بالحركة
كعولاء او بالضم كحيث ثم ان مسمياتها اي بيان لوجه ايراد اسماء حروف التهجي في اوائل السور وقوله
بما يتألف منه الكلام اي مسمياتها اصل الكلام وهي بسائطه فان الكلام تركيب من بسائط بعضها مع
بعض مركبة من حروفين فصاعدا في الفواتح باعتبار مسمياتها منبهة على ان المتلو كلام منظوم
وهو بعينه ما ينظمون منه كلامهم لا تفاوت بينهما الا باعتبار تركيب الكلمات او الحروف فيسمي السور
بعضها ببعض نفسه منها اي من اسمائها في قوله ايقاظا عن نوم التحدي عن طلب القرآن وتنبيها على ان التعبير

عليهم آه اشارة الى كون المتلو منظوما مما ينظمون منه كلامهم بمعنى التنبيه بالشبه حينئذ في ان ادانهم لسببه ترددا
فيسئلونه لما عجزوا عن الاتيان بمثله كونه من عند الله وكونه من عند غيره لما عجزوا عنه وفي اخرهم اه وجه للكلام
انه لو كان من عند غيره تعالى لم يكن نظمه خارجا عن حد قدرتهم لانهم كانوا ارباب التحدي في ميدان
البيان منها لكون في اتيانه مبانيه والالفاظ في الفاظهم والحروف حروفهم فاذا لم يقدروا على ذلك
علم انه خارج عن طوق البشر وانه كلام خالق القوى والقدر وقوله عن آخرهم صفة مصدر محذوف اي عجزا
عن آخرهم او مستبعدا عن آخرهم بتضمين معنى الاستبعاد وقيل عن بمعنى من اي عجزوا من آخرهم الى اولهم
ولا يجوز ان يكون صفة عجزا ان يكون عن للمجاوزة كما في رمي عن القوس في معنى التعدي وكناية عن عجز الجميع
التعاون والمظاهرة بمعنى المبالغة وليكون اول ما يقرع الاسماع عطف على قوله ايقاظا ومعنى مستقلا
بنوع من الاعجاز ان يكون معجزة في نفسه مع قطع النظر عما يتلوه وفي ايراد اللفظ نوع اشارة الى ان اعجازه معنا
لا مجاز لفظي لعدم الاختصاص بالتركيب كما هو معلوم ومن لم يتعلم وذلك باعتبار خواصه النظم وحسنه في الفواتح على ما
باعتبار المتضمن بها حيث صدرت عمن لم يتعلم معجزة ثبت بها نبوته وتقدمه الاعجاز في القرآن مع كونه في
ان الكلمة منه الا مجازا على وجه الاعجاز اشارة الى الكلمة بالبديهة على وجه الاعجاز وعلى الوجه الاول باعتبار
ما سبقها بما سواه او صدرت عمن يتعلم او عمن لم ينتبه على ان هذا القول ليس اعجازه ببلاغته لا لكونه من الباب
في الفاظ الاقترى قوله تعالى فاتوا بسورة من مثله محتمل عن خط ودرس الصواب ترك لفظ خط ولا
يتوقف النطق بالاسماء عليه لم يخالط الكتاب اي اهل الكتاب وفهم صحيح لمخالطة الكتاب وعدم التعلم
منهم فائدة اهتمام صاحب التقريب بانه يمكن تعلم اسماء الحروف كما هو مستفاد من جنسي في التفسير قيل
بالنطق بها استغراب واعجاز سيما وقد راعي اي او الصفة لا سيما وقد تعرف ان هذا الاسم مكسورة ان شئت
فقيل سيما بحذف لا ولا سيما بتخفيف الياء مع وجه لا وحذفها وقد يحذف ما بعده على جعله بمعنى خصوصا فكون
منصوب المحل كان معنى خص وهنا في هذا التجنيس اي اخصه بمراده وكونه فائدة مقامه من الامي حال كونه
مراعيا فيه ما يعجز عنه الاديب اي صاحب علم الادب وهو علم العربية والادب الحاذق وهو
هذه الفواتح اي اوائل السور اربعة عشر اسما بعد حذف المكررات وهي الالف واللام والميم والصاد والراء
والكاف والهاء والياء والعين والطاء والسين والحاء والقاف والنون نصف اسامي حروف المعجم
في الاصطلاح المعجم النقط بالبواو وغيره كونها اسامي عليها نقطة ان تقول الجمة الحروف والجنس شدد ولا تقول

مجرية نحت ومنه حروف المعجم ومن الحروف المقطعة التي يحصل اكثرها بالنقط ... حروف الاسم
حروف خط المعجم كالصورة الاولى ومنهم من يجعلون المعجم مصدرا كالمدخل اي من شان هذه الحروف ان تعجم
اي تنقط وقد قيل ان الهمزة للسلب يعني ازالة العجمة كما في اشكيته اي ازلت شكايته والعجمة ... وقال الازهري
سميت الحروف بالمعجمة لانها اعجمية لا بيان لها وان كانت اصلا للكلام ... تشتبه في صورة
حروف المعجم ان لم يعد الالف اه اعلم ان المشهور ان الحروف تسعة وعشرون وقيل ثمانية
وعشرون وهو المختار عند اصحاب علم الحروف ... عدد منازل القمر وهي عدد عقود الاعداد
فانها ثمانية وعشرون تسعة للآحاد وتسعة للعشرات وتسعة للمئات وواحد الالف والمبدأ في تحصيل التكرار
وهذا الاعتبار عد الهمزة والالف حرفا واحدا اذ لا فرق الا بالحركة والسكون ويكون اسم الالف
للمتحرك ... اسماء الحروف وهذا لولا الالف ... متحركة ولا باعتبار [illegible]
قال الراغب ... حروف التهجي ثمانية وعشرون وقيل تسعة وعشرون وهذا الخلاف من حيث ان الالف
لا صورة له في اللفظ حتى قال بعض الناس الالف في حروف التهجي ليس بساكن ولا متحرك وانما هو مدة
فعلى هذا المذهب الالف اسم المتحرك ... نقلا عن شرح الهادي كان المبرد يعد ثمانية وعشرين
ويترك الهمزة ويقول لا صورة لها وانما تكتب تارة ياء وتارة واوا وتارة الفا فلا اعدها مع حروف
محفوظة جارية على الالسن موجودة في اللفظ يستدل عليها بالعلامات ففيه الالف اسم للساكنة ...
هذا ... الالف حرفه ... اذ لم يعد حرفا اصلا ... لا ...
مع ... الالف في ... ان يراد به ... قال الراغب وان يراد به المتحرك ...
المبرد ... يكون الالف ... ثمانية وعشرون ... نصف الاسماء ...
تسع وعشرين ... هذه الانواع ... من الانواع ... الا ...
ومعنى ... الالف ... حرفا ... تكون الحروف تسعة وعشرين والاسماء ...
... في الاعلام ... واحد ... في تفسير ...
... قال سيبويه اصل الحروف تسعة وعشرون حرفا وهي الهمزة والالف والهاء ...
... وذكر ذلك ... السيد الشريف ان الاسماء ثمانية وعشرون والحروف تسعة
وعشرون ... الالف ... والهمزة ... ان ... الاشتراك المعنوي ... ان يكون الالف

اسم ... من ... عن ... وهي ... ان لا يكون الحروف تسعة وعشرين ولا يكون ...
الالالف ... الهمزة ... معنيان كون اسم الالف في الصورة ...
في ... ومن ... الاشتراك اللفظي ... الاشتراك من غير دليل
... المشهورة ... الصفات ... كثيرة ... بعضهم ... وزاد بعضهم
بعض ... المراد ... من ... ذكر من المهموسة ماخوذ من الهمس
سميت بذلك لضعف ... الصوت ... في المجهورة وهي ... الاعتماد ... المخرج
... النفس ... المهموسة ... الانواع ...
... النفس ... الصوت ... الحرف ...
حروف ... فحثه شخص سكت ... اسم ...
يستكشفه ... ومن ... المجهورة وهي ... المخرج ...
... الصوت ... الصوت ... المجهورة ... من ...
... الصوت ... الصوت من ... ضعيفا ثم ان ...
... الصوت ... ومن الشديدة وهي ... الصوت
... الرخوة ... الشدة ... الصوت
... الصوت كالكاف ...
الصوت ولا يجري النفس كالضاد والعين ... والهمزة
والكاف وقيل ... القاف ...
... الشديدة ... ومن المطبقة وهي ... الاطباق
الصوت ... المطبقة ... الحروف ...
منطبق ... ومن المنفتحة وهي ضد المطبقة ... الكلام ...
... الحروف ... ضعفها وهي الالف واللام والميم
والراء والكاف والباء والعين والسين والحاء والقاف والهاء والنون ومن القلقلة
وهي ... الشدة ... الصوت ... الصوت ...

عند الخروج في التلفظ بالقلقلة وان حسبنا في شرح المفصل يسمى بذلك لان صوتها صوت اشد
ضغطا من القلقلة التي هي صوت الاشياء اليابسة ولان صوتها لا يكاد يبين به ساكنا ما لم يخرج الى شبه
التحريك لشدة امرها من قولهم قلقله اذا حركه وانما حصل ذلك لها لاتفاق كونها شديدة مجهورة والجهر
يمنع النفس ان يجري معها والشدة تمنع ان يجري صوتها فلما اجتمع هذان الوصفان احتاجت الى التكلف في
بيانها فلذلك يحصل ما يحصل من الضغط للمتكلم عند النطق بها ساكنة حتى يكاد يخرج الى شبه تحريكها لقصد بيانها
اذ لولا ذلك لم تتبين [illegible] القرب الى الشيء الاجوف كالحبس ومن الساكنتين اي الواو والياء
ولم يعد الالف لكونه لا ينفك عنهما حيث لذلك لانه يخرج في لين من غير كلفة على اللسان لاتساع مخرجها لان المخرج
اذا اتسع انتشر الصوت [illegible] واذا ضاق انضغط فيه الصوت وصلب وهي التي يتصعد الصوت
في الحنك الاعلى اي في جانب الحنك الاعلى سواء حصل الانطباق كما في المطبقة او لا كما في بواقيها فالاول
يستلزم الاستعلاء ولا عكس ومن البواقي المنخفضة وهي ضد المستعلية ومن حروف الابدال
وهي التي تكون [illegible] في حروف [illegible] الادغام [illegible] في الحروف [illegible]
[illegible] وقيل [illegible] سبعة [illegible] المجهور الشديدة
[illegible] وزاد [illegible]
[illegible] وهو [illegible] وفي بعض النسخ [illegible]
[illegible] في [illegible] الاصول [illegible]
[illegible] وهو مخرج [illegible] وفي [illegible] المذكورة
[illegible] والضابطة يجوز ادغام احد المتماثلين في الآخر مطلقا الا الالف لانه ساكن
والمد [illegible] فيه لا بد ان يكون متحركا ويجوز ادغام احد المتقاربين في المخرج والصفة في الآخر ادغاما
[illegible] ولا ادغام حروف [illegible] الاستطالة في الضاد
في الواو والياء والغنة في الميم والتفشي في الشين والفاء والتكرار في الراء ولا حروف الصفير اعني الزاي
والسين والصاد في غيرها محافظة على الصفير ويجوز ادغام بعضها في بعض ولا حروف المطبقة وهي الصاد
والضاد والطاء والظاء في غيرها من غير اطباق واما ادغام بعضها في بعض وادغامها في غيرها بشرط
المحافظة على الاطباق فيجوز نحو فرطت وبسطت ولا حروف [illegible] في ادخل منه [illegible] ادغام الاسماع

[illegible] الادغام المتجانسين والمتقاربين ومن ثم قسموا الثانية الى الاول [illegible]
في [illegible] ادغام الادغم في الاصل [illegible]
[illegible] سبعة [illegible] وهي حروف [illegible] والزاي والسين
والطاء والهمزة والهاء والعين والغين والخاء المعجمة وقد ذكر [illegible] الا الزاي والسين المهملتين فانه
ذكرها فيما [illegible] ادغام الزاي في اللام في السين نحو [illegible] ومن [illegible]
السين في الزاي في قوله [illegible] وفي الشين المعجمة في قوله [illegible]
[illegible] لا يدغم فيه الا الاطباق [illegible] وهي الهمزة والضاد والياء والميم
والشين والفاء [illegible] وهي الضاد والظاء والزاي [illegible]
[illegible] وهي الهاء والعين والغين والخاء [illegible]
التي [illegible] في هذا الكتاب والميم [illegible]
وان ذكره ابن الجزري في انواع الادغام [illegible] في النشر انه غير صواب وانه
نوع من الاخفاء كما في الاتقان والضاد [illegible] ثم بالادغام [illegible] ادغام السين
في [illegible] والواو [illegible] الا انه [illegible] في [illegible]
والكلام فيما [illegible] في المتقارب [illegible] للمتقارب وهي [illegible]
خارج عن المثلين والقول [illegible] الالف مع الهمزة [illegible] لما في الادغام [illegible]
[illegible] الاكثر وهي الميم والراء [illegible] فلا يدغم فيما يقاربها
[illegible] فلا يدغم فيه [illegible] ولا يدغم فيما يقاربها [illegible]
[illegible] القول الصحيح [illegible] على القول الاكثر كما عرفت والمذكور منها
[illegible] اعني الميم والراء [illegible] ما يجب عليها [illegible]
[illegible] في [illegible] وفي [illegible]
[illegible] والعين [illegible]
[illegible] من [illegible] والراء [illegible]
[illegible] الحروف [illegible]

والشفهية منه ذو لقية اللام والراء والنون ومنه شجرية الياء والفاء والميم والفرق بين الذلق والشفهية
والنفس لخفيه اي سعط   وذكر نصفها شيئا على كثرة وقوعها   لا يخفى وذهن لسها جيه الا انه اذا كون
عيلانية التلاج التجاوز والكلام التشبيه المذكور والعددي ابين ووالكه ابشتين الحجري وجه استعمله ماطرح
منها اي من الزوائد العشرة والظهر كة الالف زاده ثقا كيه لان الكلام في الحروف الزوائد
السبعة المذكورة سوى الهمزة والواو والتاء بناء على ان الالف هم اللين كله على ما يثبت برايه نقول ووضع
الهمزة مكان الالف اه   ولم يستقرب الكلم اه يعني ان هذه القواعد من كونها مشتملة على انصاف
انواع الحروف مشتملة على ذكر الحروف الكثيرة الاستعمال في الكلمات من كل جنس فقد يثبت انه المذكور
كلمات كثيرة الاستعمال فانه على يخفى بالفطنة   مذكورة بالمذكورة اي مقول في الكثرة بانه
التي ذكرت من كلامه فكثرة اي غلبة في الكثرة   ثم انه ذكرها اي الحروف وكلمن يذكر اسماءها
ان يرجع الا ما الحروف ذكرها بل   التي اصولها انما قال اصولها لانه يزاد على ثلاثة في الفعل واحد واثنان في
وعلى رباعية واحد واثنان ويرجع على ثلاثة الاسم واحد نحو ضارب واثنان نحو مضروب ومنه كسيح فزاد
كما يستخرج وعلى رباعية واحد كدحرج واثنان كتدحرج ومنه كاحرنجام ولم يزد في خماسية غير حرف
قبل الآخر نحو سلسبيل او بعده مجرد من التاء كقبعثرى او معها كقبعثراة وشذ زيادة غيره
لانها توجد في الاقسام الثلاثة الاسم نحو الكاف الاسمية واللام الموصولة والفعل نحو ق والحرف نحو واو
القسم   وبه الانحاء   ذكره واحد من الاقسام الثلاثة الاسم والفعل والحرف   على انه او هم
مع الاول وضمه وكسره   عشرة منها الاسماء والقياس اثنى عشر حاصلة من ضرب الاحوال الثلاثة في
في الاحوال الاربعة للعين لكن سقط منها مضموم الفاء مع كسر العين وعكسه لاستثقاله   وفيه الافعال
اي المجردة وهي فتح العين وضمها وكسرها والقوز المكان الغليظ المرتفع من الارض والجيش بتقديم الجيم
على الحاء الغليظ الشفة   لهذه الفائدة اي وذكره من الاشارة بقوله ثم انه ذكرها الى قوله
لعلها قال صاحب التحقيق فان قيل فالدليل على هذه الدعاوى ولم لا يجوز غيرها قلنا قد تقرر ان في
كل امر من الحكمة الاتيان بغيره لا بد له من مرجح وهذه امور مناسبة من قبيل مقاصد كلام العرب
واما السؤال عن خصوص كل سورة بما فيها من هذه الاجزاء وذلك بغير ولان الغرض الذي هو التحدي حاصل
مع الله وبين كلها هنا وقال صاحب البرهان كل سورة بدئت بحرف منها فان اكثر كلماتها وحروفها مماثل

فهو

فهي لكل سورة ما يناسبه ما غير الواردة فيها فلو وضع ق مكان ن لم يمكن لعدم التناسب الواجب رعايته في كلام الله
تعالى فسورة ق بدئت به لما تكرر فيها من الكلمات بلفظ القاف من ذكر القرآن والخلق وتكرير القول ومراجعته
مرارا والقرب من ابن آدم وتلقي الملكين وقول العتيد والرقيب والسائق والالقاء في جهنم والتقدم بالوعيد
وذكر المتقين والقلب والقرون والتنقيب في البلاد وتشقق الارض وحقوق الوعيد وغير ذلك وقد تكرر
في سورة يونس من الكلم الواقع فيها الراء مائتا كلمة او اكثر فلهذا افتتحت بالر واشتملت سورة ص على خصومات
متعددة فاولها خصومة النبي صلى الله عليه وسلم مع الكفار وقولهم اجعل الالهة الها واحدا ثم خصومة الملكين عند داود عليه السلام
ثم تخاصم اهل النار ثم خصومة الملأ الاعلى ثم تخاصم ابليس في شأن آدم ثم في شأن بنيه واغوائهم والم جمعت
المخارج الثلاثة الحلق واللسان والشفتين على ترتيبها وذلك اشارة الى البداية التي هي الخلق والنهاية التي
هي المعاد والوسط التي هي المعاش من التشريع بالاوامر والنواهي وكل سورة افتتحت بها فهي مشتملة على الامور
الثلاثة وسورة الاعراف زيد فيها الصاد على الم لما فيها من شرح القصص قصة آدم ومن بعده من الانبياء
عليهم السلام ولما فيها من ذكر فلا يكن في صدرك حرج منه ولهذا قال بعضهم معنى المص الم نشرح لك صدرك وزيد في الرعد الراء لاجل قوله
رفع السموات ولاجل ذكر الرعد والبرق وغيرهما   وكرر ليشبه ما تكرر من الكلام بلفظه كالم في سور الم
… وحم وغيرها لما كرر وقع في القرآن   والمعنى ان التحدي مرة عطف على قوله ثم اني
وهي المعنى على تقدير كونها اسماء الحروف صحت السورة بها تنبيها على الاعجاز وتحديا والمعنى ان هذه الاسماء
من هذه الحروف خبر لمبتدأ محذوف او مبتدأ خبره ما ذكر بعده او محذوف ولا الوجهين
تعود كما في نظم المعدودات او لا كان مبتدأ الغرض كما اشار صاحب الكشاف لكن في التقدير المذكور
مع ان وقوع الاسماء معدودة مسرودة في نظم الكلام قليل   وقيل هي اسماء السور عطف على قوله ثم اني
لما كانت عقيب الكلام بيان الوجه الذي … الافتتاح بهذه الاسماء   اشار الى وجه الاشعار ان الاولى في
الاعلام المنقولة ان يراعى مناسبة بين معانيها الاصلية والعلمية عند النقل وربما تلاحظ تلك المناسبة حال
الاقتضاء التقدم ولما كانت هذه السور كلها مركبة من حروف فحصل لها اسماء في لغة العرب وجب كون
الاعلام الموضوعة لها مركبة من تلك الحروف على قاعدة التسمية التي تلك الاسماء منها فاذا اطلقت عليها
بمعنى الاقتضاء مقام التحدي … القرآن … واحدة …
… القدرة …

وان كان قريب من مقاربتها   ولم يكن مقصودا ولم يكن قصد منها الافهام لاحد كان الخطاب بها كالخطاب
بالمهمل في انه لم يقصد به شيء منها الافهام مطلقا وان صدق عليه انها اسماء موضوعات لغوية كخطاب العربي
والهندي ولذا قال كالخطاب بالمهمل ولم يكن القرآن بجميع اجزائه بيانا وهدى اذ هذه الفواتح لم يفهم منها بيان والهدى
وما امكن التحدي به اذ لا نقصان في الكلام فيمتنع من ان يوجد فيه ما لم يكن معناه وان فهم منه ... بطلانه
معنى المطلب معارضة   وان كانت مفهمة اي يقصد منها الافهام في الجملة لكنه لا والا ... المراد
لا انه القى بها انما كانت القاها بالاشتمال على الاشعار المذكور وهو منافية للوضع وفيه اشارة الى
بيان كيفية ورود السور منها لا يخرج من كونها مفهمة فانها اذا كانت القاها باشعرة في الوضع بالنظر الى الوضع
كان العلاقة بين المعنيين محققة وهو الملازمة عند اعتبارها كتكون منقولات شرعية والمنقولات الشرعية ونحوها
والعموم والكثرة لانها مجازات في وضع اللغة والمجاز ذات من مستعملات العربية موضوعة بالوضع النوعي
واذا كانت مرتجلة فانه يكون مع وضعها مستعملا وغير مستعمل في لغة العرب فيخرج ذلك من العربية
او ان يكون المراد بها وصفت بها في لغة العرب ما عدا السور بقوله قسم فتقدير هذه السور والمراد في الوضع
الاعم شامل للحقيقة والمجاز وبعدها او غيره ما لا يكون موضوعا في اللغة اصلا فلا يكون حقيقيا ولا مجازيا
دليله بطلان الحق انه لا وهو عدم كون القرآن عربيا   وعلى هذا ليس كما كلف انه في اللفظ ان المعاني
في حقيقة معنى حروف التهجي غير مراده لعدم الارتباط بالعيد اذ لا علاقة بينها وبين المعاني ان او تشتق منها اسما
سوى السور او القرآن كما ذكره والثاني تفسير مراد ولا يغني التسمية بشيء واحد باسماء متعددة وهو باطل لان واحدا
واقع واحد ولا وجه للتسمية بعض السور بها وما كان في لغة الا شيء فكذلك ليس اذ تقدير وجه واما
ابعاد الحقيقة بلا مرية عليهم بترجيح الجواب الا بنسبة الى ان يكون التعريض والتمدد ولا يقال انه
اورد وضعي في شرح التعرض الثلاثة المذكورة في الانسب منها لا بوجود قرينة المقطعات بها وما
لا يتم هذا لا يمكن معها فهم المعاني الثلث المذكورة يجوز ان يكون قرينة فهم الشبه فلا يكون الخطاب بها
كالخطاب بالمهمل ولا يلزم ان يكون القرآن كله هدى ولا يختار التحدي به ولا يلزم عدم ارادة وصفت في لغة
العرب فلا يجوز ان يكون مدار حروف التهجي اشارة الى الكلمات قد فرقت منها ولا نسلم انه لو كان المراد بها غير
وصفت في كلام العرب يلزم ان لا يكون القرآن عربيا ويجوز ان المراد بها الاعداد او بحساب الجمل اشارة الى الاعداد كما
كما روي في الحديث وجه الدلالة وان لم يعتبر فيه الوضع وحروف التهجي للاعداد في لغة العرب حقيقة ولا

مجاز لكن لا شبهة لا وجه لها ليس تحقق الاسماء المذكورة بالمرتبات   عقيبه انه اي عقيبه المخاطب ووالاه
على نمط الكلام كان اشعره بسبب بقاء وهي سالف كلام اخر فان هو في القول بانها متشابهات جيد لا ان التعريض
كلام موجز ومنه لا وجه موجز ويستغني ان يرد على سبيل تنبيه وكلام لم ينصرف ان يكون قد علم في بعض الاوقات كون المتكلمين
متعو لا منه جرجليه ان يقول عند ذكره لم والدم سبيل النبي صوت جبرئيل عليه وبعضهم انه قال
المستعمل الكلمات المشهورة في التشبيه كالاول والاشارة منه من الالفاظ التي تقاربها ليس في كلامهم والقول ان
لا تشبه الكلام فيجب ان يوقف فيه بالفاظ مبهمة لم يعهد ليكون ابلغ في قرع سمعه وان قالت ان العرب اذا
سمعت كلاما فيه منهم ان يتوافر غيره ان يرد على الاسماع في حفظه وتشبيهها بحمله فيه على قطع الكلام الاول واذا
الكلام الاول وكان في ذلك بعد انتهى ومن هذا تبين ان ليس المراد القطوع عن وحدة تب بقدر سورة لا حقيقة يرد ان
التشبيه كافية في ذلك   او وردت رده انه عطف على رمزيه اي كانها اسماء الحروف المقطعة المرتبة باعتبار
ولا يتحصل على سبيل الاشارة لان الكلمات تسمية بها جزء منها سوا كان شيء منها اشارة الا كلمة او المجموع منها كذلك
فلا تتم فلو قالت قاف اي وجعلت قام كتبي لا يطيها ما يجاف اي الا يجوز من الرجيف وهو ترد منهمرة
والخليل   انه قال الالف الا الا الله له والمشهور بما اشارة الى اشتمال القرآن على ذكر الامور الثلاثة
او لا مرة او تامر واجمال لعطف على قوله الكلمات يعني انها اسماء الحروف المقطعة والمقصود منها الاشارة باعتبار
مسمياتها الا مرة بعد ان او تامر والاجمال ما سوره قال الجوهر قد تستعمل بعض الاشياء من قوله تعالى الم غلبت الروم اي انا
الله بنصر عبيد المؤمنين في بضع سنين والغلبة والمراد وخبر كما قال وقال البعض ليس بعيد الحروف الثلاثة او الزيادة
مع حذف الكلام لاشارة لا حذه لقيا وهذه الاية وخطاب بمجموع الحرف والحم وقد قيل انه جمع في كتبه في القرآن
من باب ابجد وحساب الجمل ونحو ذلك من التاويل   تحققه اي تحقق الدلالة الاسماء المذكورة
او دلالته عطف على الرمزيه   وان القول انه عطف على قوله لا يجوز ان من شئت يعد التسع
سيكون ونحوه ولا سبيل الى شيء ماهنا اي لم يعهد في لغة العرب التسمية من مجموع عدة اسماء ويؤدي الا ان يكون الكلام
والمستثنى كلمة واحدة منضوع اسم يجمع السورة ومن حقه السورة بهذه الاسماء ومنها ما هو كلام
كمراد احد من اجزائه في بعض السور ان يشير الكلمة الا اجزاء وقد جعل ان في الكلام نحو قال انه القوم في شأن
الشبهة كثير في كتبهم كان لانه ما قرأه ومنه الشعراء العلم انه يجوز الكذب على واحد من الاعداء في مجرد
الكلمة وقوله في الوجه في تفسيره الامر على ان تجمعت بالقصود وان البعض من اجزاء الاية انه في

وقوع نفيه وغيره وهذا التقرير هو الظاهر من العبارة والمطابق للجواب بالكشف وقيل هذا عدم منافيه لجواز الكشف

واللازم مغايرة لجواز نفيه لان [illegible] مغاير [illegible] منه وفيه ان اللازم [illegible] عدم المغايرة لا الاتحاد

وان هذا القول ايضا مبني على الاتحاد وحكم الكل وحكم الجزء [illegible] المقدمة لا حاجة الى ذكر

القول وانه لا يخرج في دفع الشبهة ان المسمى مجموع المادة والاسم [illegible] ايضا متعرف بذلك

انه انما [illegible] عدم المغايرة بين [illegible] في الجواب [illegible] يعني [illegible] وقيل [illegible]

الا اتحاد الاسم والمسمى التضمني [illegible] لان مدلول [illegible] والاسم دال [illegible] الطرفين وفيه ان

لزوم [illegible] اسماء السور [illegible] تقديره [illegible]

تحقق دلالة لجواز [illegible] فالجواب [illegible] المطابق لهذا المعنى ان [illegible]

الدال [illegible] فان المسمى [illegible] وقوع الشبهة بازاء العلم الا ان يراد منه المدلول مجازا

من حيث ان الاسم [illegible] المسمى [illegible] لان الاسم انما [illegible] في الرتبة العقلية

ويجوز تقدم على الكل [illegible] لانا نقول [illegible]

المذكورة وبطلان [illegible] عدم [illegible] على جميع الوجوه المذكورة [illegible]

[illegible] لم يعهد [illegible]

[illegible] والدلالة [illegible]

لم يعهد [illegible] فاجاب [illegible]

[illegible] وقوع الاشتراك [illegible]

وغيرها من الفواتح [illegible] في الدلالة المذكورة لم يستعد الاختصار [illegible]

او لا اختصاص [illegible] وقيل [illegible]

[illegible] اشتمال اللفظ [illegible]

تارة من [illegible]

انا الله اعلم وغيره [illegible] التغيير والتخصيص [illegible]

قوله تعالى [illegible]

[illegible] التخصيص اللفظي والمعنوي [illegible] عطف [illegible]

لجواز انه

٤٤

لجواز انه عليه السلام [illegible] حيث [illegible] العرب [illegible] القسم [illegible]

تقريره [illegible] القول [illegible] الاشارة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الجواب [illegible] المذكور [illegible]

[illegible] الا المسمى [illegible] العرب [illegible] التركيب [illegible]

[illegible] الجواب [illegible]

[illegible] المعنى [illegible] والمسمى هو مجموع [illegible]

[illegible] الاتحاد الاسم والمسمى وهو مقدم [illegible]

على الكل [illegible] تقدم الشيء [illegible]

[illegible] البليغ [illegible]

من حيث انه مركب [illegible] البليغ [illegible] الكلام [illegible]

فلا اشتراك فيه [illegible] وقوع الفواتح [illegible]

[illegible] الجواب المذكور [illegible] الشبهة [illegible]

[illegible] التركيب [illegible]

المترتبة على التركيب والوجه الاول [illegible]

[illegible] الاعجاز [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجه المذكور [illegible]

[illegible] المعنى [illegible]

فيكون [illegible]

[illegible]

[illegible] عدم الالتباس وقيل انها اسماء [illegible]

وابن المنذر وابن ابي حاتم وابن مردويه والبيهقي في الاسماء والصفات عن ابن عباس رضي الله عنهما وسنده
صحيح كذا في حاشية الشيخ السيوطي ان عليا صلوات الله وسلامه عليه كان يقول [illegible]
من طرق [illegible] القادري [illegible] عن ابي طالب صلوات الله عليه انه سمعت عليا [illegible]
يقول يا كهيعص اغفر لي وقيل الالف من اقصى الحلق يعني [illegible] الاسماء والحروف [illegible]
الا ان [illegible] [illegible]
وفيه [illegible] الالف [illegible] كذا قال الشعبي وجماعة في الصحيح [illegible]
وقد روي انه في تفسير [illegible] قال ابو بكر رضي الله عنه في كل كتاب سر وسر الله في القرآن
اوائل السور وقال [illegible] لكل كتاب صفوة وصفوة هذا الكتاب حروف التهجي وحكاه [illegible]
وابن مسعود وحكاه [illegible] الشعبي [illegible] وابي بكر [illegible] وابي حاتم وجماعة [illegible]
وحكاه الامام الرازي [illegible] والحسين بن الفضل [illegible] والعلم [illegible]
من ان المتشابهات [illegible] الراسخون [illegible] ان يكون [illegible]
لكن المتشابهات ليست كذلك [illegible]
فان [illegible] في بيان [illegible] هذه الاسماء [illegible]
وجزء [illegible] ان صح ذلك [illegible] ذلك الكتاب [illegible] القرآن [illegible] السورة [illegible]
والا [illegible] ذلك الكتاب [illegible]
[illegible] او القسم [illegible]
[illegible] العطف [illegible] المعطوف [illegible] الاعراب [illegible] القسم [illegible] اجتماع القسمين على شيء
[illegible] العطف [illegible] المعطوف [illegible] العطف
[illegible] اجتماع القسمين على شيء واحد
[illegible] هذا السؤال والجواب [illegible]
[illegible] حروف القسم قال ابن [illegible]
في فواتح السور [illegible] حرف القسم [illegible]
الله تعالى [illegible] في سورة البقرة وال عمران ويونس وهود [illegible]

[illegible]

ذلك الكتاب في البقرة والله [illegible] في ال عمران [illegible] حذف اللام [illegible]
السموات السبع [illegible] والارض [illegible] كان [illegible] ذلك [illegible] القسم
قوله الله لا افعلن [illegible] القسم [illegible] حذف الياء [illegible] حذف الفعل [illegible]
الاعراب [illegible] سورة [illegible] والتانيث
[illegible] صورته الا [illegible] القرآن [illegible] الحمد لله [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] السورة [illegible]
[illegible] هذه الالفاظ [illegible] السورة [illegible]
[illegible] الاسم [illegible]
[illegible] التفسير [illegible] الاسماء [illegible] السور او القرآن
[illegible] الفاتحة [illegible] الشريفة [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] القسم [illegible] والقرآن الحكيم [illegible]
والا [illegible] القسم [illegible]
[illegible] القول [illegible] الاعراب [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible] الوقف [illegible]
[illegible] الحواشي الشريفة [illegible]
[illegible] الوقف [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] كتاب [illegible] القرآن [illegible]
[illegible] الحواشي [illegible] ال عمران [illegible]
كذا في الحواشي الشريفة ذلك اشارة [illegible] اسم [illegible]

[illegible]

انى لا تعبير تعقب الا المحسوس مشاهد فان اشيرها الا ما يحسن حاسة نحو ذلكم الله والا المحسوس فرشه
فتعبيره كالمشاهد وترتيب الاشارة الحقيقية منزلة الاشارة الحسية كما في الرضي قوله ويجوز ان اولى
الاشارة الحقيقية الا الم بهذه التقادير ثلثة اوجه خبر الم او هو ان يكون اسم الله تعالى او ما تبقيه من معانيها
لا مع حمل الكتاب الا بتقدير بعيد يخرج النظم عن البلاغة كان يقال التقدير ذو الكتاب او ان الم اسم الله
منزل الكتاب فانه يخرج الكلام حينئذ عن صحة الحمل والتنزيل والقصد بيان حال الكتاب لا بيان الله تعالى
لا ريب فيه هدى للمتقين   فانه لما تقدم به الشيء توجيه الايراد صيغة البعيد ان المشار اليه مذكور ومانع
عنه فان المشار اليه مذكور قريبا وحينئذ فالمشار اليه لفظ الم لكن لا من حيث ذاته بل من حيث دلالته
منه وجعله مراده على طريقه في الرضي من ان القول المسموع من ذكر بحسن اشارته بلفظ البعيد كما تقول في بعيد الكلام
الغائب وذلك قسم عظيم وحققه قال الله تعالى كذلك يقرب الله منابر اشارة لم يشر به بلفظ الابعد
الى المتقدم وهو قوله ذلك بان الذين كفروا جعلوا الشار الاية وانه جاز ذلك لان اللفظ زال ما بقي فصار
في حكم الغائب البعيد لكن الاغلب في مثله الاشارة الى المعنى بلفظ الحاضر فيقول وهذا قسم عظيم فقد الوجه
تفيده جنسية صيغة البعيد وترك ما هو الاغلب في ايراد معنى صيغة القريب نظرا الى كون المعنى حاضرا وايماء
بكون المشار اليه معنى غائبا متقدم الذكر والمعنى الغائب او ان ذكر المشار اليه بلفظ البعيد والقريب نظرا الى ان
المذكور غائب وذكر قريب لان الكتاب متعلق وجيه حاضر المشار اليه الحكم فهذا الكتاب بالكامل نفسها
عند الله لا ريب فيه   او وصل من الارشاد عطف على الكلام وحينئذ يكون المشار اليه مدلول الم وقوله
تقول لمن يعطيه شيئا احفظ ذلك ووصل على تقدير ان يراد بالقرآن او المؤلف من هذه الحروف
فلا ان سورة البقرة قد نزلت جملة بعضها شاء من سورة والقرآن يطلق على القدر المشترك بين الكل والبعض وكذا
المؤلف والمراد من الموصول الموصول بحسب ما ذكر اجزاءه قال ابن كيسان ان الله انزل قبل سورة البقرة
سورا كذب بها المشركون ثم انزل سورة البقرة فقال ذلك الكتاب يعني ما تقدم البقرة من السور وعلى تقدير
ان يراد بالسورة فان اريد بالسورة القرآن مجازا فالقرب حمل الكتاب عليه كذلك ان اريد بالسورة نفسه
او يكون حمله باعتبار ان الكتاب كالقرآن مشترك بين الكل والجزء على ما في التلويح او بتقدير لفظ البعض
ترتيب النزول اليسير ترتيب صحيح كيف وفي هذه السورة آيات كثيرة وهو قوله تعالى واتقوا يوما ترجعون فيه
تعالى ... فانه اخر ما انزل القرآن ... بعضه ليفيد احضاره بنفسه في هذه

السورة المسماة بالم معلوم بخصوصه وذلك الايماء للوصول اليه بكثرة تنازعه ورودة عليه من قبل المؤلف
ان الوصول اليه كان كذلك ووجب ان المتكلم اولا الالف كما في البلاغة المعروفة والوصول اليه فيه لا خطابه
وصول اليه وبين كاتبه كانه ذو به منزلة ما لم يرسل اليه النبي صلى الله عليه واله وسلم بعد الحفظ اليه حال كونه
منزله ان يصح ككلامك وهو مردود بانه خلاف ما يفهم من العبارة والمعلوم ان ما ذكره الفاضل الكشي او الكا
اشهر في الوقف والجري في المواد وما قرب اليه الحقيقة الا انه لا يبعد وجه لا حسن صيغة البعيد بحجة
التباعد والرضي منزلة البعيد رتبة التسيير واشار اليه وما ذكره الامام من انه تشبيه على القرآن والكان اوجه
من حيث الالفاظ فهو بعيد من جهة الاسناد   وما ذكره من ان يراد بالم ما كان ذكر ذلك بسور اوجبته شاهد
الالام اذا الكتاب اذ لا يراد بالم السورة مع انه عبارة عن المؤنث على الاول وخبره على الثاني لذلك الكتاب
فانه خبره ذلك فكيف يكون الضمير واحدا بين المرجع والخبر فيقابه خبر اولا او صفته اقرب من ذلك لانه اشارة وعاب
عنه في غاية اللطافة معه وجب وان كان لا يستقيم المحمول اذ صفته العزيزة هو اشارة الا وجه التذكير
وعلى تقدير ان يكون اشارة الى الكتاب وذكره هنا ليستطرد الى ذكر المذكر في بيان وجه التذكير في قوله
بقوله الذي هو اشارة الى ماهية وجوب ايراد اسم الاشارة على طبق صفته الى ذكر اتحاد الشيء فقط
الموصوف وهو ذكر الموصول لتذكير الخبر والقياس صفته التي هي هو وانه على تقدير كون صفته العين اشارة
الالم وانه ليس الصفة على الخبر فيه وهم خلاف ما نص عليه الكشاف والرضي وقول التفتازاني في اللغة والمعنى
لانه صفة او خبره الذي هو هو وفيه تقديم الخبر لان المستطرد ان ذكر صفته او عدم الفائدة في تقييد الخبر
بالموصول ... اتحاد اسم الاشارة مع المشار اليه ان يكون اتحادا مع خبره فان الاول من حيث التقدم والثاني
من حيث الحكم فالتغيير ... بطلاقة ... الوجه وذكره ابن الحاجب انه من باب الفائدة في مجموع
لا يقال التذكير بتانيث السورة فلا يصلح لتعبير عنه بلفظ السورة فهو يوجه بلفظ الم المحمول التانيث لانه يقول
لتسميته بعض ذلك المنزل بالسورة واستمر ذلك حتى صار حقيقة بعد وضعه بوضع العلم ...
كان ... كونه سورة موصوفة ... قوة هذه السورة فقط ان يؤنث   ووالا لكتابه
عطف على قوله الا ان يراد ذلك اشارة الى الكتاب على ان يكون صفته ... عدم تقييده بالوجه ... التغيرات
الى الاشارة الى الموجودة في الذهن كما لا يخفى   يكون صفته حينئذ ... ذهب اليه الاكثرون من ان ذلك اشارة الى المشهود
اشارة وقال بعضهم هو عطف بيان لعدم الاشتقاق   والمراد بالكتاب الموعود في الكتب السابقة ذكره بحرف

ش وجهه ما يعرف كونه من الكشاف وفي نظري هذا الكتاب على ان اللام للعهد وصيغة العهد كما ذكره
الموعود انزاله لان المستبعد هو هذه الاشارة اليه ولا فائدة للاخبار عن السورة لصدق حمل الكتاب
عليها وان هذه محصور كان اسم الاشارة لغوا وفيه انه على تقدير العهد ايضا يغني اسم الاشارة ان اللهين وانه
الموعود وحصل من اللام والاظهر ان اللام على تقدير الوصفية ايضا للجنس والتعيين مستفاد من اسم الاشارة
فانه نزله منزلة المحسوس والضمير في قوله المراد به راجع الى ذلك الموصوف بالكتاب كما هو مقتضى سوق الكلام
وبحثه وما اورده الرضي في بحث الالف واللام من انه لا يوصف اسم الاشارة الا باسم الجنس المعرف باللام لا
اسم الجنس فلانه الدال على الماهية من بين الاسماء والمحتاج اليه في نعت اسماء الاشارة بيان ماهية المشار اليه
والتعريف باللام فالتعيين الماهية حصل من لفظ الجنس والتعيين الفرد من افراده انما علم من اسم الاشارة فرق
ما بين النعت والمعرفة في هذا الباب مع انهما يشتركان في الحكم وكذلك الجنس والمعهود
في لفظ هذا الا انه ما ادل التعيين وكذلك الفرد الذي دل عليه الجنس في هذا اللام يحتمل لام العهد ونحوه
مصدر سمي به المكتوب وكتابا او فعال بمعنى مفعول اي اسم او صفة بمعنى المكتوب على الاختلاف في
من لفظ الايمن اللغة وكشاف ثم عرفه من المنظوم وفي بعض النسخ ثم اطلق على المنظوم اي الكتاب
اسم المنظوم كتابة وقد يعبر عن المنظوم عبارة قبل ان تكتب بالكتاب ومنه الكتاب يطيش الجمع
اي معنى نفي الريب على تقدير الاستغراق مع كونه اقرب من قيد الريب مما لا في نفسه ليتعلق الريب به
ولا يقع في مدة قوله تعالى بعض الناس لعقد ان النظر الصحيح وهذا لا يقال ما حققه المحقق هذا ما ذكره فيه
وقيل في مقصود تخصيص نفي الريب فيه تصريح انه حق بالنظر الصحيح وهو تراهم فيه ادعى ما ... الجنسية والهمزة
الا لزوم ادوار لزوم انه هذا الوجه الذي ذكرنا بعينه وقيل معناه لا ريب فيه للمتقين وانه لم يقف بحيث لا يرتاب فيه
بشارة الا ان هذا عموم مقصود نفي الريب من احد لكونه مما يشتبه ولا بالعقل والنظر الصحيح وفيه ان قوله بالنظر
لان قوله لا ريب فيه على الوجه المختار تقرير لقوله ذلك الكتاب ومعناه على ما سبق انه الكتاب الكامل الذي يستاهل
ان يسمى كتابا بالنسبة الى الكتب السماوية فيما سبق لكامل بالنسبة اليها فانه هو عجيب باعتباره كونه معجزا ودونه كالمحل
من كله في كونه وحيا من الله والغرض ان السامع ما ثبت بالمجاز ومن كونه في الرتبة العالية من البلاغة ما هو المعجز
كما بين في محله لان احدا لا يرتاب فيه عطف على قوله انه لوضوحه اي لتيسير معناه وان احدا لا يرتاب فيه
ينتج ويحتاج الى نزول وجود الريب عند البعض منزلة عدمه لوجود ما يزيله الا يرى انه شوهد وليراد به النظر الاول

دون الشارح فانه لا يعد عليهم الريب كما لا فيه لانتقضه اليه ... وجود الريب منهم والحمل عليه
او فضيلته على ان غاية ما يقتضي كلامه ان يكون نفي ما كان في حال القرآن كما هو حال المسترشد او الشعب
القرآن كما بين في محله بمن يقول انه فان الارتياب في قوله تعالى فاتوا بسورة من مثله للتعجيز وانه معجز كما تحقق
انه لا يقال ممكنه وكونه وحيا بالنسبة الى الاعجاز وقيل معناه انه يعني ان الظرف صفة لاسم لا وخبره محذوف
وهي محال الضمير المجرور في فيه والمعنى لا ريب كائنا فيه متيقنين حال كونه او فيه وهذه الحال لازمة وفيه نظر
الريب فيه في جميع الازمنة والاحوال ويكون التقييد بالحال كالدليل على انتفاء الريب عنه لان الكتاب مقام
النوع العموم والاستغراق وهو وجه البلاغة ان الحصر على تقدير جعل منها وحده مستقلا وان القلب في الظرف الى
بعد لا التي لنفي الجنس كونه خبرا وقيل لان النفي يتوجه الى القيد فيفيد الحصر وليس بشيء لان لا التي لنفي الجنس تنفي
لنفي القاف اسم الجنس لا لنفي قيده والا لم يكن ما لا يجب الحال قيد المنفي بل تعتبر الحال بعد ورود النفي او
قيد المنفي بما بعد عليه والعامل في الظرف فيه متعلق الى ما ناب عنه الظرف وتحمل ضميره والراجح
الى الاسم لا المعنى كانها وعدم لانه على هذا قال الوارث صفة مفسرة ان قوله صفة او هو عامل الظرف فلا يلزم ... حق
العامل في الحال وذي الحال وان كون المعمول جزء من الخاص والريب في الاصل بمعنى ان الريب ان
اشتهر في معنى الشك كما هو المراد هنا وان ذلك بيان معناه ولا اشتغل بتحقيق مضمون الجملة بتقديره هو ...
هاهنا كما في الكشاف الا ان معناه الا ان حقيقته الشك واضطرابها وفي الحديث الحديث معناه ودع ما يريبك
الى ما لا يريبك فان معنى كون الشيء مشكوكا فيه غير صحيح ما يقلق له النفس الزكية ويضطرب منه وكونه فما
ليس ما يطمئن اليه وان وجدت نفسك مضطربة في امر فدعه واذا وجدتها مطمئنة فيه فاستمسك لان اضطراب
المؤمن في شيء علامة كونه باطلا وطمأنينة المؤمن الى شيء علامة كونه صادقا وحقا استشهد بقوله عليه الصلاة
والسلام فان الشك ريبة على ان الريبة غير الشك وانما هو في الكلام فائدة وتحقيقه مقابلها لطمأنينة على انها القلق
قال الطيبي الحديث رواية الترمذي والنسائي وفيه فان الصدق طمأنينة والكذب ريبة والمقصود مع الكشاف
في الرواية لان الاستشهاد بهذه الرواية وصحة احدى الروايتين لا ينافي صحة الاخرى ومنه ريب
الزمان لحسبه الامور في اهله والنوائب اي حوادثه لانها تقلق النفس يعد بيرا الاهي نسبا اليه والقيام
هو نيب الدهر ان وفيه اشارة الى ان المصدر بمعنى الفاعل وان المفعول الثاني محذوف قد لانه عليه الترا
الى الهداية لا يكون الا البلاغة وفي ايراد صيغة المضارع لمفيد الاستمرار هدايته في جميع الازمنة فلا يتحقق

بشارة الى وجه المبالغة المستفادة من التوصيف بالمصدر والدال على كماله في الهداية والهدى
في الاصل مصدر وان كان يستعمل اسما ايضا كالسرى والتقى احتيج الى التأييد لان الكلام سيره
مضطرب فيه فرقة قال انه عوض من المصدر او ان الاولى ان يقول هو مصدر [illegible] ثم اورد [illegible]
الاسم [illegible] ومعناه الدلالة اي بلطف سواء كانت موصلة او لا كما يرد به صريح الراغب [illegible]
وفي التاج الهداية والدلالة والارشاد وراه نمودن وقيل الدلالة الموصلة وقد كشف عنه [illegible]
ان تفسيره في قوله تعالى يهدي الى الرشد والى صراط مستقيم بالدلالة والارشاد وبيانه في تعليقه على الحاشية [illegible]
تحقق الاهتداء كما هو مذهب الاشاعرة وبيانه في ترتب المدح والثواب عليه او لا استحقاق المدح [illegible]
عليه او لا استحقاق للمدح والثواب او الذم والعقاب فيه فلا يتحقق الهداية فيه على رغم المعتزلة [illegible]
الضلالة والضلالة عبارة عن الخيبة وعدم الوصول الى البغية فلزم اعتبار الوصول في مفهوم الهدى [illegible]
[illegible] الاجتماع [illegible] ان المذكور في مقابلة الضلالة هو الهدى اللازم [illegible]
لا [illegible] وفي التاج الهدى راه نمودن وراه يافتن وفي الصحاح [illegible]
في المتعدي ويقابله الاضلال ولا [illegible] بالهداية [illegible] لا [illegible]
[illegible] لا فرق بين المتعدي واللازم في [illegible] في الاول [illegible]
في اللازم كان الايصال معتبرا في المتعدي ايضا [illegible] راجع الى الهداية اللازم [illegible]
[illegible] بالمطاوعة [illegible] الى ذكر المقابلة فان اعتبار الوصول في
الاهتداء [illegible] عن الدليل [illegible] مطاوع هدى [illegible]
من ترتب [illegible] على الاول [illegible] الطريق الموصل [illegible]
[illegible] الضلالة عبارة عن الخيبة وعدم الوصول [illegible]
الموصل الى البغية [illegible] الهدى عبارة عن الدلالة على الطريق الموصل ثم ان عدم الوصول الى البغية لازم
الضلالة ويجوز ان يكون اللازم اعم [illegible] على هدى او في ضلال مبين [illegible] الاية [illegible]
في الكشاف [illegible] الذين اشتروا الضلالة بالهدى [illegible] فيه المقابلة [illegible]
في هذه الاية [illegible] المذكورين [illegible] المقابلة على اعتبار الوصول فيها [illegible]
مقابلة الضلالة [illegible] ان [illegible] في الاية الاولى هو الضلال المبين [illegible]

الضلال المبين وهو عدم الوصول مع الدلالة [illegible] تحت الهدى [illegible]
من الابهام المستفاد من [illegible] او في قوله تعالى وانا او اياكم لعلى هدى او في ضلال مبين ايد او الكلام على طريق
الانصاف [illegible] الى السامع [illegible] على الحق [illegible]
الضلال تحت الهدى [illegible] ان التوصيف ليس للتقييد [illegible] ان ضلال المخاطبين [illegible]
[illegible] ان يقال ان معنى الاول [illegible] يعني ان من حصل له الدلالة من غير الاهتداء لا يقال [illegible]
[illegible] ان الايصال معتبر في مفهومه [illegible] في الاعتراض [illegible] الذين [illegible]
هدى في موضع المدح [illegible] من ان الوصول [illegible] بالهدى [illegible]
مجازا [illegible] فلا [illegible] مجازا [illegible]
[illegible] وجه مجاز [illegible] في المطالب [illegible] الكور [illegible]
[illegible] استعمال لفظ هدى [illegible] لا يلزم من عدم اطلاق الهدى الا [illegible]
ان يكون الوصول معتبرا في مفهوم الهدى [illegible] من مفهوم [illegible] وخصاصه بالمتقين
[illegible] الهدى [illegible] او [illegible] بالمتقين الموصوفين [illegible]
[illegible] ان [illegible] في [illegible]
[illegible] النظر [illegible] بعقولهم [illegible]
فطرة الاسلام [illegible] الايات الافاقية والانفسية الدالة على وجوده تعالى ووحدانيته وصفاته
وفي [illegible] المعجزات الدالة على صدق الانبياء وفي [illegible] النبوات [illegible]
[illegible] والكل [illegible] تفسير المتقين [illegible]
تعالى [illegible] الايات الواردة في حق [illegible]
[illegible] من [illegible] ايديهم [illegible]
تعالى ذكر ان [illegible] وذلك [illegible] بقوله تخصيص الهدى بالمتقين [illegible]
الغاية [illegible] في هذا الكتاب [illegible]
السليم [illegible] الايات الافاقية والانفسية [illegible]
متقدم [illegible] ان [illegible]

فيشا وتحمي جيوه فيته بقاه او اذا كان البدن مرتفعا بجزوه ويحكه كمكث القرآن علا وروح اذا كان صحيحة
بالقياس الى الفطرة الالهية فاقوه نظر صحيحة يحفظ صحتها اذا صادف ويريهم شيئا فشيئا بالتدريج والحجة الالهية
كالعلم الرد على المخبر الحيرة طلبته ابهى الادنى واذا كانت مريضة بالكفر منتقضة بالتقليد لما رايه تقويه [illegible]
والسلام ثم ابراه بهو وانما يجي زاد فيهم انه فائدة فقط ابهى تنتفعهم حسب نفيهم ويحكم كما قال تعالى ولا يزيد
الظالمين الا خسارا وقال واذا قرأت القرآن جعلنا بينك وبين الذين لا يؤمنون بالآخرة حجابا مستورا وجعلنا
على قلوبهم اكنة ان يفقهوه وفي آذانهم وقرا واذا ذكرت ربك في القرآن وحده ولوا على ادبارهم نفورا الا انه هدى للكل
فباعتبار ورود الآية يشفي من الامراض المضيقة وهي هدى الكفر والية [illegible] شفاء ورحمة للمؤمنين قال [illegible]
في تفسيره وهو في تقويتهم ويصطلح نفوسهم لما هو واردات في امراض   لمادة يكشف عن نفيس الارادة فيه الى
الحق او الحق لكل ما كانت هي وهذا على مذهب الشافعية واما عند الحنفية فهذه الصيغة متعدي الا المفعول حقيقة و
نقول بعض العلماء الا الله وقد مروا   اسم فاعل من وقاه فاتقى وهي الا ان فاء وواو قلبت تاء
يوهم قولهم تقاه فاتقى في الصحيح التي بمعنى او تقى على فقوى قلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها وابدلت منها التاء
وادغمت فلما كثر استعماله على لفظ الافتعال توهموا ان التاء من نفس الحرف فجعلوه اتقى يتقي بفتح التاء فيهما ثم
لم يجدوا له مثالا في كلامهم يلحقونه به فقالوا تقى يتقي مثل قضى يقضي والا ان اتقى متعدي [illegible] وما كان
متعديا الى مفعولين قال الله تعالى فوقاهم الله شر ذلك اليوم كان اتقى متعديا الى مفعول واحد [illegible] المفعول
الاول في قال الله تعالى فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة وليس معنى المطاوع هو اللازم فان المطاوع هو
الاثر وقبول الاثر سواء كان متعديا او لازما والمطاوع في الحقيقة هو المفعول الذي صار فاعلا كما [illegible]
منه وعلى جواز ان يتوقع قول [illegible] على نفسه من غيره   بشكل من وجهين حيث عداه الا المفعول الاول بنفسه والى
الثاني [illegible] وعداه الى المفعول الثاني بالحرف [illegible] وقد يقال انه ضمن [illegible] معنى التجنب [illegible]
لا ان الابقاء وان لم يكن حسيا [illegible] باعتبار نفسه [illegible]
فان المصنف [illegible] باعتبار [illegible]   وله ثلاث مراتب
باعتبار مراتب القوة فانه لا العذاب المخلد او العذاب المنقطع او عدم نيل الدرجات   وعليه قوله
والزمهم كلمة التقوى اي كلمة التوحيد التي يحصل التوقي بها من العذاب المخلد   هو يتوقى من الاثم من فعل او ترك شيئا
فان فعله [illegible] حتى الصغائر عند قوم [illegible]

[illegible]

روي عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم لا يبلغ العبد ان يكون من المتقين حتى يدع ما لا بأس به حذرا مما به بأس
المصنف في القول [illegible] لا كشف في تقوا [illegible] من الصغائر عند اهل الحق فالمتقي [illegible]
ومعلوم ان الاصرار على الصغيرة كبيرة [illegible]   وهو المعني بقوله تعالى [illegible] التقوى الا
[illegible] اليها بل على عدم ارادة المرتبة الاولى والثانية   وهو التقوى الحقيقي اي الكامل [illegible]
[illegible] وليس في مقابلة المجازي حتى يحتاج الى [illegible] التقوى في المرتبة الثالثة [illegible]
[illegible] قوله تعالى اتقوا الله حق تقاته [illegible] قال ابن الاثير لما نزلت هذه الآية شق ذلك عليهم [illegible]
على هذا فانزل الله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم فنسخت هذه الآية [illegible] من النسخ [illegible]
[illegible] ان يكون اللفظ من الامر الوجوب [illegible] ارادة المرتبة الثالثة   وقد فسره [illegible]
وقيل [illegible] المتقون من عقوبته الرحمن رحمة وقال البعض [illegible] ومنه تخصيص [illegible]
واشار [illegible] انه غير [illegible] المتقين والاكان
[illegible] قوله تعالى اهدنا الصراط المستقيم [illegible]   والعوام [illegible]
[illegible] وهذا [illegible] وجوه [illegible] الآية [illegible]
وكذا [illegible] بيان وجه [illegible] اولى [illegible]
على [illegible] المتقين [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الآية [illegible]
وان كان [illegible] الكتاب [illegible] الله [illegible]
والكل [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الاصل [illegible]
وانت [illegible] الفطرة [illegible]
[illegible] المؤلف [illegible] المؤلف [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
الكتاب [illegible] الحروف وكذلك الكتاب [illegible]
الكتاب [illegible] هذه الحروف   [illegible]   والكل [illegible]

محذوف اي هذا الم او المتحدي به مؤلف من هذه الحروف والكتاب صفته على التقديرين لا ريب فيه

وفائدته انه لما كان الريب [illegible] في الاثبات [illegible] التحقيق [illegible] في النفي اذ معنا لا نفي الجنس [illegible]

في الطرفين اعني النفي والاثبات [illegible] فهو من حيث [illegible] من وجه [illegible] من وجه

وفي قراءة ابي الشعثاء والفرق بين القراءتين ان الاولى توجب الاستغراق لان نفي الجنس يستلزم نفي

جميع الافراد قطعا والثانية تجوزه لان نفي الفرد المبهم الذي هو مدلول النكرة يجوز ان يكون باعتبار الماهية

فيفيد الاستغراق ويجوز ان يكون باعتبار الوحدة فلا يفيده ولذا يقال لا رجل في الدار بل رجلان

وفيه خبره اي كلمة في خبر ريب كما هو المتبادر لان الكلام في ريب [illegible] او صفة وفي

المذكور [illegible] ان كان من نوع المبتدا والخبر ولم يقدم كما قدم [illegible] اي اورد الكلام على

تاخير الخبر ولم يورد على اسلوب تقديمه بان يقال لا فيه ريب [illegible] في التقديم فلا يقتضي [illegible] الا الخبر

[illegible] باعتبار التقديم والقصر بيان التفاوت بين الاسلوبين كما هو مقتضى البلاغة فلا يرد [illegible]

لا مجال لتقدم الخبر هنا لانه اذا كان [illegible] بين لا التبرئة واسمها وجب التكرير ولا تكرير هنا فان ذلك

انما هو اذا كان الخبر على تقدير التقديم على ان وجوب التكرير مما خالف فيه ابو العباس [illegible]

لانه لم يقصد [illegible] لو قدم لافاد ان الريب ثابت في كتاب آخر لا في هذا الكتاب وهو لم يقصد في هذا المقام

اذ لم يكن [illegible] في ذلك [illegible] كما قصده في قوله تعالى لا فيها غول اعني نفي الغول عن خمور الجنة

واثباتها في خمور الدنيا او صفته عطف على خبره هدى للمتقين خبره اي خبر ريب [illegible] او خبر محذوف

عطف على قوله فيه خبره [illegible] على ان فيه خبره والمتعلق محذوف [illegible]

[illegible] وان [illegible] لا يقال زيد هو الرجل والاولى

ان يقال انه [illegible] في البلاغة [illegible] من رعاية جانب المعنى هو الاولى

باعتبار الدلالات العقلية والاعتبارات [illegible] من الوجوه وهي جانب الالفاظ [illegible]

مع سداد المعنى في الجملة فقاسه اي [illegible] بعضها ببعض [illegible] تقرر اللاحقة منها السابقة بيان لجهة التناسق

اي كل واحدة من هذه الجمل الثلث [illegible] لما اتصلت بها لفظا وذلك اي لتقرر اللاحقة السابقة

لم يرض العطف بينها [illegible] اللاحقة بمنزلة التاكيد لسابقة فالم جملة محذوف المبتدا او الخبر او

قدره بالمؤلف من هذه الحروف او المتحدي به السورة او القرآن والدلالة المذكورة [illegible]

بانه [illegible]

بانه المنعوت بغاية الكمال اي في نفسه وحسنه بحيث لا يستحق غيره ان يسمى كتابا وفي ذلك تقرير لجهة التحدي وتحقيق

لان المتحدي به [illegible] اي هو هدى [illegible] كونه حقا [illegible] بحيث صار [illegible]

الهدى وليس [illegible] حقا لا يحوم حوله شك [illegible] او يستتبع السابقة منها اللاحقة عطف على قوله

يقرر اللاحقة وترك العطف لان اللاحقة بدل من السابقة بدل الاشتمال [illegible]

[illegible] اللاحقة [illegible] ان المقام يقتضي الاعتناء بشانه [illegible] بخلاف اللاحقة فانها

وافية له [illegible] او عدم دخول مفهوم اللاحقة في مفهوم [illegible] من الملابسة

والملازمة كما في قول الشاعر اقول له ارحل لا تقيمن عندنا [illegible]

ولا يتوهم ان القول بالابدال يستلزم ان يكون المبدل منه غير مقصود لان ذلك في المفردات [illegible]

مستتبع الدليل [illegible] الاول وليس [illegible] معلوم كونه [illegible] الكمال وفي الثاني والثالث [illegible]

[illegible] لان الاختلاف [illegible] وفي الاول [illegible] في الثاني [illegible]

نفي الاول الحذف اي الايجاز الحاصل بحذف المبتدا والخبر والرمز الى المقصود [illegible]

القرآن وبيان [illegible] التنكير اي [illegible] وهو الاعجاز فخامة التعريف اي الفخامة المستفادة من

تعريف المسند اليه [illegible] وفي الثالثة [illegible] تعريف [illegible]

والمستفاد [illegible] بعد الدرجة [illegible] وفي تاخير الظرف اعني فيه وايهام الباطل

هو ايهام [illegible] كتب الله [illegible] تقديم الظرف وفي الرابعة الحذف اي

حذف المبتدا والتنصيص الهدى للمتقين باعتبار الغاية اي غاية الهدى وهو الاهتداء او

[illegible] وتخصيصه بالمتقين لانهم المهتدون [illegible] عطف على التخصيص [illegible]

[illegible] والقول [illegible]

على [illegible] والتخصيص [illegible] الهدى بالمتقين [illegible] الهدى [illegible]

[illegible] فانه [illegible]

الايجاز [illegible] من [illegible] وتقديمه التخصيص [illegible]

التخصيص بالمتقين [illegible] موصول المتقين اي موصول [illegible]

[illegible]

وما ذكره ان الصفة بمعنى من النتاو وتعيين بجوز انت مع بخلاف ما اذا جعلت مستانفة فانه ليس [illegible] حقيقة كالمعرض
بالمدح والمرفوعة ان الصفة اذا قطعت بمعنى تجب النعت فهنه بعد من اجزاء ما قبله موصوفها لا المستانف فقط
هذه الاخبار عنه بما بعده لا بما قبله وان فهم ذلك منه فغير مرجع حقيقة في المعنى حقيقة بحسب [illegible]
عليه كذلك اي ستر التقوى ترك ما لا ينبغي اه اعترض عليه بان ترك ما لا ينبغي كما يستلزم الايمان
وان ترك الطاعة مما لا ينبغي فلا يكون الصفة مفيدة بغير فائدة الموصوف حتى يكون مقيدة وجب بان المراد
ما ينبغي كما هو المتبادر والتقوى مرجع المنهي وترك المامور منهي عنه فضمنت وما لا ينبغي كما هو على ان ما لا ينبغي يعني المنهي
وان الترك ليس بنفي فانه عبارة عن عدم الاتيان ونفي كلام الجمهور نظر اذ في الاول فلان الكفر نفي مرجع
المنهي فيكون داخلا فيه ما لا ينبغي وترك يستلزم الايمان اذ لا واسطة بين الكفر والايمان على المنهي رتب انه
عدم الايمان عما من شانه الايمان وانه في ذلك حاله يستلزم ان لا يكون الكفر مع كونه ما لا ينبغي مقيدا
في التقوى فالصواب ان يقال ان ترك ما لا ينبغي وان استلزم اتيان ما ينبغي من حيث النص الا انه ليس
من حيث المفهوم فان نظر الى النص مفهوم التقوى وغير مفهوم الاتيان كانت الصفة مقيدة ومفيدة غير ما
موصوفها لكن تعارض مفهومه وان نظر الى الاستلزام وغير التقوى بعض الطاعات ترك السيئات
كاشفة ولعله لاجل هذا اختلف التعبير عنه فقال ابن عباس التقي من يتقي الشرك والكبائر والفواحش وقال عمر بن
عبد العزيز التقوى ترك ما حرم الله واداء ما فرض الله ثم اعلم ان الوجوه المذكورة في الموصول مبني على انه
المجار عنه اللام وتفسير المتقين وهو المعنى الشرعي اعني من يقي نفسه عما يضره في الاخرة من غير تخصيص بمرتبة من المراتب
المذكورة مرتبة مرتب التقية اي الشرعين على الجملة بالجملة والمحمول ولا يقتصر على التقسيم ان
اي من اراد ان يصور شيئا ويعيننه فلا بد من ان يتعلقه ويرتضيه الصدر لكن تعليقه التفسير بالاخلاف
المذكورة مقيد ترتيبه تحقيقها و... اي موضحة اي كاشفة ومشيرة لمفهومه في الجسم الطويل العرض العميق
العميق فالمستتبع الامور التقوى وتقسيم الصفات المذكورة لتحصيل الفوائد لا شتمالها على ما هو اه فني كاشفة
لموصوفها على وجه لطيف مشتمل على فوائد الاول ان الحسنات اصل المنبثة الا ترك السيئات وان وجدتها
وهي الموجودة تستتبع ترك السيئات الثانية اشتمالها امهات الحسنات القلبية والبدنية والثالثة الاشارة الى ترتيبها اذ كره
على تقديمها الرابعة انه قصر من القلبية على الايمان ومن الا غيرهن على الصلوة والزكوة اي ما الا انهما
اصول ما بعدها ومنطويان تحتها وتضمنه للاشارة الا جميع تلك الفوائد لاشتماله الا قوله المتجنب عن المعاصي

كما لا يخفى او مسوقة للمدح غير الاسلوب في المادحة تقليبها كما يقال في النحو وقد يحيى المجرد للثناء
والتخصيص الا بان اه يعني ووجه التخصيص بهذه الامور من بين صفات المتقين اظهار شرفيتها والفرق بين الكاشفة
والمادحة انه يحتاج الاول الا تقسيم الصفات ببعض الحسنات وترك السيئات والا ان المخاطب يحيى عارف
لمفهوم المتقي بخلاف الثاني فانه لا حاجة فيه الا التقسيم والمخاطب يجب ان يكون عارفا به او على انه مدح
معنى انه قوله على صفة هذا ايه ولو بحث كونه مرصوفا ادعاه وجه والفرق بين المدح صفة والمدح خبرا
ان الوصف في الاول اصل والمدح تبع وفي الثاني بالعكس وان الصفة الافصاح من الاول اظهار وكان المدح
والاستعداد او مرة ونزاه باحسن تخصيص بعض صفاته بالذكر شيء على ان الصفة المذكورة اشرف من غير
صفاته وفي الثاني اظهار ان تلك الصفة احق باستقلال المدح من باقي صفاته الكاملة لا مطلقا او حسب
ذلك المقام كذا قال المحشي فيكون الوقف على المتقين تاما لان المستانف كلام مستقل وان كان
مرتبطا بما قبله ارتباطا معنويا فانه لصدره ان يعطف عليه قوله ان الذين كفروا كما يجيء بخلاف ما اذا
كان مسوقا للمدح فانه على هذا حسن غير تام لان التام هو الوقف على مستقل يكون ما بعده ايضا مستقلا
والحسن هو الوقف على مستقل سوا ما بعده او لا ولما كان المنصوب على المدح والمرفوع حقيقة لم يكن مستقلا وقد
يقدر ما بعد ذلك بالتزام حذف الفعل والمبتدأ لكون في صورة متعلق بما قبله والايمان في اللغة
التصديق لا كما توهم البعض من عبارة الكشاف انه في اللغة جعل الغير امنا ثم نقل في الشرع الا معنى التصديق
لعلاقة الامن من التكذيب والمخالفة ثم هو في التصديق لا مجاز لغوي كما حققه ظاهر [illegible]
فنفي هذا قوله كان المصدق امن اه بيان لعلاقته وللحقيقة اللغوية كما يشعر به كلام الاساس وقوله كان المصدق امن
بيان للمناسبة بين الماخوذ والماخوذ منه كما وراه في تحقيق الاشتقاق وهو الا ظهر من العبارة والاوفق
للاستعمال لتبادر التصديق منه بلا قرينة وخروج من الامن في اللزوج الا من التسكين والامن ولعله
اختيار في تعدية الهمزة الا مفعول واحد في اللغة قد نصت فلانا امن ودانسته غيري وفي الكشاف انه
متعد بنفسه وبالهمزة يتعدى الا مفعولين يقال امنه ودانسته غيري ففي الاول قوله امن المصدق من باب
الافعال وبين الثاني من الامن المتعدي الا المفعول الثاني بحرف الجر وتعدية بالباء اه يعني انه متعدي لا
للمفعول الا وهو حرف الجر في الاستعمال متعديه بالباء لتضمين معنى الاعتراف وليس المعنى ان تعديته بها
باعتبار التضمين واللازم التكرار في قوله ولكن الوجهين حسن وقد يتعدى باللام لتضمين معنى الاذعان والتضمين

ان التقييد بقيد ضمن معناه الحقيقي ولا يحتاج معنى فيض ... عليه به كشي من متعلقات الافعال او بحذف متعلقات

الاول كان يكون المذكور متعلقا بحرف الجر بعد يعني يتضمن معنى متعد بنفسه من غير الحذف والكتابة

بمعنى معنى المذكور صريحا ومعنى المتروك اشارة من التعلق وفائدة التضمين هنا اعطاء مجموع المعنيين فيفيد ان

اشارة الى ان التصديق لا يعتبر ما لم يقترن به الاعتراف والاقرار   وقد يطلق بمعنى الوثوق من حيث

الى ان استعمال الايمان بمعنى الوثوق حقيقة بالنسبة الى التصديق لا انه مجاز فيه لانه عده في الاساس في الحقيقة

فان الوثوق صار ذا امن ... في شرح المقاصد ... بالتقليد   ومنه ما ... ان ... اي ما وثقت

به ... يقول ... السفر ... في الصحاح ... الاصحاب وهو في الاصل

مصدر ... بالكسر   وكلا الوجهين حسن اي كونه بمعنى التصديق والتعدية بالباء بتضمين معنى الاعتراف

وكونه بمعنى الوثوق والتعدية بحاله   فالتصديق آه اي عند المحققين في شرح المقاصد وحاشية ...

وهو المشهور ان المراد ... بالضرورة انه من الدين ان يكون من الدين ... وحاصله ...

كان الحكم في نفسه ضروريا او ... لا ... على ... ان لا يكون انكار الحكم القطعي ... كفرا

وجه ما كتبه العلامة ... في حاشية شرح العقائد النسفية من ان المراد ما علم بطريق اليقين ... بالتقليد

كالاحكام الثابتة بخبر الاحاد والقياس ... التصديق بها ... تلك العبارة ... المعنى ... ان يراد

المجتهدون ... العلماء   فمن اخل بالاعتقاد ... في الاصول ... من الامور المشهورة

معتبر في الايمان ... باعتبار الوحدة ... من الشرطيات ... باعتبار كل واحد ... مغايرة

لا يسمى مؤمنا شرعا الا انه ... في الاخير ... في الاول ... من اخل بالاعتقاد ... فهو منافق

ويفهم ... وحده ... باعتبار ... فانه باعتبار الامور المشهورة

يسمى الايمان ... على الاطلاق وان ... في اثبات ... لان ... بالعمل والاعتقاد

لا يسمى ... في شرح المواقف ... عند ... المذكور بقوله كافر عنده

فخوارج ... من الايمان آه   ومن اخل بالاقرار اي ترك مع التمكن منه فهو كافر يعني الكافر ...

فالمنافق كافر ...   وفاسق اي ... الفرق ... غير ان ... واقع فيه   كافر

عند الخوارج ... عند المحدثين ... انه ... و لا يكون ... من الايمان

فيفعلون ... و عدم ... في ... وهو ... الايمان ... اعني الاعمال

اعني الاعمال وكيف يدخل الجنة من لم يتصف بالايمان وجوابه ان الايمان يطلق على ما هو الاصل والاساس

في دخول الجنة وهو التصديق وحده او مع الاقرار وعلى ما هو الكامل المنجي وهو التصديق مع الاقرار

والعمل على ما اشير اليه بقوله تعالى انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم الى قوله اولئك هم

المؤمنون حقا وموضع الخلاف ان مطلق الاسم للاول ام الثاني كذا في شرح المقاصد وانما الحكم للخوارج

بكفر تارك العمل ... ان الكفر عندهم عدم الايمان عما من شأنه الايمان واذا انتفى الايمان تحقق الكفر

غير داخل في الكفر عند المعتزلة لانهم يفسرون الكفر بالكفر بما جاء النبي عم فتارك العمل المصدق

المقر لا يكون مؤمنا ولا كافرا   انه اضاف الايمان آه الاضافة المذكورة وقعت انه صفة ... اتفقوا

انه التصديق لا صفة اخرى من الصفات النفسانية فالاتفاق بين الفرق المذكورة ثم الاستدلال على ذلك

الاضافة ... من الايات والاحاديث المستعملة في نسبة الايمان الى القلب بحيث لا يكاد

يحصى فاحتمال كل واحد ... بان يقال يحتمل ان يكون الاضافة اليه باعتبار كونه محل الركن الاعظم

ونحو ذلك لا يضر في الاستدلال لان احتمال ... واحد من المخبرين احتمال الكذب لا ينافي افادة المجموع

التواتر على ان المطلوب ظني لا يجب ... وضع لفظ الايمان في الشرع بل يكفيه الاستدلال بالظن

وعطف عليه العمل آه عطف على ... الاستدلال على عدم دخول العمل في الايمان

اذ الجزء لا يعطف على الكل مطردا   واثبات الايمان من المؤمنين ... ان تعلق الحكم بشيء

موصوف بصفة يدل على حصول تلك الصفة حال التعلق نص عليه سيبويه ولذا قيل في ... قبل

انه مجاز باعتبار الاول   يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص آه فان وجوب القصاص

على المؤمنين في القتلى يدل على مجامعة الايمان مع القتل   الذين امنوا آه فانه يدل بطريق المفهوم

على ان الايمان قد يلتبس بالظلم   لانه اقرب الى الاصل اذ لا فرق بينهما الا باعتبار خصوصية

التعلق   وهو متعين بالارادة او ... على المعنى الشرعي وكان ... المؤمنون ...

بالسين من قوله وكلا الوجهين حسن في قوله يؤمنون بالغيب وفيه اشارة الى انه اذا وقع في القرآن لفظ له
حقيقة بحسب المعنى اللغوي والشرعي يتعين حمله على معنى الشرعي اذ المتعدي بالباء وهو التصديق اي لا يجوز
ولذا قال اما في الفرق في لفظ الايمان اذا لم يكن موصولا بالباء كما في النصوص السابقة ثم اختلف
انه اي بعد الاتفاق على ان لفظ الايمان في الشرع حقيقة للتصديق وحده ولهذا كان النبي عليه السلام
ومن بعده يريدون بالتصديق قبول الاحكام ويكتفون في الحكم بايمان من آمن واجراء الاحكام
الدنيوية بالميل في ذلك وهو الاقرار وقع الاختلاف بينهم في ان مناط الاحكام الاخروية وما يترتب
نجاة عليه مجرد هذا المعنى ام مع الاقرار فذهب بعضهم كالاشعري ومن تبعه الى ان مجرد هذا المعنى كاف في
النجاة والاقرار انما هو ليعلم وجوده فانه امر باطن وليجري عليه الاحكام فمن صدق بقلبه وترك الاقرار
مع تمكنه منه كان مؤمنا شرعا فيما بينه وبين الله ويكون من اهل الجنة وذهب بعضهم كالفقهاء الى ان ضم
اليه الاقرار لابد منه فالمصدق المذكور لا يكون مؤمنا الا بما يترتب عليه الاحكام الاخروية فحاصل
انه بعد كون المصدق وحده مؤمنا شرعا هل يكفي هذا المعنى في الاحكام الاخروية ام لا يكون ان
حكم الشرع مخالفا لما فيما بينه وبين الله كالصلاة مع الرياء اذا اشتمل على جميع الاركان صحيحة شرعا
ولا يترتب عليه الاحكام الاخروية قال الامام في الاحياء في ذلك مباحث بحث عن موجب اللفظين
اي الايمان والاسلام في اللغة وبحث عن المراد بهما في اطلاق الشرع وبحث عن حكمهما في الدنيا والآخرة
لا ان ذلك الحكم الاخروي للايمان هو الاخراج من النار وقد اختلفوا في ان هذا الحكم على ماذا يترتب
وعبروا عنه بان الايمان ماذا فمن قائل يقول انه مجرد العقد ومن قائل يقول انه عقد بالقلب وشهادة
باللسان ومن قائل يزيد ثالثا وهو العمل بالاركان لان الحقيقة وذلك لان الايمان وجود
عيني يترتب عليه آثاره وهو النور الحاصل في القلب بسبب ارتفاع الحجاب بينه وبين الحق ووجود ذهني
وهو حافظ ذلك النور ووجود لفظي وهو شهادة ان لا اله الا الله محمد رسول الله والوجود العيني هو الاصل

وبانه في الوجود ان فسر ح وتابع كذا قال النيسابوري لكن يرد عليه ان من جملة الشهادة وركنها قول كلمة الشهادة
ليست اخبارا عن القلب بل هي انشاء عقد وابتداء شهادة والتزام كذا في الاحياء للتمكن منه وهو من باب
الاقرار مع الوقت قيد بذلك اذ لا نزاع في ايمان من صدق بقلبه ولم يتمكن من الاقرار لضيق الوقت او عدم
مساعدة الآلة ذم المعاند اي من يعلم الحق ولا يعترف به والجاهل من لا يعلم قال الله تعالى ومنهم
اميون لا يعلمون الكتاب الا اماني وان هم الا يظنون فذمهم بعدم العلم وقال في احبار اليهود فويل لهم مما
كتبت ايديهم وويل لهم فكرر الويل عليهم اي جعل الذم للانكار اي للانكار لسانا ولا شك انه علامة
التكذيب او الانكار القلبي الذي هو التكذيب فحاصله نفي حصول التصديق للمعاند فانه ضد الانكار اي
الحاصل له المعرفة التي هي ضد النكارة والجهالة وتفصيله في الكلام مصدر وصف به اي الذات ثم
اقيم مقامه كالشهادة اقيم مقام الشاهد والعرب تسمي المطمئن من الارض غيبا يقول وقعنا في غيبة
وغيابة اي هبطة من الارض آه اشارة الى انه يستعمل اسما ايضا والمطمئن روي بكسر الهمزة وفتحها فعلى الكسر اسم
والاسناد مجازي وعلى الفتح اسم مكان والخمصة بفتح الخاء المعجمة المضمومة في موضع الكلية وهي في الاصل الجوع
سمي به الخصرة المذكورة لانه يظهر فيه جوع الحيوان ويشمله فقوله التي تلي الكلية صفة كاشفة او فيعل خفف
بحذف احدى الياءين كقيل كان اصله قيلا بالتشديد وهو الملك دون الملك الاعظم من ملوك حمير
كانه الذي له قول اي ينفذ قوله والمراد به سواء كان مصدرا او فيعلا الذي لا يدركه الحواس
اي الحواس الظاهرة والمراد ببديهة العقل ما يدرك به بطريق الضرورة اما بمجرد التوجه او بانضمام امر آخر
سوى الحس الظاهر لما ان اسباب العلم ثلثة الحس والعقل والخبر الصادق واوردها ما عند الا محسوس
في العقل وهو المراد بقوله تعالى وعنده مفاتح الغيب اي خزائنه جمع مفتح بفتح الميم وهو المخزن او ما
يتوصل به الى المغيبات مستعار من المفاتح التي هي جمع مفتح بالكسر وهو المفتاح والمعنى انه المتوصل الى المغيبات
المحيط علمه بها والحصر المستفاد من تقديم الظرف دليل على ان المراد به الغيب الذي لا دليل عليه وهو

ان المراد تخصيص متعلق الغيب به وان غيره انما يعلم بعلامة جلية او سوق الاية فان المناسب للمقام نفي الغيب مطلقا
على سواه تعالى مطلقا نصب عليه دليل عقلي او نقلي وهو المراد به في الاية اما اذا حمل الايمان على
الشرعي فلان متعلقه اعني ما جاء به النبي عليه الصلوة والسلام ليس الا القسم الثاني واما اذا حمل على المعنى اللغوي
فتقريبه بعينه اذ لا يمكن التصديق بما لا طريق اليه والايمان بالقسم الاول باعتبار انه لا يعلمه الا الله تعالى
داخل في القسم الثاني اذ نصب عليه بهذا الاعتبار دليل شرعي وهذا يكون المراد به الامر الخفي
او عن الموثوق به عطف على الغيب المجرور في حكم وعادة الجار والمجرور او بالجميع وهو الرسول صلى الله عليه وسلم
او كتاب ما جاء به النبي ومعنى الغيب حينئذ بشاهدة الوحي المتضمن له لما روي ابن مسعود اه اول الحديث على ما روي
محيي السنة في تفسيره قال عبد الرحمن بن يزيد كنا عند عبد الله بن مسعود فذكرنا اصحاب محمد صلى الله عليه وسلم
وما سبقونا به فقال عبد الله ان امر محمد عليه السلام كان بينا لمن رآه والذي لا اله غيره الحديث وسقط اه
لان الاستدلال حاصل في الغير او هيئته التفصيل بناء على ان قوله ليس يعني الايمان ولا يعني
فليس بحكم ولا يعني الغيب اذ لا يحتمل المفضل عليه فمن قال ان الغائب اخل بترك صدر الحديث فقد اخطأ
فالباء اه وايضا يحتاج في الاول الى التضمين على الثاني في الى التعدية بخلاف الثالث
اي الحالية المشتملة على الوجهين اي يعدلون اركانها اه ذكر ليقيمون الصلوة اربعة معان على الاول
استعارة تبعية وعلى الاخرين مجاز مرسل من اقام العود الاقامة في اللغة الانتصاب فمعنى اقام الشي
جعله قائما اي منتصبا ثم قيل اقام العود اذا قومه اي سواه وازال اعوجاجه فصار قويما يشبه القائم
ثم استعير الاقامة من تسوية الاجسام التي صارت حقيقة فيها لتسوية المعاني كتعديل اركان الصلوة على
ما هي عليه وانما لم يجعل استعارة تمثيلية كتشبيه القيام في الاجسام بل من تسويتها رعاية الزيادة والكلام
بل لفظه فهذا معنى قوله من اقام العود اي مستعار من اقام العود وقيل الاقامة بمعنى التسوية حقيقة
في الاعيان والمعاني بل التقويم في المعاني كالدين والرأي والمذهب اكثر فلا حاجة الى الاستعارة فقط

منها وان من باب اقام العود من قامت السوق اه نعاق السوق كما صار الشخص في حسن الحال
الظهور الا انه ما استعمل القيام فيه والاقامة في النفاق حاما مستعمر فيه لهذا او مستعارا للشي فان الكلام
في الانفاق والمراد بيحمل متعلقه مرغوبا فيه متوجها اليه وقد اورد عليه ان هذا المشابهة جدا او الكلام
اقام مجازا فالمجوز ضعيف ودفع الاول بحمل على المجاز المرسل بعلاقة اللزوم فان الانفاق يستلزم
المداومة عادة والتسليم ان في المحمل على تقدير خلاف ما في الكتاب والثاني بانه صار بمنزلة الحقيقة
او التشمير اه عن الساق اسم امرأة شيب الى رجل لما قتله الحجاج خرجت عليه وحاربته
كاهله سوق الضرائب اي سوق المضاربة بالسيوف على الشيب والتحريص والعراقان كوفة وبصرة قال لعقيل
كى رعيل الغنم كان رشد بالعناط وعوائها ساه فانه اذا حوفظ عليها اي اوظب عليها لعال نحو حافظوا
على صلوة الضحى اي مواظب عليها او مشمرون لادائها اه وليسوا كالمنافقين الذين اذا قاموا
الى الصلوة قاموا كسالى من قولهم قام بالامر وحقيقته قام متلبسا بالامر والقيام به يدل على الاشتغال
به ويزيد التشمر والتجلد فاطلق القيام على لازمه في عطف عليه وجعل معناها واحد الاشارة
الى ان الاقامة او الخادمة او مخدومة عبادة وكذا كان معنا و على قياس التعدية جلب الاثر بتجلد او متشمرا
والا ان المراد كون الفاعل متشمرا في ذلك الامر فهو تشبيه بالتشمر مجازي او وصف بوصف فاعلها
كانه في قامت الحرب على ساقها اذا اشتدت وانجمت كانها تشمرت لسلب الارواح وتخريب الابدان
والمراد قامت اهل الحرب فمعنى يقيمون الصلوة متشمرون والمراد متشمرون لادائها الا انه عدل الى
المبالغة كانه في عنده وليس لك ان تقول ان العطف للاشارة الى ان الباء في قام بالامر للتعدية كما
بمعنى التجلد والاجتهاد وهو الاقامة في تحقيقه لان قولهم فيه ضده قعد عن الامر وتقاعد عنه في ايام
من باب التشمر لا الاقامة كان العقود مانع الكسل لا الاقعاد ولا ان يقول اقامة من باب الحذف
والايصال والاصل اقام من على الامر والتصير لا يكون خلاف قام به واقام من قام فيها بالمان ارتكاب الحذف
من غير ضرورة داعية وضرورة وجه اليه مع ان الحذف والايصال انما يجوز في مقام الامن
من اللبس او يؤدونها في اشعار يقيمون الصلوة على الصلوة اشارة الى انهم يراعون فيها حق الاداء
ليتحقق الاداء اي تسليم الواجب والخروج عن عهدته عبر عن الاداء اي عبر عن الاداء بالاقامة
فهو يتعلق بالصلوة من اركان كون الصلوة داخلة في مفهومه وكذا ترك ذكرها لانه التي يتم حصيل القيام

كونه ركنا لما عرض من تلبيس الكل بحط تلبيس الجزء كما عبر عن نفس الكل بحط الجزء اعني القنوت والركوع والسجود
والتسبيح فيكون معنى يقيمون يؤدون والصلوة مفعولا من غير حاجة الى التجوز او الى جعل الصلوة مفعولا مطلقا
اما بحاج الى ذلك لو كان الصلوة داخلا في مفهوم المعبر عنه والا فهو اي الا كونه جمعه اقرب لكونه
مجازا مشهورا او الجمعة قريب م وهو جعل الشئ منصبا اقرب في الفهم لظهور العلاقة بخلاف الوجه
الاخر فان فيه بعدا بالنظر الى الجمعة لغموض العلاقة او اقرب في نفسه لكونه مفعولا منه بلا واسطة بخلاف
الوجه الثاني فانه حيث نقل فيه من المعنى الى جعل الشئ قائما ثم الى المحافظة والصلوة فعلة من صلى كالزكوة
من صح جعل الصلوة من صح اشارة الى انه لم يستعمل الثلاثي المجرد منه كما انه لم يستعمل لتعدد مصدر
[illegible] في الصحاح هو اسم وضع موضع المصدر يقال صلى صلاة ولا تقل تصلية على لفظ المفخم [illegible]
اسم الفعل [illegible] من [illegible] الالف [illegible] الواو [illegible] انقلبت عنه وقيل اصل [illegible]
[illegible] لغة في تحريك الصلوين مجاز وسمى لغوي في الاركان المخصوصة مستعارة من المعنى الثاني [illegible]
[illegible] لان استعمال الصلوة في الدعاء شائع قبل ورود الشرع ومعرفة الاركان المخصوصة [illegible] استعارة
منه ولانه يلزم [illegible] الفعل من عدم الحدث ولان [illegible] المفعول للتحريك في ورود الاستشهاد [illegible]
بعود ونظره كفر [illegible] وحرك الكافر اليهود والصلوة [illegible] الذنب وعن [illegible] وجه صدوان [illegible]
[illegible] وصل خط الانثيين يفعله [illegible] القيام [illegible] الصلوة [illegible] قال [illegible]
وهو حسن [illegible] المعنى اه دفع لاستبعاد النقل من معنى غير مشهور مع كون المنقول منه
اصلا والمنقول اليه فرعا لا يقدح في نقله منه لان النقل قد يغيب بحيث يهجر المعنى الاول [illegible]
الرزق [illegible] النصيب [illegible] الرزق كما انه بالكسر يكون مصدرا [illegible] وعن [illegible]
رزقا حسنا والاستشهاد بالاية [illegible] وجيه وهو عدم القول بالحذف [illegible] مطلق [illegible]
وتمكنه من الانتفاع به اي جعل الحيوان بحيث يتمكن من الانتفاع به ان ساقه اليه واعطاه [illegible]
به وليس معنى التمكين اعطاء القدرة اذ لا خلاف في ان اصل القدرة من الله تعالى وان القدرة المستلزمة
بالفعل ليس منه تعالى والاولى [illegible] الخلاف في انه هل يسوق الحرام الى العباد وبعضهم [illegible]
به ام لا وجاز في تفسير الرزق التمكين من الانتفاع دون الانتفاع بالفعل لانه انسب في تفسير الاية
اذ لا يمكن الانفاق [illegible] الحرام ليس برزق لان الاضافة الى الله تعالى ماخوذة من مفهوم الرزق

قال تعالى ان الله هو الرزاق [illegible] ليس [illegible] ان استحالة تمكينه من الحرام [illegible] ان يكون [illegible]
منه تعالى لان لا يكون رزقا [illegible] انه اسند اه وجه الاستدلال ان اسناد الرزق [illegible]
مشعر بكون [illegible] اذ لا يصلح للاسناد اليه سوى الحلال وقد تقرر ان الاضافة الى الله تعالى ماخوذة في
مفهوم الرزق فلا يكون الا حلالا فان قلت او كانت الاضافة اليه تعالى ماخوذة في مفهومه [illegible]
الاشعار [illegible] الاسناد قلت المراد [illegible] على اتفاقهم الحلال المطلق او المراد بالرزق المعنى اللغوي
على ما ذكره السيد [illegible] في حواشي الكشاف ولا نقل انه لا اشعار بكون الحلال [illegible]
وصف الحلال في البطن [illegible] ان يكون المبالغة [illegible] قوله ان انفاق الحرام اه والوجه ان الوصف [illegible]
ودفع ان يراد بالحلال ما يتناول الشبهة قال انفاق الحرام اه اشارة الى نفيه الايمان [illegible]
المرتب عليه للتعظيم [illegible] الرزق [illegible] شرطا [illegible] اليه من الافعال [illegible] اصل
كما قال [illegible] وقوله [illegible] فائدة الاسناد [illegible] الاعلام [illegible]
ينفقون [illegible] الاتفاق له لا الاسناد [illegible] انهم وسائط [illegible]
[illegible] عطف [illegible] الاسناد [illegible] ولم [illegible] بحجة [illegible]
[illegible] الحلال [illegible] وعطف على
الاسناد [illegible] الابتداء [illegible]
[illegible] ما روي ان عمرو بن قرة [illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ جاءه عمرو بن قرة فقال يا رسول الله ان [illegible]
علي الشقوة فلا اراني ارزق الا من [illegible] فاذن لي في الغناء من غير فاحشة فقال صلى الله عليه وسلم
لا اذن لك ولا كرامة كذبت اي عدو الله لقد رزقك الله طيبا فاخترت [illegible] الحديث وجه الاستدلال
ان المراد من قوله عليه الصلوة والسلام من رزقه من حرامه [illegible] فقد [illegible] الرزق على الحرام
وفائدة قوله من حرامه [illegible] الله [illegible] وحرامه في نفسه وان الذي [illegible]
[illegible] في نفسه والشيء [illegible] ولا يجري [illegible] الغضب [illegible]
ولا يكون [illegible] فلا يدل على انه رزقه [illegible]
كيف [illegible] الله رزقه ورق الالهي [illegible] فلا استدلال فيه

للفقراء كانه قيل قوله وما له لو لم يكن رزقا لزم الخ قد سبق اليه كثير من المباحث الا ان التخصيص
عنه بسوء حسن اشاره وبانه منقوض بان يعيش ولم يأكل حلالا ولا حراما الخ وكل يكفي ان هذا الجواب انما
يتم لو قرر الاستدلال بانه لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المتغذي به طول عمره مرزوقا وانه تعالى قال لقوله
تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها فان وقوع النكرة في سياق النفي صريح في الاستغراق يقتضي
عدم خروج شيء من الدواب من هذا الحكم وقد ذكر لانه لا يتم وجود شيء من هذه الدواب ولو سلم فلا يلزم
ما ذكر من عدم كونه مرزوقا حتى ينافي عموم الآية فانه الاعراب لا يكون متغذيا بالرزق اما لو قرر كما هو الصواب
او ظاهر من العبارة بانه لو لم يكن الحرام رزقا لم يكن المتغذي طول عمره يعني به لا يكون تجارة بدون الغذاء
مرزوقا بالكلية في تلك المدة والشيء يلطف لقوله تعالى وما من دابة في الارض الخ فانه يدل على تكفله تعالى
لوصول ما به التعيش والبقاء لجميع الذوات فلا اتجاه لهذا الجواب وهو ظاهر كان اللام في تفسيره الا انه
انه قال تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها وقد يعيش الرجل طول عمره لا يأكل الا من السرقة
ان يقال انه طول عمره لا يأكل من رزقه شيئا والنفق والنفد اخوان اي بينهما الاشتقاق الاكبر
كما في فاء نون نحو نفر ونفي ونفد ونفع ونقض ونفس ونفث ونحوها والا الاولى دليل على التقييد
ذكر فيض ثوابه او ثواب الغرض كثر والاول ما ذكره من اصول الكلام جاءوا به شيئا
في الصحاح ومثله اذا اسرع حيث يستبق كل واحد منهما صاحبه الاخر ومنه قيل فلان يمشي فلان اي اخره والمراد
به الصلوة لكونها ام العبادات واقترانها في القرآن وتقديم المفعول للاهتمام به اي المفعول
بواسطة حرف الجر وهو ما يتعلق بالمجموع الجار والمجرور بتاويل بعض الرزق كما توهم بل ينحل ذلك
واوقال من التبعيضية عليه اذ لا معنى لدخاله على المجموع ثم يحتاج الى ذلك التكلف عبارة الكشاف اقام
بالصفة معنى الاختصاص اي ما رزقناهم من طعام البالغ التي يجب بها ينفقون كالصدقة لان التي ما هو الشيم
على ما مر والشراهة المكتسبة من الانسان والاهم فكره يغش الروح لعاهة ان كالمبالغة ذكره اتم من اجزائه
واوقال من التبعيضية على تقدير عموم الانفاق سبيل الخير والا على تقدير تخصيصه بالفرض فلا
الواجب البعض لكفه عن الاسراف المنهي عنه وذلك لما تقرر من ان محط الفائدة في الكلام في
نظر البلغاء وهو القيد فيكون المعنى انهم يتصدقون بعض ما رزقناهم لا كله فهو اشاره الى الكف عن انفاق الكل
فانه اسراف كما هو لكلهم الاغلب من عدم الصبر على شدايد الفقر والخروج على سكة الحاجة والاكرام

احقق بر قبيس الي اخره التعمل لدى الحاجة فهو انفاق الكل محسود كما روي ان ابا بكر رضي الله عنه في ذلك ورد في
قوله عليه السلام الخ فان بعض اشبه علم يقال يكثر منه فيسكن نعيم الانفاق بحيث يتناول الانفاق
وغيره واليه ذهب اي اي تعميم الانفاق وليس مراده ما ذكر التخصيص انه لا وجه له بل ذكر شامل الى
عدم التخصيص بالطالب هم يؤمنون اهل الكتاب الخ جزم بهذا الوجه وجعل هذه محتملا اشاره الى
رجحانه اما رواية هكذا عن قول ابن عباس رضي الله عنهما واما دراسة لان اعادة الموصول والمستند اليه لا
بالمزكى مع اشراكهم في جميع المؤمنين والايمان بما انزل اليك في الايمان بما انزل من قبلك
يشعر على ان يراد به من لهم نوع اختصاص بالصفة وهم مؤمنو اهل الكتاب حيث كانوا مطالبين
بالقرآن حضورا مالك تعالى ومنوا ما انزلت مصدقة لما معكم مؤمنين بالكتب السابقة مستقلا في
بحر اهيا يا المؤمنين واما ورد من ان ذكره في تقديم بالآخرة وساير الوصول انما يقع موقعه اذ
هم المؤمنين الا وهم غيره عن الطائفة الاولى وان اهل الكتاب لم يكونوا مؤمنين بحسب ما انزل اليك
فان اليهود لم يؤمنوا بالانجيل فجوابه الخ ذكره في التقديم والمذكور انما هو باعتبار عالمهم
بالمرسل والطائفة الاولى مشركة معهم في تلك الصفة فكيف يتوهم ان كانوا هم وان العقم الى افراد الايمان
انزل من قبلك في ذكره الاولى بما انزل اليك ولا شعار بان ايمانهم في تلك على الاستقلال وبقيت في ذلك
مستقلا بهم الايمان ببعض ذلك ويكون البعض الاخر تبعا في سر الايمان بما انزل اليك فيكون مؤمنوا اهل
مؤمنين بالعشرين جميعا والغرباء اي اشاركهم بحسب فرضه في الفساد وعن الزمخشري بكسر الفاء معقولا
كالظمي وهو الذي يقرب به الشيء والمراد ان يكون كالمضروب فيه وفوقه شبهه وشيء مخلوق الخ
سوا كان مقصورا او ممدودا لا على ان يكون عطفه مقيدة يدل عليه قوله ودخل تحت بعضهم
اذ المراد بالذين يعني الذين يؤمنون بالغيب الخ والكلام على ما يجب العموم الا ان المراد بهم الذين امنوا
سرك وجعل كمال الايمان عليه بالصلوة والكلام لا فرق بينهم في الذكر كما هو شيء انهم مؤمنوا اهل الكتاب الخ
في القرآن من الكفر والمشركين واهل الكتاب ان الكفار العرب كما ذكر كما وقع في كتبهم لم يزل
كفروا من اهل الكتاب والمشركين وبهؤلاء اي الذين يؤمنون بما انزل قبلهم هم اي الذين امنوا بعد الشرك
والمراد بهما النبي عليه السلام فتعريف المرسل بالعهد وانما خص من المتقين هذان الفريقان بالذكر تعظيما
لا شأنهم في الايمان باشاره وذكر من هذه في معنى العيد كما في قوله تعالى لم يكن الذين كفروا من اهل الكتاب

اكرت الشيء بمعنى جعلته لا عند التصديق   او على المتقين اي عطف على قوله على الذين يؤمنون الخ وهذا على
تقدير ان يكون الذين يؤمنون بالغيب موصولا بالمتقين لئلا يلزم الفصل بالاجنبي بين المبتدا والخبر وبين
المعطوف والمعطوف عليه وتقييد المتقين بقوله من الشرك بقرينة المقابلة بمؤمني اهل الكتاب   وقيل
ان يراد بهم الاولون اي فيتغاير الموصولين تجانس   ووسط العاطف اي يجوز توسط العاطف بين
الموصولين مع اتحاد الذات بناء على اعتبار التغاير في المفهوم ونبه بايراد الاستشهاد على ذكره كما ان
بالواو وغيرها على ما يقصد بها من معاني الحروف العاطفة والقرم ليث الكتائب في المجمع المكرم الذي لا ...
عليه والهمام بضم الهاء من اسماء الملوك لعظم همتهم او لانهم اذا هموا بامر فعلوه والكتيبة الجيش والمزدحم
موضع الازدحام وهو موضع التقاء القوم بعضهم على بعض والباء اسم ابن ... وقيل ابوه والبنات ابن ذيابة
واسمه ... ابو الحارث بن همام الشيباني حيث قال يا ... ان ... الى ... الغارب اي ...
على الرعي وما الف كلمة ... والاسالراج والمعنى انه ... اذا
ان لا يصيبه الحارث في بعض ... او باسره قال ذلك ... لحصول ... الاوصاف ...
ويكفي على تقدير عدم حصولها والعطف بالفاء للترتيب في الاتصاف اي الذي يصبح فيغنم فاب
او متعلق بقوله للمتقين نظيره العطف وهو تخصيص على جمعهم بين الايمانين   بين الايمان بما ذكره
النقل ... ان المراد بالغيب ما لا يتصور ... العقل ... كوجود الواجب وتوحيده والايات
بما انزل اليك وما انزل من قبلك اذ ... لا طريق اليه غير السمع والعام ...
الخاص ... ذكر الخاص ... بالنسبة لعده   ...
تعقبه ... الفروع ... الخبر ... من حيث ... في المضمر ...
بجمع ... الصلاة والسلام ... الصلاة ...
والايمان بما لا طريق اليه غير السمع لم يقل ... عليه من الايقان بالاخرة ...
الشرع الشريف اذ ... ان ... بالاخرة ... في الايمان ... المنزل ...
... من ...   وكرر الموصول اي جواب ... قيل ... ذات الموصولين ... عليه الموصول
... العطف ... الصفات و ... الدلالة ... ان يذكرهما موصوفا
كان الموصوف بها مغايرا للموصوف بما تقدم وذلك ... اي ... وفي بعض النسخ

بالمجمي

شبها على ... المتشبهين ... المراد بالمتشبهين الايمان ... والايمان بما لا طريق
اليه غير السمع   او طائفة منهم اي عطف على قوله الاولون فتعريف الموصول اما للجنس واما للعهد
والمراد بالغيب كل ما غاب عن الحس والبديهة مما قام عليه دليل عقلي ونقلي فيكون من ذكر الخاص بعد العام
تعظيما لشانه من حيث اتصافهم بالايمان المنزل استقلالا وهذا الاستلزام ... على ما ...
بمعنى القرب ... عنده ... في بعض النسخ ... والاشارة ... الصوت ...
... او رفع من ... ما ... اللوح   ولعل نزول الكتب التي انزلت بتوسط الملك ... الا ...
... ما رواه الطبراني من حديث النواس بن سمعان ... اذا تكلم الله بالوحي اخذت السماء رجفة
شديدة من خوف الله ... اهل السماء صعقوا وخروا سجدا ... ولم يرفع راسه جبريل ...
بالارادة وحيه فينتهي به على الملائكة كلما مر بسماء سأله اهلها ماذا قال ربنا قال الحق فينتهي به حيث امر   او يحفظه
من اللوح المحفوظ ... وقال بعض العلماء ان جبريل حفظ القرآن من اللوح المحفوظ كل حرف فيها بقدر جبل قاف
وان تحت كل حرف منها معاني لا يحيط بها الا الله ويجوز ان يكون الانزال بخلق صوت في جسم فيسمعه الملك ...
بها على الرسول ... ان جبريل سمع صوتا ... كلام الله   فينزل به على الرسول ... من ... وبعض
... فينزل به ... الرسول ... وفيه طريقان ... ان النبي عليه السلام انخلع من الصورة البشرية الى
الصورة الملكية واخذه من جبريل والثاني ان الملك انخلع من الملكية الى البشرية حتى ياخذه الرسول منه والاول
... اولا ...   والمراد بما انزل ... لانه ... بتمام ... في الايمان ... اي ...
والفلاح الكامل وبقوله ما انزل من قبلك وبقوله يوقنون فانه لافادة الاستمرار يدل على عدم ...
على ما ... في الماضي ... دون الايمان ... حسبكم ... الانزال   والشرعة
على اخره فان الانزال ... والمعنى ... الشريعة ...   وانما عبر عنه اي حاصل للاول ان انزال
جميع القرآن ... الماضي ... صيغة ... المستقبل ... الماضي
ولم ... المرجو ... من قبيل اطلاق اسم الجزء على الكل ...
ما انزل وسينزل لشيء نزل ... الى ... صيغة الماضي ... الانزال المجموع ... ان ...
... الحقيقة والمجاز ... الاستعارة ...
بالاستعارة ... الحواشي الشريفية ... المعنى ... الانزال المحقق ...

التجوز باعتبار مجموع المادة والصورة كيف ومدلول المستشعر مجرد الزمان ولا فائدة في اعتبار التجوز
فيه نعم منشأ التجوز المستشعر بمعنى ههنا بحث وهو ان القول بالاستعارة يقتضي ان الحدث قسم للشيء
للاستعارة اولا اشكال ليس استعارة حقيقية ولا تبعية لجريانها في المشتقات باعتبار المشتق منه وهو ههنا
منه   ونظيره قوله تعالى انا سخرنا ان المراد بقوله كن باعتبار المجموع لا باعتبار عند الاطلاق حقيقة
اذا قيد يكون منزلا ما قبله من بعضه ولا القدر المشترك وقد عبر عن ازاله ضبط المضي مع ان بعضه كان
في مستقبل فوجب ان اول ما عداه ومن ان سمعنا فلا قد يطلب المسموع على ما لم يسمع في ايقاع الايقاع
عليه اذ من شأنه السماع ولا يتوقف تغليب على معنى السماع المتقدم بعض الآخر المستقبل على ما دام
على الكفار اي الا بتة من شأنه القصر من تخصيص بعضهم بذلك وتحصيل به الكناية ولا الكلام من قصد تعظيمه
ولم يسم اسما   لان وجوباته ولعوده كما وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم
ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا رجعوا اليهم لعلهم يحذرون   ايقانه مصدر لتاكيد فان
زوال الشبهة مأخوذ من مفهوم الايقان كما سيأتي   واختلف فيه انه معطوف على ان الجملة دال على عطف
ما كان   او غيره كالحسنى بعضهم من ان ذلك كان في كتاب الله من الذنب لغير الاجسام ولو وجود
والهم مستقبل عنه فلا يعتد دون الاثبات والطلب وسماع المسموعات الالهية   وفي تقديم الصلة
ههنا تعد بيان تقديم الآخرة على عاملها وتقديم المسند اليه على المسند الفعلي فالاول لافادة القصر المتعلق
والثاني لافادة القصر على الفاعل الاول ليفيد ان ايقانهم مقصور على حقية الآخرة لا يتعدى الى الاخرى مقتضيها
تعريض ان معتقدا ما هم من اهل الكتاب حال فاسد وان في ان الايقان مقصور عليهم لا يتعداهم الى غيرهم
وهو معرض بان معتقدا ما هم ليس من ايقان لان التعريض الاول بان الله بقوله على اعتقادهم
في امر الآخرة غير مطابق والثاني بقوله ولا صادر عن ايقان في التقديم اشارة الى بطلان معتقدهم
اعتقادهم وفيه من المبالغة ما لا يخفى فمحل احد التقديمين على القصر دون الآخر تعصبية فلا يمكن من القاصر والقول
بانه لا يمكن تعلق الايقان بخلاف على الآخرة وليس المقصود الا الحمل على نوع من القصر للتعريض
العرض له وكفى في ذلك اولا وهو تعلق الايقان بمعتقده ورد له كذلك تقديم الآخرة على هم لان التعريض
ببطلان المعتقد في نفسه اتم من التعريض ببطلان الاعتقاد   تعريض بمن عداهم انه يعني ليس القصد من الحصر اعتقاد
انما طلب التعريض بما عليهم ورد اعتقادهم والتعريض هو امالة الكلام الى عرض اي جانب وعطف في دلالة ان

اعتقادهم

اعتقادهم اذا من قبيل عطف الصفة على اخرى او طبيعة على طريقته قولك محمد سخي زيد وكرمه   الغائب العلم
بنحو الكشف اي الغائب العلم الذي من شأنه ان يتطرق اليه الشك والشبهة اذا اشتباه بالاستدلال
فغيب اي غائب لا اسم حيث الوصفية حتى يحتاج الى ذكر الموصوف كما ان الذنب اسم صفة غالبة
اجرا لها اي الغيبة لها مكنه بواسطة الشبه المجاورة مجرى المصدر منه فكان الغيب بمعنى
بحسب الموقدان روي لعشق الجار وضمنها من حيث مجاز ودون شرف اي صار كتبوا فاذا وعمم الاشكال
ونقل المصدر تعال احب له فلان اي ما احبه له والعلم جواب قسم مقدر ولم يوت بقد مع انه
ماض مثبت لا اجراه مجرى فعل المدح نحو والله لنعم الرجل زيد وموسى وجده عطف بيان الموقد كل
والسمر المجمرة الا بحد التمري وصف الشاعر انسبه الكرم والاشتهار به حيث يقتضي وضعه في الظلم
كلمي عن الاول بايقاد نار القرى وعن الثاني باشارة الوقود الى جاه وقوع الوقود ههنا بضم الواو
وهو مصدر والواو بالفتح كان اسما لما يتوقد به وروي سيبويه تعجب الراوي بضم في الموقدان وموسى
اي على احد الموصولين الواقع على المتقدمين الاول في الموصول الثاني تميز جواز المقصود من
المحض في الموصول الاول على التقدير الرابع وهو ان يراد به طائفة منهم كعبد الله وغيره الموصول الثاني كوله
الموصول الاول متصلا بالمتقين فان ذكر الخاص بعد العام نحو ان يكون بطريق التشريك سينه
السابق حسني في المتقين فيكون من عطف المفرد على المفرد وتحرز ان يكون بطريق افراده بالحكم عن
العام مسكوت الجملة المركبة من الموصول الثاني ومن الجملة التي هي في محل الرفع على الخبرية خبرا للمحسني
على مجرد بهم معطوفة على جملة هي للمتقين الموصوفين الذين يؤمنون بالغيب والجملة الاولى
وادل ثابت مسوقة للمدح الكتاب وان ساوق لمدح الموصوفين بالايمان كما اسبق الكتاب لا الا
ليس الا باعتبار انه جاء بهذا الكتاب فالمتقين مشتبا بتبيان باعتبار افادة مدح الكتاب وفائدة
تغيرا الاسلوب في الجملة الثانية وجعل مدحهم مقصودا بالذات رغبة اسنادهم والتنصيص على اليس
على امر التخصيص المستفاد من العطف في المتقين له من لم يتصف بما وصفهم فلا يكون فيحال ما
من العطف فيه من ثبوت الهدى للمتقين مطلقا   وكانه اشار الى ان الحسنى على تقدير جعل الموصول الاول
مقصورا على المتقين بالظهور معطوفة على جملة هي المتقين على تقدير فصل الموصول الثاني اولا وجه له
سوا انه قصد المتكلم تعريض له مع نفي الكرم من الاشارة الى انه ليس في البلاغة بمرتبة فصل الموصول

كأنه قيل هل هو للمتقين خص المتقون في الكتاب بهدى لهم فتجه السؤال المذكور ما بالهم خصوا بذلك
اي ما بالهم مختصين بذلك وهل هم احقاء به فالسؤال عن الحكم وماله انهم هل مستحقون ثابت لهم من حيث
بالهدى في الجواب ان هو الا ان اهل اختصاصهم بالصفات المذكورة متمكنون على الهدى الكامل الذي منحه الله
بالكتاب ومعلوم ان الهداية المختصة بهم فيكون تحقق اختصاص الهدى في الجواب مشتمل على الحكم المطلوب محيث
موجه كأنه قيل هم مستحقون الاختصاص وذلك بسبب الاوصاف التي رتب عليها الحكم وذكر اسم الاشارة
بعد ذكر الصفات المحمودة للتنبيه على العلم بها من حيث ثم ربط بها ما هو سبب لها فان ولكنا في زيادة
الزمخشري وانما ضم في الجواب تشبيه الهدى تقوية للمبالغة التي تضمنها تنكير هدى او تكميلها للحكم المطلوب ببرهان الاولى
انه قال جعل المفلح فيهم ودليل على اختصاصهم باستحقاق الهدى ما يستغني عن تأكيده لتنبيه ما كان دليلها الهي والا انه
وقد يقال المقصود من السؤال هو السبب فقط اي ما سبب اختصاصهم الا انه في الجواب مرتبا عليه اعني الهدى
الفلاح فان وكما وصل له من السبب لا حاجة اصلا الى تأكيده وبالجملة مجموع الامرين اي الهدى والفلاح
يؤكد ما السبب فيه حتى يكون كذلك والا استيناف على الاول كمن واحد من الموصولين منفصل عن المتقين
بان يكون الاول مبتدأ وخبره على المدح والثاني معطوفا عليه اما عطف احد المتباينين والتحديد او عطف الخاص
على العام او معطوفا على المتقين هو له ولكن على هو استيناف اي كلام مستانف وورد في محل له مشتمل على
لان المراد الاستيناف النحوي لا البياني وكان تشبيه لا الكلام يعني ان الفصل لكمال الاتصال كان
التشبيه بمنزلة بدل الاشتمال على ما هو في اضافة التشبيه الى الكلام وتفسير العطف الصفات عليها
الا ان شرح الصفات المذكورة باعتبار كونها الكاملة باول النسبة التعقيدية الخبرية او
سؤال العطف على قوله وكان تشبيه الفصل لكونها كالمقصد بما قبله ما الموصوفين او الكلام السابق كان
مشتملا على تفصيل السبب الا ان السامع لم يشبه له تنبيه عليه اجمالا باسم الاشارة الدالة على ذوات المتصفين
باعتبار تميزهم بتلك الصفات صار وكان المحسوس المشاهد ولكن الجواب افادة للدعوى مع زيادة بيان
بايراد اسم الاشارة شبيها ان التامل فيه بما يغني عن السؤال الا انه عبر عنه لتنبيه بين الهدى والمتصفين و
زيد ليتم تشبيه الهدى احترازا عن شاعة التكرار مع افادة برهان الا انه اليه ونظيره اي نظير
الاستيناف المذكور على الوجهين ونحو على الاول لظهوره في انه اعادة الموصوف بالصفات
المذكورة لا يحتاج الى البيان فان اسم الاشارة هنا اي في مقام ذكر اسم الاشارة بعد ذكر الموصوف

واجراء الصفات عليه كاعادة الموصوف بصفاته كأنه قيل الذوات المتميزون بتلك الصفات حتى صاروا
كالمحسوس على هدى ايذانا بالموجب للحصر مستفاد من حيث انه جواب عن سؤال الاختصاص
والا فالترتيب المذكور مشعر بالعلية دون الحصر او بسبب ان الاصل عدم سبب الاخر ومعنى الاستعلاء
في على هدى زاد لفظ الاستعلاء تشبيها على ان الاستعارة في الحرف انما يقع بتبعية متعلقها وفيه ايضا قوله
تمثيل يشير بانها تشبيه التمثيل وذهب عليه الطيبي المحقق التفتازاني تابعا بعد لظاهر عبارة الكشاف
والسيد السند بكرا اجتماعهما وما اول قوله تمثيل بتصوير فان الاستعارة ليست الا التقوى المشبهة بصورة
ويقال كونها تبعية يقتضي كون كل من طرفيه معنى مفردا الا ان الانتقال حرفيه مفرده وكونها تشبيه يستدعي انتزاع
كل من طرفيه من امور متعددة وهو يستلزم تركيبه وعندي انه انتزاع شيء من متعدد يكون على وجوه شتى
اذ يكون شيئا حاصلا من مجموع تلك الامور كالوحدة الاعتبارية او ان يكون شيئا حاصلا من امر بالقياس الى الاخر
كالاضافات او يكون مشتركا بعضه من الامر وبعضه من اخر وعلى الوجهين الاولين لا يقتضي كونه من متعدد
ما هذه فيجوز ان يكون المدلول الجزئي لكونه امرا اضافيا كالاستعلاء ونحوه حاله منتزعا من امور
متعددة فلهذا جاز في الحرف كون تشبيه ولكون كل من طرفيه له اضافة منتزعة من امور متعددة تمثيلية
والاستعارات التي ذكر قدس سره في الحواشي عليه على شرح التلخيص لا تستلزم الانتزاع التركيب منها
ظاهر مما ذكرنا وجعل اختيار القوم في التوفيق التشبيه لفظ الانتزاع دون التركيب يرشد المصنف
له عدم اشتراط التركيب في طرفيه والا كعن الاظهر لفظ التركيب في المقام انه شبه تمسك المتقين بالهدى
باستعلاء الراكب على مركبه في التمكن والاستقرار فاستعير لها الحرف الموضوع للاستعلاء
وقد صرحوا به لما ذكر الاستعارة في التمسك بالهدى لزم منه تشبيه الهدى بالمركوب وقد ينبغي لها اللازم
استعارة اذ الاستعداد بان هو التشبيه معنى غير مقصود من الكلام وقد صرحوا بامثاله وجعلوه مقصودا
منه فالضمير به راجع الى شيء تشبيه الهدى بالمركوب مثلي الجبل ان جعل بمنزلة ركب مطلق الجبل
كان استعارة بالكناية وان جعل في قوة استخدم الجبل مطية كان تشبيها واما كان تشبيه الجبل بالمطية
مقصودا منه وهو المراد لكون كجزء مصرحا به اقتعدت شبه فيه الهوى بالمطية على طريق الاستعارة
بالكناية وجعل ثبات الغارب ترشيح بذكره الاقتعاد والغارب ما بين السنام والعنق وذكر اي
التمكن والاستقرار الذي وذكر هدى للتعظيم اي هدى عظيم الذكر مع ان معنى لفظ التوفيق لا فاذ

التعظيم فانه مع عدم سبق الذهن الى غيرها ذكرا اولا نقد ذلك الهدى كما يقال كيف ذي سهابة يقعد
شيء لمبلغه وهو اشد شيء لا يقادر قدره وفلان لعله ذرعه اي لا يطلب وانما لمعنى لا يطلب ساواه مبلغه
كناية عن عدم معرفة مبلغه ومثله قول الهذلي له رشاء خالد من زهير ولا زامه في الاول اسم
لا اسم والهاء وقعت ابداله والخطاب للطرفين طرفه الثقات ويكبر لهم لتعظيم مستعظم لهم خالد
الطير الواحد عليها وانما حيث اقسم به ولا حاجة الا من ايمانه جميع اثاذ نظرا لكثرة الطيرة المرة
الا ما قرب ان قالها قبل ثم وزمه وانكه سطيفه بان سره محض لا شارة الى الهدى
والكتاب وغيره بهابطه وقد ادغمت النون المشهور عند القراء ان لا شرع اللام والراء
وقد وردت عنهم في بعض الروايات الغنة معهما ولا نزاع في جوازه بحسب العربية وكرر اسم الاشارة
كرره اولئك بعده اي ان اتصافهم بتلك الصفات يقتضي كل واحد من الحكمين على حياله خصاص العلم
انه وجه اختصاصهم بكل واحد منهما على عدة فيكون كل منهما مميزا لهم عمن عداهم ولولاه لربما فهم
بالمجموع وكون هو المميز لكل واحد منهما على عدة فيه انهم يحقق كل واحد منهما بالانفراد وفيمن عداهم
رجل استاثرت بهما بها اي بكثيرا لغنة شيئا حسنة والا سم الاشارة محركة وما في حواشي الصحاح
الاثرة الاسم من استاثر بمعنى حارته ووسط العاطف لان اسم الهدى والفلاح وان شانهما مختلفان
فان الهدى في الدنيا والفلاح في الاخرة واثبات كل منهما مقصود في نفسه لتجانس وتماثل
والاختصاص فلذلك ادخل العاطف بينهما واما المسمية للانعام والغافلين فهما وان اختلفا مقصودا
مقصودا في معنى التشبيه للانعام المبالغة في الغفلة والثانية مؤكدة لها ولذا فلا مجال للعاطف بينهما
والجمل الكلمة وقد يحمل الحاكم تشبيها كذا في الصحاح والمراد الحكم القطعي فصل الخبر عن الصفة
الواقعة بعده خبرا لا نعتا لاختصاص او توسيع بين المبتدا والخبر ويدرك لسبيه لما فيه من زيادة الربط
فانه رابطة في غالب الاسم لا من ضمنه قال الحكيم انو النفر الغابر بمعنى زيد هو العادل زيد
ومن فانه اسم مرجعه المبتدا او قال انه تاكيد المسند اليه وقد يفيد اختصاص اه اي حصر المسند
في المسند اليه سواء كان الخبر معرفا باللام او غيره من كونه فعلا او غير ذلك او فعلا مضارعا على ما حققه
السكاكي في المصباح واورده ابعد الانتقال الاربعة وادا كان معرفة باللام الجنس كان التخصيص مستفادا من اللام
والفصل بعد التاكيد ذلك التخصيص واذا ريد به المعهود كان التخصيص مستفادا من ضمير الفصل وحده

في حين التخصيص يطلب او يتعين في المعهود وفي قرو اوله ام كان حاصل فيه الله قد اشتهر ان صاحبه نفع الاخرة
وما يتصور الاعتقاد بفائدة ذلك كونهم متوقعين بمعنى خص الصفتين المعهودين فيهم المقطع الركبة اي
عطف على وقد وصل متصل بالتصحيح مستفاد من تعريف الحجرة نكته الصفة بكون الحرجه الصحيح الى وجه
واحد كان جمعيين الى اسمية على تقصيده في اصل الضع وهو الشق والشق يقال مع ادام شعره
سمي الزرع خلاصا وانها فلاحه ومعنى شق ومنه سمي الصبح فلقا وتفلق ومنه سمي الاحجام السيقة
فدات صلال بعد من له حده اي يطلب له مع فلته بالكسر باره او شق بالحيران وفي على الشهر
لطلب العيش او الاشارة الى ان الكلام مختص او اريد بقصر كان الجنس كما كد التسمية وما كده التخصيص
وان اريد الاول كما حيث ره كشاف كان المجرد اكده التسمية بمعنى ان الجمع المعرف لجنس الاجلال
على ما نص عليه في الاصول الكيفية كل على غيره مع عدم تعدد الجماعة المشي العهد في عطف الحمد
شاره الى ان معرفة حقيقتهم لا علمنا استشارة الخصوصيات والعوارض لو لا يمكن الاطلاع على حقيقة الفلاح
الاولى العيس معناه كيف سره اشار بعطف الى ان الحصر من الحيض كمال الفلاح عموم كذا قرر
بيان الاولى في اولهم والمتقين حتى قد كنا اولئك هم المفلحون ازاله للغفلة واحضاره للاعتقاد بشرف والخير
وعطف التشبيه الا ان العلم معه تشبيه بحال المذكورة بعموم ما تقدم في تفسيره والانهالة اخبر عن الخلاف
الكمال او الكلام في معناه الحجة الثانية وفي بعض نسخه وكذلك بعده ذكر الاختصاص اشارة الى الاختصاص لتحقيق
لا وافاد لمتقين في الغير باسم الاشارة بمنزلة الصفة المشتق حمله العلة الخفية وحاصل الاختصاص
بانه في الجملة الاولى وكرره ولولاه لتوهم اختصاص مجموع الهدى والفلاح بهم ووصف
اي لشدة الرابع الفرط في الوعيد لعدد اولئك هم المصنوع في حق العاصي اي تارك الواجبة
على ما هو معنى الفاسق في تفسير الايمان وليس المراد الحكم المرتكب للكبيرة كما هو اولا ولانه في الا انه على ما هو وجه
لتثبيت القصر بعين الفلاح على الموصوفين المذكورين يقتضي انعدام الفلاح عن تارك العمدة واركه جنس
مخلدا في العذاب وازاله شمول تثبيت محمل الخاتان بقيم الله عدم القول بالجنس اي جميعهم
مستحقا والعفاء جمع الكامن العقوبة اورثه كوامن بعد نفره والمرة جمع مارده ويقال مرادا لجبل مراد
مهره رده ومرد من بعد شرف والمراد النشب كذا في شرح العلوم ولم يعطف قصتهم على قصتهم له
عطف القصة على القصة هو عطف جمل مسوقة على جمل مسوقة لتناسب في الغرض المسوق له الكلام

قال انه وما سبق اه ان تقدم ذكره موصولا بخبره على المتقين وان ما تقدم المضي فذكره لكان على غلبة كما
والعطاء وسعاية اي فائدة مغايرة لفضل من التحقيق والتشبيه والاستمرار والتمني والترجي عطف على
العسل مع انه ... وهو رفع الجزء الاول بنصب الثاني وفي وجه عكس المذكور وانه لم يبطل العمل الفرعي فيه
ما وفاق المشتبهين ليس لذا فتبين التي للمعنى الحسن ووجه الرضى بانها اعطت اقوى على النفس وهو اليس الترتيب
شبهات كمال المشابهة الخبر قبل دخولها يعني المعنى المقتضي لارتفاع الخبر هو الخبرية اي كونه خبرا ثابتا
الجملة كالفاعل كما في الاسباب فهي فيه بعد دخولها مقتضية لحكم الاستصحاب اعني اتحاد الشيء على ما كان عليه
يرفعه الحرف انها عمل دون تقدم المعنى المقتضي للاعراب فالخبر مع اصل دخولها انما كان مرفوعا بالخبرية
المسند اليه ولا تقديم لها بالدخول وان لم يكن فيه لا تقول ان العامل في الخبر الخبرية فالمبتدأ
بين المبتدأ والخبر فتمتنع اعمال الحرف كما في الاسم فان فيه وكونه مسندا اليه الرفع كان شرطا في التجرد
وبعد دخولها زال ذلك الشرط وتعين عمل الحرف يلتقي بها القسم اي يوضع جوابه من تمام الجواب
فهو عما ليه بخلاف معه بحرف النفي فانه لا تمام الجواب لكون القسم عليه منفيا وبعد بالاجوبة قال
لكونه متردد ان انسب الايكة وذكرها من الكشاف في تفسير الجمل التي من شانها ان يكون فيها ما يلتبس
بمضمون الجملة قطع النظر عن المخاطب وانما لم يذكره لكفاية لكونه اي المراد الاتحاد ... كما يدل
الشك من المراد وقال موسى وهرون انا رسول من رب العالمين على ان التاكيد ليس ... بمضمون الجملة لكونه
ما يتكلف فيه من غير نظر الى المخاطب ولا لا ورد التاكيد ... ولذا قال المصنف في تفسيره
ان تركه لنا حتى على ان الاول ... الا ... جواب لكاره وتعريف الموصول لما تقدم من
فيه فان الموصول كالمعرف باللام في استعماله الارتجاء ولعدم الاحتياج الى التخصيص والتشبيه ...
وكان ... عن عدم الذكر ان العطف بحرف الكاف ولجعل ما ذكره ... من ذلك اشارة الى ...
على الجنس مع اعتبار البعض العهد ههنا ولسس ... ليس من الكثرة والحرارة يعني الكفر اليقيني
متنوع في العقد والبشر ... المعنى السواد ان ... مع المطلق ومن الرابع ... على البديل ... بالتراب
لا ... والكلام والكلام بالكسر ... وخلاف التشبيه ... مفرده بالتاء لكونه مفرد
الكلم ولكنه ليس بجمع على اصل وذلك ... الثمرة ومن الكلام ... وهو في الصحاح من نوع ... انسي
وفي شرح الكافية ... ليس لها ... لزومه الكلام الذي

حتى لو كذب اذا سئل في شيء حالهم بحسبه بالقصد ورد من انه قول لمن له من المرلبن الاول من يسكت او
يكون خاليا من التصديق ليس بصدق ولا جامعة وانه لا شبهة اهل السنة وقد ان المخبر عنه كالبراء
لا الكذب يعني المجبر بعد المعروفة ... الا يكون الكارف الذي ليس بصدق كالجاء ... والخطاء فان
ان الكفر والجحود والا لشرقوله ... الكذب حيث لم ... عدم الصدق ... وبحوز ان يكون الكفر ثابتا
لان ... الاقرار مع التشبيه والاعمال ... ليس الكذب كان الشرط بحكم الشهادة وليس الصدق ولا
كمراد التجويز ... ان لا يكون ... ليس به الا تعلق ... كالكشف ... يخالف ... ليس لها
في بعض المواضع في نوع الاسامي ... الهيئة ولا ... لا لما قال ... الكذب وحيث نظم الحجة اه
وليس الكذب ... بعض من ... التابع فان من صدق ... عليه ان عدم ... الصدق على
لا يستلزم كونها وليس الكذب بل علم عدم الصدق في الجواب ان المراد ... ليس الا ... الحقيقية
للشكر ... في العبارات ههنا صاحب المعتزلة بانهار ... صاحب المعتزلة بالاختيار ... استقلال
بعضها ... بخصوص حدوث القرآن لاستناده على صفة ... الذي هو الصفة ... بالذات والالفاظ
المسموع ... الخبر عنه اعني المسموع ... لزمان ... حدوث في ... سوا كان ... عن
المبنى او الالفاظ حادث ... بسنده ... المعنى ... بعد ما ... التثبت
صحيح للمعنى ... ليس ... من لا امر الا ان ... لا لازم ... المخبر عنه
... وهو لا يستلزم حدوث صفة الكلام ... بوقوع الاشياء ... على
حدوث العلم لكن ... الجواب على ... حيث لا يتقول ... الكلام الازلي ... والامور
وان ولا الكلام ... الاثر ... المذهب الشيخ الاشعري من ... الا
... في الازل وان ولا ... الموضوع ... الجواب ان ... لا لم
... التي ... الازلية ... الالهية ... الاختيار ... عنها
عنه في ... التعبير ... المخاطب ... في باب التفهيم والتعليم
حيران ... المجموع حيران ... سوا كان ... في الوجه الثاني ... ادوا
كما في الوجه الاول حيث ... الاعراب الذي ... المجموع على الجزء الاول ... عن
المفرد ... الوجه الاول ... على ... المعنى ... الوجه الثاني ... اعتراف

على ما يجيء في نوع الاشكال سواء بمعنى الاستواء اسم بمعنى المصدر [illegible]
انحاء سواء وصفا معتمدا على ما قبله بمعنى الاستواء كما في المصدر وكذلك لا يثنى ولا يجمع لانه في حكم المصدر سواء او
في حد ذاته وما بعده مرتفع به لعوارا المرتبة الحصر معناه صح وجه وكما [illegible]
مستو عليهم [illegible] سواء انذرتهم وعدمه اسم [illegible] [illegible]
ترك تسمية المصدر كل من الوجهين [illegible] حسنة [illegible] الوجهان ويكون التركيب من
قبيل اقائم زيد [illegible] في سواء ان [illegible] اسم [illegible] والذي [illegible]
المطوية [illegible] فتقدم الخبر على المبتدا مع عدم [illegible] والهمزة وام مجردتان
ام لم تنذرهم مرتفع [illegible] الابتداء مع تقدم الخبر عليه [illegible]
ان [illegible] الاستفهام الثالث ان الهمزة وام
[illegible] سواء [illegible] ان يكون [illegible] من الاول [illegible] والهمزة [illegible]
والثاني [illegible] وحسن دخول الهمزة وام [illegible] الجملة [illegible] لانه [illegible]
مع فاعله المصدر [illegible] في عبارته [illegible] الا ان [illegible]
والفعل [illegible] والمصدر الاستفهام [illegible] بالقياس [illegible]
لا [illegible] الاخبار [illegible] تام [illegible]
او لا لا [illegible] بالعطف سواء [illegible] العطف [illegible]
معناه [illegible] الا ان [illegible] العطف [illegible]
[illegible] المقصدي [illegible]
[illegible] الاخطر [illegible]
[illegible] الحدث اي لا يراد به الحدث [illegible] معين [illegible]
الاستفهام [illegible] الحدث [illegible]
[illegible] الاتباع اي [illegible] معنى [illegible]
[illegible] بمعنى المصدر
فلم [illegible] من [illegible] المجردين [illegible] لان [illegible]

المضارع [illegible] لا يؤمنون [illegible] ان الماضي في [illegible] معنى المستقبل [illegible]
وفي [illegible] الايمان [illegible] الا [illegible] الماضي
وحين التعبير عن المصدر بالمضارع للاستمرار ثم التعبير عن المضارع بالماضي لتحقق الوقوع كما في قوله
ولو ترى اذ المجرمون [illegible] وحسن ان [illegible]
قوله [illegible] الاسلام
[illegible] عن السؤالين [illegible] التقدير بمعنى الاستواء
لتقرير معنى الاستواء [illegible] سواء عليهم انذارك وعدم انذارك [illegible]
[illegible] في الانذار لهم [illegible]
[illegible] التقدير [illegible] الابتداء [illegible] المبتدا [illegible]
[illegible] المبتدا [illegible] وذكره شراح الكشاف من ان [illegible]
[illegible] سواء [illegible] الرسول عليه الصلوة والسلام [illegible]
[illegible] ام [illegible] ما ذكره [illegible]
[illegible] ما ذكره [illegible] الاستواء [illegible]
ولا [illegible] فانها جردتا عن معنى الاستفهام [illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] الاستفهام المذكور [illegible] الاستواء [illegible]
[illegible] المذكوران من [illegible] الامرين
كما جردت النداء المقصودة [illegible] التخصيص [illegible]
[illegible] التخصيص [illegible] الغفران [illegible]
[illegible] الوقوع [illegible] التكرار [illegible]
الانذار [illegible] الانذار
[illegible] الانذار [illegible]
في الانذار [illegible] الاختصار [illegible]
[illegible] القراءة [illegible] الانذار [illegible]

شرح مختصر الاصول القراءات السبع منها ما هو من قبيل اللهجة كالمد واللين والامالة وتخفيف الهمزة
ونحوها من ذكر الحجة رواته ومنها ما هو من جوهر اللفظ كملك ومالك وهذا متواتر لان
المتحرك لا تقلب الفا عند الاول ان من قلب الهمزة الفا اشبع الالف مقدار ما زاد على التسهيل
ليكون كالفاصل بين الساكنين كما ذكره قراءه ومحاذي سكون الياء وصلا ومن الشاذ بان المتحركة قد تقلب الفا
على شذوذه والشاذ ليس حجة باجماع كلامهم ويجعلها والقاء حركتها اه قيل ذكره شرح الشاطبية
للامام ابو شامة فاستلا عن الالام ان حمزة في مذهب حمزة في الوقف
يشغل الاولى وتسهيل الثانية وبه يظهر مجموعها اختاره المص واذ قال شارح الكشاف
ثبت قراءته عليهم اه رسم المص واثبات الهمزة الثانية كما نصه ظاهر الكتاب ولا يجد بها كالمشهور
مسبل الكشاف قبله اه جملة مفسرة وهي جملة لا محل لها من الاعراب لانه تفسيرها لما قبلها
من مفرد اتاها عدت من الجمل السبع التي حصلها النحاة ما لا محل لها من الاعراب ويجوز ان تكون عطف
بيان كون لها محل من الاعراب او حال مؤكدة من ضمير عليهم مقررة لمضمون الجملة
او بدل منه بدل الاشتمال اولى مضمون الثانية بعض مضمون الاولى ولا دلالة على كون
الاولى الكفر الراسخة في جانب فيه الاستوار او خبر ان وما قبله الاخبار عن المصدر
باستمرار عدم الايمان في قوله الجملة قبلها اعتراض لما شاره الا ان كون لا يؤمنون خبر ان
تعذر كون ما بين الجملة لا لو كان مفردا فهو متبين لكونه خبرا او لا وجه لوقوع سواء موقع ذلك بما
عقده الحكم اي الحكم ذهنا وخارجا والاية مما احتج به من جوز التكليف
بالممتنع لذاته وقوله لا يجده الا مراده بالجواز الجواز العقلي وبالايطاق الممتنع
لذاته والا فجواز الممتنع وقوع التكليف بما ليس ممتنع لذاته ومعلوم والاستدلال مبني على
ان يراد بالموصول الذين كفروا ناس مخصوصون وليس ذلك الا جهة بمن الكشير وليس ذلك الا
وحاصل الاستدلال ان الله اخبر عنهم انهم لا يؤمنون وامرهم بالايمان وهو ممتنع اذ لو كان ممكن
لما لزم من فرض وقوعه محال لكنه لازم اذ لو آمنوا انقلب خبره تعالى كذبا ويشمل ايمانهم الايمان بانهم
لا يؤمنون لكونه مما جاء به النبي عليه الصلوة والسلام وايمانهم بانهم لا يؤمنون فرع اتصافهم بعدم الايمان
فيلزم اتصافهم بالايمان وبعدم الايمان فيجتمع الضدان وكلا الامرين من انقلاب خبره تعالى كذبا

وقوع النقيضين محال وما يستلزم المحال محال واجيب بانا لا نسلم انه حيث علم الله تعالى
عدم ايمانهم يكون مستلزما للمحال او التغير لما انه عن كل من حيث ان الاحكام لا يستدعي عن غيرها
لا الاحكام لا يستدعي ان يكون مشروعيته الا الاشتمال بجواز ان يكون مصلحة وفائدة من غير ان يكون
باعثا عليها فالصواب من حيث ان الاحكام لا يستدعي ان يكون الا الاشتمال بجواز ان يكون مجرد
اعلامهم ولهذا اجاز الشيخ قبل التمكن من الفعل والاخبار جواب عن الاستدلال بانه
وحاصله ان ايمانهم ليس من الممتنع لانه لو فرض ممكن في نفسه والخبر عنه بعدم الايمان لا يخرجه
عن الامكان فانه اذا قصد مقتضيا بالغير واستلزامه لو قصد الكذب او اجتماع الضدين بالنظر الى
ان اخباره تعالى بوقوع الشيء او عدمه او وعده لا ينفي القدرة عليه ولا يخرجه عن الامكان الذاتي
الاشتمال واما هي عدمه ووعده او ووعده مقتضيا بالغير واللازم الممكن ان لا يلزم من فرض وقوعه
محال الا ذاتي ولا بالنظر الى ما شاء الله فقد يستلزم الممتنع بالذات كما يستلزم عدم
المعلول الاول عدم الواجب وقد تعالى في بيان استحالة ايمانهم بانهم لا يؤمنون انه تكليف
بما ليس الى التصديق في الاخبار لا يصير يستلزم شيء يستلزم عدم التصديق في كشف التكليف
تحقيق مواده ورود المستحيل لاستحالة اللوازم العدمية قبل ان التصديق في ان لا يصدقه قوة يستلزم
ان لا يصدقه قوه وما يكون محققه مستلزما لعدمه يكون محالا ومنه انه يكون ان يكون الا استلزام
الضدين لا يكون محالا بل انه قبل ذلك الا وهي لما بعض كما انه في نفسه محال منه انه يكون ان لا
يحتمل انه ليلهم نفسه فقصده في ان لا يصدقه ليلهم اه على الطالب لكنه ليس من الممتنع بالذات
البحث الصلاة وجوه آخر في بيان الاستحالة فيه ما ذكر لا يخفى فكيف حالها بعد الاحاطة بما مر واجاب
المص في المنهاج بانا لا نسلم ان الشيء ان يجب الجمع بين النقيضين بل الامر بالايمان على الاجمال
بعد عدم الايمان ولا يلزمهم بعد مجيء البحث الحجة ان نسلم ان اسقط المطالب عنه لما مع عدم الاعاده
وما ذكره من ان في قوله وجوههم خبرا ومنه ما في كل ذلك ...
واولي كما جاء في ما يعقله ... حاصل به كله بمعاد امره به
ولا يخرجه عن الامكان الذاتي الى الوجوب الذاتي فكذا اخباره بعدم الوقوع لا يخرجه عن الامكان الى
الامتناع الذاتي وكذا الجواب في ما حل من ... والحاجة الى لا يقع تعالى

فيه الخطاب والاغلظ اثره وقيل ولذلك اى لاجل ان فائدة الانذار مختص النظر الى الرسول عليه السلم
قد سواء عليهم دون عليك لسكون ... ان المراد استواء بما هو راجع اليهم وبعد عدم الاستواء
فيما راجع الى الرسول صلى الله عليه وآله تعليل للحكم بما وقع القطع لانه استيناف جواب عن سؤال
عن الحكم وقع عقيب ... اشارة الى ان مايلي الحكم الباقي فلا ينافي تعليله بقوله سواء عليهم
او ... عدم ... اعتراض لانه دليل على ان الختم والغشاوة المذكوران ... عن الكفر وقرائن
المعاني ... للاصرار على عدم الايمان والاستواء الانذار وعدمه عليهم سمي ... الاشارة
اى الختم في التاج الاستيفاء ازكسي استوارى ... واستوار كردن على المعنى الاول كاخذه
ما يحكم عليه ... ان الطبع ... والطبع امر يعطف على الاستيثاق بحيث
العرفان ... والغشاوة ... الرجاج ... على اشى على ... حالة ...
والغطاء ... مما ... سمعه ... بالحافظ والعمارة ... واستيثاق الختم
كالغطاء والغلاف ولا ختم ولا غشاوة ... ما ... من ...
وشبه ... الاملكة وانما ... اى الختم والغشاوة احداث الهيئة المذكورة
ان ... من ... الاداة ... احداث ... في القلب والسمع ... من نفوذ
اليها ... كل طرف من ... الانصاف ... استعارة
معقول ... الاشتقاق ... ان ... عن الختم الاستعارة
... استعارة ... وكذا ... استعارة ... من
الاصل ... لعدم ... الالات ... والله اعلم
... اى احداث الهيئة ...
... والشبهة ... من ... اشى ... ومراده نفوذ واستيثاق
... مستعمل ... وصمرة ... الختم
... الختم ... من ... كل ... الغشاوة
... من نفوذ الحق ... وفي قوله ... الختم ...
المستوثق منها بالختم ... احداث الهيئة الختم ...

المختوم عليها وان كان ... فمن توهم الاستعارة بالكناية من جهة العبارة فقد ابعد المرمى وضمير
تقصير راجع الى القلوب والاسماع معا وقوله ابصارهم بالنصب عطف على قلوبهم والاجلال ...
كرر ... سمعه ... الالات لاسطر اشبههم الى البراهين المعروضة عليها ...
من الابصار بكسر الهمزة بمعنى الادراك وقوله وسمعهم عطف على ... والبصر للاحداث ...
السمع ... بمعنى احداث الهيئة او مثل قلوبهم عطف على قوله ... اى ...
قلوبهم ... استعارة تمثيلية ... ان قلوبهم واسماعهم وابصارهم
... عن ... شبهت ... عليها حجاب ...
... المركب الدال على المشبه ... مضبوط ...
والغشاوة ... في الارادة ... الاستعارة
التمثيلية ... الالفاظ المشبهة ... ادراك ...
... من الاستعارة والتمثيل ...
مثل ... الاستعارة ... ختم الله على قلوبهم الاية ...
... احداث ... بالختم فانه المانع من ... والموجب الاصرار
على الكفر ... المؤدية في الصحاح الختم ...
... معروف ... بعض النسخ المؤرخة ...
والبصر ... الى ... وقوله ... الرحمن ...
... الاخلاق ... في الاية ...
... الاقسار ...
... الاقسار ... معنى الاقسار ...
... الكشاف ...
الاسناد ... الاسناد ...
... الاسناد اليه ... واحد
باعتبار ... من المعاصي ... الالات ...

فلان في فلان ودورای الطهرا او لسحبه اى من قدح والوحانه لشهرته بعدم الراحة وكلاهما حسن و
شاهده صفتهم سعادا من نحو ختم الله على قلوبهم وعلى سمعهم من ذلك ولهم عذاب عظيم
وهم طرب المعتزلة في استباح الاطراف بحسان شدد وشمر فيه لا الاسناد والعود للختم
له وذلك لانه يلزم منه ان يكون سبحانه تعالى مانعا عن قبول الحق بختم القلوب ومن التعويد اليه
بختم الاسماع وكلاهما قبيح يمتنع صدوره منه تعالى على قاعدة الاعتزال ولا على اهل الحق فلا قبح بالنسبة اليه تعالى
اصلا فيحتاجون في الكلام الاول لما اعرضوا اعني ان الاعراض عن الحق الذي جبر عليه
بالختم مجاز مع المنع عن القبول في حق الكفار الا انه لما تمكن في قلوبهم وصار كالسجية لهم روعي مناسبة
بالامر الجبلي واسند الى الله تعالى المستقر لكنه ورسوخه فيهم فاسناده الى الله تعالى حقيقة لكن ليس المقصود
او نفيه بل هو كناية عن فرط تمكن الاعراض فيهم ورسوخه في قلوبهم فان كونه كذلك لازم في الجملة لكونه
مخلوقا له تعالى صادرا عنه فذكر الملزوم ليتصور ويفهم منه اللازم الذي هو المقصود كما في قولهم
محول على كه الا يعنون يحقق حلوه عليه بل ماله ملكة فيه بالطرا الاصل كانه شبهه بما عدم تمكن
اراده بسببها مجاز شرع عليها كما ذكر في الكشاف في قوله ولا تطع الهم قوم اليس ان الملكة
ممن كون رعنه الطرش الساه ثم جاء من لا يجوز عنه الطرمجرد المعنى الاحسان مجازا عقليا وقع كناية فيهم
عنه الطرفمعنى قوله شبه بالامر الجبلي ما قاله اشبه الربح بالعاد المحشار فاسند اليه الاعمال شبيه
ما بليس فاحل على والمقصود بيان المعنى التي روعي في الاسناد المذكور وما ظهر الكك ان الختم على
الوجه استعارة عن الاعراض عن الحق الحاصل عن احداث الهيئة المذكورة وان لا مجاز في الاسناد
ان الكناية بمعنى الملزوم في الجملة وان التجوز في الاسناد والتصور كما في الرحمن على العرش استوى
الثاني ان المراد حاصلا ان الاول تمثيل اي تشبيه حال قلوبهم فيما كانت عليه من الاعراض عن الحق
بحال قلوب مختوم عليها خلقها حالية عن الادراك او كحال قلوب مفروض ختم عليها ثم استعير الختم الذي
هو الله على القلوب بما هو المشهور في الاسناد على ان الله من المشبه به المشبه لا على سبيل الاستعارة
التمثيلي او التشبيهي و المذكور من الفاظ المشبه به فهو التمثيل ختم الله تعالى على سبيل التمثيل اي
فاله بالختم هو دون الاسناد فتكون المسند اليه تعالى على ان الاسناد اختصاص كون القلوب المختومة او
المقدرة ولا صح فيه اصلا او الاتكليف لما لا حم ختوب الكفار او الاسناد او اختلف المشبه

وقوله بقلوب البهائم التي خلقها الله تعالى اشارة الى ان الختم المذكور في حالة المشبه به على تقدير
اعتبار القلوب المختومة مجازا عن خلقها حالية عن الادراك وفي الصدر الثاني محمول على معناه الحقيقي
والمعطي كسر الغار وشرح الطاء جمع حطب او قلوب مقدرة اي قلوب قدر ختم الله عليها
والطرة في كون الحطب حامدا مثلا حيث شبه حاله في هلاكه بحال من سال به الوادي وهو طول
عنه سحال من طارت به العنقاء من حيث كون الوادي والعنقاء سببا في الهلاك وكذلك في انه
طول عنيته والاول تمثيل تحقيقي والثاني تمثيل اذ لم يكن العنقاء موجودا والتحقيق كما قيل
الكلبي كان اهل الرس بنيه اسمه حنظلة ابن صفوان وكان بارضهم جبل يأوي اليه طاير عظيم طويل
لها عنق طويل فجاءت ذات يوم واعوزت الطير فانقضت على صبي فذهبت فسميت عنقاء مغرب
لانها تغرب بكل ما اخذته ثم انقضت على جارية فشكوا الى ذلك النبي وقال اللهم خذها واقطع نسلها
صاعقة فاحترقت فضرب العرب بها المثل في طالت غيبته الثالث انه حاصله ان الختم
محمول على احداث الهيئة المذكورة واسناده الى الله تعالى مجاز من باب الاسناد للسبب الى المسبب كما
كما في امير المدينة وهو ان الاسناد باعتبار التمكين الذي هو مما لا يناسبه معام تشبيههم وذمهم
او الاسناد اليهم او دخل في ذلك واليه يوم وكيف يصح اسناده ومنع القبائح اليه تعالى الرابع
يعني ان الختم عبارة عن ترك القسر والالجاء الى الايمان فحصل اسناده الى الله تعالى معنى قوله ختم الله
على قلوبهم لم يقسرهم على الايمان والاعراض يسمع عرق بكسر العين بمعنى الاصل والعرض بعين عرض
فاهه سد لا اجانهم اي ترك القسر سدا لا يمانهم او لا طريق لهم سواه فان ادرك كان سدا على الختم
كان الختم سد ومنع للتصرف الغير والاطلاع فاستعير الختم لترك القسر فيكون الختم استعارة تبعية وقد تكون
ان يكون مجازا مرسلا او الختم على القلوب سبب لعدم ترك القسر ومع اشعار بما ليس المقصود
ترك قسرهم على الايمان لانه لو الحقيقي مبني كما عن شانهم في الكفر ادخل منه الى ان تحقق
حالهم القسر والالجاء لولا اسناد التكليف على الاختيار ومنه الى ان الايات والنذر لا تعقلهم
ومنه الى ما اسبهم في الغي والضلال ولا يخفى عليك انه لا فرق في ذلك بين المجاز وان الكلام منه
الى المقصود حتى ان الشاهي في الغي لما كان لازما لعدم تعظيم الايات والانذار كان ذلك
مقصودا من قوله سواء عليهم ءانذرتهم ام لم تنذرهم فالحاصل الى الاخبار عن ترك القسر

والابصار لان عدم السمع ثم منها لما اشتغل في المعنى المرادي انه احد شدن يجري وتقديرهن
بتضمين معنى التباعد والانهماك لجد وانجاح   الى حيث انه ينبئ انه بحكايه عما سيقوله الكفرة ثم انهم
فان كون القلوب في انه هو معنى الختم عليها كان ثبوت الوقر في الاذان والختم عليها وثبوت الغشاوة
للابصار والاسناد اليه انه كما حصه لان الكفرة يجردون اسناد الختم اليه كما   هنالك اشارة
متعلق بكلامه وكون هذه الحكاية على سبيل التهكم مما يعرف بالذوق السليم   كقوله تعالى لم يكن
الذين كفروا الى او حكى انه سبحانه على سبيل التهكم معنى كانوا يقولون في المعنى بعبارة اخرى لانهم كانوا
يقولون لا نحكم ما تحكم به من دينا ولا نترك حتى تاتينا البينة المرعود الذي هو مكتوب في التوراة
والانجيل اذ لو لم تكن بحكما بل كان اخبارا من الله تعالى لكان من الانفكاك محتملا عند مجيئ الرسول وذلك
يأباه سوق الكلام لان القصد تحكم الله لا اخبار بالعدم من حال الكفرة واكده سواء عليهم انذرتهم
او لم تنذرهم وان كان يدل على كمال اصرارهم في الكفر فتولد عدم الايمان لكن الكلام فيه
بطريق الحكاية للتهكم فاين غير مناسب للمقام وكم من معنى لا يدعه   الا ولس ان ذكر في الاية
جزاء لنبو قلوبهم عن الحق وكراهة اسماعهم استماع الآيات وتعامي ابصارهم عن الآيات وهو حسن صحيح
اليه كما حصه   لا يقع ان المرقاة معنى الشد والسمع لعلامات تمر بها ما عدا هم الختم على الآيات
ثم استعير لفظ الختم على الاستعارة وعد والجامع كون كل منهما مجهولا بعلامة تمر بها ما وقع عليه   قوله
تعالى وختم على سمعه وقلبه الصدر الآية التي اورد في الكشاف اعني قوله تعالى وجعل على بصره غشاوة
لان المقصود اثبات اشراك السمع مع القلوب ولا قطع الابصار فلا حاجة الى الاستشهاد اذ هو متعين
ولما كان هذه الآية تقريرا لعدم الايمان في سببه من القلوب لانها محل الايمان والسمع والابصار
طرق والات له بخلاف ما ذكر وختم على سمعه وقلبه فان مسوق لعدم المبالاة بالمواعظ ولذا
التفاصيل انما فيها من المناسب تقديم السمع   ولو فاق على الوقف عليه فان الوقف
وقيل على ابصارهم لا يتعلق بما بعده   جعل الماء نع عن فعلها الغشاوة لحجة بها ملك انه الاختصاص على
على ان الغشاوة ما يتوسط بين الرائي والمرئي   لكون الدال على شدة لمجهم اه وكل ذلك تكرار
الجار دال على كمال الغطاء على تعلق الختم بكل واحد منهما وكل يعني الشدة وعلى الغرار وكل ساقط
بقصد ان يفيد استقلال كل الختم بخلاف ما لو لم يكرر فانه يكون لما للمجموع تقديره جهة هو والث

بلزومه

بمنزلة تكرار الفعل فالي سبب العطف لكن ليس ولا انه بلك الشابه ان لا ليس التقدير كالتصريح
ووحد السمع للامن اللبس او اراد الاعطاء مقام اراده الجمع حاز مطردا واذا امن من اللبس جاز كلوا في
بعض بطنكم تعفوا ومعلوم ان لكل واحد بطنا وان لكل واحد سمعا ولكنه في المصادر غير مع الاضعف
ولا المرجح له لا الاختصار ولكن في توحيد السمع وجمع اخرى مع اشارة لطيفة الى ان مدركه نوع واحد
وهي الاصوات ومدركاتها انواع متعددة بدلالة القرائن كما في سمعها باتي لازم وكوب
والاعتقاد في اعتبارات البلغاء   او على تقدير مضاف عطف على قوله لان من الكل متعدد
نيار والسمع على هذا الوجه معنى ادراك لما مسه والحس عبارة لا عن القوى الحاسبة وعن محالها
بخلاف الوجهين الاولين فانه عبارة عن القوة او العضو   كما في قوله تعالى ان في ذكر الذكرى
قد تفسير القلب بها يجتمع محل العلم واطلاق القلب مع ان المراد قلب بحوالة الظروف والاعتبار
للتعريض في كلم من كريمتي الليس القلب وقد تفسير بالفعل والمراد العقل الذي يتقع به وكذ
مطلقا التعريض في شعار الفعل والمودة عن لم تذكره وما التفسير واحد والليس كمثله الآلة
وانما جاز امالة التهاويع الهاد ومنع الامالة مستعلية احرف وهي الصاد والضاد والطاء والظاء
والعين والغين والقاف اذا كان الالف قبلها او بعدها لانها مستعلية والامالة الانخفاض فكرها
الجمع بينهما الا اذا كانت مع الراء المكسورة لانها تكرر ما قبلها المكسورتين والكسرة سبب الامالة
بخلاف المفتوحة او المضمومة فانها لا امالة معها   عنه سيبويه تخص بسيبويه مع
ما عدا الاخفش في ذكره اما وعنده   عنه الاخفش حيث لا يشترط في عمل الظرف الاعتماد
ما يعتمد اسم فاعل عليه   على تقدير وجعل او عطف على ظرفه قوله صفتها تجاوز لها وما ارادوا
ويؤيده قوله تعالى وجعل على بصره غشاوة   بالضم والرفع اي بضم العين ورفع اخر الاسم وكذا
لما في الفتح والنصب   وغشاوة بحمل فتح اوله وكسره مع رفع اخره ونصبه مصدر
يقال اذا صار اعمى وهو من لا يبصر بالليل ويبصر بالنهار ولعل المعنى انهم يبصرون الاشياء ابصارا
ضعيفا لا ابصار غيره   وعمه وما لما يتميز بنها يه فكريا لو عطف عليه وردوا ان المراد
عطف على الاسمية والجامع ان ما سبق كان بيان حالهم وهذا بيان ما يستحقونه او عطف على
المشركة في المسند اليه ثانيا بمعنى مقتضين   والعذاب كالنكال بناء ومعنى اي في

الحس سيما على تابع الرزان بمعنى العقوبة المراد منه في تاج الاسامي النكال عقوبت كه بان غير عبرت كيرد
فالعذاب ايضا من العذب بمعنى باز داشتن او العذوب بمعنى باز ماندن كلاهما من حد نصر
وفي شمس العلوم انه من حد ضرب والصفة عاذب وعذوب   يقول عذب اذا استشهد
عامله بالنكال بمعنى باعتبار معنى الردع والامساك منه او الامتناع في اسفار العقوبة
في اعتبار معنى الردع والامساك على ما دل عليه قوله ومن استعماله من التعذيب اي يكفي
ويستعمل بمعنى النكال وانما اورده بالانكال لكثرة استعماله بالعقاب الى الجزاء
الا عذاب ما ردوهم وبازماندن وكذا النكول والامساك في التاج   ومنه الماء العذب
اي من العذب بمعنى الردع والامساك الماء العذب بفتح العين وسكون الدال المعجمة ضد الملح
الجم معنى آب شيرين لانه يردع العطش بخلاف الملح فانه يزيده وفيه اشارة الى ان العذب بهذا المعنى ايضا من
متفرعات العذب بمعنى الامساك   ولذلك اي لكونه قاطعا ورادعا للعطش سمي النقاخ بضم النون
والقاف والخاء المعجمة الكاسر من بيح وما هذا اذا كسر من قرب شيخ والفرات بضم الفاء الماء العذب
اي كسره بقلب العين فار   ثم اتسع فيه اي اتسع في العذاب وليصدح بالفارة الدال
المهملتين الى ان شدن ودوام كر   يردع الجاني وكذا الجاني لطريق التمثيل والا فالمعتبر في
مفهوم النكال هو الردع مطلقا على ما وقع قال الله في تفسير قوله تعالى فجعلناها نكالا
والادب اخذا منكلا من رآه او سمعه   فهو اعم منها اي فالعذاب بحسب الاستعمال اعم من
العقاب والنكال لاعتبار كون عقيب الجناية في العقاب والردع في النكال بخلاف العذاب
فانه الالم الشديد مطلقا   وقيل اشتقاقه من التعذيب الذي هو ازالة العذب والرائحة
اذ الظاهر اشتقاق التعذيب منه في تاج المصادر التعذيب عذاب كردن وفي الصحاح العذاب العقوبة
وقد عذبته تعذيبا   هو ازالة العذب في الصحاح العذب خوش آب شدن عذب
من حد شرف والمراد هنا الشيء الطيب   كالعذب والمراد استعماله على
لان الذي في التاج التقذية خاشاك از چشم بيرون كردن والتمريض بيماري داري كردن
بعض المتحدون البصرجان هنا الصغير الذليل على ما في الصحاح كان العظيم فوق الكبير الا ترى
العادة بان الحسن الاشرف والحسن الشريف ما تقديم من ان الشخص الاخص اعم

الله في هلك هذه المباحث ومعنى التوصيف لما كان العظيم بمعنى اضافة مع ايضاف الشيء
الى الحسن اضافه بالقياس الى ما هو خير الى اي سايره مابحانه   ومعنى التنكير
للنوعية واما فائدته هو انه نوع من الاعمال مخصوص مشبهات ان الحكم من حيث جميعا بهم ومشاهدا
الكفار بهم وقال صاحب المفتاح ان التنكير للتعظيم اي غشاوة اي غشاوة وما ذكره المصنف يقول في
ان التنكير للتنويع او استعارة للتعظيم من صريح ومثله الدال عليه بكونه وشيء مستحق   وفي
باضدادهم هو انه قدر بان يكون المراد من الذين كفروا ناس هم اعلام الكفر ولذلك وان اريد الجنس
بمعنى جاحص المراد او مطلقا فيه باعتبار انه والكل ان العطر الا معهود مستثنا والمنافقين
لكن لما افرد المنافقين بحكم نفي الايمان علم ان المراد جماعة منهم وهم المصرون
لتلازم التكرار في حكم نفي الايمان   لم يخلصوا الله لاخلاص الله اول عليه بقوله
مخلصا اي لم يخلصوا الى اخلاص الذين وترك الشرك اصلا   تحصيلا للتقسيم
امر الله عمره وهل معاملا في عدم ذكر المؤمنين الغير المصرين وغير المصرين من الكفرة
وعطفه الكفر كيمار   ولذلك طول سبحانه في بيان خبثهم وخبث اعمالهم عشر في شانهم
وفي شان الكفرة الخلص اثنين وجهلهم بقوله ولكن لا يعلمون ولكن لا يشعرون واستهزائهم بقوله
الله يستهزئ بهم وتحكم باتخاذهم بقوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى وتمثيل حمقهم بقوله
ويمدهم في طغيانهم يعمهون وضرب المثل بقوله مثلهم كمثل الذي استوقد نارا الآية   وتقسيمهم اي
ليس من باب عطف على ليطلب التناسب بينهما بل من باب عطف لغرض
في الغرضين ولهذا كانت المناسبة بينهما اشد كان العطف احسن واتم في العطف
الكشاف وغيره وهو مذهب صاحب الكشاف   الناس اصله اناس بمعنى
واليه ذهب سيبويه والفراء وقال الكسائي اصله نوس من نوس ينوس اذا اضطرب
والاضطراب زايد
كان مصغره نويس
لم يرد
بعد الالف من نسي ابن عباس مصغر انسان

والناس اسم جمع كرهط ... [illegible] ... الاشتقاق [illegible] الوداد [illegible]
[illegible] ... من القول الفصل [illegible] ... بالمعرفة
لعدم [illegible] ان ... انسي ... في الصحاح الانس البشر الواحد انسي وانسي ايضا بالتحريك والجمع
اناسي [illegible] ... بالرطب [illegible]
[illegible] الطعام [illegible] ... في الصحاح [illegible]
الطعام [illegible] ... الا [illegible]
[illegible] ... ان الموت [illegible]
[illegible] ... اسم جمع ... [illegible]
[illegible] ... في الصحاح ... [illegible]
[illegible] ... من الاول [illegible]
[illegible] ... بضم الهمزة وسكون النون [illegible]
[illegible] ... من الايناس [illegible] ... البشرة [illegible]
[illegible] ... واللام [illegible]
[illegible] ... من المؤمنين [illegible]
[illegible] ... ومنهم الذين يؤذون النبي [illegible]
[illegible] التعريف في اللام [illegible] ... والذين كفروا ومن الناس من يقول [illegible]
[illegible] العهد [illegible] الجنس [illegible]
[illegible] ... الذين [illegible]
بما انزل اليك [illegible] ... الكتاب والمراد بالذين كفروا [illegible]
من يقول [illegible] ... ومن الناس من يقول [illegible]
والجواب [illegible] ... من الناس [illegible]
[illegible] ... الصفات [illegible] ... من الناس [illegible]
[illegible] ... الصفات [illegible] ... المتكلمين

من يقول [illegible] ... القول [illegible]
[illegible] ... الصفات [illegible] ... من المؤمنين [illegible]
[illegible] ... عليه [illegible] ... ومنهم الذين يؤذون النبي [illegible]
[illegible] ... الاول [illegible]
[illegible] ... من الناس [illegible]
من يقول [illegible] ... من الناس [illegible]
[illegible] ... الاسلام [illegible] ... المنافقين [illegible]
[illegible] ... المراد [illegible] ... الناس [illegible]
[illegible] ... الناس [illegible] ... المسلمين
[illegible] ... المنافقون الذين [illegible]
الناس [illegible] ... من الناس [illegible]
الصفات [illegible] ... الاستغراق [illegible] ... من الناس [illegible]
[illegible] ... والذين كفروا [illegible]
[illegible] ... الذين كفروا [illegible]
[illegible] ... المنافقون [illegible]
[illegible] ... ومن الناس من يقول [illegible] ... ان الذين كفروا [illegible]
[illegible] ... المراد [illegible] ... المنافقون [illegible]
[illegible] ... المنافقون [illegible]
[illegible] ... الكفرة [illegible]
[illegible] ... الجنس [illegible]
[illegible] ... من الناس [illegible]
[illegible] ... ان الذين كفروا [illegible]
[illegible] ... ومن الناس من يقول [illegible] ... المنافقين [illegible]

جمع تنازعا ما دام شخص فرد ... ارادة الجنس في جملة القرينة فيدت فاذا كررت كرر للتهنية وقوا
يا قوم قال الاصوليون يجوز ان يشمل معنى ... وخصصا وهو ابي ... قصد الذكر مع الايمان
بالله واليوم الآخر في الحكاية عنهم انهم كانوا يؤمنون في قوام ... حال ليس معنى ... لدلالة الحال
الايمان كلام ... الشهادة كاملة ... اذا جاءك المنافقون قالوا نشهد انك لرسول الله
في معالم ... من الناس من يقول ولست المنافقين شيئ ... وتقراءة حيث ...
كلام الاسلام ... وصفه واختلافها وارادة ... والمرتبة في باب ...
الاعتقاد معنى الاشعار ... المضمر ... الاخبار بانهم اخبار الايمان
... كانت الوجوه الاربعة ... الاختصاص بالذكر ...
كان في الحكاية ... والثاني ... والثالث والرابع ... الحكاية
تخصيص ما هو المقصود الاعظم ... صلاح ... او عبارة
... الايمان من ... لا يخرج من ... الايمان ... وعاقبهم
... وباليوم الآخر ... الايمان بطريق ... الايمان ...
في الايمان ... وباليوم الآخر ... السماع بالاجماع ...
والاختصار ... لا يخفى وايمانهم ...
... الكفر فيهما ... المنافقين ...
فيما يقصدون به ... المؤمنين ... نبينا عليه الصلاة والسلام والقرآن ...
كونهم يهود واهل الكتاب كانوا يؤمنون بالله وباليوم الآخر ... الايمان بهما ...
كانوا ... المؤمنين في كيفية الايمان بهما ... ايمانهم بهما ...
... الاخلاص في اصل الايمان بهما ...
... الايمان ...
... واتخذ الولد حيث قالوا ... والجنة لن يدخلها ...
وقالوا لن ... الا من كان هودا او نصارى والنار ... وقالوا لن تمسنا النار
الا اياما معدودة وغير ذلك ... لا يعلمون ... الرواح ...

وقوله

لو صدقهم ... يدل المؤمنين ان ايمانهم ... ومالك ... بهم ...
المحرومة او عبارة ... الاصالة ... المطلق المجرد ...
لا يراد بالاستقلال والاصالة والقول ...
واللفظ من حيث اصل اللغة يطلق على كل حرف من حروف المعجم او من حروف ...
ولكن القول اشتهر في ... اللفظ ... الكلام ...
... احترازا عن ... الذي لا يفيد فائدة ...
... او ... مفيدا او غير مفيد ...
ابتداء ... مجازا ... الآخرة ...
... ذلك الشيء ...
... والآخرة ... الاول ... الوقت ...
في القرآن ... كان ... او مجازا ... الايمان ...
... اللفظ اليوم من حيث اللغة ... لا ... الاوقات ...
... المحدودة ...
... وما هم بمؤمنين ...
... نفي الايمان ...
... الايمان ...
...
...
... المطابقة ...
المطابقة ...
...
...
...

مطلقا ولا الا [illegible] لو انهم خالفه من المؤمنين من لوازم ثبوت الايمان الحقيقي وانتفاء اللازم [illegible]
على نفي الملزوم [illegible] بخلاف [illegible] الملزوم [illegible] في هذه الآية [illegible]
والتعريض بشأن المخاطب [illegible] المبالغة ونظيره [illegible]
الايمان [illegible] المؤمنين المخلصين فقد عدل [illegible] مقتضى المقام وعلى هذا الاستيناف [illegible]
مع الكاف اي الحق الايمان مع ان [illegible] المطابقة لا [illegible] الحقيقة سواء كان في الحكم او [illegible]
والزيادة على الجواب يحتمل ان يعتقد اي كون الحقيقة مرادا [illegible]
[illegible] ان قولهم المذكور انما يكون [illegible] الحقيقة او انكار الحقيقة مذكورا في قولهم [illegible]
فلا يصير [illegible] الا [illegible] الحقيقة في [illegible]
في [illegible] من المعرفة والتصديق في الايمان [illegible]
والتكذيب [illegible] من اضمر الكفر واظهر الايمان [illegible] الشرع [illegible]
من [illegible] المعرفة والتصديق [illegible] الكفر حتى ان من اضمر الكفر واظهر الايمان يكون مؤمنا [illegible]
[illegible] في [illegible] خارج [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] المنافقين الايمان [illegible]
[illegible] ان التصديق [illegible] الايمان [illegible]
[illegible] ان الكفر المنافقين [illegible] من التصديق [illegible] الكفر [illegible]
[illegible] التصديق [illegible] ان يكون [illegible] التصديق [illegible]
[illegible] الحجرة [illegible]
[illegible] او الاول [illegible] من [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] والاول [illegible]
[illegible] من الورية [illegible]
[illegible]

[illegible] ادخلوا [illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible] المؤمنين [illegible] احكام المؤمنين [illegible]
[illegible] من المكروه [illegible] قال رسول الله صلى الله
عليه وآله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
[illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
[illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
[illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

من جهة مستناة تالاه الجماع فاسبق وتقع ان قوله كان مجرد انواع و ايضا ليست المحاورة امرا مطلوبا لذاته
كون الجواب به شاقا جاز احتياج الاسئول الى غير رايه بقوله وكان عرضهم فان لزمه ما ذكر
الجواد الفرس هو انما اي تشخيص جواد وقوله والطرف ... والمحالة والجذب بعد كون بركسي والسبا
وان يصير مشرع ... والمعنى والنفس اي الحدث مبني ... اي اوقع على وجه المبالغة من ...
كم وارد من المسامعين البلاغة الامر فيه كان ... النوع ... اذا وقع بلا مقاود معارض وذكر
النوع الى النفس وهو ... بما ... الى ... بطرق على حسب ... والباء
للتعدية ومفعول له ... من ... والطرف الان ... بها فالمعنى
والصاب به الامثلة ... من ... وهي المجاورة بالمداواة اي ... الموضع ...
بالكسر وراده ... الالف على حسبه المعلوم والمعنى ان ... المعنى المراد ...
... الى ... النوع في الفهم ... عن ... والمعنى ...
... الاول ... النوع الاول
ان ... النوع ... الفهم ... الى ... مجاز ... بالفهم
بمعنى النوع مجازا ... وقع في شرح الكشاف للمحقق التفتازاني ... باعتبار الاول
... او كان المتقدم ... المحاورة ... النوع ...
... وشيء من الاستعمال ... المعنى ... المسلط ... والمحاورة
... باعتبار ... من حيث ... النوع ...
... من حيث ... بالالف ... الطرح ...
... من حيث ... الا ...
... والتي ... الكشاف ... النوع ... الايهام
... المعنى الحقيقي ... المعنى ... والتصحيف والادغام
وما ذكر ... التجرد ...
... بالطبع السليم ... النقار ... والعارضين
والنوع في الاكثر ... وهي ... في عشرة ...

في الحسن ... ومع ذلك ... الا ...
بيانه ... السبك المعنى ...
على ... الاضافة ... عطف ... الدائرة ... الانواع ... عبارة ...
والعجاب ...
غنى ... اجزاء ... الاخير ... بتشديد الياء ... بضم الهمزة وسكون الميم
كسر ... وتشديد الياء ... المطابقة المعادلة ...
الياء ... الالف على حسبه المعلوم ...
...
... وتشديد الدال ...
... النفس ...
... القول ...
... والنفس ...
...
... الحيوانية ...
الانسان ... النفس الناطقة ...
وكذا ... بعض النسخ ... بالهمزة ...
...
...
... المعنى ...
...
...
... الشعر ...
... الشعر ... الشعر

[illegible] الاسناد [illegible] الى الربيع [illegible] انبت الربيع البقل [illegible]

[illegible] والمجاز [illegible] اى [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

[illegible] لم يجعل الاسناد [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] بل [illegible] المعنى [illegible] من [illegible] الى [illegible] الحقيقى [illegible]

[illegible] الى [illegible] اى المعنى الحقيقى والمجازى [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] الكلام

[illegible] الاصالة [illegible] كما [illegible] المكروه

[illegible] الطبيب [illegible]

[illegible]

[illegible] الصراع [illegible] من [illegible] الاسنان [illegible] بعضا [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] المعنى [illegible]

[illegible] نهاره صائم [illegible] المعنى المجازى

[illegible] لهم [illegible] الكفر [illegible] الكفر [illegible]

[illegible] من اطراف الارض [illegible]

[illegible] صاحب الكشاف [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الاسناد مجازى [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] المعنى [illegible] الحقيقى [illegible]

[illegible] الحقيقة [illegible]

٧٢

[illegible] الحقيقة [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] الاسناد [illegible]

[illegible] صاحب الجامع [illegible] النبى صلى الله عليه وسلم [illegible]

[illegible]

[illegible] الارض [illegible] المجاز [illegible]

[illegible] الفعل [illegible] المعنى [illegible]

[illegible] الله [illegible] السلام [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] المجاز [illegible] الاسناد

[illegible] الاسناد [illegible]

[illegible] البيان [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible] المجاز [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الى [illegible]

[illegible]

[illegible] الاسناد [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] الصدق والكذب [illegible]

[illegible] الصدق والكذب [illegible]

[illegible]

الى الحرام ومباح وواجب منشاؤه عدم العلم بان الحرمة الاصلية لا تنافي الاباحة والوجوب للضرورة
رتب عليه قوله فاحسم مادة الاستدلال بامثال هذه القرائن لا بما اجتمع عليه العلم ... ثم كذب
روي في الصحيحين في حديث الشفاعة فيقول ابرهيم اني كذبت ثلث كذبات وذكر قوله في الكواكب هذا ربي وقوله بل فعله
كبيرهم هذا وقوله اني سقيم ومثل الثالث في واختها سارة ومثل ... قاله [illegible]
في اصطلاح التعريض خلاف التصريح ... وبقلان اذا قيل ... وهذا المعاريض في الكلام
اي التورية بالشيء عن الشيء وفي ... ان في المعاريض لمندوحة عن الكذب ... التعريض مصطلح
المعنى الاشارة الى المعنى ... بالعطف حتى يحتاج الى القول بالتجوز لان ... المعنى
ثم التعبير بالكنايات ... واقع في كلام ابرهيم ... اراد ... فيصح قوله ثلث
كذبات التعريض ... الكذب ... ابرهيم عليه السلم ... الكذب ... والمعنى
التعريض في هذا ... او التعريض ... في قوله فعله كبيرهم
اذا لم ... وغيره ... الحال ... وفي قوله اني سقيم
... او ... من النجوم او سقيم الان ... وكل ما ثبت الكذب ...
الصورة ... الى الاستفادة ... في الصورة عطف على قوله ...
الاول ... والافادة ... العذاب ... الكذب ...
والاستيناف ... من اجزاء الجملة ... ان ... الحكم ...
... الاوصاف ... فانه ... كانهم الذين
... كانهم ... قوله ومن الناس من يقول ... وان زعم
... في المعاني ... في الصدد ... بيان ...
... التي ... بسلامة الفطرة ... باساليب الكلام فلعله ...
... لم ... لان لا يتعلق ... خروج الشيء عن ...
... عن الاعتدال ... الطعام ...
مطلقا والصلاح ضده ... الخروج ...
اي ... يتعدى ولا يتعدى ... اللازم لان المتعدي ... والملازمة ...

... ارادة الرغبة ... فان ذكر ... والعيش ...
وفيه ... ان الكلام مجاز ... الى الفساد ... الشيء
دكم ... مجاز ... لان ... يؤدي اليه ...
وكونه في الارض ... الطعام ... جنس الناس ... الحرث ... في الارض
... الاستقرار ... الارض ... المؤمنين ...
فساد في جميع الارض ... ارض المدينة ...
تعريف المفرد ... الاجزاء ... الاستغراق ...
الاستغراق ... الاستغراق ... الحكمة ... المعنى ...
... جميع الارض ... الاستغراق ...
... والخلط ... باشمام الفم لسكون
... جواب لا ... والمعنى ... انما نحن مصلحون
ذكر ... انما ... الاصلاح
... مصلحون ... وان ... اشارة الى ...
... مقصورون على محض الصلاح لا يشوبه شيء من وجوه الفساد ...
... او مسندا اليه ...
التعريف ... الجزء الاخير ... الجزء الاخير ...
... ليس ...
ليس الا الاصلاح فاجاب بانهم مقصورون ... ولكن لا يشعرون
الاستيناف ... الحكم ... بعد السؤال ... الا انهم هم
... قوله ... الاستفهام ...
... الاستفهام التي ... الانكار ...
... الانكار ... التحقيق ... لا ...
... ولذلك ... التحقيق ...

لا يكاد انه فيرتفع الجملة بعده ما خرج مخرجه في ذلك بل ريب وليت ودخل الامر والنداء وجدا الا مقصده ترديد
يلقى بها القسم اي كاف وهي ام اللام وحرف النفي وانما احب القسم بها لانها مفيدة للتاكيد الذي هو
القسم لاجله واحتها في اداة التشبيه في تحقيق ما بعدها وكونها مركبة من الهمزة وحرف النفي وللتنبيه على تحقيق
ما بعده ومنكر من طلائع القسم كثرة مجيئها عليه وتعريف الجزاء عطف على قوله للاستيناف اي
تعريف الخبر المفيد لقصر الافساد عليهم وتوسط ضمير الفصل الذي كذلك لو قصر عليهم المؤمنين الا فلا فانهم لا يقصروا
انفسهم على الاصلاح حصره ابه التعريض ان من يكابر الفساد افساده وهم المؤمنون في عليهم بحصر الافساد عليهم
ثم لا يخفى ان التعريف والتوسط المذكورين يفيدان رد المعنون الصريح بموهم ايضا لان نفس حصر المفيدين
عليهم لشدة فسادهم وعدم الاعتداد بغيرهم حتى في بعض سلك المصلحين كذلك حصرهم عليهم وبهذا ظهر
صحة ما ذكره في الكشاف من كون التعريف والفصل دالا على الحصر في هذا معنى في حق المصلحين فرحا بمن الزام
تعريف الخبر لقصر المسند اليه على المسند او دعوى الاكمل كافة او ذلك هم المفلحون والفصل لتاكيده وبيانه
او عطف على الاستيناف وذلك لان بنادي عليهم بانهم من البهائم حيث نفى عنهم الحس والا ما هم كيف
نفى الحس وما اشعر به محسوس فكيف لا من ذكره او احد الشعور في غاية من تمام النصح والا فلا يكاد
الجانب المنبه وهي ما قبله المصحح للعطف وكونه من تمام النصح لا ينبغي كون الناصح واحدا في التعريض بعد ان يكون التي
الاول وقع موقع التكلف في قولهم انؤمن كما آمن السفهاء على كونه محققا فيهم كما ذكر في المشتبه في حالهم
كيلا يتوهم انهم يجاهرون الكفرة مشافهين بحيث يكون كلاما للبعض كان في بعض الكتب الشافية فيه قراءة
خلاف لفظه ولا وجه لترجيح احدهما على الاخر واعلم ان قوله انؤمن لانكار لمعنى الف والاستقبال لموافقة
انكار الفعل لعين التحقق وتمكن في قوله انهم هم يعتبرون تحقيق فقيل ان قولهم انؤمن وقع في وجه
على سبيل التورية والتعارف حيث ان المؤمنين كما انهم قصدوا الاشتباه عدوا عن استحقاق النفع والاستبعاد عما
انهم لم يؤمنوا كما آمن السفهاء فانا ان نؤمن كما آمن خيار الناس من السفهاء الذين الحقوا بالبهائم وهو عادة
الانسان مع انهم قصدوا به تسفيه المؤمنين لا يا انهم فلا تردد ولا نفاق لو اخبر قولهم ذلك في وجوه
وما قصدوا ... ذلك ادلك انه كاد لكشاف في العهد صحيح لعدم ما عليه الجملة في التشبيه من حيث
الجنس لجعفر ابراهيم كما كتب ما هم والكشف قصد به فالمعنى استهزاء بهم انا نشهد بها الايمان كما ذكره التسمية
في حواشي الكشاف على عبارة المتن الذي ورد في مرتبة على القصد بنادي حالهم لانهم من الرحمن الا به اليه التي

ورقيل انها لا يجد كما لا يتشبها لا يتعدى مصدره لا تباع ميقاته على ما كان اصلها من العهد بخلاف الكتاب
فعارض ما بين الاصل في الفعل من تعين المصدر فعارض الاصلان واستويا ولا جل ذلك يستشهد العهد كما
في بها يستعمل للتسمية في التي يمنادي عبارة على ان اراده الكاملين باعتبار اي لما ان الجنس المستعمل تحولها
وهذا الطريق متفرد الرغب وسماه العهد لا باعتبار حصر نفس الجنس فيهم لطلاقهم الكاملين او بالنظر الى
نقصان من عداهم وقصورهم عن مرتبة الانسانية كما هو المشهور ومن هذا الباب اي قاعدة في نفي كونهم من
والفقه نفي ما ليس المستحق لحق اصحابه وقدمها اي الاستعمال ان التكلمات ناس وانها لا الاول
ولا بين الشيئين وسيرة صلاة وحال ذلك كذبها والصلاة الرسول اي ذلك الامر يقال هو هذه الايات
وينبو صنوف عند يوم هم عنه حسبهم او منها من اهل الكتاب بعلمهم فهم من تلك العلماء من تابع
وكان اعلامهم وقد علم انهم ما افرده في امانهم والحسد كبر الامر فحمل الحسن في ان الاشرف في المجد
وقوم من جهة تشا اي حقيقتها وعشر قانع هو الطلا الاعم يتقدم والمستدل بها الذي من عرب والجمع الرابع
والعارض موضع البيان الحمد وقده والمجمل زيادي وهذه في الشرع اسم لمن يعرف بنسوه وظهر بهذا ان الانسانية
وبطل بها ما هي كما باله فمن فهم قسم النفاق في هذا الاصل منسوب اليه اسم كتاب اظهره مروك في الاسم
وزعم انه اول كتاب المجوس الذي جاء به زرادشت الذي يزعمون انه نبيهم ووجه الاستدلال له طلب
الشارع من انما حقق لا بين المقترن بالاخلاص ولو احسنوا كما ان صيرورة عند الشارع في احكام الدنيا
والاخرة والرجوع عليهم وعند امر يكون بحكم الخاص خلاف العام لمعنى العام بعد وعن الا يقدر والاجرام
انما يلتمس بعد ذلك وما هم بمؤمنين والجواب انه لا خلاف في جواز اطلاق الايمان على التصديق المجرد لكن
حيث انه وقع وتنبيه على الخلف ان انه ام بطلان انهم مظهره فما عدا النزاع في كون مسمى الايمان في عرف الشرع
الشارع لا مرفق قطع النظر على الظاهر ما بينه في محله والقول الاول السنة للتعريف والتقسيم ولا ايراد هم
لتشنيعه في الجواب بقوله انؤمن كما آمن السفهاء الهمزة للانكار اي لا نكون نحن اهلا واللام
اي اللام في السفهاء للعهد والمعهود هو الناس سواء كان للعهد او الجنس والمعنى كما هو الجنس اي كل السفهاء
باسرهم فالكل اللام للاستغراق وهم منه يعنون اي الناس منه يعنون في السفهاء على زعمهم انهم
انهم انهم اي الناس في التعرف عنهم وهو ابلغ لانه من الكناية واما مقصودهم اي ما وهم سفهاء في
الوجهان يكون على تقدير كون اللام في السفهاء للجنس او للعهد الذي اشير الى الناس مرادا به الجنس او العهد

الذي هو المنسي ومصاحبه بخلاف الوجه الثالث فانه محض في البعد اعني كون اللام في السفهاء اشارة الى الناس
المذكورين من من جنسهم بخبرهم تحقيرا لشانهم جنسهم الى ان القطع وضمانهم الكاملين الالف والجزية
بمنزل او للتجلد اي لتكلف الجلادة والشجاعة من الجلد مأخوذ تحتين الارض الصلبة يعني انهم كانوا عالمين
بان من سفههم من السفه بمنزل الا انهم سفهوهم اظهارا للشجاعة وعدم المبالاة بايمانهم وعا من الشجاعهم
والسفه خفة في البدن او في الحال والمحادة الرد يقال تسفهت الريح اي حركت ومنه اصل
للخفة والحركة يقال تسفهت الرياح الشجر ورمح سفيه والحلم والكسر والرد في البدن نقيضها الا انه الحق عند بعد
شدان والقطع القعد والقضم بارزاه القايم في قوله وسالفه في تجهلهم يعني ان قوله ولكن لا يعلمون
ليس هذا الامر بينهم ام عنهم وانهم مع جهلهم يجهلون بجهلهم فهم اتم ضلالة وجهالة لا يرى الجهد او انهم
يغدرنه صوستة المجهول الحمر القذر بضم العين وسمها والقذر بفتح ود وشس من صدعه واتما فعلت
اي يعني سلوك طريق الفرج من الاذية الى الالحاد وكان المعنى ان يورد الفاصلة في الاية فقط يكشف التي
سرحل بغاهم منزلة المحسوس لكون امر المشعور عندهم بعد نفي العلم الا انه ترك رعاية لصنعة الطباق فلا يرد
لكنه الاولى بعد جزء المدعي ويقتضي من الفاصلة كالتعقيد من القاعدة ومعنى ضعف بعد اجنبي كونه اخلتهما
لانه اكثر طباقا فاصنعه الطباق جمع التعليل او اكثر في الكلام لان لا يعلمون اكثر طباقا بالسفه لان
السفه الجهل كان ضدكان وذكر العلم الذي هو ضده حسن طباقا فانه ذكر الشعور الذي هو ادراك المحسوس
قد يقال السفه حال في مقابلة الرشد والحلم في مقابلة الجهل فاذا ذكر العلم المستلزم للرشد في مقابلة السفه
المستلزم للجهل بحصل التطابق بين الامور الاربعة والايجاز بانهم موصوفون بالضدين ولانكم فيردا
يعني ان النفاق والسفاهة وان كان كلاهما غير محسوسين في انفسهما الا ان الافساد لكونه امرا دنيويا
يدرك بادنى تامل فهو محسوس من الاقوال والافعال المناسبة له لا يشعرون والاطلاع على امر الدين المهمة
المؤمنين على الحق وهم على الباطل امر ديني يحتاج الى مقدمات نظرية فناسب نفي العلم بيان لما هو مقول
انه اذا الطلاع جزاء الشرطية الاولى اعني قولوا امنا توهم ان ذلك تكرار واذا لوحظ انه مقيد بقيام الاخرى
وان الشرطية الثانية معطوفة على الاولى على انهما شرطية مستقلة كالشرطيتين الا يتحقق حينئذ الخبر في
كلام واحد فهو ان الاية سبقت لبيان حالهم مع المؤمنين والمؤمنون كان صدر القصة مسوقة لبيان حالهم
ونفاقهم من الكفر وهم وسابقا مع الكسر والمد والفتح والضم والسكون رواية اخرى في تفسير الآية

من طرق السدي الصغير عن الكلبي عن ابي صالح عن ابن عباس ثم قال الشيخ ابن حجر في كتاب الزهر في اسباب النزول ان يمكن
سماع الكلبي متهم بالكذب والسدي الصغير كذاب قال وهذا الاسناد سلسلة الكذب لاسلسلة الذهب
وظاهر الوضع لا يخفى فيه هذا الكلام وسورة البقرة نزلت في اوائل قدوم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة كما ذكره ابن اسحق
وغيره وعلي رضي الله عنه انما تزوج فاطمة عليها السلام في السنة الثانية من الهجرة والهجرة بالتحقيق جاءوا رجال من شيخ
الى عشرة والرواية ذكروا فيه ان وجهه الى المفعول الثاني بعين وحرجا الا اسم مكان او مصدر ميمي من حرج
اذا التبع منصوب على المفعولية او المصدرية اي اتيت مرضاة رحبا او رحبت موضعا رحبا والجار والمجرور في ميسرة
في محل الرفع على انه خبر المبتدأ الواجب حذفه لبيان الاختلاف او في حكم المصدر او المفعول والذي صار به
النفل كل التشبيه مقامه كما كان في النهذا اي هذا الدعاء محض في التصديق وهو في الحقيقة لا محل لها
قيل كما انه جامع الاصول والاستيعاب ان اسم ابي بكر من من اجداده وفي بعض النسخ وكذا في بعض الكتاب
بني تميم بزايد تيم ثم اخذ بيده مع ان قوله فاخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم افترقوا فقال
كيف رأيتموني فعلت فاثنوا عليه فنزلت وفي بعض الحواشي نقلا عن شرح السنة ان عليا رضي الله عنه
قال اتق الله ودع عنك النفاق فان المنافقين شر خليقة الله تعالى فقال عبد الله مهلا يا ابا الحسن ان تقول هذا والله
ايماننا كايمانكم وتصديقنا كتصديقكم ثم انهم لما افترقوا قال لاصحابه انه في الاول لمراد في سبب النزول
وفي الثاني واحد النزول والقاء المصادفة بالشيء حيث يقال لاقيته ان ورد في بعض الكتاب
فلا يخالف وان ورد الصبر الكاف في الاعتبار اشتمال القصة المخاطب والا فلا وجب بقول
من خلوت اليه مصدره الخلاء والخلوة يستعمل باللام والى والباء ومع بمعنى واحد كما في القاموس
والتاج او من خلاك ذم مصدره الخلو والمفعول الاول بهنا محذوف فالعدم تعلق الغرض
به اي اذا خلوهم وتعديته الى المفعول الثاني بالى لان في المضي عن الشيء معنى الوصول الى الاخر او من
خلوت به الى ان الجار والمجرور بهنا محذوف اي واذا خلوا بهم الثقة كما في قوله انما نحن مستهزؤن
تعدى الى مفعول اخر وهو الى فلا يرد ماذا بين خبره والمعنى اذا انتهوا الى المؤمنين مخبرين عن الشياطين لان ذلك
في الكفر اي عليه وان في الكفر اي في الكفر طبقة واحدة او كالرؤساء عطف على المتمردون والاشتقاق
على هذا لا يتحد وهم في النفاق فيه جملة قوله طاعة منصرف وعلى الاخر فعلان غير منصرف
تشيطن فان ورد تقييس هذه الجملة والقول بجواز البناء من شيطان عند سيبويه والمضرب بالعلة لا ينفع

الاستشهاد فان الاشتعال لحصول في الظاهر اقرب مقدم على ما في ابانه **قوله** على ادم نشاطه ومرور
قوله من اساءة الباطل نوع تقوية للاشتعال الثاني **قوله** فاطبوا المؤمنين امر الى المؤمنين
مسكرون لايمانهم والشياطين يكذبون مقالتهم **قوله** لانهم قصدوا ان لانهم بعيد الا الاخبار كذلك
وجه مع اختيار الجملة الاولى فعلية والشانية اسمية وكونها اوردوا الاولى فعلية لافادة الحدوث والجملة
والثانية اسمية لافادة الثبات والدوام **قوله** ولانه لم يكن يحسنا ذكره ترك التاكيد في الاولى والتاكيد
في الثانية وحصول ان ذلك التاكيد في الجملة الاولى لعدم الباعث عليه من الطاهر اولعدم رواجه منهم
الا يرى الى قولهم ربنا لانا امنا الكم وصدق رغبتهم وكونه رايحا منهم كلاف الثانية فانه كان
باعث على ذكر التاكيد وصدق الرغبة وكان رايحا منهم والغرض بذلك التعميم الى ان الكلام قد يعرى لعدم
اعتبار المتكلم بشانه او لعدم رواجه عند السامع وان تاكيده قد يكون لاعتناء المتكلم بشانه او
لقبوله ورواجه عند مخاطبه **قوله** او علما بان الاولى بدعوى الاستمرار عليه كعقيقا بحيث يستغني اكثر
فيه الشك **قوله** انه لما جعلنا الوجه الثاني بيان لوجه القصر في الحكم ولاخفاء في الحصر ويحتمل ان
لما كانه لمعنى المقاربة ان الله لولا الحج وقد تقدم انه يتوهم التجرد بالح لتوهم الا منهم ما يدعون محرفا
والالما فاتلوا المؤمنين وواقتضوهم على انه قيل لاريب فيه انه ذكر الكتاب **قوله** لان المستهزئ لما كان
معنى فقد لاحكم للشبات على الهدى ولسيما انه يكن مستهزئون بظاهره تاكيد او تقريرا له اقيم مقامه
توكيده وهو انظره وتفي للاسلام فتكون للمشهورات على الهدى وقد عكس صاحب المفتاح فاعتبر لزوم
الاول حيث جاءت الاستحكم ظاهرا لا توهم كما يتحقق الاستخفاف بهم وبدينهم تاكيدا لذلك الالتزام
وما ذكره المصنف اوفق لانه انما يؤكد الكلام المذكور لا لازمه ولانه ان لزمه بعيد تاكيد الالتزام تاكيد له
قوله او بدلا لانه تقرير للجملة الاولى او كاشف كجزاء الا بدله تمام المقصود الثاني وافيه ملك وقرين
مقصود المجموع الثانية هو من مقصود الاولى من الكاملة وله لاله اشتمال من الاولى وهو هنا كذلك لان
الجملة الثانية يفيده الاولى وهو الثبات على اليهودية على ما بينه بقوله لان المستهزئ اه وتفيد
زايد على ذلك من تعظيم الكفر المقصد لدفع شبهة المخالطة مع المؤمنين والتصلب في الكفر كون بدل
منه وبدل فورنا ملك الهر وكتب حسن التعليل في الاعتبار ان ولانه انه بدل الكل من الكل على ما ذهب اليه
العلامة التفتازاني ليس بصحيح **قوله** لا يقوا فاسمه قيل هو رادم بكثرة القائدة وقوة المحرك هنا الذي كان

هذا اسم مع ما ذكره الوجه بكون الاستشهاد المتكلم بشانه او لقبوله ورواجه
ع

والجمع للفظ العام مرجع الاولين **قوله** بطالب مرادات ومشتهرات اه قال الراغب الصحيح ان الاستهزاء
ارتياد الهزؤ وان كان قد يعبر به عن تعاطي الهزؤ كالاستجابة في كونها ارتيادا للاجابة وان كان قد يجري مجرى الاجابة
لاصلاح الاجابة والاستجابة بمعنى **قوله** واصله الخفة في الاشتقاق اصل الباب الخفة والحركة وهو بمعنى قوله
اي يسرع ويخف والهاء فيه سبك كش وتقضيم قراءة بصيغة المعلوم على زنة تفعيل من الحذف
بمعنى يقضي ببدن **قوله** كما سمي جزاء السيئة سيئة في قوله تعالى جزاء سيئة سيئة مثلها وعن سبيله وسوء بعيد
تعلق كون **قوله** لا لمقابلة اللفظ اي مشاكلة اللفظ باللفظ وهو عام مرتبة على المجيء قبل جاءه كالقاء
المقصد على ما هو والمقابلة الصحيح لمبادئ المجاز في الجملة الاولى على المجيء بحسبها او قصد ذات على المقابلة **قوله**
او الكرم على المزية القعدة على جامعة على التغيير المذكور فالاستعارة بعيدة ووجه الشبه اتمامه في القعدة حصول الم
من المطابق ايضا الاشتقاق لمسائل المستعار منه او من المشتقين لان المستعار قوله او لمقابلة لفظ
باللفظ المجرد المقابلة **قوله** او يرجع من الرجع او الارجاع والمال الشيء يكون المال الى الدال على نسبة الاستهزاء
اليه كما مجازا او كناية عن رجع ضرر الاستهزاء او يجعل اطلاق الاستهزاء مجازا مرسلا عن رجع ماله وضرره
او استعارة تبعيها للرجع المذكور بالاستهزاء في استهزاء المال كما في قوله تعالى وما يخدعون الا انفسهم
ومعنى هذا الوجه ان الضرر الذي قصده المنافقون باستهزائهم يرجع اليهم كخلاف الاول فان حاصله ان
الجزاء الذي يستحقونه لاجل الاستهزاء في الدارين يصيبه اليهم وكخلاف الثالث فان حاصله على الاول
مجازا على الغرض من غير ان يحصل الاستهزاء باستهزاء المنافقين في الغرض الذي قصده **قوله**
الذي هو لازم له اه اشارة الى انه مجاز من كون المرء طبعه في سم السبب على المسبب وان يكون الكفر فان الغرض
عند الذي هو من لوازم الخارج **قوله** اه يا عدم حاجة الى ان يكون مهينا او تحقيق شبه لهم او مسه او شبيهه
على ما مر عن قريب **قوله** على المجازي حالت من الضمير في عليهم واستعدادهم والحدوث من الزيادة
والتمني من ذكر مع تمكنهم على الطغيان وتحيرهم على معنى مع تعلقه بالاجرار وعطف
على التتابع والتمادي وورود من در بمراي **قوله** حال انهم ابعد من حلمهم وادع حبس بهم ومن
هو ان يغرق فيه نفسي ويشفي بهم العراك ما ووصل المنافقين الدجى ليشمهم ومن امرهم
بالشيخ وحبس بينهم ومن شيبهون **قوله** واما اسنده به الاستيناف الابتداء او معنى ابتداء
اشتبه يعني جملة اوله وضميره راجع الى لفظ ابتداي انما ابتدي الكلام المذكور فقط الله مع الملحقة

لما سبق من قوله الا انهم هم المفسدون والا انهم هم السفهاء ردا لتعريضهم المؤمنين بالافساد والسفاهة

بمقتضى ابتداء الكلام بهم وان حالهم انهم هم الذين يستهزءون لكون الاصل في ردها ادعوه من جهر

اخفهم من استهزاء المؤمنين ولم يعطف هذا الكلام على قوله واذا خلوا الى شياطينهم بجميع الشرط و

الجزاء بان يكون من تمام ما عطف عليه من المعطوفات قصة ومن الناس من يقول آمنا مع تحقق الجامع

كونه جوابا وردا له وقدم القصد به بحرف التشبيه كانه من الجواب السابقين سواء اوقعا له استيناف بيانيا كانه

قوله ليدل على انه تعليل على طريق اللف والنشر المرتب اى انما استدى بعطف الله لا لا قاله والجمهور وانه قاله

قوله مجى رواه استهزاءهم ولم يصرح المؤمنين المعارضتهم اظهار الشرهم فان تقديم المسند اليه المفيد

التقديم يحكى الحصر كانه لا سيت في محاجتك وترك العاطف ليدل على ان استهزاءهم لا يبالي في مقابلة

ما يفعل الله بهم مجازاتهم وارجاع الآلاف اليهم وانزال الحقارة بهم او مما هو شبيه باستهزاء

في المداهين ولا عمل به من جهة ما هو يشبه من الحاسر السابقة فالت ما يفعل الله بهم ونظير ان العاطف يدل

ارتباطها بما تقدم وكونه جزاء له فاذا قطع عنه دل على عدم الارتباط او عدم كونه مقابلة ويجعل لمعونة

المقام او ذكر المستوفي ومن كلام بحيث لا يرد باستهزاء هم في مقابلة وهو اوجه حسن العبارة بالتعين

بالقرينة ومن العرض الاستيناف هذه الجملة والحمل على الله كونه بين ما يغادر ويطيل على التقليل لبعض التجنيف

ولا يحتاج فيه الا الكلفة في تعلق به باستيفاء من كونه متعديا معه ولا الا الحمل لم يعطف عطفا تعتبر بما

الاستيناف وان جهت ارجاع ضميره الى الله تعالى كسب ما تعرف مسنده الى معمده وضميره داجعا الى

قوله الله يستهزئ بهم اى انما وقع الاستيناف بهذا القول لا بقوله هم الذين يستهزئون بهم يكون الجواب

ما ذكر وكذلك التعبير عبارة الكشاف عن الفاء ويوهمه انه قال فان قلت كيف ابتدى الله يستهزئ بهم

ان يقول لم ابتدى ففيه ان السؤال عن كيفية ابتداء الجملة المذكورة لا عن نفس ابتدائه وقيل

مراد القول انه لم يعطف على ما قبله كان في مقابلة استهزائهم فما يعقبه ان الله عن شيء المؤمنين عن معارضتهم

مطلقا وانه تولى مجازاتهم بسبب هو هم تخصيص القول لهذه المجازاة فما ترك العطف افاد وانه يتولى الجزاء

دنيا عنهم مطلقا لانه في مقابلة الاستهزاء فقط فهذا كيف ينبغي ترك العطف عليهم وقد وقع المسند يستهزئ

بهم المفسر بعد المقابر المذكورة ومن يكون من سبب استهزائهم على انه قيدهم مطلقا فلا ويدل وقوعه

المقهر منه لا من ترك العطف **قوله** لظلال تقليل المعنى وقوله اما الضمير للمعنى و الكائنا به جمع الكناية فانك

قوله

كيف في الله وكفاية اذ قلت فيهم ووجب **قوله** من مد الجيش وامده الا ان الله اكثرها يا مكث في الشر و

الامداد في الخير كذا في الصحاح وقوله كامل لهم مزيد ليمد وامدهم اما لكسب حين واما الا فهو **قوله**

بالزيت والمداد على اللف والنشر المرتب الامداد ومع اليسين المرمدين واما ما كذا في مختص العلوم والقاموس

قوله كانه يعدي باللام في الصحاح مدالله في عمره ومده في غية امهله وطول له وهو مثل المحقيقة

بعد هذه الانطه او العه مدالزيادة سواء كان في الحق او الكم وكما كان لا اشتراك او المجهودة المجاز **قوله** وسيع

قراءة ابن كثير ويدلهم بالياء يعني ان القراءة يعضهم ليس ادبهنا ولا يصح ان يتشرع الدليل الحقه والدم يستعمل الجم

وما في انما هو ليس من ان الله لا يمهل كالامة فما في بيانه فيما ذكر المراد ان يكون ذلك بحسب اعتبار تنتهيها

بالام لتخصيص والعطف ان امراء او لكان يستعمل يخفف لا يحكم يعني لا يمهل **قوله** لما منعهم الله ما اصله

ان المسند في الطغيان مجاز عن تركه من تسندهم الحسب عن منع الالطاف لمهم عن كفرهم وهو المسند اسنادا في

الى الله وهو فاعله على المجهد لكونه سببا عن نحو قطع المسند مجاز لغوي وفي الاسناد حقيقة كذا قيل

الذي يعتد به ان كل من الممجهود اما الزين الاول جعل اهلكه بالله والمسند الى الله مبالغة فيه لبيس

هنا فصل حقيقي المسند الله بعني نقم المسند للتنبيه لا وراثتها مرة واحد اعفو من مجاز صح ليس على حقيقته

وهو انطبق على قاله الشيخ عبد القاهر في انه معنى لبد ثم قال على معاني وحقيقة العلة لنشاد الا وحاصل انه

ان المسند من المسند في الطغيان بمعناه الحقيقي وهو فعل الشيطان حقه المسند الى الله مجازا باعتبار تمكينه و

اقداره يسند وذلك الى المعنى الحقيقي والمجازي وخلاف له بيان العربية الا اسناد

المجازي بمعنى ان في هذه الاضافة اشارة لطيفة الى ان الطغيان والتمادي في الضلالة من افعالهم مستقلا

وانه بري منه اوفا ان اختصاص المحلية والاختصاص معلوم من تمادهم في الطغيان فيسلم ماخذه في الافعال

عن الا الحمات فعله وكذلك الاشعار بالعربية عن الغاية وقيل اصله انه عطف على قوله قالوا انا وهيها

على ان ييدهم الله بمعنى الامهال على حذف اللام والايصال وان في طغيانهم ظرف مستقر وقع حالا

وكذا يعمهون حالا وحال او منه عطفان واذا كان المدد في اعلام مقارنا الطغيانهم وعصيانهم وكل شئ

نشيبه والاطاعة فيه وذلك الامرة في الطغيان والعمى فهذا الاعتبار يستفيد الحصر الذي اشار اليه الحج

بقوله فلو زادوا الا طغيانا وعمها او المقدر عطف على قوله اصله وحاصله انه من المد بمعنى الزيادة

وفي طغيانهم متعلق بيعمهون وقوله مستقلا حال من الضمير بمعنى يشد اى يزيد استقلالهم وجعله

مفعولا له لصحاح الا انه لا رتبة فيه كالحمد والشكر وهذان الوجهان الاخيران والالتفات للعمر له بصيغة
الغرض من الاشارة الى صفتها الا انه لا حاجة اليها الا المعدد لا معنى فلان المدح العمر التشبيه والاحكم
في الاستعمال من الالطاف في اي حال كان لا نيابة خلف به بهم عبد المعنى على سبيل التشبيه بهم الذا
وعلى المساعدة ومجازاة لما عملوا ولم يبين لهم الا بالنظر الى العاقبة بالضم والكسر وقد قرئ الكسر
زيد بن علي رضي الله عنهما والفرق بين البصيرة والحسن في البصر البصيرة نور القلب بها يتأمل في البصر نور
العين بها يرى الحسيات لمعه انه في البصيرة يحتمل به التأمل والفكر كما كان الحسي انه في البصر يحتمل به الرؤية
فالبصيرة والبصر والرؤية سيان في النتائج وكونه كما لعقد الى التأمل والرؤية وما في الكشاف في تفسير العمه
الذين لا دراية لهم ولا رأي فكره من خواص الحس البصر ذكره ابن عطية وهو الظاهر الاستعمال عند الاطلاق
خلافا للكشاف والامام فانهما ذهبا الى شمولها للبصيرة والبصر فانظر العلامة اعمى العمى آية أو
وعمه الطرف في عمه اي رب معاره لا غاية لسعتها كل طرف منها متصل بطرف مغارة اخرى والعمى
نحو حسن الوجه وهو من باب الاسناد المجازي لا سناد العمى الى العمر المعه دي الا هو ولا مر باب الاستعارة
شبه عدم الغاية في المعه بعدم البصيرة في السائر لجامع تقدر السلوك فاستعير العمى الذي هو عدم البصيرة
للغاية وقيل اعمى صفة من عمي عليه الامر اي التبس المراد الى طرفها مما سر يحمل ويتحير فيها وقيل اعمى
فعل لعله اي خفي طرف الاهتداء اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى جملة تعليل كاستحقاقهم
الاستهزاء الابلغ والمد في الطغيان على الاستيناف او جملة مقررة لقوله ويمدهم في طغيانهم وهذه لبيان
ابحال وهذه لكونها بعدهم من حيث حالهم او اعتراض لبيان شناعتهم وهذه حالهم وقال الطيبي ان
موقع اولئك ههنا بعد ذكر المنافقين واجراء الاوصاف عليهم موقع اولئك على هدى من ربهم على
وجه فان السامع بعد سماع ذكرهم واجراء تلك الاوصاف عليهم لابد ان يسأل لم اين دخل علي هؤلاء
هذه الصفات فيجاب بان اولئك المستعدين انما جاءوا وعليها وارتكبوا تلك الرذائل لانهم قد طلبوا
بالاستعداد التام الفطري السليم عن الغواية والضلالة بالهدى فخرجت صفقتهم وفقدوا الاهتداء
الى الطريق المستقيم فلذلك صاروا في تيه الضلالات ثم اعلم ان قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة يفيد حصر المسند
على المسند اليه لكون تعريف الموصول الجنسي منزلة تعريف اللام الجنسي وهو حصر ادعائي باعتبار كمال المعنى وذلك
الاشتراء اولكمال الكفار المجاهرين مشاركين لهم في ذلك لجمعهم مع الكفر المخادع والاستهزاء والافساد في الارض

الاستبدال تخصيصهم بذلك وتقبيح الكلامهم اشاره الى اختيارهم ولا عن دلالة الاستبدال الاول
والمقصود منه بيان المعنى الذي يصح حمل الاشتراء عليه وههنا المعنى ههنا الهدى والضلالة بالضمار وبدل ملكت
واصعد وكون المنافقين مشاركين في خصوص الاشتراء لتقوم بقوله واصله الاستبدال المعنى الحقيقي واشار بقوله والمستعمل
بقوله ثم اتسع الى بيان كيفية التجوز والاستعمال فيها بان يعد ما ترتب على الامر والي العلاقة المصححة وهو كون المعنى
المجازي لازما للمعنى الحقيقي فيكون مجازا مرسلا تعدد ثم استعير بمجموع المعنى اللغوي وحمله على الاستعمال
للمبالغة تم هو الاليس الصلالة هنا المشابه بل هذه قوله سواء كان من المعاني او الاعيان وقوله وا
انهم اخلوا بيان المعنى الاول وهي تقدير الكلمة للاشتراء في الاستبدال مع الاشارة الى وجه تشبيههم
كيف استبدلوا الضلالة بالهدى ولم يكونوا على الهدى وما اعمد حمل الهدى على الفطرة التي كانت عليها
لهم والاطلاق الهدى عليها حقيقة عند المفسر فانه جعلها في عشر ولا يتم ارادة الصراط المستقيم من او الهدى
وقوله او اختاروا بيان المعنى الثاني لتقدير جملة على الاختيار والاشتراء حمله على المنافقين مما ورد
او وهو في حمله الاستبدال على اختاروا اشارة الى ان اختيارهم الضلالة وتركهم على الهدى باعتبار تمكنهم
واستحبابهم ايام او في الاعتبار تخصيصهم لما انهم كانوا عليها تمكن من الهدى ثم في تقديم الاختيار على الا
اولا وتأخيره عنه بيان المعنى ثانيا اشارة الى رجحان كل منهما على الاخر من وجه فان في ارادة الاختيار
لحصول الاضراف الهدى كان من الاستبدال وحمله على الاستبدال اقرب الى المعنى الحقيقي وقد قيل ان
قوله اختاروا واستبدلوا معنى واحد وهو الاستبدال عن اختيار وقوله والمعنى اه بيان المعنى الاول على
تقدير ارادة الاستبدال وقوله او اختاروا واستحبوا معطوف على قوله اختاروا الاول بيان المعنى
الاول على الثاني او معطوف على قوله اخلوا توجيه بان لا ارادة للاستبدال بل حمله على التمكن من الهدى
تمكنا تاما كانه في ايديهم ولا يخفى ما في التوجيهين من التكلف وتزلزل صنيعك بان الحمل والغاية عنه الى المجاز اه
والاذان تركه الى العرب والمصباح وتقديره المشبه بها والتحول عنه ابدا كان حسنا والا اي
لم يكن احد العوضين ناشئا بأن كان كلاهما ناضا كان يع الصرف او عرضا كما في المقايضة
وذلك لا يكون كل منهما مشتريا وبائعا صحت كلمة الشراء على كل منهما وهذا اي من يشتري
بمعنى الاستبدال الاشتراء المذكور في هذه وهو لا في النجم والجمع بالضم جمع شراء الشين الاخر
قبل الشرو والمسلم اجمع فيه وهو الحسن البصري وقرئ بضم الواو في الذين وسكون الراء والا والي مقارنة بينهما

وقيل المراد به هنا الاصول التي هي شارات رؤوسها وهو عطف بيان للطويل الذي هو صفة في المغني
العصيرة وهو ... ومن حبل ... الجيم ايا المشناة من تحت والذال المعجمة في الصحاح والقاموس
وبالدال المهملة في شرح العلوم وبعض الناظرين في هذا الكتاب يضبطه ابا الموحدة والمهملة
بالسلم الذي اشترى ... جبلة بن الايهم آخر ملوك غسان وقصته انه كان اسلم ... فالم
في زمن ... عمر وكان يطوف بالبيت فوطئ ازاره رجل فلطمه لطمة هشم بها انفه ... اي
الى عمر فامر بالاقتصاص منه ... فاستمهله الى الغد فهرب من ليلته الى الروم وحكى ... ندمهم
ندم من غير اقلاع فاستعمل لغيره عن الشيء ... فيه اولا
ترشيح في الصحاح المرشح ان يربح الام ولدها باللبن القليل ... شيئا بعد شيء حتى يقوى على
المص وفلان يربح للوزارة اي يربى ويؤهل لها والترشيح ... اذا قوي على المشي وفي الاصطلاح
يقرن المجاز ... بالقرب ... كلام ملائم معناه الحقيقي هو في الاستعارة ...
في المجاز المرسل ... ثم الترشيح قد يكون ... حقيقة ... الاستعارة
لا ... الا ... قد يكون مستعارا من ملائم المستعار
المستعار له فهو ترشيح باعتبار معناه الاصلي ... باعتبار المعنى المقصود ... اي
ما يراد ... من الربح والتجارة وعدم الاهتداء الطرق للتجارة تمثيل لخسارتهم اي ليبين المقصد من الترشيح
تحقيق المبالغة ... اشتراكهم ... ترشيحات ... المقصد ... خسارتهم ...
الفوائد ... التي هي ... خسار التاجر ... الربح ...
كان ... الاستعارة ... الاستبدال ... التجارة الذي هي
او ... التجارة ... المقصد ... ذكر الربح ... ترشيحا للتجارة وتحقيق ...
التجارة ... قوله فما ربحت ... اشارة الى ... الربح كناية عن ...
قد ... الغرض ... كناية ... باستعمال ...
خسروا تجارتهم ... عدم الاهتداء لطرق التجارة كناية عن ... راس المال ...
... الله ... الكناية ... عطف ... كانوا مهتدين ... ما ربحت
... قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة ... المقصد في الكناية هو المعنى ... وهو ...

والكلام ... معناه الحقيقي ... وجاز ... كون الترشيح استعارة تمثيلية ... حال المنافقين في
قوله ... الهدى ... المسافر ... التاجر ... الربح ... الفاقد ... واحد من قوله ما
وما كانوا مهتدين ... مستعمل في معناه الحقيقي ... تجارتهم استعارة ... من المفردات
والترشيح استعارة ... تمام الكلام من غير ... مفرد ... ولما رايت النسر ...
... ابن داود ... الشعر الاسود ... وابيض ...
... الترشيح الاستعارتين ... التعشيش وهو ...
ذكر ... وهو ... الطائر ... الترشيح ... وكر ... التعشيش ... الشارح
مستعاران ... والتعشيش ... مستعار ... والنزول ... غضب
... بعض ... والاده ... البعض ... من
واسناده اي الربح الى التجارة ... المجاز العقلي ... استعارة ... حقيقة ومجاز
... فان ... وجه ... التلبيس
ثم ... فان ... وجه ...
... للفاعل ...
فهو مجاز ... ظاهره ... حقيقة ... ومجاز
... ربح التجارة ... مجاز
... حقيقة ومجاز ... مجاز ...
يرجع ما ربح التجارة الا الاسناد الذي لم يعتبر ... اول ... الفاعل ... المجاز
... من صفات الفاعل ... الربح
... المجاز العقلي ... الطرف ... الفاعل ... الطرف التجارة ...
الاهتداء ... استبدال الضلالة بالهدى ... الماضي ...
فبقوا خاسرين ... قوله فما ربحت تجارتهم فان عدم الربح هنا كناية عن الخسران وما كانوا
مهتدين ... خاسرين ... الربح ... من قوله فما ربحت تجارتهم ... فاقدين الاصل ...
من قوله وما كانوا مهتدين ... طريق الكناية فان عدم الاهتداء كناية عن اضاعة راس المال ...

لم يسبقه طريق الاستعارة لكثرة الالتفات الى ماله فيه او فائدة التعقيب على الجميع اشارة الى ان قوله وما كانوا مهتدين معطوف على قوله ما ربحت كالتشبيه شأنه التجارة في الاصول وان الفرع باعتبار المعنى
وهو عدم الخسران واضاعة رأس المال وان كان يشعر ان الصلاة بالهدى مرتبة على عدم الاهتداء للتجارة كما لا يخفى وفي جميع الخسران مع الياس عن الربح اشارة الى انه يجوز ارادة المعنيين في كنايه
لما جاء اي بين ان قوله ومن الناس من يقول الى هنا جار مجرى الصفات الكاشفة عن حقيقتهم
فما فرع عقيبها عقبها ببيان يصور ذلك الحقيقة وابرازه في صورة المشاهد وفيه اشارة الى ان قوله
مثلهم حال مقررة وموضحة لما قبله ليست الصفة المسرورة اليها فعند انه العطف على ما قبله والمصطلح الشرح لم
عقبها بضرب المثل اعم من المقول السائر الذي يشبه مورده في الصحاح ونحوه والمثل اي قدرة وفي الله ورجل
الدهر في القدر وهو لشبه بالمعنوية لانه ترك للتمثيل بحقائقه فيما شبه الصورة الوجهية المحضة الى ذكر المجاز
المختلفة بالوجه ولا مرما المشبهة للتعظيم وما صفة مؤكدة للمعنى التعظيم وذلك الامران المعنى المعروف
انما يذكر ليفضل تشبيه الوهم لان من طبيعة الميل الى الحس وحب المحاكاة فاذا صور بصورة المحسوس
ساعده الوهم ووجهه اكثر وكتب الامثال في الكتب وكذلك الامثال لفظ بها الناس على الانجيل وفي القرآن
سورة منها سورة الامثال ثم حمل للقول السائر اي الفاشي وانما سمي مثلا لانه جعل مضربه مثلا لمورده
ومورده المثل الحالة التي صدر فيها المثل من ورده ومضربه الحال التي شبهت بها المعنى المثل مضربه
المشبه حال مضربه بحال مورده وفي لفظ القول اشارة الى انه مركب وكذا لفظ المفرد ان يكون الا استعمالا
على سبيل الاستعارة ولذلك كانه فانه لو غير لما بعث الوهم على ملك القراءة والافراد كانه المشابه ان
لمحافظة انما هي بسبب كونه استعارة فيجب ان يكون هو بعينه لفظ المشبه به فان وقع تغير لم يكن مثلا بل مأخوذا
منه واشارة اليه مثل الخبر اي فيما قصصنا عليك من العجائب قصة الجنة العجيبة الشأن ثم استعير للصفة او
عجائبها وصفة لمثل الاعلى اي الوصف العظيم الشأن والذي يعني الذين اي قسم صيغة المفرد مقام الجمع
او تخفيف الجمع بحذف النون وان وردوا اللذين بانه لو كان تخفيف الذي بحذف لوجب ان يجمع ضمير استوقد وان
بانه وان كان جمعا حقيقة الا انه مفرد صورة فجاز افراد الضمير نظرا الى صورته خضتم كالذي خاضوا انه
جنس ضمير الخائضين للذي على معنى فخضتم كالذين خاضوا وان جعل الذي خاضوا كما اي خوضا مثل خوض
الذي خاضوه فلا ان جعل ضمير الضمير اشارة الى انه لو لم يجعل مرجع الضمير في ظلمات لم يحتاج الى

البلاد

النار بل ان الاضافة صحيحة بتشبيه حال الجماعة بحال الواحد انما الممتنع تشبيه ذواتهم بذاته وفيه تعريض بالكشاف
حيث جعل الباعث على جواز وقوع تشبيه الجماعة بالواحد وانما جاز ذلك اي الذي في معنى الذين لم يجمع
وضع القائم موضع القائمين بالحذف والتخفيف ولا باقامة المفرد مقام الجمع مع شهر الكلام كونهما
صفتين لانه غير مقصود بالوصف لانه مخصوص من بين الموصولات بان يتوصل بها الى وصف المعرفة
بالجملة الخبرية ولاشك ان الوصلة اذا كانت اخص كان الوصول بها الى الغرض اسرع فلذلك استحق التخفيف
بخلاف القائم فانه مقصود بالوصف فيجب رعاية مطابقته مع الموصوف الا ترى ان الجملة لما كانت مقصودة
بالوصف روعي فيه مطابقة ضميره بالموصوف افرادا وجمعا وتذكيرا وتأنيثا ولانه ليس باسم تام اي كاملا
الواحد والجمع فيه يجوز وضع الذي مقام الذين ولهذا لم يكن الياء في الذين علامة الجمع الصحيح
التخفيف بحذفها بخلاف نحو القائم فانه اسم تام حقه ان لا يستوي فيه الواحد والجمع فلا يجوز استعماله بمعنى
الجمع وان الياء والنون في جمعه علامة الجمع الصحيح فمنع التخفيف بحذفهما على اللغة الفصيحة احترازا عن لغة هذيل
فانهم يستعملونها بالواو حالة الرفع ولكونه مستطالا بصلته استحق التخفيف يعني ان لفظ الذي يستحق التخفيف
لما ذكره ولذا خففوه من وجوه كثيرة فخففوا اجرى ذلك وهو اما بحذف النون منه او باقامة المفرد مقامه
فحذف ياؤه واكتفي بالكسرة ثم حذف الذال واقتصر على اللام وهذا على ما ذهب اليه صاحب المفصل من ان اللام
في الذي حرف تعريف وان هذه اللام هي بعينها اللام التي تقدم من الموصولات الا انه اسم لا حرف كما
بمنزلة الذي لكونها مستعملة وتحقيقه في الصحاح والجمهور على ان اللام التي بمعنى الموصولات ليست مخففة
من الذي بل هي اسم برأسه الا انها لما اشتبهت حرف التعريف في الصورة التزم ان يكون مدخولها اسما
مسبوكا من الجملة الفعلية فهي اسم في صورة الحرف وصلتها فعل في صورة الاسم فلذلك كان اعرابها ظاهرا في صلتها
لا مقدرا في محلها او قصد به جنس المستوقدين عطف على قوله حتى يلزم الجمع وهو عطف على قوله
بمعنى الذين وهذا مقيد بشرط كون مرجع الضمير في بنورهم وكذا التأويل في الفوج والجمع المعطوفات الثلث في
غير الجزاء المفرد ان جعل مرجع الضمير او الفوج الذي اي بقدر موصوف مفرد اللفظ جمع المعنى في صيغة الذي
باعتبار لفظه وارجاع ضمير الجمع بالنظر الى المعنى والمعنى في تحقيقه انه اختيار استوقد على اوقد
على الكرخ وهو اي اوقد من قرينة ذهب الله بنورهم باشتعال النور من النار كما في الكشاف فان
اشتعال كل شيء منها من الصعدة اي النار حول المستوقد الصواب ما حول المستوقد على ما في بعض النسخ لان

ظرف عامله التصرف كانه التبيس وغيره فلا يجوز نصبه على المفعولية   اي جعلتها متعدية اي اضاءت مسندة
الى النار وما حوله مفعول به وصرح كاشف ان موصوله ان جعلتها متعدية   والا اي وان لم تجعلها متعدية
في الشرح الاضاءة روشن كردن وشدن   مسندة الى ما والمعنى صارت الاماكن والاشياء التي
حوله مضيئة وفي قوله الاشياء والاماكن اشارة الى ان ما عموما حاجة كالكشف عنها لانه   او الى
ضمير النار اي مسندة الى الضمير المستتر الراجع الى النار والمعنى صارت النار مضيئة في الاماكن التي حوله
وهو خلاف المتعارف في استعمال النار وتقليل الغرض به في التمثيل وذلك لان المتبادر من تقييد الفعل بالظرف
ان يكون تقييد اتصاف بالحدث الى ما نسب اليه فيكون المعنى اتصاف النار بالضياء الشامل في الاماكن التي حوله
وذلك ان اتصافها به في تلك الاماكن فرع حصوله لها فيها وانما لم يتعرض لذلك البيان لان توجيه المجاز شائع
سابق الى الفهم لا يحتاج الى التعريض لانه يحمل ان يكون الظرف قيدا للحدث لا للاتصاف وحاصل ذلك
ظهر لكلام ما حصل لما تركه يجوز باعتبار استعمال والمتعارف فيه لكن حوله ولا فائدة فيه قوله نارا لجواز حمل التنكير على
التكثير واما ما قيل ان ما حوله بدل اشتمال من الضمير وان ردها اورد عليه من انه لا بد من الضمير الراجع الى
المبدل منه التمييز من لحظ بانه قد يكتفى بالاتصال المعنوي كانه في قوله لا يعلم تمن وان هي جيب في الا به الى
عمرو ان الاقرب باعتبار التمييز في الظرف ليشهد هو قول في فلان حول البيت وجعله معلوم انهم لم يجعلوا ابعادا حاطه
الدائرة فيه ان لا اول انه لا بد ان يكون ذكر المبدل منه مشوقا الى ذكر البدل وههنا ليس كذلك وفي الثاني ان
فرق بين حوله وما حوله فان مسوم ما بالجملة الحور   قوله نصب على الظرف وحار مقدرية في الاماكن
لا على انه من قبيل حمل الطريق الثعلب وان صرح به في الكشاف في تفسير قوله تعالى لاقعدن لهم صراطك المستقيم فانه
شاذ ولا على انه حول بمعنى جهته فانه غير مسموع بل معناه ما حاذاه من جهاته ان المذكور في الكتب حول الشيء جهته
في الابهام على الجهات الست لا لكل لفظ يمكن ان يعام جهة بعامه   او فرية له ليس في امر الموا
التي ضبطها النحاة لزيادتها   وحول ظرف لغو في الجملة الوجوه ظرف مستقر   وتأليف الحوا
اي تأليف حروف حول لهذا الترتيب للدوران والاحاطة ومنه حال الشيء واستحال اي تغير وحال الا
وهي صورة التي يشتمل على الدائرة وهي اسم من احال على بمنعه وحول الشيء جانبه الذي يمكن ان يحول اليه والحول
بمعنى السنة التي هي مبدأ التغيير   لانه يدور والحول به دوران الشمس في مطالعها ومغاربها   جواب
لما لا ظرف يستعمل استعمال الشرط وهو لوقوع امر لوقوع غيره فيقتضي له ولهيته ههنا اذ جاء فانه غاية

ذهاب النو

ذهاب النور عقيب الاضاءة بلا مهلة حتى كان سببه لديه اذ يمكن في الشرط مجرد التوقف نحو ان كان لي مال حججت
ولا شك ان الاذهاب متوقف على الاضاءة   وجعله التعقيب على المعنى على احد الوجوه
انما كان به الحكم ههنا ما ذكر بالاستطراد البيان معنى الذي وههنا ذكر ... البيان معنى جزوهم
واذا له المانع المعطى كون ذهب الله جواب لما فلا يكرار وانما لم يذكر ... المستوحد اذهاب النور لهما
تحقق الغرض بذلك   وانما لم يقل بنارهم مع انه المناسب لما اوقد المطابقة فان مناسب الشيبيه ان يراع
في المشبه ليلزم منه المبالغة في التشبيه خفا   او يشابه له قيل الحمل على الاستيناف ضعيف لان الباب
في تشبيه حالهم قد علم ما سبق فلا معنى للسؤال عن وجه الشبه وفيه ان المذكور فيما سبق من احوالهم المذكورة
توجب تحير السامع في العلم بوجه الشبه ابتداء وان كان يعلم بعد التامل وجه الفتنة يكفي لتقدير السؤال
او بدلا كان حمله التمثيل كونه مجملا في بيان وجه الشبه كثير الفوائد فيجوز ان يترك جهة الجملة منزلة بدل البعض منه
قوله على سبيل البيان اشارة الى ان الاول ليس في حكم الساقط الذي يصرف عن المقصد   والضمير على
الوجهين للاستيناف والبدل   والجواب اي جواب لما محذوف اي خمدت نارهم فبقوا متحيرين
خابطين كانه قوله كما خمدت نارهم اي خبطوا ما فعلوا   للايجاز في شيء وجه الحذف وامن الالتباس يجوز به
وذلك لوجود الدال عليه وهو ان كلمة لما يقتضي جوابا وفي ذهب الله مانع ومن رجع الضمير والسياق للكلام
في التمثيل لهم لما اخفش بانهم بعد انتقالهم بضياء الكلمة الاسلام وما يعرفون في ظلمة النفاق فلا بد من
المؤذن العجمي التشبيه وتحصيل الغرض   واسناد الاذهاب اي على تقدير كون الضمير للذي   اما لان الكل
بفعله كان هو يذهب من الحق يكون اسنادا حقيقيا   بسبب خفي اي غيره ذلك ظاهر الذهب الى الله
على ما هو المقرر في الطبائع من اسناد الامور التي لا يظهر لها اسباب اليه تعالى او لا يراد بالاولى فيه
للعباد فاسند اليه اظهار القدرة او المبالغة في اذهاب النور واذا له فاسند الى القدير على كل الممكنات
ليستفاد منه الاذهاب بالكلية من غير ابقاء فيه شيء الا انه اسناد مجازي من قبيل الاسناد الى السبب   ولكن
عدي بالباء اي قال صاحب الكشاف الفرق بين اذهبه وذهب بشيء فقد اذهبه يستحب من كل من اذهب شيئا فقد اذهبه
او يغتم منه اذا استصحبه فكنه عن الرجوع الى الحالة الاولى ولا كذلك اذهبه فهنا واذا اشتهر كان في معنى البتة
فلا يتوهم ان نظر صاحب الكشاف الى معنى القدرة والباء الالصاق لمعنى الاذهاب والمصاحبة والالصاق لطيف
لا يكن   وذلك فعدل كرر لفظ الله كما ليوذن بالاستقلال بما قصه به السلع   جاء في الضمير

الزيادة قال في الكشف المحققين ان الضوء فرع النور يطلق على الشعاع المنبسط والنور يطلق على ما الشيء في نفسه
كالنور القائم بنفس الشمس والضوء الشعاع المنبعث منه وانما كان فرعا لان الابصار بالفعل انما جاء به جلية الضوء
ولا يكفي هذا النور اذ النور القائم بالشيء انما يبصر به نفس ذلك الشيء لا غير ولا يرى به ما سواه فهي بتوسط
الضوء الفائض عنه ومن هذا تبين ان جعل الشمس سراجا ابلغ من جعل القمر نورا لان الاول وصف بما يعم
بالاشياء فان ذلك شأن السراج والثاني وصف بما يبصر ويهتدي به فافهم ولا يخفى ان الاحسن اذا
عدم بعد ما يتفرع عليه فلذلك قيل ذهب الله بنورهم دون ضوئهم حين اريد زوال ذلك عنهم بالكلية   وتركهم
واكده اي استفاده منه المبالغة ولهذا لاشعار النور بالكلية بتعالي وجه وحده ومن ذكر الظلمة واراد الجمع و
نكرها وايراد لا يبصرون اذ ليس الغرض هذه المبالغة حتى يراد به الضوء بجعل لمس لو او المحال بتقديره
فخرج عن الاحسن ولهذا اتى ولا انطماس زوال الاثر بالمرة   وجمعه لم يسرع هو المراد من الجمع يعني
ورجاع الضمير لا المستوقد كالضوء غيره بظلمة الليل وظلمة الغمام وظلمة تطبيقه وتتابع النظر او ظلمة متراكمة
ظلمات اشاره الى انه لا يتعلق الغرض بالتعيين في جانب المشبه به   وذكر اشباه ما في الظلمات لا
ووصفها بالوصف والصفة شأن داود وليس المراد الوصف النحوي حتى يرد ان قوله لا يبصرون
حال من مفعول الاول ... وجملة صفة لكنه يحتاج الى ... العائد ... باكيد ... واشباه تشبيه
تنبيه اي نقصان ... ... الطريق ...
بنفسه ... ...   يجري مجرى افعال القلوب
في الدخول على المبتدأ والخبر وعدم الاكتفاء ... المفعولين   وقول ... المفعول الثاني
او المفعولين ... جزء ... لا يحتمل الحال بخلاف ما في الآية فانه يجوز ان يكون تركهم بمعنى خلى ... ظلمات
لا يبصرون حالا ... ... وقوله ... الطويل ... الكريم ...
... ... الذي لا يكون ...
تجوزا ... ... الاكل ...
يقال ... ... الجمهور وهو
... ... وظلماتهم اي ظلمات ... ...
ظلمات ... ... الضمير راجعا

للمعونة

المستوقدين   او كظلمة المشبه ان الصيب ... ...
ظلموا ... ... المؤمنين
والمؤمنات ... ...
اسرارهم ... ...
في الدرك الاسفل من النار   ... ...
بعد الليل   فكان المنافق ... ... والآية تمثيل ... ...
... ...
... ...
... ...
... ... المشبه
حصول ... ...
... ...
... ...
... ...
... ...
... ...
... ...
... ...
عن ... ...
... ...
... ...
من قوله تعالى واذا قيل لهم آمنوا كما آمن الناس ... ...
... ...

بالحق مثل حسبه قوله فكأنها دعوى السرالي تقدير بالكافر الحق بدن فانه مثل ... ان قوله انما كان ... ق
كذبا فاطلقنا بالحق وعن البصر من عمرو ... او لئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى الآية
احيث ما فقدوا وادا واشعرنا انهم ليس من البيان فانه ليس من المشاهد ومعنى جعلوا كما انما بعث الاجبلوا
كانهم ذوات ايضا هو اسهم لان المقام تشبيه وذواتهم بذوات ايضا هو اسهم والجامع ضد ان شرعا
ترك ذكر الذوات اشارة الى ان ليس التشبيه الا باعتبار اصابة الالة مشاعرهم وانما لم يقل
جعل هو اسهم وقواهم كانما ايضا اشعف فكون قوله صم بكم استعارة تبعية بالخلاف اي استعير معانيه
تلك الصفات لاحوال هو اسهم ثم اشتقت هي منها لان المقام تشبيههم بانهم بسبب سوء اختيارهم وكفرهم
وتعطيلهم القوى صاروا كذوات ما وقف الحواس لا ... هو اسهم او بما لها بسبب عدم ترتب ثمرتها
كالعمى والبكم والصمم وبهذا ظهر انه فرع علم المحاكي الشريفه من انه لانزاع في ان التقدير الا هم صم بكم عمي
ولكن ليس المستعار له هنا الا ذواتهم الاشخاص فانما شبهوا واسهم لا ذواتهم فعلى هذه الصفات تبعا
مصرحة تبعية اسم عن الشئ اي انما اسم وهو اخص من صفته معنى الذهول والاعراض فيه مع
واسم فهو تحصيل واطلاقها اي الصفات الثلث على المنافقين على طريقة التشبيه على ما قرر
ان طوى ذكر المستعار له اي لايكون مذكورا لا وجه يشعر عن التشبيه وهو ان يكون حيث يجر
حمل او مانع منه ولانباغ وذكره على وجه اخر كانه قوله زيد اسد يزار على المنبر يمكن حمل الكلام على
المستعار منه لولا القرينة وعليه الرفع بحمل الكلم على المستعار منه لتبيين المعنى الحقيقي عنه اشعار القرينة
وحمل الامكان على الامكان العام الجامع للوجوب والا كان صحيح الكلام لا يجزيه عن الاستدراك ورد به
عنه من اراد بالقرينة القرينة المعينة لارادة المستعار له لانها تعرف ارادة المستعار منه فالنظر الى ان اشعار
يمكن حمل الكلام على كل منها وتبيين المستعار منه بالنظر الى الحقيقي عني كونه موضوعا له لاينافي امكانه بالنظر
الى اشعار المانع وما ذكرنا ظهر لك ان لا فرق في الوارد من عبارة ... وعبارة الكشاف حيث قال ان
الاستعارة انما تطلق حيث يطوى ذكر المستعار له بالكلية ويجعل الكلام خلوا عنه صالحا لان يراد المنقول عنه
والمنقول اليه لولا دلالة الحال او فحوى الكلام ومن قال ان المراد حقيقة لفظ المستعار له لئلا يحتاج الى القرينة
ودفع الايراد المذكور فمن حيث الامكان والفضلا زعم ان عبارة الكشاف توجيهات لا يخلو عن تعسفات
فما ذكرناه غني لدى السامع كالسلاح اي عدة من الشوكة اي شدة والباس وعدة السلاح ...

شاكلته تعقبت اليمين الا موضع اللام وقد يحذف ويقال شاكي السلاح برفع الكاف والقذف به الكر الحرج
قذف بالجمر او الذي رمي منه الزناد ... ... اللام جميع لبده وهي انسب من الشوك ... الاسد وتقديم
الاظفار كناية عن الضعف يقال فلان مقلوم الاظفار اي ضعيف قوله ومن نحو اي من اجل اجتناب الاكل على
على ذكر المستعار له والتعلق الاتيان بالمجانب من الفتق وهو الا ... ويغفرون اي يعرضون والصنع الا ...
والبعد الاستعارة المصعود للمعونة الازمة ... بحيث يعلو الكلام من ظن الجهال لها يقينه ...
... النظر الا ... الحمل المعنية الا ... الا ان ... الدائمة لا ...
حرالي بدلالة الحال الجارى الصالح فيه قوله في حكم المطروح لان الكلام لايتم بدونه قوله واسعد اي ...
والمخاطب الحجاج ... مهند معنى الشجاع ... ويطلق بعد ... ويتعرب بشيء ... خفا ...
من باب التصوير النعام كلها موصوف بذلك وذهب العمران من حطان معنى الخوارج ورابها ... تعدد ...
الى غزالة الوعي ... كان فيك ... جاهي طائرة وغزالة امرأة شبيب الخارجي ... ... المرأة ...
في ... ... بها وفيها الفتحاء ... ... وبدت النفره قوله بدالاهل السفر ...
حيث القنفذ ... الثقة ... جهة ... جاء ... ... لذلك ... او كذا في القاموس ...
انها ... ... بذلك ... كذلك ... ... عليه واستعماله ...
اللازم ... ... قوله ... ... العاد به ...
الاكتساب الا ... ... الرعد ... ... الرعد ...
... ... قوله لايهتدون ... ... يتعلق ... ...
... ... الرجوع ... اي لايهتدون الى الهدى ... ... الضلالة ... ...
... ...
والفاء اي ... عطفة الذي استوقد نارا يعني قوله او كصيب عطف على الموصول ...
... ... الكاف قوله او كصيب ... ... قوله ...
دخول ... ... وانما ... ...
في قوله كصيب ... ... التشبيه ...
التشبيه به وانما ... كصيب تقديره او كمثل ذوي صيب ... الذي استوقد ... ...

والمعطوف عليه والمراد التسوية بينهما في [illegible] بين المعطوفين في تجنبه [illegible] والحاصل تقدم لكن القول بذلك [illegible]
تقدير الاسم سيما اذا اريد بالمعطوف عليه والحاصل يعني ان قوله وصيب عطف على الذي استوقد [illegible] من قبيل عطف
المفردات على المفردات فالكاف في عطف على الكاف ولفظ المثل المقدر مع المثل وصيب على الذي استوقد بتقدير
ذوي وانما اختار هذه الافادة كمال الارتباط بين المثلين ولا اشارة الى قوله فاقام [illegible] كما في الكشاف
كشاف من وجوب [illegible] باعتبار التشبيه في النظم [illegible] اذ كان تقدير الكلام كمثل ذوي صيب [illegible] عطف
الكاف على الكاف ولفظ المثل المقدر مجرورا بالكاف وصيب بالاضافة [illegible] المعطوف [illegible] المؤثر
اثر [illegible] ولذا [illegible] العطف [illegible] المثل بمعنى الخبر [illegible] من الفائدة [illegible]
مع كمال [illegible] المفرد [illegible] وما ذكره صاحب الكشاف [illegible] شراح الكشاف
مع قوله [illegible] تقدير [illegible] من حذف المضاف [illegible] ذوي صيب [illegible]
[illegible] المراد [illegible] استغنيا عن تقديره [illegible]
لسؤال التقدير [illegible] مثل ذوي [illegible] الجواب [illegible] تقدير لفظ ذوي [illegible] التقدير
لفظ المثل [illegible] من عطف [illegible] وصيب على الذي استوقد [illegible]
التقدير لفظ المثل [illegible] المعطوف عليه [illegible] واو في الاصل [illegible]
[illegible] المجاز [illegible] حسب [illegible]
والتشبيه [illegible] الاشتراك [illegible] المجاز [illegible] معنى [illegible]
اصل الوضع مستعمل [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] التشبيه [illegible]
من [illegible] او التشبيه [illegible]
في حسن المجاز [illegible] في المثال الاول [illegible]
او [illegible] النفي [illegible] النفي [illegible]
[illegible] في سياق النفي [illegible]
[illegible] النفي [illegible] في صحة التشبيه [illegible]
[illegible]

رابـ

١٤

يعني [illegible] الاصل [illegible] الرضي **قوله** [illegible] النزول [illegible]
من جهة الاصل **قوله** قال الصحاح [illegible] السحاب [illegible]
[illegible] الذي [illegible] الصحاح [illegible]
[illegible] من الارض [illegible] الامطار [illegible]
[illegible] المطر [illegible] **قوله** وتعريف السماء يعني ان المراد بالسماء
والتعريف للاستغراق [illegible] السماء [illegible] اهل المعاني [illegible]
من السماء [illegible] الاستغراق **قوله** [illegible] الغمام [illegible]
[illegible] المطر [illegible] السماء [illegible]
[illegible] السماء [illegible] من قوله [illegible] مطبق [illegible]
[illegible] الصحاح **قوله** [illegible] يستعمل [illegible]
[illegible] من السماء [illegible] المطبقة [illegible]
[illegible] السماء المطبقة [illegible] **قوله** [illegible] عطف [illegible] تعريف السماء [illegible]
[illegible] المبالغة [illegible] تعريف السماء [illegible]
[illegible] التعريف [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible] المشبه [illegible]
[illegible] المبالغة [illegible] السماء **قوله**
[illegible] السماء [illegible] اللام لتعريف الجنس [illegible]
[illegible] من السماء [illegible] **قوله** [illegible]
[illegible] السحاب [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] مستعار [illegible]
[illegible]

الى المحتاج بطريق التشبيه [illegible] الى المطر وهو الموضع الذي تجده منه [illegible]

جعلها نفسه الطريق استعارة [illegible] التشبيه [illegible] الا ان جمع [illegible] الصيب

لانه [illegible] السحاب [illegible] التلبس [illegible] حصول [illegible] الموضع وكذا الجسم الذي [illegible]

وبرق والبرق [illegible] السحاب [illegible] حقيقة [illegible] الرعد [illegible]

[illegible] والحلول [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

والمشهور [illegible] الحديث الصحيح [illegible]

[illegible] السحاب والبرق [illegible] الكتاب [illegible]

[illegible]

[illegible]

السماء رعد وبرق [illegible]

ظلمات [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ظلمات ورعد وبرق [illegible]

[illegible]

بصفات [illegible] ان السؤال [illegible]

[illegible] الصاعقة [illegible]

الرعد والصواعق [illegible]

[illegible]

الظلمات والبرق [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الظلمات والرعد والبرق [illegible]

[illegible]

[illegible]

والصوت [illegible] الصاعقة [illegible]

[illegible] الرعد بالقاصف [illegible]

[illegible] الظلمات [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الصاعقة [illegible]

الكثيرة والمعدة [illegible] الصاعقة [illegible]

[illegible] الرعد

[illegible] الرعد [illegible]

رعد شديد الصوت [illegible]

[illegible] الصاعقة [illegible]

[illegible] الكشاف [illegible]

عطف [illegible] والصاعقة [illegible]

كون الاجراء في جنس الاصابع في الاذان مع ان منه كيف يصح يجعلون اصابعهم في آذانهم من الصواعق حذر
الموت ووجه الدفع ان ابا لك انما هو لتكون لشبه الصوت ايهم جعلوا يجعلون الاصابع في الاذان
[illegible]

من الاولى من جمهوره وهو البعض الاعتراض من المطوفين [illegible]
وليس الذي ذكره [illegible] الاعتراض [illegible]
[illegible]

انه ح ... قال الشيخ الرضي ان المعنى ليس من افعال المقاربة اذ لم يسمع في خبرها ... واما كون الطمع فما ليس الا مع الفعل

من جهة الحكم لم يبق ... لا يرى فيه المصدر لان الكلام من كان ان ... وكون ... المقاربة ... لان ... مثالها وان المقاربة

الرجاء فان الرجاء نوع مقاربة لانه ... حصول الشيء ... والحقارة ... عن الشيء ولا يقبل ... فقال ... الفعل

ذا ... الا اشاره الشيخ الرضي من الحسن من افعال المقاربة وان ... العموم منهما ... في الطمع ... لما ... كما

في اصل معنى المقاربة فانه ... انما كان في مطلق المقاربة التي هي الاصل والاخرى ... باعتبار ... قريب

زيادة طلب ... منهما ومن كونها مقاربة ... وجود ... فانه ... الاصل الى معنى المقاربة ... وجعلها ... ان

فعال معناه ... لكنه ... نوع حصول لم يكن ... فيهما ... معنى المقاربة في معنى

كونهما ... باعتبار الا ... اشاره اليه ... ان ... مستقرة   شبهها مع ان الطمع للقرب اي ...

دون الجزم ... بالقرب من اجزاء ... التي ... فيهما ... ان معنى قولك ... كان ... وقرب

كان ... فيه ... منهما ... لا ... عدم ... الا ... وكلا ... الاقرب ... في

ان ... يكون ... الاستقبال ... القريب ... الحال ...

عن علامات الاستقبال ... في ... باعتبار ... القرب كان ... القريب من الحال ... جزم

قبرها ... المضارع ... شبهان ... ان ... المقدر ... قولك ... البرق ...

وليس ... انهم ... مستقر ... الابصار ... انهم ... الا الابصار ...

ولا ... الابصار ... من ... ولا ان ... وقبل ... البرق

... بهم ... الشيء ... انهم ... وانا ... وبعضهم ... من العماد

انه ... الضمير فيه راجع الى المفعول المحذوف ... تقديره ... راجع الى ... الاول ... تقديره

المضاف ... قوله ... ومن ... سقوطا من ... الكسر ... بمعنى ...

... القاموس ... العلوم ... المفعول ... لا يتعدى ... الى ... متعدي بنفسه

ومعنى الكلام ... تاريخ ... شدن ... والمراد المعنى الثاني ... اي البرق

ويشهد له قراءة ... المفعول ... الكليين ... ما لتعبير ... البرق

وعبر ... فالمعلم ... كان ... تا ... ان يكون

الطمع مسند الا ... ان الطمع لا يتعدى ... فهو طرف ... كما

[illegible]

ان الطمع في اخبار ... كذلك ... مع القادر معنى الطمع البرق ... فهو مجاز باعتبار السببية   فلا يجد

اشارة الى ضعف الجبل لا يحمل من معنى الرواء مع الوثوق والضبط ومعنى العقول مع الدراية وان حافظة

بالاوضاع والقوانين وان الحافظ في الاول لا يستلزم الاحسان في الثاني غاية الامر انه في الحاشية

اشعار بانه يستشهد بشعرهم ... وذلك فمن ان يجب ان يكون ... يستلزم ... شعره ... من ...

او ... من ... الحديث ... ليس ... بل ... الادلة ... شبه ... كان

السلاح   وكذب ... ذلك وكذب ... من الاخصار ... في ... وتقرير العشق

... في ... اي ... ادعاه ... العداء ...

اي ... الا ان الجملة الشرطية من حيث المعنى مربوطة بمجموع التمثيل ... اخر الكلام او معطوفة مع ... التشبيه

كما ... قوله ... و... لو شاء الله ... معطوفة مع ... كما ... المعطوفة

مع الاستثناء ... المعطوف عليه ... ان ... لازم ... وذلك ...

مع ... وذلك ... فان الاول ... والثانية لا ... الجواب ... لا يرتبط ... التصنيف

الرعد ... باب ... مع ... وكذلك ... البرق ... يستلزم ذكر الرعد ... كلف

... الاحد ... من ... لو شاء الله ... غير ... كذلك ... يحملون ... اولا

يحمل ... البرق ... الابصار والعقول ... ان البرق لازم ... التكليف   الا في الشيء

المستغرب فانه ... لا ... تقرير الجواب ... بل ... الشيخ ... وان ... جواب الشرط

او كان ... بالمعقول ولم يكن تعلقه ... كان الحذف ... واجب ... البلاغة ... ان

بعد الا ... ولا يكون ... لم يتقدم ما يحرك ... او كان تعلقه ... كان الذكر ... مستترا

في ... البلاغة ... التقرير ... الاستقرار ... وذلك في التعليل ... لو حذف

وقيل ... شئت ... يحتمل ان يكون المراد ... ان ... المفعول ...

كلام ... القرينة ... المحذوف ... المفعول المستغرب ...

التقرير ... احتمال غير المقصد ... يكون ... ان الكلام في مفعول المشيئة ... مفعول

ولو شئت ... تقرير الجواب لم ... ان ... حذف المفعول ...

لا باعتبار ... باعتبار ... فيه ... لو شئت ... انه ... البيت وما ... ام

حذف المفعول العربي بمشيئة بحذف الجملة فقيد انه لا ايقال في الحرف بحذف متعلق المفعول ولو من حروف
الشرط او المشهور ان يكون لو لامتناع الثاني لامتناع الاول اي يستفيد من الاداة ان عدم الجزاء في الخارج انما
هي بحسب مضمون الشرط من غير التفات الى ان عدم هو بحسب الجزاء اي ولهذا يستفيد مما كان كلا الامتناعين
معلومين وهو المشهور الشائع ويستقيل [illegible] على لزوم الثاني للاول مع انتفاء الملازم ليستدل على انتفاء الملزوم
واما استعمال [illegible] بحسب ان [illegible] شي غير طرد وكذلك الشي بما به التفصيل منه ولما كان من [illegible] اللزوم
بالتركيب او القصد والجزاء والاصل فيهما عدم الجزم وكان امر من حروف الشرط فكان من سائر الحروف الشرط
موضوعة لمجرد التعليق ولا دخل في الاستقبال [illegible] فهذا الحرف موضوع لمجرد تعليق حصول الجزاء في الماضي بحصول الشرط
من غير دلالة على انتفاء الاول والثاني او على استمرار الجزاء بل يستفيد هذه الامور [illegible]
القرائن كما في هذا القول في الاشتراك او الحقيقة والمجاز من غير ضرورة وقد ذهب الامام في هذا القول الى العكس [illegible]
لذهب بعضهم والعبارة [illegible] في التفصيل كما يدل عليه قوله [illegible] هذه الشرطية [illegible]
درس [illegible] وفيه [illegible] الدلالة اي الظاهر ان الملازم [illegible] الاول [illegible]
ان [illegible] هذا المعنى [illegible] ان [illegible] الملزوم [illegible] العموم [illegible]
[illegible] هذه الشرطية [illegible] الاشارة الى [illegible] قول الشيخ ابن الحاجب [illegible]
يعني انه لما كان لو من حروف الشرط [illegible] لمجرد التعليق [illegible] الملازم [illegible]
[illegible] حصول الجزاء في الماضي بحصول الشرط [illegible]
[illegible] انما هو بسبب انتفاء الاول [illegible] الاول [illegible]
الاصل [illegible] الاستدلال من التعليق [illegible] حصول [illegible] الماضي [illegible]
من العدم الى [illegible] الوجود [illegible] وجوده [illegible]
[illegible] والشرط [illegible] يكون سببا [illegible] الشرط الاصطلاحي
[illegible] الشرطية يعني ان المقدم من الشرط ليس الا [illegible] والشرط [illegible]
حتى [illegible] التحقيق [illegible] الاول [illegible]
[illegible] التفصيل [illegible] جواب [illegible] المحقق [illegible]
قول [illegible] الهدى [illegible] الدلالات [illegible] الحاصل [illegible]

جنبها لعبارة ولكنه لم يظهر ان اشعار نقيض المقدم لا يصح وذلك لان الملازم ما ذكره ان لا يكون مستعملا للاول
باشعار الاول على [illegible] ولا يلزم منه ان لا يكون مستعملا لمجرد التعليق بلا فائدة [illegible] المانع مع عدم المقتضي
كيف [illegible] ان [illegible] الاشعار [illegible] الاستعمال [illegible] كان [illegible]
التعليق [illegible] ويكون [illegible] مع الاشعار الى [illegible] للافادة [illegible] الخارجية
شروط [illegible] اي [illegible] من الشرطية [illegible] موقوف عليها فكلا ومن هذا الحرف [illegible]
انه [illegible] شرط [illegible] ان يكون [illegible] الثاني [illegible] الاول [illegible] الشرط [illegible]
الشروط [illegible] الامام [illegible] المقام [illegible]
وان وجود [illegible] ان الكتاب [illegible] سببا [illegible] وذلك [illegible]
[illegible] وجود [illegible] معلوم ان [illegible] الاسباب [illegible]
واقع [illegible] الشيخ الاشعري [illegible] الاستاذ
[illegible] والذي [illegible] عليه [illegible]
[illegible] المعنى المصدري [illegible]
[illegible] الثاني [illegible] الموجود [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] من الفاعل
لا يكون [illegible] الوجود [illegible] عبارة [illegible]
[illegible] الاصل [illegible] معنى [illegible]
من غير ضرورة خلاف الاصل [illegible] معنى [illegible] الموجود [illegible]
لا يكون الا موجودا [illegible] الاصل [illegible] الثاني [illegible]
في [illegible] الوجود [illegible] معنى الوجود [illegible] الاتباع
[illegible] معنى الفاعل والمفعول [illegible] الفاعل [illegible]
[illegible] الفاعل والمفعول [illegible] معنى [illegible]
[illegible] معنى المفعول [illegible] الاتباع [illegible] الشيء [illegible]
[illegible] وجوده [illegible] الفاضل [illegible]

فلا یکون محضاً، بل بحسب ارادة الشی وجوده لانه لما کان مخالفاً لما حقق من ان متعلق المشیئة لا ینبغی العدم کیف
هذا الظاهر المحض فی معنی القدرة و القادر خروج عن طریقة المحقق والعجب انه لم یطلع علی مقصود المقدم
ثم رد به کلام المحقق الشارح حیث قال وبه یعلم ضعف ما قیل   وما شاء الله وجوده فهو موجود فی الجملة
یعنی المراد بالشی ما شاء الله وجوده لانه لما کان او شیئة عنه تعالی معمولاً علی مشیته تعالی وما شاء الله
یحتمل ان یکون موجوداً وقت المشیئة او بعده علی حسب ما شاء   وحینئذ فلا یلزم ان لا یصح اطلاق الشی فی الا فی
الا بین وما شاء الله نصح معنی الشی لا یمکن توهم لزوم الایجاد الموجود تحصیل الحاصل فی معنی الموجود والتصییر المعنی
قادر علی کل موجود فالمعنی کل موجود قادر القدرة والمتنازع فی الایجاد والحاصل ان القول المحال ایجاد
بوجود سابق وهو غیر لازم   زعم التخصیص والتمکین ما سوی مقدور العبد عند من لم یجوز قدرته
ای ما سوی شی مقدور العبد ایضاً عند البعض فانه لا یجوز تعلق قدرته تعالی بعین مقدور العبد والا شبه   بل
البعض کما یقتضی الاتیان المنسبین به التخصیص   والقدرة هو التمکن من الایجاد ای کون یصح منه ان یوجد
ویترک معناه ان لا یوجد وحاصله ان لا یجب الایجاد نظراً الی ذاته وان لزم بواسطة الدواعی والاسباب
وانما اختار کون القدرة نفس التمکن اذ لا دلیل علی ثبوت امر سواه قال فی شرح المقاصد لا نزاع فی انه تعالی
عالم قادر ... وهذه الالفاظ لیست اسماء للذات من غیر اعتبار معنی بل هی اسماء مشتقة معانیها ثابتة
ما هو ما خذ الاشتقاق ولا معنی له سوی ادراک المعانی والتمکن من الفعل والترک وتحو ذلک فیلزم ثبوت فی
النفی الوجه الثانی فی کون القدرة صفة زائدة فان التمکن معنی کونه بحیث یصح منه الافعال امر اعتباری مصلحة
بذاته المخصوصة وقد صرح الامام فی التفسیر بذلک   ومن ثمه معنی التمکن الخ قال الامدی هو انما صفة
وجودیة من شانها تاتی الایجاد والاحداث بها علی وجه یتصور ممن قامت به الفعل بدلاً من الترک والترک
بدلاً من الفعل فیستلزم ذلک لا قدیمة وحادثة   ومن هو القادر الانسان قال الراغب فی المفردات القدیر
اذا وصف بها معنی المعجزة   والقادر هو الذی ان شاء فعل وان لم یشاء لم یفعل لیس ان شاء ترک
کما هو المشهور لانه ان جعل الترک کف النفس فهو داخل فی الفعل وان فسر بعدم الفعل فهو لیس بالمشیئة بل بعدمها
کما مر ولما ما قیل من ان القادر بهذا المعنی متفق علیه بین المتکلمین والحکماء الا ان مقدم الشرطیة الاولی لازم
الوقوع عند الحکماء وهو نهایة الاولیة فان الله لما من الامر   من القدرة بمعنی التمکن والتهیئة فی الکشف
من التقدیر فالمعنی الاصلی کشف التقدیر وبجزالفعل المجرد لا ترید اذ لا کلام فیه انما فیما نقصه   فی

ای فی قوله تعالی ان الله علی کل شی قدیر ودلیل علی ان الحادث مقدور وحال حدوثه لا کما زعم المعتزلة من انه حال
قبل الفعل فی شیئ ما یکون مقدوراً حال حدوثه   والمعتزلة قالوا تعلقه اذ متعلقوا فی ان المعدوم حال البقاء
من مقدور لما المؤثر من قال ان العبد الی هو حی لا یمکن قال فی المقاصد فی ان الله مقدوره ان لا ایجاد
لا یکون حال البقاء ومن قال ان العبد الی قادر الحدوث وعدمه اکثر الحکماء قالت المعتزلة عنها انه حدوث
فی ذلک فی وکتب بعض المتکلمین بعد ما البقاء ومن هذا ان ولاء لفظ المتکن تکرر المشایخ فیه ان بعض
ان القائلین بان الا کل بعد الحادث قالوا بالحادث مکن قدیم لا لا وقال الصفات کما زعم ان المعتزلة کان
صفة مقدورة ویستلزم حدوثها باتباع ان اثر المختار حادث   لا شی ای کل واحد منهما شی لا لا
وای لما ان انما شی الحدوث والبقاء واما مقدور العبد فلا یستحق الوجود الا بما تقرر من ان کل موجود
بمشیئة الله تعالی وکل شی مقدور الله ای یتعلق به قدرته بل مشیئته لانها الصفة المؤثرة وفی الشیئة
وهذه الکبری مقدمة الا ان معنی قوله ان الله علی کل شی قدیر علی ما تحقق من معنی الشی والقدیر وحمل الشی
فی الصغری والکبری علی معنی الموجود خروج عن سوق الکلام وقد ظهر لک ما ذکرنا ان ما قیل ان لا بد
انما یصح لو کان معنی الایة ان الله علی کل شی دائم شیئاً قدیر وهو غیر وارد   والالفاظ
اکثر استعمال فی التشبیهات المرکبة والا فهما الممکن الحمل علی المرکب یکون الحمل علی المفرد
لدوران الاستعمال والقوم مع الاختراع من الامور الکثیرة کما صرح به الشارح   والعرض ای من
تشبیه حیرة المنافقین وشدة الامر علیهم بما ای کمال کمال ما اذ ای تقاسیه من تخفیف تارة وتعارة
فی ظلمة بحیرة وشدة وحمل لان المشبهین الا لا تشبه شدة المنافقین ممکن به المستوقد وفی الا تشبه
حیرتهم بحیرة ذوی الصیب فانه لا وجه للتخصیص مع انه خلاف مقتضی کلمة او فی او کصیب فانما بمعنی استواءهما
فی افادة الغرض ویمکن جعلها اشارة الی الضعف لما فیه من تکلف تشبیه المفردات وظهور التشبیهات فی
المرکب من ادوات التشبیهات   وما یستوی الاعمی والبصیر اه شبه الکافر بالاعمی والمؤمن بالبصیر والباطل
بالظلمة والحق بالنور والثواب بالظل والعقاب بالحرور والعالم بالحی والجاهل بالمیت وهو تشبیه معنی الاول
من قبیل الاستعارة المصرحة   ای التشبیه فی ذوات المنافقین بالمستوقد وبما شبه انهم فی المقام
المطلوب فی حصول المطلوب لا یکون الا لعدم الطمع فیه من متعلقات الاحوال وفیه بالتشبیه
الخطاب والجمال متعلق بقوله ویمکن جعلها واظهارهم عطف علی ذوات المنافقین وبتشبیها والنار

لهم فيه وكذا قوله وزد وال وذلك بالمخادعة [illegible] قوله بما كانوا بسببه متعلق بزوال ولهم
يخادعون الله بكفرهم والمخادع [illegible] من غير الطلب [illegible] من الظلمات والرعد والبرق مشتملا على [illegible]
الكيف [illegible] بالتعقيب [illegible] وكذا [illegible] بانهم كالصاد [illegible]
[illegible] من غير الخلف [illegible] الزرق [illegible]
وقرعهم و [illegible] شبهات والمخالفة [illegible] الانقياد [illegible] شمس العلوم [illegible] عند الفارة
[illegible] التي [illegible] القارس [illegible] المنقول [illegible]
[illegible] بما كانوا يكذبون [illegible] بانهم [illegible]
[illegible] والطرقات [illegible] والاشعار [illegible] كالسحاب [illegible]
[illegible] الاول [illegible] المشبهات المعتبرة [illegible] المتكلم [illegible]
كالاول [illegible] انه [illegible] بانهم [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] الالزام [illegible] الايمان الذي [illegible]
[illegible] الاشتباه [illegible] والرعد [illegible]
[illegible] كما في الصحاح [illegible] الصحابة [illegible]
[illegible] الاول [illegible] ومنها من الايات [illegible]
[illegible] الايات [illegible] انه قوله [illegible] اشارة [illegible]
[illegible] العرب [illegible] فيه [illegible]
[illegible] بانهم [illegible]
[illegible] خوفا [illegible]
[illegible] من القرائن [illegible]
[illegible] المهاجرين [illegible] الاول [illegible]
الذين يؤمنون [illegible] في قلوبهم مرض [illegible]
الدنيا والاخرة [illegible]
عذاب عظيم [illegible] ولهم عذاب اليم بما كانوا يكذبون [illegible]

[illegible] لوازم [illegible] وتعين الكلام [illegible]
[illegible] الذي حصل من خطاب الباري [illegible] اشارة [illegible]
واشار [illegible] حصول [illegible] المقام [illegible]
[illegible] الخطاب [illegible] اعتبارا [illegible]
[illegible] وجه الكلمة [illegible] الايات [illegible]
[illegible] هذه الاية [illegible] التكليف [illegible]
[illegible] المطابقة [illegible]
[illegible] الاستلزام [illegible]
[illegible] ذلك [illegible] زوال الكلمة [illegible]
[illegible] المطلقة [illegible]
[illegible] اليه [illegible] اليه [illegible]
[illegible] التي [illegible]
[illegible] بالتعريف [illegible]
[illegible] الاخر
[illegible] التاكيد [illegible] الخطاب الذي [illegible]
[illegible] المنادي [illegible]
[illegible] المنادي [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] الفائدة [illegible]
[illegible] حصول [illegible]
[illegible] انه [illegible]
[illegible] الموجودين [illegible]
[illegible] التمثيل [illegible]
[illegible] المفهوم [illegible]

[illegible] اللازم [illegible] حصل [illegible] حصول [illegible]

لتعدد الجميع بين فرد المعرف حاجة الى اثبات المقاصد المضمونة قبلها وجه ما قيل انما قال كلكم لان الذي موضوع للتعريف
جنسه ولذا لم يعرف انشاد في نفيه قول الحسن من المضاف اليه وانما حكمه من المشهور كانه قوله تعالى يا ايها
فمه الا اسماء الحسنى وهو من التاكيد احد بها ذكر الموذن ان الخطاب الذي تحتوه منتهى بعيد او ثانيها الخاتم كلما
المؤكدة لمعنى الاستدراك فان شئت قلت التاكيد مستفاد من الا يفيد الابهام للعموم حيث لا عهد
اي في الخارج اذ لا تعدد المحمل على الاستغراق كانه لا ترجيح لبعض على الجنس فهو معنى تيقن الجميع الا يلام
محال من الجنس ويطل العهد ويدل عليه صحة الاستثناء اي صحة استثناء الا منه وقوع الاستثناء وسندا للكلام
من غير نكير فهو مستند الا في الاستعمال للجنس الا انه تمسكا بالجواز حتى قال انه موقوف على العموم فانه دور وقد صرح ان
منها واقع من غير نكير والاصل فيه الاتصال وهو يقتضي الدخول فيها ولا يتصور ذلك فيها الا بالعموم فلا يرد ان الاستثناء
ذكر في صاحب عنه في عشرة الا واحد ليس يقتضي الاستثناء العموم مبني على دليل اخر من اجماع او قياس او نص
واما المجرد المسند فلا تسامح وهو اما ربما تقرر في الاصول الشافعية ان ما وضع لخطاب المشافهة نحو يا ايها الناس ليس
خطابا لمن بعدهم حتى لا تناقه وما روي ان روي الكشاف حيث قرع في الرواية المذكورة تخصيص الخطاب بالكفار
ان صح رفعه فرع ما كان مستدركه والبيهقي في الدلائل والبزار في مسنده من طريق الاعمش عن ابراهيم عن علقمة
من عبد الله قال كل ما كان يا ايها الذين امنوا نزل بالمدينة وما كان يا ايها الناس فبمكة واخرجه ابو عبيد في الفضائل عن
علقمة مرسلا كذا في الاتقان فمع الاول لا اطلاق الرفع فهو ان المرفوع قول النبي في الحديث المسند او قول الصحابي فيما يتعلق
بالنزول مع انه قولها ذلك في حكم المرفوع لكن اذا طريق لا يعقل فيه ولم يكن بقوله ان صح اشارة الى ان في ثبوته
انما يستفاد من حيث ان الحاكم وحده صححه مع انه ذكر في المعالم الوسيط والكواشي وقد تقدم ذكره تنبيها على
ما قال ابن المعارك المستقاة نظر في تصحيح هذا الحديث وانه وضعه وقد نص انه ليس في القرآن سورة
وفيها يا ايها الناس الا في المدينة وفيها يا ايها الذين امنوا اركعوا واسجدوا وقال غيره ان اخذنا
القول مع اطلاقه ففيه نظر فان سورة البقرة مدنية وفيها يا ايها الناس اعبدوا وقد يا ايها الناس كلوا الآية
وذكر بعضهم ان هذا الحكم الاكثر وليس بعام وان ادرت بعد قوله الخطاب من المعظم فاي حكمة او المراد
فلا يوجب تخصيصه بالكفار ولا امر الكل والمنذر هنا في الاتقان ثم اصطلاحات ربما وان ما نزل قبل الهجرة
مكي وما نزل بعدها فمدني وثانيها ان ما نزل بمكة مكي وما نزل بالمدينة فمدني ولا شك ان الثانيها لا يقتضي الا تخصيص
بالكفار فان من بمكة كلهم كافرين وهو مسلم ولكن تخصيص مورد النزول لا يقتضي اختصاص اللفظ والا لزم

وتخصيص الكفار به فقط ولا امرهم بالعبادة مرفوع عطف على قوله وما روي حذف الخبر اي ولا امرهم ثابتا
يوجب تخصيصه بالكفار لان المؤمنين عابدون والكفار اذا امروا بها لم يتلبسوا بها وتوهم الفاضل الحلبي عطفه
على تخصيصه تكلف وتعسف فان المامور به هو الشرك اي اصل العبادة والمشترك بينهما ظاهرا لا
الزيادة وانما يتكرر العبادات المخصوصة او باتيان الطاعات المشروعة وكلاهما عبادة وقوله والمراد عطف
تفسيري للزيادة اذ لا يتصور المراد به مطلق الا مع احد الوجهين ومع هذا لا يلزم الجمع بين الحقيقة والمجاز
باستعمال المشترك في المعنيين ثم ان العبادة في طلب الاصل الجوازي حتما او ندبا شرط القدرة كما قال في الفائق
لنفسه واعلم انه شرط بين المشتغل من الف عابد وهي في هذا غير الاعمال ولو ثبتت والاخلاص والعلم مع وجودها
وفي طلب الحق المعبود والاتصاف بها باتيان المامورات وترك المنهيات وترشح الاعمال القلبية والتحقيق
وفيه الخطاب يسهل الفرق الثلث بالحاكم كما ليس في يا ايها الناس اعبدوا ربكم كل صنف بما ليس له والمصدر والمراد
الاول مطلق الطلب مع المعنى المشترك ويجري يرد ان يكيف يتصور امر الكفار بالعبادة وهي عبادة لا يصح منهم الا بعد الايمان
والايمان وكونوا مامورين بها لوجوب الشرط ايضا بسط عليهم وعدم تقول فانهم لا يليس المطلوب منهم العبادة حال الكفر
حتى يلزم المحذور ان بين شرط تحصيل مقدمتها وهو الايمان اولا قرار والدليل في هذا التحقيق ما تقرر في الاصول ان
امر الامر بالشيء امر بما لا يتم الا به وكان في تسمية مقدمة الاعم وهم شبه فوقه وكلامه ان الحدث لا يشار اليها الا ازاء بعض
في الحقيقة حيث قالوا ان الكفار ليسوا مامورين بالعبادات حال الكفر ونحوه وفي بين المحدث والكافر والمحدث بعد
يمكنه ان يصلي الا ادا الا يمنع وجوبها لا لشرط ولا بالقدرة مكنه الكافر بل ان يمنع وجوبها الا بشرطها الا
والقول ان الاعمال الدين هو الاساس والاصل في الجملة كيف يثبت بشرطه وتبعا لغيره لا يستلزم شيئا لا ان ذلك انما يتم لو
لم يقع الخطاب به مستقلا او اصلا ثم لا يلزم من ذلك ثمره لهذا الخلاف في الدنيا لا عاق مع ائمتهم وانما ذكر مكانه استفتح
منهم الاقدام عليها ولو اسلموا لم يجب قضاؤها عليهم وانما ثمرته في الاخرة وهو انهم هل يعذبون على تركها كما يعذبون
على ترك الايمان ام لا ومن المؤمنين ازديادها وهم لا يقال المؤمن غير متلبس بجميع العبادات فيتفرع طلب العبادة
في الجملة كما قال يا ايها الذين امنوا امنوا لان الكلام هنا الا في حدوث العبادة في الجملة وانما هو طلب العبادة
بالخصوص مثل الصلوة الخمس ان لم يصليها فيتفرع حينئذ ان يعني ان الخطاب بشيء بحيث لا فرق
في قوله الذي خلقكم فيتضمنه ما دعته وتيسيره للعبادة بانها في الحق الحكم بالوصف مشعر بالعلية لان رتبة مع الاولوية
لان المراد رب الجميع وهو موصوف غير مقيس والا خص الخطاب بالمشركين حينئذ اعني ما روي عن علقمة

يا رب جسم كما عرفت منهم من اطلاق الرب على غيره تعالى كما في قوله تعالى أأرباب متفرقون خير أم الله الواحد
القهار ولذا قال سحرة فرعون رب موسى وهرون بعد قولهم آمنا برب العالمين ويحتمل أن يكون تقييده
احترازا لا عما ذكره المحشي من شمول الحث على العبد فقط وقد يحمل إشارة إلى أنه يحتمل في هذا التقييد أن يكون لوجه
لأن الرب المطلق يستعمل في غيره تعالى [illegible] لكن جعلها للتقييد والتوضيح [illegible] كما [illegible] فيه وقد [illegible]
عليه ولأنه الأصل فلا يترك إلا بدليل كلام يتقدم الكلام في اللذات أو الأزمان في [illegible] ولهذا لما يتقيد به باللذات
أي ما يتوقف عليه وجوده مذكر لفظا [illegible] عليه قبل [illegible] بالعرف من [illegible] ما يتوقف عليه وجوده
في ما ولهذا لما يتقيد به الزمان [illegible] بعلمه وعظمه بعموم جعله أفرادا وزمانا وقد [illegible] منها تأكيد [illegible]
والمحذوف [illegible] الفراء أي ورد في طريق الأمر [illegible] هم المعنى بطريق الرصف فانه يستدعي
عن المخاطب لا عن [illegible] فإن الأمر [illegible] يقول [illegible] إلى أن الإتيان [illegible]
في [illegible] لكون [illegible] التقوى [illegible] من الله ولا [illegible] من العلم [illegible]
يكون [illegible] مقتضى الاشتباه في ذلك في [illegible] أو [illegible] هذه القراءة [illegible] فيهما [illegible]
واحدة واحدة وجهها [illegible] معنى التأكيد والتأكيد [illegible] بإعادة اللفظ [illegible] المراد [illegible]
التكرار كما في أن زيدا قائم ليس [illegible] وجه [illegible] مستبعد أو [illegible] التأكيد بإعادة اللفظ [illegible]
لا يفيد [illegible] والتأكيد إنما يكون [illegible] لأن المضاف إليه [illegible] المضاف [illegible]
[illegible] التأكيد [illegible] على الأول [illegible] لا الإفادة [illegible]
الكلام [illegible] من صاحب الكشاف لا يقال الموصول [illegible] غير مفيد [illegible]
نقول [illegible] الإشارة [illegible] إليه [illegible] المضيرة [illegible] الذي [illegible]
كأنه قال [illegible] أن [illegible] وهي الترجي [illegible] من المتكلم أو المخاطب أو غيرهما والمراد
المخاطبين [illegible] المعنى الشرعي وهو [illegible] الآخرة لأنه الأصل في الإطلاق [illegible]
وهو [illegible] المراتب الثلث الأول المراد ههنا المرتبة الثالثة [illegible] العبادة عين المرتبة الثانية
[illegible] بالمرتبة الأولى وأشار [illegible] المتقين بقوله الفائزين بالهدى والفلاح [illegible]
بالهداية القرآنية [illegible] من [illegible] لهم وهو [illegible] المتوكل [illegible]
[illegible] إنه [illegible] أنهم قد علموا [illegible] المتقين [illegible] وكذا

[illegible] مشتمل [illegible] إشارة [illegible] ورفع [illegible] المتقين [illegible] مستحقين [illegible]
[illegible] أو ارفع ما قال السيد الشريف في شرح المفتاح من أنه لا [illegible] [illegible]
وبقوله إن [illegible] لا [illegible] أو ارفع [illegible] المراد [illegible] في شرح الكشاف من أن تقييد العبادة
[illegible] ليس [illegible] التقوى [illegible] اللغوي [illegible]
[illegible] أن [illegible] التقوى [illegible] فإنها [illegible]
[illegible] الطالبين [illegible] الكاملين [illegible] الطريق [illegible]
[illegible] الوصول [illegible] الخواص [illegible]
من [illegible] الحق [illegible] الذي خلقكم والذي [illegible] من [illegible]
أن يكون [illegible] الذي [illegible] خلقكم ومن قبلكم [illegible]
إشارة [illegible] جميع المعطوفين [illegible] بقوله الذي [illegible] قبلكم [illegible]
المتقدم بالذات [illegible] الكشاف الذي [illegible]
[illegible] من قبلكم [illegible] المخاطبين [illegible]
[illegible] بالذات [illegible] التقوى [illegible]
[illegible] ولا [illegible] عالم الغيب والشهادة [illegible]
[illegible] المخاطبين [illegible] التقوى [illegible] الجن والإنس إلا ليعبدون [illegible]
المعنى المجازي [illegible] التقوى [illegible]
[illegible] استعارة [illegible]
[illegible] التقوى [illegible] بالعباس
[illegible] استعارة تمثيلية [illegible]
[illegible] التقوى [illegible] استعارة [illegible]
وعبارة [illegible] الاستعارة التمثيلية [illegible]
في [illegible] الشرعية [illegible] العبارة [illegible]
والمخاطب [illegible]

لفظ الصورة او لفظ من جهة هو التشبيه الذي هو خلاف المقصود والاولى ان يقال خلقكم ومن خلقكم وجوه منها
او ان الصورة هي هنا المعنوي بمعنى المعنى اي مستعمل بمعنى الغاية مجازا ودل الغرض لكنه [illegible]
تأنيه الكريمة متسعين من القرآن بغير تعسف ويحتمل ان الماء [illegible] لا المعنى الحقيقي او
مادة حلاوة محسوسة [illegible] قال السيد في شرح المفتاح قد وقع في عبارة [illegible] ان معنى الكلام كله
متقدمة [illegible] ان هذه بمعنى [illegible] ذكر [illegible] المعنى الخاص من كيفية [illegible] قيد [illegible]
التي [illegible] ووجه [illegible] ليس [illegible] من حيث [illegible] المعنى [illegible] حقيقة ولا [illegible] معقول [illegible]
كما [illegible] الارادة والترجيح [illegible] بيان الخاص المعنى [illegible] كان [illegible] هو السياق
[illegible] فقد ظهر لك من كلامه ان [illegible] بمعنى كل حقيقة [illegible] صحيح وان [illegible] الارادة [illegible]
يؤل المعنى الى التمثيل [illegible] ان يستعمل [illegible] شيء [illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] البحث الذي [illegible] الخاص [illegible] وغيره من [illegible] وغيره [illegible] كثيرة [illegible]
[illegible] لم [illegible] ووجه [illegible] وقال العلامة [illegible]
شرح الكشاف [illegible] فلما كان [illegible] الاطاعة [illegible] المعول وما [illegible] ان [illegible]
المعول [illegible] المعنى [illegible] بمنزلة [illegible] زعم ابن الانباري وجماعة من [illegible]
يكون بمعنى [illegible] كل صورة [illegible] الترجيح [illegible] لعلكم تشكرون [illegible]
تشكرون لعلكم [illegible] العرب [illegible] الحقيقي [illegible] الترجي [illegible]
[illegible] المعنى الحقيقي [illegible] وحاصل [illegible] فلما [illegible]
[illegible] الاطاعة [illegible] للتعليل [illegible] التمثيل [illegible] التجريد [illegible]
[illegible] التمثيل [illegible] اثبات [illegible] الحقيقي [illegible]
الاول ان يرجع المعنى الخاص [illegible] التمثيل [illegible] ذلك [illegible] ذكر [illegible]
كلام [illegible] المقام فلا نطول الكلام بذكره والآية [illegible] يعني انه تعالى [illegible]
المكلفين بالعبادة ورب الواحد [illegible] الذي خلقكم [illegible] التمييز [illegible]
وان [illegible] [illegible] من الاول ان [illegible]
العبادة [illegible] وما كان [illegible] الذين [illegible] العبادة [illegible] منه [illegible]

[illegible]

والحجر [illegible] ومعنى التشريف في قوله [illegible] الطريق [illegible] الى [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] والحصر [illegible] ان [illegible] الجنس [illegible]
وليس [illegible] مشهور [illegible] من الاوصاف العامة [illegible]
[illegible] جميع الاوصاف الخاصة [illegible] يكون المعنى [illegible]
يكون المعنى [illegible] وذكره [illegible] ان الافعال [illegible]
[illegible] الامر [illegible] الاعجاز [illegible]
[illegible] العقول [illegible] من الاول [illegible]
اي [illegible] جميع [illegible] حاشية [illegible]
[illegible] قريبا من [illegible]
الكرامة والتعبير [illegible] التعبير الحقيقي [illegible] وقوله تعالى [illegible]
الذين [illegible] ولذا [illegible] ومعنى جعلها
فراشا [illegible] تشبيه [illegible] استعارة والمعنى جعلها كالفراش [illegible]
[illegible] بين [illegible] الاصلاة [illegible] ان [illegible]
[illegible] الماء [illegible] الوجود [illegible]
[illegible] بين [illegible] الارض [illegible] وذلك [illegible]
ان [illegible] الماء [illegible] في جميع استعمال
التعبير بالكشف [illegible] الكل [illegible]
[illegible] بالقياس [illegible] وذلك [illegible]
كون الارض [illegible] والسماء اسم جنس [illegible] اللفظ [illegible] المعنى [illegible]
وليس [illegible] اللفظ السماء [illegible] من السماء [illegible] اول [illegible]
[illegible] من [illegible] باعتبار ان الخروج [illegible] عليها وخروج الثمار بقدرته تعالى [illegible]
[illegible] الاستعارة من [illegible] الاخراج من [illegible] خروج الثمار بقدرته تعالى [illegible]
[illegible] الماء [illegible] سببا [illegible] وذلك

كما هو مذهب الاشاعرة واما جميعها بان اودع في الماء القوة الفاعلة وفي الارض القوة القابلة كما هو مذهب
المعتزلة وبعض اهل السنة حيث قالوا بتأثير الاسباب جعلها لا على مذهب الحكماء لانهم يقولون بابداع القوة
الفاعلة في الماء فان العناصر الاربعة قابلة للصور والكيفيات من المبدأ الفياض بحسب الاستعدادات
الحاصلة لها بتوسط الحركات والاوضاع بالصور الاشكال والكيفيات الصفات بحسب الطعوم والروائح والالوان
الطيبة والحسن والقبح ونحو ذلك ان قيل لا وجه لتخصيص الماء بالسببية في جنسه الماء المرجح من التراب اذ هو
جزء له من العناصر الاربعة لا وجه له لا في الصنعة ويقال السببية المشاكلة من الاية وليس فيها الا السببية كما
المرجح في ان جزئية النار والهواء لم يثبت وان سلم فلا بد من الارض الطيبة الطيبة ومن الشمس عليه واما
بان القوة القابلة هو مقدمة الحب دون التراب فاريقى الى القول بتقدم الحب بالنوع مرجحا
بحوثه الماء اي اثار ومد ما يكون معقولا كطعمه وكريا بمكون حالا من فاعل ثنائها او من ضميره وقوله
يكون فيها تحتانية اي بكم اوله في الصنائع والحكم او معرفة اي بكه الصنائع والحكم في الاشياء وضعف
للصنائع والحكم والابصار جمع بصر بمعنى البصيرة وهي القوة المدركة للعقل وعبر جمع عبرة قال الراغب
العبرة الحالة التي يوصل بها من معرفة المشاهد الى ما ليس بمشاهد واصل العبرة تجاوز من حال الى حال
من سكت الى حال يتبادر به والتنوع الى الشيء العظيم سبب الالسن كان ان ابداء به سبب الانتعاش
ليس في ابداء وقد يشاء في خلق كل من النطفة المغيرة في الاطوار السبعة عبرة ودلالة على عظم قدرته وكمال
ليس في خلقه صورته وشكله سواء اريد بالسماء السحاب فان ما يتبدأ في الوسط وفي الاول في الوسط وفي
ثالث السماء مجاز عن الاسباب السماوية او من الاسباب او المجازي في ما دلت عليه الظواهر كما
ان تعالى او كصيب ازلنا من السماء ماء وارسال من السماء فسلكه ينابيع ارسال من السماء ماء طهورا ومن خالد بن
معدان قال المطر ما يخرج من تحت العرش فينزل من سماء الى سماء حتى يجتمع في السماء الدنيا فيجتمع في موضع
فيجيء السحاب السود فيه فلا يمر فيشربه مثل شرب الاسفنجة فيقال لها ابرم فيسوقه الله حيث يشاء قد قيل هو كما
دل فان الكلم جمع الكلمة بل هو اسم جمع الاكثاف اي دليل كما في الكشاف المنكر اعني ما ورد رزقا
وقد قصر بتكبيرها للتبعيض او للتشبيه في كون اللام في الثمرات للجنس دون الاستغراق والمراد
موضع الكثرة او الثمر المخرج بالماء كثيرا لانه اراد ولا يعني ان الثمرات جمع الثمرة التي يستعمل بمعنى جمعه
من انواع الثمار واصنافها واجناسها فالثمرات مستعملة رزقا لكل منها ثمار فالفيد الثمرات ما لا ينقيد

الثمار

الثمار ولا يقال لا يساويه ولا شيء فيه وحسن مقبولا مع او في جمع الكثرة والقلة اذا
كان معرفين باللام اما ان كان منه اما استغراق الافراد كالمفرد المحلى فلا واما ان كان الاستغراق الجماعات
فان الجزء الواحد من جمع الكثرة جزئيات من جمع القلة متعلق بجعل والاول المتعلق المعنوي اي
بمرتب عليه او نهي معطوف عليه ووجه ترتبه ان الامر بالعبادة مع ما يستفاد من قوله ولعلم ان
مقصود الايتين وانه تعالى ما جعل له وجوب العبادة الربوبية ومعلوم ان هذه العبادة لا وجه في غيره تعالى
رتب عليه النهي عن الاشراك به كانه قيل اذا وجب عليكم عبادة ربكم فلا تجعلوا له اندادا وافرده بالعبادة
اذ لا رب لكم سواه فلفظ الرب يستعمل في هذا المفهوم الكلي وانه علم للجزئي الحقيقي الواجب تعالى فلا يكون من وضع
المظهر موضع المضمر ونحو ذلك الفرق بين هذه الكرم حيث على العبادة لصفة الربوبية فلمناسب الفاء وبين
قوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا حيث على العبادة وعدم الشرك بذاته تعالى فالمناسب الواو وادم
ما قيل الجواب معنى بمعنى اي فعطف الواو كما في قوله تعالى واعبدوا الله ولا تشركوا به شيئا او نفي منصوب
باضمار ان وكذا والحق ان بعد المضارع بعد الفاء بشرطين السببية وكون ما قبلها امرا او نهيا او نفيا او استفهاما
او تمنيا او عرضا او تحضيضا ودخل في النفي والدعاء في الامر لدليل النصب على انه ليس معطوفا على ما قبله
ما دل الجزم وما قبله ليس بمضارع لاستقبال الايتيان ولا يجوز فاجيب الفاء يكون مسندا اجعلوا والجمع
وجوابا عنه للترجي الاصلي فتقديره ربنا فالترجي اي حكمه لقلنا كما ذكره من وانما اختار الاول في السببية
فانهي للعطف وان في الجمع فلطف الجمل وانما اشترط كون ما قبلها احد الاشياء الستة لانها غير حاصلة
فيكون كالشرط الذي ليس بمتحقق الوقوع ويكون ما بعد الفاء كجزائه فالتقدير اعبدوا ربكم فعدم جعلكم الانداد
تعالى ثابت او ليكن منكم عبادة ربكم فعدم جعلكم الانداد او انه تعالى اي كان منكم عبادة من ربكم فعدم جعلكم
لذاته تعالى متحقق السببية او لا شرك فيه في التوحيد على عبادة الرب يجب لعدم الاشراك به تعالى جاء فيه وذلك
انه رتب على ما يشتمل ان كان هذه امور لا يقدر عليها احد وليس دونه من عبادة لا يكون سببا لعدم الاشراك كما
هو اصله فلا تصح عبادة الرب في ليس اصلا عدم الاشراك بذاته تعالى بل يستفاد لا يشرك اي الاشياء
المذكورة سابقا ولعل في انما فيه موجبه للوصول في تضمنها ما يكون كالشرط في عدم الحصول كما مر ورده اذا ما حاصل
لما بينه لا الغرم بمنزلة التمني في بعد الوقوع لان ذلك غير طاهر فيما يمكن بعيده والمعنى ان تتقوا
اي ان السببية المشاكلة من جملة جوابا للعلل انه مقدر في النظم لان ذلك التقدير لا يكون الا جزم المضارع

جواب الاشياء المحمد سوى النفي ونص ان الحكم رد على المقوى على ما تنتهي درجات الكل ولكن ليس نسبتها عدم
المجهول فيه اداء بل هو خاص قبل المقوى ولو اراد به المقوى اوله فهو حين ترك الشرك ثم يصح التفريع اذا اراد به التقوى
الاتقاء من عذابه كما في الكشاف فيجوز له ان هذا الوجه يستبعد ان يكون الحكم معقول حالا من مفعول فلكم
ومع يكون المتقوى مجرد دون الرتبة الاولى فانها الرجوع من كل الناس ولا نعم انه حين من ترك الشرك مع
المتقي من العذاب المخلد ما ورد مع كل جمع ما في الكشاف في جوابه   اوبالذي جعل ان يستأنف اي
جملة منقطعة عما قبله بان يكون صفة ولا به عامر مرفوعا او منصوبا وليس المراد الا الاستئناف البياني اذ لا شبهة
الذوق السليم بتقدير السؤال ان شيء عما قبله ويدل في ذلك ما نص عنه ويحتمل ما اراد به الاستئناف ان يكون الذي
خبر مبتدأ محذوف والفارغ لا يحتمل اي الفاء الفصيحة حتى اذ لا وجه للاستئناف البياني فاصلا
والمعنى من حكمه انه كان يشير بذلك لما ذكر تخصيص ترتب عدم الاشراك في قوله الذي جعل لكم الارض فراشا الى
انهم لما كانوا محيطين بهم في جميع الاوقات والاحوال مستمرة عليهم متواردة وقابليتها كونها جسيمة
واشتمالها على ما يحتاج اليه الانسان في معاشه ونحوه والايات ظاهرة الدلالة وقد يستدل الى ان الطاف الآفاقية
من الايات الانفسية اذ لا شبهة في انها بعد العلم بوجه الدلالة ولذا قدمها ونحوه قوله سنريهم اياتنا في
الآفاق وفي انفسهم حتى يتبين لهم انه الحق حيث ترتب عدم الاشراك عليها   اصل الند هو المثل الشيء
ما يسده والند ونحى المعادي من ناوأه اي عاداه وجمعه الندرة لا من الندة وهو النفور كذا في الصحاح
ولتسمية ما يعبده المشركون انداد يريدوا انهم وان لم يقصدوا ذلك لكنه الا انهم لما فعلوا ايهم
ليستحق الواجب لذاته من العبادة وتسميته الاله فكانهم اعتقدوا انها ذوات وجب قادرة على منع الله قهرا
فبان في هذا الاعتقاد اشارة بهم شبه النفر بالمثل المخالف فيقوله اذا استعارة تصريحية والمقصود منها التهكم
بانهم صيروا الجماد في الواجب القادر التام والتشنيع بهم في وجه ابلغ اي او تشبيهه بحالهم في حال لم يكسبوا به
العقل التشنيع حتى صيروا اليه ما ذكرت بهشامه فيكون من باب الايقان كقوله كانه علم في رأسه نار
ولهذا اي ولان العبادة والاطاعة يستلزم الربوبية   حسنت قرائة بناء المجهول
جعل الامر مقصوره على ما المعلوم من قولهم حسبتم الدهر فحسبوا اي تقدم فتفرقوا اي اذا تفرقت
الامور وفوض جنسيا رتبها الامر الى اجتناب رب او رضا اهل الامر الا رب اي كفرا اركبه ربا او جعله الها
ربا مستعدة كما في الصحاح عنده بحيث اذا تفرقت امور الارباب وشاكسوا فيهم اليبع ربا واحدا

ام الف رب ومعلوم انه لا يمكن الا طاعة رب واحد وهو اعلى الحق ولذا قال تعالى ضرب الله مثلا رجلا فيه شركاء متشاكسون
ورجلا سلما لرجل ولذا قال أارباب متفرقون خير ام الله الواحد القهار   وما لكم الحكم من العرب الى الله
لم يرض فيه بالحال في هذا الوجه اشارة الا الاشاعة في الحلال وهو تقييد الحكم لان التكليف مشروط بكون المكلف
من اهل العلم والنظر ما جعل الاجل للتصريح بما في الكشاف في قوله فهي بانا نقصد اشارة الى ما ذكرنا
وهو انها لا محالة وان قدر بحث شيئ في تعقيد معنى ان مفعول تعلمون محذوف لو قوله اندادا وانتم تعلمون في
الا قدر الى ارض معنى الله في التقدير شبيهه في ان جعله مع اعتبار اشعار كلا جزئيا مقدرة حتى الكافة
في الذوق والحالة ذي اه عقاب ما قاله الفاضل في ان المراد معنى والظاهر السياق المفعول المحذوف
ولا شك بانه لا حول انه توهم محض   فان العالم والجاهل يعني لو فرض مساوي متمكن من النظر الصحيح وشبه
التكليف بعدم الشرك فهو خبر بالعلم   والمعنى من الاشراك اشارة الى انه في تقدير كون لا تجعلوا انفيا
المراد به النهي عن مع وجه   والاشارة الى ما هو النهي والمقتضي لكل من العبادة والشرك
وانما النهي لوجهها اورد الجبر بمعنى الكلام لا فادة المقصود الصحيح ترتب النهي عن الاشراك مع ما قبله كما قيده
ثم لما كان هذا امر الا ضرورة تفيد الحكم بالوصف مشعر بالعلية ولا جد لهذا تصدقها ذكر الحكم المترتب
ان الترتيب يشعر بالعلية والاصل نفي علة اخرى فيستفيد الحكم بانتفائه والعلم لا اختيار سبحانه وتعالى واياه
عند انتقاء المحاكم فيه المسيو الوصية مع الهادة بحسب صفات الكمال كان ذلك مشعرا بان العلة منحصرة فيها
ثم ربوبيته اي تفصيلها على مقدار ربوبيته او لا جملتها مع تفصيلها ثم في ادراك كمال التصريح بمقتضيها
الحكم ولم يرد انه ثبت ربوبيته لان ربوبيته تعالى معلومة لكل احد لا يحتاج الى اثبات واشار بقوله بهم
خالقهم اي كما شبه الرب الذي كونه المطعم في ذكر الا هم فان خلقهم اهم من الكل لانه نعمة عليهم بالواسطة والعطف من
ثم بين امولهم انه نعمة بواسطتهم ما يحتاجون اليه اذ هو بعد الوجود والعدم بحسب اعتباره من الملاطفة والمطعم
والملبس   فان الثمرة اعم من المطعوم اي لا يختص بالمطعوم كما يتبادر منها وكذلك الرزق لا يختص بالاكل
والشرب   ومن شمولهما الملبوس ايضا   مع ان اهل اللغة في ذلك ورد على ما صدق الجنسية حيث يقولون ان
ظواهر الايات غيره ما ده ان التكليف ام يطلع في البطون واذا الطلع سقط فيه ترد مستقيم الكلام اشارة الى
ما ودل عليه الا مقصود ما بذاته من الكلام هو مستقيم فيه يكون ارادة البطون بطريق الاستتباع واللزوم
متعلق النية بالمثل من هو ما اي بعينه كالتفرقة وباعتناء العلوم الالهية بسكان الغرقة المحققة في العقاب الالهي

الحسية المشهورة في استكمال القوة العملية وقوله طريق الحسن متعلق بايراد وبيان لعلاقة المجاز وهي ارادة ذلك في طريقة
التشبيه بان ذكر ما يشابه المحسوس حيث لان المحسوس منه اليه وشبه البدن بالارض في النفع والتحمل والنفس اي
الجوهر المدبر للبدن المتصرف فيه من حيث انه كذلك بالسماوات العلى والعقل قد يطلق على قوة النفس بها يدرك الكليات
وقد يطلق على النفس من حيث انها تعقل العلوم والادراكات من جانب القدس واراد هنا المعنى الاول ووجه
شبهه بالماء كونه سببا للحياة الروحانية كما ان الماء سبب للحياة الجسمانية وقوله استعمال العقل المعنى الثاني وتقديم
الفضائل العملية على النظرية لكونها اتم منها مع انها في محله وقوله بواسطة استعمال العقل الحواس في ازاء العقل
النظرية كان قوله ازدواج القوى [illegible] الفضائل العملية [illegible] بالقوى النفسانية القوة المحركة والباعثة
في الحركة وبالقوى البدنية الاستعدادات المختلفة للافعال المستنبطة وقوله بقدره المفاصل متعلق بالمزاولة
تحصيل التشبيه الفضائل المذكورة بالثمرات لكون كل منها فضل الله عز وجل   فان لكل آية ظهرا وبطنا لقوله
وفي الحديث رواه ابن مسعود انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله انزل القرآن على سبعة احرف لكل آية
منها ظهر وبطن ولكل حد مطلع والاحرف السبعة اراد بها القراآت السبع او سبعة وجوه القرآن وذكره بان
يكون لفظ السبعة للمجموع وكثرة لا للعدد المخصوص والظهر ما ظهر من معانيه والبطن ما خفي منها ولكل طرف من الظهر
والبطن مطلع مشتبه الاعلى اي مكان يشرف عليه [illegible] مقام [illegible] ومطلع الظهر تحسين التلاوة والعلوم التي
يتبع ما يتوقف عليه الظهر من الناسخ والمنسوخ والمطلق والمقيد والمجمل والماول الى غير ذلك ومطلع الباطن
[illegible] الباطن وتحقيقه هذا المعنى هو المناسب لما قصده والمطلع والحديث معان [illegible] ذكرت في اول الاتقان
لا يورد هنا [illegible] اشار الى انه عطوف على قوله اعبدوا ربكم والجامع المناسبة بين المؤمنين [illegible]
ههنا في نحو الخطاب في اعبدوا ولكن ان الترجيح في الارتياب والحصر ان الارتياب [illegible]
الا في حين الغرض في شمول المقام في ما يرد او [illegible] من لا يقطع بارتيابهم في من سواهم او لان البعض كان
مرتابا والبعض غير مرتاب جعل الجميع كانه لا يقطع بارتيابهم ولا بعدم ارتيابهم واما كلمة ان لا تعار معنى
فان التحقيق لانها لا تقلب الى معنى الاستقبال   وبين التوحيد وهو الآيات الانفسية المشار اليها
بقوله الذي خلقكم والذين من قبلكم والآيات الآفاقية المشار اليها بقوله الذي جعل لكم الارض فراشا و
التشبيه [illegible] اعاد الموصول   وذكر عقيبه ما هو الحجة على ان الآية واتى [illegible] لبيان اعجاز القرآن
الا ان الغرض منه اثبات النبوة كما شير اليه المصنف بقوله في عقيبه ما هو الشطب المذكور وفي [illegible]

جل امره فانه تعالى مستفاد من معرفة الرسول والحشرة الفائضين لعدم حصول معرفة تعالى الا من القرآن
والاخبار فيه وحديث الصامر اي البلاء وبقوله التي جرت اشارة الى ان الاعجاز باللفظ لكونه في مرتبة
الاعجاز ومن وقف انه بالعرفة وبقوله وتحدث الا الكلمة ثبوت الاعجاز وهو عدم ثبات نظم القرآن
مع تواتره وتحديهم في الاتيان والفقه عليه كونهم من الفصحاء والبلغاء باكمل شيء كونهم والبلاغة والفصاحة
كذكر من وانتهاء كل ذلك لبيت قطع المعارضة بازاء البلاغة الغالبة والمكانة والمعارضة من مرسادة اومن غيره
ادوات ماده   وعرفا ما يتوقى اي ما يطلب به معرفة المجاز وهو الحد في عطف على ذكر   وانما قال
يعني اشارة حيث الشرط المفيد للتشكيك في الافعال المراد الشبهة من حيث وضعهم وله كذلك او ورد كلمة من
في كون الريب شيئا من المستبعد لان المواقف لقوله تعالى لا ريب فيه كقوله   بمكانة في احسن الوجه فلم كب الكلام
ثم بين الى الوقت الذي هو فيه ان لا ووقتا في طلوع الشمس ثم الماء والظنية التي هي في الوقت المعروف في
ما ترى من المشهور في ايات اشعارهم وخطبهم شيئا فشيئا   حاديهم في اتيانه بالاكثر من قصصها فهو لعدد لا
معرض في بعض المكمة حيث من ان يشتري به الله ويقول الكلام انه كلام الله فقد من مكتبه او المراد لا يمكن ثم
ذكره الا ودله في تصحيح العشر او الماده والثانية هو الحظ صحيحة الصفات اليه اتيم فيه اشارة الى اختيار لفظ
العبد في الرسول وذكره   والسورة الطائفة اي السورة القرآن لا تطلق السورة على سائر الكتب السماوية
والمراد بالترجمة المسماة باسم مخصوص كسورة الفاتحة وسورة الاخلاص وبه يخرج الآيات المتعددة وقوع الشيء
مجردا انها ثم لم يصل الى حد التسمية كاية البقرة وآية الكرسي وابقاها بقوله التي اقلها ثلاث آيات اشارة الى
انها شاذة كثرة الافراد وغاية قلتها ثلث آيات فهو وصف للجنس الطائفة لزيادة الكشف باعتبار
تحققها في ضمن الافراد لا باعتبار روي في نفسها فلا يرد ان هذا القيد يوجب ان لا يصدق التفسير على شيء
من السور   من سور المدينة عند الحاكم الثالث وفيه يعرض كشف حيث قال من سورة المدينة
حايطها فان سور المدينة هو البيت روالها بقال فهو سورة انسان الصلاح السور حائط المدينة وجمعه
اسوار واسوار النخل جمع السورة مثل بيرة وبيرة فهي كل منزلة من البناء ومنه سورة القرآن لانها منزلة
بعد منزلة مقطوعة عن الاخرى والجمع سور بفتح الواو وسوري ومن هذا يتبين ما في الكشاف
الا ان سورة المدينة جمع في سور لسكون الواو وسورة القرآن تجمع على سور بفتحها   لانها محيطة بطائفة
عدل عن عبارة الكشاف حيث قال لانها طائفة من القرآن مقررة محوزة على حيالها كالبلد المسور لانها

يعني ان يسمى سورة لا سورة حتى يصح ان يقال فنقل السورة اولا الى السورة ثم نقلها الى تلك الطائفة
لكن يرد عليه ما ذكره المصنف من ان السورة بمعنى ما قرأنا سابقا نقل الطائفة المفرزة لا لا يحيطها فيحتاج الى اعتبار
المغايرة بالاجمال والتفصيل بين المحيط والمحاط   احتواء سور المدينة على ما فيها اشار بذلك الى انه
في جانب احاطة السور المدينة على ما فيه من الدور والمحلات والاسواق لا الى انفصالها عن سائر المحلة
باختلاف انواع العلم فيستاهل المنازل   والمراتب وقد سورة الا نوع في الفضل والشرف اليها بالا
المعاني بعضها بالمراتب المعروفة في الدال المعلومة وقد يطلق بالدال المعجم كما يقال من بني ليس من اجابه
اي من مجيئه كما في ثبت يقال ارض في السطح اي اي محسنه كثيرة الشام وقيل كما من بعده اي لا يبقى الشيء
حتى يطلع او يظهر بانفراده   لان السورة كالمنازل اي يعني ان اعتبار الرتبة فيها اما باعتبار القارئ مثلا
وهي كمنازل يترقى فيها بانفراده لا رتبة او مثل الشراب والتقية الباطن فهي معنوية او باعتبار ذواتها
والمراتب في الطول والقصر او حيث من الفضيلة او فيه صنف من حيث المعنى او لم يستعمل سورة في السبع ولا في الشكر
المعروف في كتاب مشهور ان اشهر كلام الازهري حيث قال واكثر القراء على ترك الهمزة في لفظ السورة ومن حيث
المعنى انهم لا انها قبحي من قطعة ومقاربة فيها استحالة فيها فصل بعد ذهاب الاكثر ولا ذهاب منها الا القليل باعتبار
البقاء منها   والحكمة في تقطيع القرآن سورا اشار بقوله الحكمة لان التقطيع باعتبار المنزل كان ما اي بعد قوله
كانوا بسورة من مثله ونحو ذلك في ترتيبها وتطبيقها فقال الجمهور انه توقيفي لم الامام وزعم كثير من اهل العلم
انها المنسب في الترتيب في ايام عثمان   افراد الانواع اي ذكر نسبة مع ذكره بعض التجانس الى القرآن
تعدد او لها باعتبار مجموع معانيها سورة كالقصص المعانى سورة اخرى وهي انما كانت معانيها انواع قاطعة
حيث الكل نوع في سورة وثانيها باعتبار ملاحظة معانى سورة بعضها مع بعض وهو جنس الفتا المتلاحق في تلك
واحد وثالثها باعتبار نظمها وهو تناسب الآيات وتجاوبها وجه ما بالفاصل الى الغير وهو تنشيط القارئ
والاشكال جنس شكل في العلم بمعنى النظير   فانه اذا ختم او تسهيل تنشيط القارئ وحسن ذلك عنه اي
عنه بعض الكرب يعني اذا ختم سورة ازال عنه بعض الكرب وحصل له نشاط جديد في القراءة والبريد مركب بريد دوم
وهو في الاصل البغل الذي كان يركب ويجد فعله وتربيته المكة وهو المرضع الذي يسكنه الفيوج
المرتب ثم سمي به الرسول الذي كان يركبه والمسافة التي بين السكتين وهي فرسخان وقيل اربعة وحذف السور
اتمها وقطعها من حذف الصبي الشيء قطعه   فعظم ذلك عنده وابتهج به وبذلك يسهل عليه حفظ الباقي

الى غير

ويرغب فيه   الى غير ذلك من الفوائد منها ما يتصور في الكتاب امثال او كونه القارئ والحافظ ومنها
السور متخالفة المقادير فيكا نوع من جوامعه فيه متفاوتة الاحجام وفي ذلك نوع رمز تحت عنه ليس كذلك
اي سورة كائنة من شيء مثل قليلا قصيرة كان وقفه طرف مستقر تكلف به او كان صفة فاتوا فانه ظرف لغوا متعلق به
اما بسورة او بصفة فاتوا   اي بسورة مماثلة للقرآن اه تقدير سورة ارجع الضمير الى ما نزلنا اشارة الى القادر
لان ما لا يدري فيقال وان من التبعيض فانه لم يرد بمثل ما هو مثل محض من القرآن وانه تحقيق مثل القرآن
المعجز في مصحح بانه فرض كان في ذلك مسلك بالمحض ونحو قوله تعالى ليس كمثله شيء ولا نكته في نفيه المماثل
لازم لما ثبتها القرآن فذكر الملازم واريد الملزوم سلوكا الطريق الكناية مع ان العطاء التبعيض من الدلالة
على العقد من اهل المعتبر المشتبهة لمقام التحدي وما ذكرناه ظهر ربما التبعيض على التبيين وان مع اصل التبعيض
تزعم ان القرآن شيء عجز من الاتيان بعضه كما قيل فيه اشتبه مثل المنزل فالمماثلة المعجزة بحاله من حيث
المعجز حتى يعلم انه مثل المعجز لان ذلك الايهام مبني على ان يراد بالمثل مثل محقق معين والشائع المتعارف
فيما اختلف بالمماثلة ولو فرضنا ففي هذا الاعتراف بالامتناع وكذا ما قيل انه على تقدير التبعيض يلزم ان لا يقع التحدي
بالاتيان بسورة مثل القرآن لم يكن تلك السورة بعضا من مثل القرآن فلا يبقى كذلك   او للعبد عطف
على قوله لما نزلنا ومثله التبعيض والتبيين اذ يحمله الوجه   او صلة فاتوا وكون عطفا باعتبار
المعنى بالقرآن في البلاغة فيما ساواه من نظم السورة وسائر الكلام مبنية المقام ثم ان الاختلاف بيان مبني
الجنس بسورة مثلها فيه طلب بذلك او لاحد منهم الا مع ذلك وهذا لما يحتاج الى من يساعده والمماثلة من
المبالغة في الكمي   والضمير للعبد لا يتعين ذلك على تقدير الصلة لان مثل كون البيانية او الابتداء يستبعد
كونه مستقرا لانها لا تحتمل لا مراد او لا بمعنى والا لكان الحق على التجاهل جعله كما في عرفت من الداء وان لا يجيء
لا يتأتى الجنس من القسم الاتيان بالجنس ولا يجاب لتقدير الامر مع وجود من لا فيلزم ان يكون بسورة فما كالجنس
ان يكون بسبب الاجر ويجب ان يكون الضمير للعبد لا المنزل لان سبب الجنس اما ما عليه او ما يليه او وجه يتعلق بما
يا ما وليس الكل منه الا ما شيئا من ذلك كما قيل وفيه نظر لان من الاتيان انما هو بعضه كما
مجرور ما سبق الشيء منه وهي بمعنى ان يكون الجنس المتعدى بها مثله الا مرتب من البحرة او اصل الشيء منه كونه
من الدار وقد تطبيقه بما مجرور ذكر مجرور ما موضعها الجنس منه الشيء ووجه ذلك شيئها الا ببعض كون مجرور ما
او ما ذكره المصنف كيف وقد نقل الرضي ان المبرد وعبد القاهر والزمخشري قد قالوا ان اصل من التبعيضية انها الغاية

الداعي او كذا احد ... من الدواعي ... الا ... وقال المحقق التفتازاني انما يتوجه كون الضمير للعبد لا
لما نزلنا ان ... من مثله بالاتيان بمعنى وجود المثل في رجوع الضمير الى ما نزلنا ان ... منه شيء مثل
السيد قدس سره ... في كونه امرا ... بحث مثل القرآن في البلاغة ... سورة ... المعجزة
هو الاتيان بسورة او بسورة مثله فلا يقتضي وجود المثل بل ربما يقتضي ... بحيث تعلق به ... وما يقال ان قولنا ائت
ببيت من مثل الحماسة لا يقتضي وجود المثل وقولنا ائت من مثل الحماسة ببيت يقتضي وجود المثل ... ورق
بين قولنا ائت من الحماسة ببيت وائت ببيت من الحماسة فهم جار الفرق ... لفظ المثل في ... ان يقال ان
الابتدائية يقتضي كون ... موصوفا منه الشيء ومن المحال انفصال الشيء ... من المعدوم ... من
المثل سواء جعلت من مثله صفة لسورة او صلة فأتوا ولذا لم يجز ... على تقدير كونها صفة لسورة
والضمير لما نزلنا واما ... على التبعيض فلا يقتضي وجود المثل بل ... المفروض اللازم ... للقرآن
كاف في ... ولكنه ... خلاف ... عن المثل وجه ... وجه ... لعدم ... كونها
ابتدائية مع عود الضمير الى ما نزلنا وهو ان مجاز القرآن ... البلاغة ... مما ياتيان بها من
الامي ... في مقام التحدي ... بسورة ... او كونه ما ياتيان بها من مثل العبد ... من مثل القرآن
... من ... البلاغة من خطبهم واشعارهم ...
... مثل القرآن في البلاغة ... رجوع الضمير الى ما نزلنا ...
الابتدائية ... يقتضي وجود المثل ... مثل القرآن ...
من ... المأمور به الاتيان بسورة ...
وهو ... والمعجزة ... ان يكون ... خارق العادة ... من الله ...
لانه ... فان ... صفة ... صفة لسورة ولان الكلام
يعني الذي ... الكلام ... او كان ... اثبات النبوة ...
فقد وقع ... بها ... رجوع الضمير الى ... فهذا اي ... الكلام ان ... الضمير الى المنزل
عند ... ترتيب الكلام ونظم ... اجزاء ... المعنى وان ... ان القرآن منزل من عند الله فاتوا
بما ... وتضييق ... كون الضمير ... الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ان يقال ان ...
في ... منزل ... فأتوا ... من مثله والاتيان ... وتمام شد ان ولان ... الضمير

يعني ... القرآن ... منهم ... المبني ... امياً فان المأمور به ...
... من ... والاخرون ... وكذلك ... الجميع ... من ... وهو الاجتماع والكثرة
وهو التعجيز ... كانهم ... سورة ... ولانه ... لا ... اليه ...
ولو رد الضمير الى الرسول ... المعجزة ... امياً ولان ...
التبكيت ... الحكم ... ولانه ... جميع الوجوه ... ولان ...
... بمثل ... الاتيان بالمثل ... مثل القرآن
... انما ... اذا كانوا ... بالاتيان بالمثل بخلاف ما اذا كان ...
... الشهداء ... كان ... شهداء ...
... بالتحريك ... ولا ...
فليس ... شهادة ... القائم بالشهادة وان ... الامام ...
... المجلس ...
فيما ... اذا ... من الحروف ... الترتيب ... كاتب ...
... شهيد ... والمشهود ...
... الامام وان ... بالشهادة ...
... المعنى ... المشهود ومعنى دون ...
... المعنى ...
... دون ... والله ... المعنى ...
... الترتيب ...
من ... الاستعارة ...
وهو ... الولاية ...
... الولاية والا ... والولاية ...
... ولا ... دون ...
... من ... المراد ... ومن ...

بادعوا او فالشهداء مطلق غير مقيد بقوله من دون الله على عكس تعلق الشهداء ومن للابتداء [illegible]
ابتداء من دون الله ودون حينئذ بمعنى التجاوز والجار والمجرور في محل النصب على الحال اي ادعوا شهداءكم متجاوزين
الدعوة الى غيره لانه حواله وفي الوجه الاول الشهود بمعنى الحضور وفي الثاني بمعنى الناصر والامام وفيها [illegible]
الذين يستعينون بهم في المحاربة وفي الثالث بمعنى القائم بالشهادة والامر للتبكيت فان المعجزين [illegible]
الخصم دعا من دون الله فانه لم يحضرهم من ينصرهم [illegible] الاستشهاد به تعالى [illegible] بمعنى الامر [illegible]
المراد بالشهداء الا الله [illegible] انه يحق من يشهد لكم لان الامر بدعاء الاصنام لا يكون الا تبكيتا
قيل ادعوا الاصنام ولا تدعوا الله ولا تستظهروا به فانه القادر عليه [illegible] الا من الحكم الى الامكان [illegible]
المعجز فان اخرج الله من الدعاء [illegible] في الحكم اصلا وكذا لم يحضر دون بمعنى القدام في المعنى لان يقال [illegible]
شهداءكم اي من كان من غير الله اي في المقيم للاستظهار بها في المعارضة [illegible] في الدنيا وقدم هذا الوجه لان
تعلق الجار بالفعل اولى ولما اتفقت الآيات [illegible] كقوله تعالى لئن اجتمعت الانس والجن على ان يأتوا بمثل هذا القرآن
لا يأتون بمثله وقوله تعالى وادعوا من استطعتم من دون الله   من انسكم وجنكم بيان لمن سواه وكان حضركم او
رجوتم ولذا لم [illegible] في رجوتم ولم [illegible] لان التحدي [illegible] في الفريقين   ولا تستشهدوا بالله فانما
يقتصر ان يقولوا الله يشهد بانا صادقون فيما ادعينا كما يقوله العاجز عن اقامة البينة والذين اتخذ
او شهداءكم الذين اتخذتموهم كذا في النسخ المصححة المعتبرة وفي بعضها الذين اتخذتموهم [illegible] والمعنى ادعوا
اتخذتموهم عطف على قوله [illegible] من متعلقة بادعوا وقوله الذين اتخذتموهم عطف على قوله من حضركم من
من وقيل العطف على [illegible] مشيئين [illegible] وقوله او الذين يشهدون لكم عطف على الذين اتخذتموهم
وقوله ليعينوكم متعلق بادعوا الداخل في الذين اتخذتموهم وما عطف عليه   الذين اتخذتموهم من دون
اشارة الى ان دون بمعنى التجاوز ومن للابتداء فان الاتخاذ [illegible] من الله [illegible] في محل النصب
والحال [illegible] معنى [illegible] من اضافة الشهداء الى كم اعني [illegible] وقوله اولياء [illegible]
وقوله او الهة عطف على غيره [illegible] الامام [illegible] الثالث على غيره بالقائم بالشهادة وفي [illegible] بالثالث المراد بالشهداء
الاصنام قرينة ووقوعه مقابلة الله تعالى والامر للتبكيت والتهكم كما يصرح به قوله وفي امرهم ان يستظهروا [illegible] وقوله
وزعمتم انها تشهد لكم يوم القيامة [illegible] سبب اتخاذهم الاصنام اولياء او الهة ولم يجوز كون الشهيد بمعنى الحاضر اذ لا
من يتعلق بيشهد لكم اذا كان دون بمعنى [illegible] قوله تعالى [illegible] الحضور اصلا [illegible]

تذكر انه بمعنى الحضور ام لا نصير لمعنى وادعوا من يحضركم بين يدي الله يوم القيامة ولا معنى لطلب كل من يحضر [illegible]
يوم القيامة   والذين يشهدون لكم بين يدي الله اه فلفظ دون على هذا الوجه مستعمل بمعنى قدام الشيء وقيل
مستعار من معناه الحقيقي الذي يناسبه اعني ادنى مكان من الشيء وهو ظرف لغو متعلق بالشهداء [illegible]
[illegible] لما ذكره الكشاف في الاعراف من [illegible]
[illegible] في بعض [illegible] من الناس [illegible] ولم يحضر
هذا الوجه دون بمعنى [illegible] ولانهم لا يزعمون [illegible] مع الاصنام في الشهادة [illegible]
لتعبد بمعنى [illegible] في الوجهين [illegible] الاصنام اولياء او الهة [illegible] بين يدي الله [illegible]
من الاصنام بالشهداء في الوجوه [illegible] للتهكم [illegible] ومن هنا [illegible]
[illegible] وما [illegible] دعوها [illegible]   تريك القذى من دونها
وهي دونه اذا ذاقها من ذاقها يتمطق يصف الزجاجة بغاية الصفاء وانها تريك القذى قدامها
والحال انها قدام القذى والضمير في ذاقها للخمر باعتبار ما فيها [illegible]
بالكشف [illegible]   وقيل من دون الله اي [illegible] على هذه الوجوه [illegible]
من دون الله [illegible] وقيل [illegible] حذف المضاف [illegible] بادعوا او بشهداءكم
والشهداء بمعنى القائمين بالشهادة والمعنى ادعوا شهداءكم متجاوزين في الدعاء اولياء الله او شهداءهم
اولياء الله فانهم لا يشهدون لكم وان شهدوا [illegible] فالظرف [illegible] من كلا
والامر للارشاد والاستدراج الى غاية التبكيت [illegible] شهداءهم [illegible]
ان الامر [illegible] من الظهور ما لا يمكن معه الانكار   انه كلام البشر كما يدل عليه قوله تعالى ام
يقولون افتراه قل فأتوا بعشر سور مثله مفتريات وان قوله تعالى [illegible]
[illegible]   وجوابه محذوف [illegible]
ان يكون جزاء [illegible] الشرط وحذف الجواب [illegible] لازم [illegible]
[illegible] التحدي [illegible] العاطف   والصدق [illegible] الاخبار
اي لا [illegible]   وقيل [illegible] والصدق في الخبر هو المطابقة [illegible]
انه مطابق [illegible]

اشارة الى تقسيم الاعتقاد فانه لا يطلق على ما يقابل الجسم واللبس يطلق على ما يشبههما والقائل بذلك الراغب حيث جعل في
تفسيره الى حد الصدق بقوله ان تطابق فيه ذلك منه شيئا وجود الخبر عنه ما اخبر عنه والاعتقاد المخبر فيه اذ كان عن دلالة واذا
وصول العبارة مطابقا لهما نفي حصول وصف الصدق المطلق مستحق الشرع فيهما وصف بالكذب المطلق حتى
حصل الغلط والمخبر عنه والاعتقاد بخلاف وصح ان يوصف بالكذب الا ترى انه كذب لهما فيتبع في اخبارهم انك
لرسول الله لما كان اعتقادهم غير مطابق لقولهم اشهد كلامه وهذا ايضا ما ذكره شارح البلاغة في شرح المفتاح او وجهها
مذهبا لاز مشهورا وهو ان الخبر ان طابق الواقع والاعتقاد جميعا فصدق والا فكذب ووجه لا يرد عليهم انه ذكره
بملاحظة وورد عليه دليل النظام [illegible] ثم لا يخفى عليك انه فرق بين عدم مطابقته الاعتقاد وعدم مطابقته
والاول هو ما قال به الجمهور في مورد شبهة النظام والثاني هو ما ذهب اليه الراغب حيث اعتبر في الصدق تطابق الاشياء
الثلاثة وقال لما ان اعتقادهم غير مطابق لقولهم ولم يقل لان اعتقادهم عدم مطابقته فارجع اليه وتدبر ورد فيه
بالكذب الى قولهم لنشهد اي الى خبر مضمر يشهد والا فنشهد [illegible] وهو معلوم لنا يقينا وتحرر ذلك
لان شهادتهم اخبار بما علم [illegible] فالمجاز [illegible] بصورة والا وبه ان [illegible] لما كان الكاذب
في قولهم انك لرسول الله بالنظر الى لازم فائدة الخبر فالكذب والرد كان راجعا الى ذلك اللازم [illegible]
والجواب [illegible] لما [illegible]
الجزم [illegible]
ما جاء بهم [illegible] وجب [illegible] التحقيق [illegible] باعتبار [illegible]
وهو الحكم [illegible] وما عطف عليه [illegible]
اي [illegible] الاستقبال [illegible] الواقع [illegible]
لم [illegible] المخبر [illegible]
الجزاء [illegible] الاخبار [illegible] اللزوم [illegible]
وجزم [illegible] الاشارة [illegible]
مجزوم [illegible] الاعتبار [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] الاتيان [illegible] الوجوب [illegible]
وجب بمعنى اللزوم [illegible] الوجوب الشرعي [illegible] ثبوت الشرع عن الاتيان المكلف

اي لكن

اي الاتيان بسورة جامعة للقرآن بالمعنى الذي يعم الاتيان اذا فتح القاف وعده بالظرف المعهود
الجازاي الجازم الجزاء بخلاف ما قبل فان لم يأتوا فان ذكر المفعول كان الظاهر وان لم يذكر كان كناية
حذف وكان الاختصار انما هو من كناية الحذف فقوله ان لم تفعلوا اجري مجرى المفسر واسم كلام اتى به ازاله
اشارة الى ما به الاختصار وقيل لازم الجزاء يقرر ... الاعتقاد عن الانذار بالجزاء واكتفى بعد
له لا [illegible] الجزاء ... الايمان ... عن ذلك الاتيان ... ترك الفساد
[illegible] الجزم ... عن ... الكشف ... الامر ... الصلاة
الصدق من كذب وثانيا ان [illegible] المعجز [illegible] المعنى الحقيقي وهو النور عن الشيء
وذلك لانه لازم الايمان ... بمعنى الحرف ... وهو لازم الايمان ... الكناية
من نفي وبمعنى التخالف الاختلاف في ان المعجزة كناية الاشتغال من اللازم الى الملزوم او ذلك كذا
بعض في ... تقرير المعنى عند ان الكناية ... الشيء بالشبه ... الاعتبار
عن ... ترك ... عبارة في صورة فان فيه ابراز ... وبصورة ... لم يقتصر ...
من ... التهويل والتقطيع ... الوعيد ... لو ... قوله ... لم يوجد
الوعيد ... بخلاف ... فانه ... الامر ... الكلام ...
متعلقا ... متعلقا ... من ... الوعيد ... حيث
لعدم الاتيان ... ذي الخطاب ... عن المعارضة ...
اذ ... اشارة الى ... ان اذ ... بمعنى اذا ... المعنى ...
الاستمرار ... بمعنى اذا والوجوب بمعنى الثبوت فان ... لم يكن شاكا في ... يجزم ...
به ... بقوله ... المعنى ... النفي ... حتى يعلم انه لا يحتاج ... الى
الى ... متعلقا ... بمعنى اذا ... متعلقا ... الى ذلك ... والمعترضة ...
الذي ... عن ... الابهام المذكور ... لا يحتاج ... حكاية
بقول الموصوف بالقوة ... من ... من ... لم ... بان
غالبة ... خطابا ... لعدم ... المخاطب ... وقوع الشرط ... الجزم
القسم ... فانهم ... لو ... الجزم لم يكن ...

ولم يبق مشركا ووقع في الكشاف ان النجس مصدر كالمشرك نجسه   فشعوا اجرهم ... التي يجب

ان يجرين فيه المشار اليه ... الحج الا ... احوال ... الامر ... وجره ... لم يعلق

ان ... وجه الاشتغال ... بخلاف ان في الاحكام الشرعية   ولانها لما ... عن الوجوه

الشرعية لكونها كانت ... ولا ... فيها ... الوجه ... عدم ... الحج

وقوله وحرف الشرط مرفوع معطوف على الضمير المستتر ... اسم ان ... الحج ... يسيره

النفس بالفيها كما يدل عليه فان زكيتم   ولذلك اجتماعها اي لكونه كالذي ... اجتماعها والاجتماعا

اي الاستقبال والمضي ... الاستمرار عدم الاتيان ... المالكي

... ابلغ من المبالغة بقول لصاحبه لا ... فان ... عند ... ان ... عند ... اي

مستغنى غيرها ... من شئ من قضية قطعه   ... هو ان ... الكلام ... الف

... الساكنين ... ان ... ما ... ان ... دون ... قطب

اي ... المصدر ... ان ... ان ... ان ... عدم

سمعوا عليه ... الضرب ... ان ... ان ... بالتركيب ... الكلام معنى ... هو ... ساحة

كذا في الرضي ومن ... الجواب ... قيل ان لا ... في ... لا ... كلام غيرها ... ان ... ليس

... العاقل ... من حروف اليوم ... وبالضم المصدر في ... الوقود والوقد

والوقدة ... او ... من ... قرب   والاسم بالضم عطف ... المصدر بالفتح عطف ...

... عامل ... ومعنا ... بالفتح مصدر ... الشراك ... شرح

اسم مصدر ... المصدر ... بفتح الفاء ... جدا   في ... مضاف اي ... على

المضاف ... في النظم ... الاشارة ... الاتقدم ...

... المبتدأ اي ... في ... والوقود ... الاحتراق في ... غيره

بحسب المفهوم وهو ... الصحاح ... في ... الحجارة ... وحجارة

كثيرة ... وجمالة ... وحجارة وهو نادر   ... المضار ... عن ... وتمتم

او ... وشكتم ... بدفع المضرة ... المضرة عن ... بكلمة ... عين

... او ... ويدل عليه قوله تعالى ... فان ... اكثر وما تعبده ... معنى الناس ...

وحسب ... معنى ... الصحاح حسب ... فروزينه ... اشا ... چه باشد   ... حجرها ...

لبيان وجه ايقادها بها الاصنام   كا عذب الكافرون باكره ... عليها في ... جنبهم ...

جباههم وجنوبهم   او ... كانوا ... فان ... بوسيلتها ... ووصل ...

المعذب والاحراق وقوله وزيادة ... كلا ... البحار ... البعض ...

... في بعض النسخ ... البعض ... ذكر ... والذهب والفضة ...

يكنزون ... بعض النسخ ... اوزه ... رعاية لنظم الاية ... افراد الذهب والفضة

... الجنسية ... الذهب والفضة   وعلى ... يعني ان ... كان

... كل ... منها ... الكنز ... كل ...

والمؤمنين ... الحذاب ... الكفار ...

من قوله ... وجه ... ان ... كنزهم ... ان ...

الكنز ... التخصيص ... بخلاف ... القرآن ...

... والذين يكنزون الذهب والفضة الاية ... المراد ...

... في الحجارة ... الحديث ... تفسير الاية ...

كما رواه الطبراني ... البيهقي وغيرهم وعن ابن عباس كما رواه ابن جرير وغيره ... فان ...

الوارد ... الاخرة ... الرفع والجواب ... بقوله فان ... يعني ...

... فهو اول ... الاطلاق ... ابن ...

... وحشه ... القبائل ... الاية ...

للتهويل ... التهويل ... ان ... بينها

... عليه ... الحجارة ... التهويل ... في   ... الاية ...

فيه ... ان ... مصدره ... ايها الناس ... سورة ...

يا ايها الذين امنوا ... لا ... يعني ... عن ...

... والمؤمنين ... ان ... لا ...

... الناس ... لا ... في ...

علم المخاطب فيجوز ان يكون المخاطبون وهم المؤمنون عالمين بذلك لسماع من النبي عليه الصلوة والسلام ذلك وقوله
مع تعريفها اشارة الى ان تقدم العلم مصحح للتعريف بان يقصد العهد لا موجب له حتى لا يرد ان المخاطبين
في سورة التحريم ايضا كانوا عالمين بما ذكر صريحا كذا والذي وقع في الجملة صفة فيها نكرة لانه يجوز ان يكون ذلك
التعريف هناك مع تحقق المصحح لنكتة كالتهويل والتفخيم والمراد بقوله معلومة مطلق الادراك لا التصديق لان الصلة
الاخبار الموصول في ذهن المخاطب يكفيه سبق الادراك بانتسابها اليه ولا يجب التصديق ولا اشارة الى ذلك
زاد لفظ الجملة فان الشائع في الجملة المعلومية عند اعتبار الحضور ولقد غير اللفظ في مع عبارة الكشاف فيه جزء
عن الابحاث التي اوردها شراحه في هذا المقام حتى بحث وهو ان قوله نزلت بمكة صريح في ان هذه الاية نزلت
بمكة مع ان سورة التحريم مدنية من غير استثناء شيء الا الاثنتي الاولى رواه عن قتادة ان العشرة الاولى
منها مدنية والبواقي مكية كذا في الاتقان   وجعلت عدة لعذابهم العدة ما اعددته لحوادث الدهر من المال
والسلاح يقال اعد الامير عدة وعتادا بمعنى كذا في الصحاح والجملة استيناف اي ابتداء الكلام تقطعت عما تقدم
مع ان مقتضى الظاهر عطف على الجملة السابقة بحسب اعتبار الجملة مقصودا بالذات بالافادة مبالغة في الوعيد
جعله استينافا بيانيا بتقدير السؤال لمن اعدت تلك النار او لم كان وقودها الناس والحجارة او كيف كان
سببا للاعداد منها فيه عدم مساعدة عطف بشر على البناء المعقول عليه لانه لا يصح العطف مع ان الاصل في
سياقه يكون استينافيا بياعث الذوق السليم لا الاول فلانه لا يقتضيه الكلام السابق ولا الثاني فلان كون
التقصير من الصفة تهويل شأن النار يأبى ذلك عنه بهذا يظهر فيه انه ان كان السؤال بما كانت شأن تلك
النار وجسيمها ذلك حالا معنى له والجواب بغير لف لان الاعداد للكفار لا يقتضي ان يكون الايمان سببا للانتفاع
منها او معلوم ومع تقديره لتسليم الجواب بغير واف لان الاعداد للكفر لا يقتضي ان يكون الايمان سببا للنجاة
منها كيف فان الفساق يعذبون بها ولذا قال في الجزء ورد من يستدل بهذه الاية على ان المؤمن لا يدخل النار
لانه تعالى اعدها للكفار وبان اعدادها لهم لا يقتضي عدم دخول غيرهم فيها كما ان اعداد المنزل للضيف يقتضي عدم
دخول غيرهم فيه   او حال الى لا يخفى انه لا يحسن تقييده الاعداد بعد الحال الا ان يقال انما حال مقدرة
الشدة فيفيد المعنى الذي يفيده الصفة ولذا قيل انما هو بعيد صفة كما في الجزء والشدة وان لم يصرح به النحويون لان
بحذف الحرف كما صرح به ابن مالك في التسهيل   للفصل بينهما بالجزء وهو اجنبي بخلاف في الاول فان
الصلة التي وقعت صفة لذي الحال   وفي الاية ما يدل على انها مصدرية ومن وجوه متعلق بيانا في الاية

على النبوة من وجوه   الاول انه فيما اه حاصله انه تحداهم اولا في وجه ولم يأتوا بشيء من مثله فهو في
معجزة التحدي مستفاد من قوله وانتحريض من وادعوا الخ والجزء في قوله بالتقريع على المطالبة والامور المطلقة
مستفادة من قوله فان لم تفعلوا الاية المشروع من ايراد كلمة لن شاعت فيهم تقريعا لهم في ذكر التهديد من
حيث الغوائل والتعليق من تقدير الخطب بحرف الشرط والجزاء والشقة في ايش آمن والبح فيهم البليغ وضع الحاج
الدم وقال ام الكلب خامسه ويقال هو حجب محجة اذا هو رده كذا في الصحاح   ادخل هيم في بعض النسخ انها
تقضيان فالمراد فالافراد بالنظر الى المجموع والتثنية نظرا الى التعدد وتضمن الاية الثانية فاستمالة وقوله
تفعلوا الاولى لان قوله لم تفعلوا جار مجرى الضمير واسم الاشارة محتاج في تفسيره الى الاية الاولى في قوله
ان الاية الثانية وفي بعضها انها   وانهم لو عارضوا اه اشار بذلك الى ان الخطاب في قوله تعالى فان لم تفعلوا
خطاب لقوم مخصوصين الموجودين واذ ثبت انهم لم يعارضوه لعدم المثل مع توفر الدواعي يحقق الاخبار عن الغيب
في ما هو لا يتوقف على القرآن حسب الاعتصار والذهاب الى الجملة النوع والمنع   الشك في
ادرج كونه معلوما لهم فرض وقوله بالعصى والمعرفة بالعواقب ولا شك ان العرب شي في المدعي
في حقيقة في دعوى سنامة في احوال ذلك كما قاله   وان الحاضر مخرجه بيانه ان الاصل في الماضي ان يكون
المحقق والشرط خلاف الظاهر لا لايات في ولا لغة الظهور   عطف على الجملة السابقة لا يخفى ان المعتبر في عطف الجملة
الشبه ان يكون كل من المتعاطفين جملة مستقلة وان كنتم لا قوله اعدت للكافرين وقوله فان لم تفعلوا فاتقوا النار التي
في الجمل السابقة الا انه اورد صيغة المفرد تشبيها على ان مجمع العطف شيء على اعتبار من حيث الوحدة كما
في المرزمن كما انما هو مع ورده   والمقصود عطف حال اه يعني ان المقصود عطف المضمون على المضمون في التناسب بينهما
وقوله ووصف ثوابه عطف على حال من عطف التبشير وفائدة الاشارة الى بيان التناسب بينهما
انه بيان للوصفين المتقابلين   لا عطف الفعل الى ليس المقصود العطف بين الجملتين على ما هو الجملة
الجامعة بينهما بل العطف بين القصتين فالجملة الجامعة معتبرة بينهما لا بين اجزائهما من كل جهة عبر عن الجملة
بالفعل لكون الفاعل مستترا كما لا يخفى   ورد على من قال عطف على قوله على الجملة السابقة   لانهم لا يظلم
بيان لجزء يرتبه على الشرط فان العطف على الجزء يقتضي ان يكون كذلك وحاصله ان قوله فاتقوا انذار وتخويف للكفار
وقوله وبشر تبشير للمؤمنين وكلاهما مترتب على عدم المعارضة بعد التحدي لان عدم المعارضة مستلزم اظهار
الاعجاز وظهوره للحاضرين مستلزم استحقاق منكره العقاب ومصدقه الثواب لانه تم الحجة وكل الدعوة ويستحق بها

ايا ما يقتضي الانذار والتبشير فترتب الجواب الثانية على الشرط المذكور كترتب الاول وما عليه من غير فرق فلا يجتمعان العطف

بحال فالعطف الكلف لعدم ظهور الارتباط ليس بشي وما اورد في هذا الوجه من ان عطف الامر بمخاطب على الامر

بمخاطب اخر من غير تصريح بالنداء مما منعه النحاة فلظهور جوابه لم يتعرض له المصنف وهو انه لا نسلم عدم حسن ذلك

مطلقا بل اذا لم يكن قرينة تدل على تغاير المخاطبين والقرينة كالتصريح بالنداء قال الله تعالى يوسف اعرض عن هذا

واستغفري لذنبك ثم لا يخفى ان هذا العطف يشمل على جهات من الحسن منها قرب المعطوف من المعطوف عليه

ومنها رعاية الجهة الجامعة اللفظية والمعنوية من غير فائدة فلا نظر الى معنى فاعتبرهما والتعليل لاتفاق ومنها

ثلاث متقابلات المؤمن والكافر والبشارة والانذار والجنة والنار وعدم تكلف المناسبة البينة فاعتبروا وبشر

فتصح والنظر الى هذه الوجوه يحكم ان الاتحاد حاصل ايضا قال القوانة سوغ مذهبهم بالنار والبشر ولا يلزم

ان يكون جوابا وبشر جوابا وقد قال بعض الاجلة ان الوجه الاول اقتضى لحق البلاغة وادعى تسليم انه

لان قوله يا ايها الناس اعبدوا خطاب عام يشمل الفريقين وقوله واتقوا النار مخصوص بالكافر وعمومه

الانذار وقوله وبشر مخصوص بالمؤمن ومضمونه البشارة كانه قال ادعى الى عبادة ان يعبدوا الناس الى عبادة

فكأنه امره ان ينذر من عاند ويبشر من صدق ولعله لا يجد رعاية هذه المناسبة اختار السيد السند ان المعطوف

عليه قوله وان كنتم والا فالظاهر ان قوله فان لم تفعلوا كالاخبار العلامة التفتازاني لا انه ليس قابلا لان

يكون معطوفا عليه وادعى الرسول ان يكون المخاطب كل احد الناس وغيره من يتأتى منه

ان الامر للوجوب فالمراد بالعطف عام لكل احد اشارة الى ان الوجوب على الكفاية فيسقط باقامة

واحد والكل بالمندب فالمراد كل احد يقدر على البشارة تفخيما لشأنهم كما هو شأن المكتوب وفي الاولى

خطاب رعاية لكافة الرسل اليه بطريق واشارة الى غالب الكفر في مقام المخاطب حيث فيه رعاية النكتة

كان تغيير الاسلوب والالتفات عن الغاية وارتفاع فان الامر بالبشارة بان يقول بشر فلانا بكذا انهم مستحقون

استحقاق الملك بخلاف قولك ابشروا فانه يجوز ان يكون على سبيل التفأل عطف على امرت كانه قيل اعدت

النار للكافرين واعدت الجنة للمؤمنين فكيف ان اعدت او بشر وعلى التقدير المقصود هي الحاجة على شر

والبشارة ان ذكر الصحاح بشرت الرجل البشرى بالضم بشرا او بشورا من البشرى وكذلك الابشار

والتبشير ثلث لغات والاسم البشارة ان البشارة ظهور السرور والبشارة ما يظهر به السرور فانه يظهر اثره

السرور فان من ناله سرور ظهر وبنه في صحيفة وجهه مع الروح ... هو الفيه صاحب التاويل ...

فاخبروا وفراد فيه ذلك لانهم لو افردوا لجمعتين جمعوا فيعم الحكم بالاستعارة واما الضمير لاحظ

شرح الشراح منزلة التناسب تمكنا واشتهارا ودعى الاصل فوقه تحتها جمع نهر وجمع حيث جعل ازواج الجنة

فتبين متعارفة وغير متعارف وهو الضرب الرجع وجنة جمع النهر والمتعارف مبالغة في جمال تسمم ونواتهم

وفيه ردع الى خبث قال ان شرح ذلك ان يشتمل على سبيل الحكم كونه تحتها جمع نهر وجمع وهي من الصفات

الغالبة التي تجري اقدام ونحو ما ذكر من غير موصوف قال الخليفة على دال التفسير وهي الرجل الذي يسم او يشتم

التفسير والقلب حول الشاعر كذا في القاموس وفي الصحاح قال تغلب سمي به لانه سنة لام بفتح اللام وسكون الهمزة

اسم رجل وهو لام حي من طي منهم اوس بن حارثة بن لام وكان من الاجواد ومن الطمس بن عمار لشبه كذا

في الشمس العلوم ويروى انه لما البس النعمان الملك حلة من حلل الملوك لاوس بن حارثة بن لام الطائي حسده

على ذلك فقال الخطيئة اخرجه ذلك فيه مائة بعير وروى مائة بعير فقال ابيت وما ملك من الافعال الناقصة و

اسمه وتامتي خبره والاطراد من متعلقات به اي تامتي مستندا الى عن لام طيئ بالغيب لفظ الجمع و

انشا في صاحب حيث ذكر اسمه من غير موصوف ما سوغه الشرح وجنة الحقيقة الاخير الا فراغ المسامع كل

كيف عليه ان يحسن في بعض هذه الناس يستعمل على تعريفه قدره وما فيه شبهه ما تاويل المقصد به قيد ما ذكره فيما

المقصد اي جنس صالح به ثم الحقيقة ترك ذكره والحذف بعث انكار المقصد فان قرينة المجرد الحصر في اللفظ وانما هي

ان يقال الصفة من الوصفية الى الاسمية كما في الحقيقة لعدم صحة وقتا سماها والكلام فيها الجنس كل الامر حيث كله

ما كل الافراد والجنس ذلك في حيز المكلف والمراد ياء النوع يقيم كفاية علم واحد منا وانما انتقلوا الاعمال على الاعمال

بل البعض الذي يبقى مع ارادة اتحادها والصحة على الجنس بعض المحققة وهو شيئية والاشخاص والمخصص حال المؤمن المكلف ليستطيع

من الاعمال الصالحة بعد حصول شرائط هو المراد فالمؤمن الذي لم يعمل اصلا او عمل عملا واحدا غير داخل في

هذه الايفاء فتعرفه كونه مبشرا من مراتب اخر وكل ما فاده الاصوليين من ان لام الجنس اذا دخل على جمع يطلق

الجنس ويكون مجازا عن الجنس حتى يتناول الفرد واحد الى حيث لا يكون كلما تبين اصل الجاري من غير مزاوجة واصله

في هذه الاحكام مجازا عن الجنس يكون الحكم متناولا لكل من يصدق عليه الجنس حتى كل الافراد ايضا ورهما ارادة البعض

متعين فيكون المقصد الذي ان الجنة في استحقاق هذه البشارة اي المطلب الذي في استحقاق هذه البشارة

يقتضي الرحمة ثم لا يخفى ان يكون مناط البشارة مجموع الامرين لا يقتضي الا اشعار البشارة عند استعارة كل امر

يحق ذلك ان لا ندخل الايمان المجرد في الجنة كما هو رأي المعتزلة ان مفهوم المخالفة في لا يعارض المقصود حين الاعانة ...

على ان يحصل بمجرد الايمان   ولا يخفى ما في سياق بناء عليه كبر المؤمنين المجرى الى الاستشعار وجعله بالشيء بمنع
النفع يوهم نفي النفع مطلقا بمجرد الايمان وهو مذهب الاعتزال   وما هو داخل في حيز مرجع الا التي
والمجرور الا ما قدر   منصوب بنزع الخافض او في حذف الخرين تعلق المقدار وسيبويه بالاول
المخليل والكسائي بالثاني   ومدار التركيب من الجيم والنون على الستر كالجن والجنين والجنان والمجنون
بالضم والجن   كانه ستر بالتحته سترة واحدة لفرط التفاف اغصانه   كما هي سبابه يقول كان في سببي كان
في دولة بين غطيفين لناقة هذا من السواد تسمى جنة لسماء طوالاحيح سمرة في حق الله وجعلها من اللغة
لانها واذا كانت كذلك اخرجت الدلوطما بخلاف الصحيحة فانها مثمر حيث الام من نواحي القرب وحضور النخل
لانها احوج الاشجار الى الماء ثم الطوال منه لانها شدة احتياجا من غيرها وما جعل حسنة في الفرحين اردى
الحجها قرين كناية البعيد كان فيه نصب من الارحبين منصب من العيسين   وجمعها وتنكيرها فالجمعية للتعدد
والتنكير للتنوع   على حسب تفاوت الاعمال في نفسها وتفاوت العمال في صدق الاخلاص ونيته
واللام اه يريد ان اللام يدل على الاستحقاق لكن ليس ذلك الاستحقاق لذاته بل بمقتضى وعد الشارع كلفية
الاستحقاق مستفاده من خارج لانه مدلول اللام   بل يشير الى السير عليه الضمير راجع الى ما ترتب
عليه وفيه التنبيه الغاية يعني حتى يموت بقوله وهو يشير اشارة الى ان المراد بالاستمرار عليه ان لا يعيد
ما ينافي الايمان الى حين الموت فانه مخيطا لا يمان والعمل الصالح وليس المراد ان لا يترك العمل الصالح الى
وقت الموت   اي من تحت اشجارها اي الكلام على حذف المضاف او على الاستخدام والمراد
وذلك ان جريان الماء تحت الاشجار في وسط الجنات اشد من جريانها تحتها   كما ترى الاشجار النابتة على الشط
مالم يشاهد بصورة ما شوهد اشارة الى جواب ما يقال ان من الابتداء به معنى ان يكون ابتداء الجري
من تحت الاشجار واصولها وهذا في خلاف العادة وحاصل الجواب ان المراد بالجري من مكان كان تحت
الاشجار في المزرعة والحجور وقوله عن مسروق اشارة الى جواب ثان وهو انه لا يبعد ان يكون الجري من
تحت اصول الاشجار لان اوصاف الجنة في خلاف المشاهد كما روي عن مسروق كذا افاده الطيبي
عنه هي ان قوله كما ترى مجرد التصوير لصورة جري الانهار يعني جريانها تحت الاشجار في العرف عبارة عن
ان يكون الاشجار في شطها وقوله عن مسروق بيان الكيفية انهار الجنة ولا هذه وهو يقتضي في
الارض   واللام في الانهار للتعريف الانهار وجعلنا اه هو ان يراد الجنس الجاري الجري المعهود

بحسب

بحسب ما ذكره حافظ وكذا في المطلب لكون الماء معهودا به وذكر الجنان فان الرياض واكثارة لا تنشئ الا بجري الانهار
حتى تكون فيها الانهار وثانيهما ان يراد المعهود الخارجي تحقيقا لما تقدم ذكر الانهار في قوله فيها انهار من ماء
غير آسن فانها مكية وقوله تعالى تجري من تحتها الانهار مدنية نزلت بعده فيكون التعريف الانهار كتعريف الكأس
في قوله تعالى فاتقوا النار التي وقودها فما قيل ان الحمل على العهد في قوله وقد لم يذكر الوجه الثالث الكشاف اعني
الحمل على العهد التقديري بان يراد انهار الجنان لانه لما ذكر الجنات علم انه لا مشاع العهد التقديري حينئذ لتحقق
العهد الحقيقي ثم لا يخفى انه اذا حمل على الجنس يكون النسبة الجري اليه بحسب تحققه في ضمن بعض الافراد وهو العهد الذهني
فلا وجه للفرق بين هذا بين الجنس من حيث هو وبين العهد الذهني   والنهر بالفتح والسكون المجرى الواسع
وهو اللغة العالية وسكونها   والتركيب اي من هذه الحروف للسعة يقال استنهر النهر اي اتسع ومنه
النهار لانه ضوء واسع ممتد من الطلوع الى الغروب وانهرت الدم سفكته ومنه الرهين لانه فيه سعة الراهن
المرتهن   والمراد بها ماءها فان الجري للماء الماشي على حذف المضاف او على المجاز في الظرف بذكر المحل
وارادة الحال   او المجاري على حذف حملها الى ولا مجازية في الانهار ولا اضمار مضاف   كما في قوله جلالتى
انفقا لها حملا شئ وهو شائع لما ناي فيها فيهما من القرائن والانفاق لسبب الاخراج الى المساكين وهو من حيث
حسية   صفة ثانية لجنات وقوله ولهم فيها ازواج مطهرة صفة ثالثة وكذا قوله وهم فيها خالدون اورد
المتصفين الاولين بالجملة الفعلية لافادة التجدد ولا يتقيدين بالاسمية لافادة الدوام وترك العاطف بين البعض
مع ايراده في البعض تشبيها على جواز الامرين في الصفات ويحتمل ان يكون قوله ولهم فيها ازواج مطهرة حالا
من الضمير المجرور في قوله ان لهم جنات تجري   او خبر مبتدأ محذوف اي هم كلما رزقوا والقرينة ذكر
في الجملة السابقة واللاحقة وكون الكلام مسوقا لبيان احوال المؤمنين والجملة محذوف المبتدأ استئناف
وقوله ولهم فيها ازواج مطهرة وقوله وهم فيها خالدون معطوفان عليه وفائدة حذف المبتدأ التخصيص
بين المحل الشبهة بالصورة كونها جنة والمعنى كونها جواب سؤال كانه قيل ما حالهم في تلك الجنات فاجيب بانهم
فيها ثمار اللذيذة محبسة واردا باختيفه وهم فيها خالدون وعلى ما ذكرنا اندفع ما قيل ان تلك الجملة المحذوف
المبتدأ ان جعلت صفة او مستأنفا كان التقدير الضمير مستدركا وان جعلت ابتداء الكلام فليس كذلك به
خلاف ولا الفراغ بيانا فيه معطوفة على جملة المحمد به الجنسية فحينئذ لان جواز القطع مشروط بان يعلم المراد
المضاف المنعوت بذكر النعت كما يعلم المتكلم لانه لو لم يعلم المنعوت يحتاج الى ذكر النعت للتبيينية وتمييزه

ولا تقطع مع الجائزة واعلم ان تقديره مرادا من ان يكون الضمير للشأن او القصة مهمل لانه لا يجوز حذف هذا الضمير الا
اذا الم به في هذه النواسخ لا بد ان يكون مضمرا وجوه تمثيه نقض ضمير ما ذكره الرضي ثم يجوز تقديره باعتبار ما يشبه
ان الجنات فان قوله تعالى كلما رزقوا منها اه استئناف ضمير المؤمنين والجنات يصح تقديرهم وهي كمن تحته غرف
ان شاب الجمل الثلث بين تقديرهم او جملة مستأنفة اه وقوله ولهم ازواج مطهرة في هذا الما معطوف على
قوله تجري او حال من ضمير لهم في قوله بان لهم جنات كانه الجود وكون المستأنفة كالمقصد بما قبله لا يكون الفصل
فلا يرد ان تقدير السؤال الذي ذكره ينافيه عطف قوله ولهم فيها ازواج مطهرة فان المعطوف على الاستئناف
لا يجب ان يكون مستأنفا كما في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم واولئك هم المفلحون فان بعض ذلك
الجنات سيما اجناس ثمار الدنيا مع التفاوت العظيم الذي لا يعلم غايته ثم لا يخفى انه على تقدير جعلها مستأنفة
يتعين ان يراد بقوله من قبل من قبل هذا في الدنيا كما يدل عليه تقدير السؤال ومن الاولى والثانية للابتداء
نقصه بما يجود كون المجرور بها موضعا انفصل عنه الشيء وخرج عنه لا كونه مبدأ الشيء وانه الاكثر في مقابلتها
الى وما يعقبه في مقابلتها واقعتان موقع الحال على التداخل فهما ظرفان مستقران على تقدير ان الجار
المجرور اذا وقع خبرا او صفة او حالا فهو مستقر والمقصد منه دفع ما يتراءى من جعلها للابتداء من لزوم تعلق
حرفي جر بمعنى واحد بفعل واحد من غير ابدال وذا لا يجوز ولقد بالغ في تقرير الدفع حيث ذكر اولا جعلها بقوله
واقعتان موقع الحال ثم خصه بقوله واصل الكلام ومعناه اه ثم بين ملاحظة بقوله فقيل الرزق اه وحاصله انهما
لما كانا من الاحوال المتداخلة كان الاول قيد الرزق والثاني الابتداء من الجنات فلا اشكال لان المتعلق
مختلف والاصل كونه واقعا لتوهم الاتحاد اشار ما يقتضيه ظاهر عبارة الكشاف من انهما ظرفان لغوان لرزقوا
قيد بالثاني بعد تقييده بالاول فان الاول متعلق بالمطلق والثاني بالمقيد فلا اشكال واما ما قيل من ان حرف
الابتداء انه ظرف مستقر الكلف فمكلف كيف وقد يتعلق اثنان من قوله تعالى فاتوا بسورة من مثله على وجه
رجوع الضمير الى العبد ابتدائية مع كونه مستقرا وقد نص عليه السيد في حاشيته على كون من دون الله في
قوله تعالى وادعوا شهداءكم من دون الله في بعض الوجوه ظرفا مستقرا ومن للابتداء واصل الكلام
ومعناه اي تأويل الكلام وما هو المقصود منه وقوله مبتدئا في الوصفين بصيغة اسم الفاعل وهو الحال الاول
حضر اعتبار الاولى وقوله مبتدأ من ثمرة حضر اعتبار الثاني ثم المراد من الثمرة في هذا الوجه النوع كالتفاح
والرمان ولا الفرد لان ابتداء الرزق من البستان من فرد يقتضي ان يكون الرزق قطعة منه لا جنسه

الجنس

رزقا لك بعدا ويحتمل ان يكون اه قال الرضي وانما جاز تقديم من المبينة على المبهم في نحو قولك عندي من المال ما
يكفي لان المبهم الذي فسر من التبيينية مقدم تقديرا كانك قلت عندي شيء من المال ما يكفي والذي بعده عطف
بيان له كل ذلك ليحصل البيان بعد الابهام وعلى هذا الوجه يصح ان يراد بالثمرة النوع والجناة الواحدة ثم المثبت
لا يجل من الثانية تبعيضية لا يمنع كون من ثمرة في موضع المفعول لرزقوا فيكون رزقا مصدرا للتأكيد او في
موضع الحال من رزقا وكل منها لا يخلو عن تكلف ويقتضي الاصل التبيين والابتداء لا يعدل عنهما الا لداع
ان من التبعيضية لان يكون المذكور قبلها او بعدها جزءا المجرور وهنا لا يجري بيانه فيلزم ان يكون الرزق
قطعة من الثمرة وقد عرفت انه معنى ذلك وجوز ابو حيان وصاحب الكشف ان يكون من ثمرة بدل اشتمال
من قوله منها كانك رأيت منك اسدا فيه ولا يصرحه على ان من التجريدية بيانية والمبالغة حاصلة
باعتبار الاتحاد بين المشبه والمشبه به حيث وقع بيانا له والجمهور على انها ابتدائية كانه انتزع منه الاسد
في الشجاعة والرضي يقيد المضاف اي رأيت من رؤيتك اسدا اي حصل لي من رؤيته رؤية الاسد
تشبيه بالاسد ولكل وجهة والحق ان جعل المثال المذكور للتجريد لا يتعدى اليه بقوله استشهاد
ما لا يخفى عليه وهذا اشارة الى دفع ما يتوهم انه كيف قالوا هذا الذي رزقنا من قبل وكان من قبل في الدنيا او
في الجنة قد مضى وعدم ثم حاصله ان هذا اشارة الى نوع ما رزقوا وهو باق او الى الشخص والكلام من قبيل
الطبع والمعنى على حذف المضاف فقوله وان كانت الاشارة شرطا جوابه فالمعنى معطوف على قوله
وهذا اشارة الى نوع ما رزقوا وليست كلمة ان وصلية والفاء في فالمعنى فصيحة على وهم جعل ثمر الجنة
لبيان للجنة تشابه ثمار ثمار الدنيا فان الطباع مائلة الى المألوف اي من المأكولات
متفرقة عن غيره متميز كونه فضل المزية وقوله عطف على قوله في الدنيا ولتشابهه في الصورة والمراد
في الطعم كما روي عن الحسن او مع التشابه في الطعم ايضا كما ذهب اليه بعض فانه اذا النفس شيء
الا بشبه فاذا جاء بما يشبهه الا من كل الوجوه كان نهاية اللذة واليه اشار بقوله او كما روي فان قوله
به لانه مكانا مشتهيا فاهو من التشابه من كل الوجوه وكلا القولين ذكرهما الامام في التفسير الكبير والمشهور
بانها تشبع الحشو ويجمع الصحاف فقضيها مشتق بقوله او كما روي لو قوله كيف يصح منهم هذا القول
حين الرزق وانما يعلم التشابه بعد الاكل والحاصل ان التشابه في الصورة هنا رفعنا القوم وقيل المراد كلما اعطوا
وهو مرفق عن الاكل فيه فرزوره والاول اي المجيء التشابه بثمار الدنيا

كلما يجيء فيه اثنا فانه لا بيانه وذلك ان ذا رزقوا به كلما اول مرة لان هذا اشارة الى المرزوق وما قيل المرسوم
باق على التوجيه الثالث يجوز ان يكون هذا اشارة الى ما وجد في ملك الثمرة لا يصح لا يخرج يكون من الذاعي
الى القول المذكور وجوابه انه متمكنا لا مجرد كونها مرزوقة كما يدل عليه الاية والداعي اوعلى القولين الاولين
الى ذلك اى التكلم بهذا او اما على القول الثالث فالداعي فرط استغرابهم وتبجحهم لما وجدوا من التشابه التام
فان هذا حال من يجار قوله ثمرات الدنيا ولو ترك قوله لما وجدوا من التفاوت العظيم اوهذا عليه اوردنا به
التام كان ثابتا لها كما قيل تشبيه على رجحان القولين الاولين حضتها بالذكر وقد ما حكى عن الحسن على ما روى
مع ان الظاهر تقدم الحديث اعتراض مقرر لذلك وفيه ان قولهم مطابق للواقع وليس بعطف على كلما
لئلا يلزم معتقده وما قيل لم جعلوا من الظرف ولا تحادهما معنى والعطف يقتضي التغاير وهذا لا رأى من جوزه
في اخر الكلام والاكثر يسمونه تذييلا وهو ان يعقب الكلام بما يشتمل على معناه تاكيدا اولا محل له من الاعراب
والضمير على الاول اى الضمير المفرد على تقدير ارادة من قبل هذا في الدنيا راجع الى المفهوم الواحد الذي
تضمنه اللفظ اى اعنى هذا او الذي رزقنا من قبل وهو المرزوق في الدارين اى اتوا برزق الدارين متشابها
بالبعض عبر بما يفيد الماضي وعبده مستقبل الماضي لتحقق وقوعه وهذا الطريق يسمى في البيان بالكناية الايمائية
الى الملفوظ تعين واتوا به متشابها او لا بها اى بجنسى المعنى والضمير ولو اعتبر اللفظ تعين واتوا بها اى
بالمشهود عليه لان المقصد حال الكلمن ما كان المانع من الشهادة على الاقرار غالبا خوف الفقر كما ذكروا
عنيا اولفقراء هم بها اولا كان فقيرا الاعم الصنفين بتشبيه الضمير اى الله اعلم بالمقصد بصنف الغنى والمقصد
بصنف الفقر مشهود اعليه كان او لا والاعم بحسب الجنسية من في هذا العام المشهود عليه داخلا اوليا وهذا ايضا
ايمائية حيث رجع الضمير الى الجنسين المعتبرين من بين احوال المشهود عليه ولا اشارة الى ذلك قال اى بجنسى الغنى
والفقير وعلى الثاني الى الرزق اى على تقدير ارادة من قبل هذا في الجنة الضمير راجع الى الرزق المعهود وهو
قوله رزقنا فالتصريح عما هو مستقبل بجميع اجزائه بالماضي كما قال ابن عباس او فان المتصريح الاسمار
يعني ان الاشتراك بينهما في الصفة ومعنى الاسم حاصل في الصورة اى هي مناط الاسم يعنى ان اطلاق الاسماء
لكونها في الاستعارة يقتضي الاشتراك فيما هو مناطها وهو الصورة وبذلك يتحقق التشابه بينهما فالتشبيه في قول
ابن عباس رضي الله عنهما الا الاسماء بما هو مناطها بذاته اتحق هذا اولى لما ريد اذا ذويت الى عبده وهذا اولى
تقدير الكلام فان قلت ان هيئة العطف على الخبر اى الامر ههنا وان لا يجيء الخبران كثر تناقض العطف على ظاهر

المقدر الموصوف احد جزئيها في مقابلة ما رزقوا جزاء ان وشعارة وخبر بعد خبر حالية مقدرة من اشتمال
اى حصر حض التطهير بالقياس الى ما ذكر لان المقصود تشبيه ثمار الجنة على ثمار الدنيا بما هو اعم من النقائص التي
هي في جنس الثمار ولا اشارة الا الى انها التطهير باعتبار يحقق تطرق النقص الى جنسه الانجس ودفع الطبع عبارة
عن الميل الى الافعال القبيحة فان التطهير اذا قال استعمالا وشائعا في ظهر اوغايرها ما لمه به حكم الرجس الى
البيت ويطهركم تطهيرا قال واذا المعنى اراد كسر في تشبيهها الافراد واشارة الا ان الجميع لا حاجة
الا الاشتمال كان وقع في كتب العذارى كالصحاري جمع عذراء وهي البكر وتعقيب له حال اى حتف الصغائر
كالشباع ففي اى الصبيح والحم اى حتف اللحم او الصبيح في المعنى اى في ارباد الكبار تقدير ما تمسك به نفسها على شبه
الجمع وجواب اذا قوله وارث بارزاق الضعفاء وضعافي جمعه من قبيح اشارة الجمع الضعفاء جمع الصلاة ساكنها
والمعنى جمع خلق جهم العصيبة لان الجزوز نفيس حنده وبيان والتبع جمع فعله العظمة من انعام وانهار
جمع انثرار ان شاقة اى التى اتت على حملها عشرة اشهر او الجمع كبر اسمهم وشدد الحالم الابل السمان جمع جبل
وصيغة اى ازواج العذارى من شدة الحط الى ثمرتها شدة شارب بذاته الاين الترين والجمع تتبعين حضب المقدر
ومع انها لمن الصبار وجعل الجزء قليلا في معنا هذا الحوض المعنى فى الاصل ان وارث القداح في العسير سهام ما
ارزاق الطلاب من شدة المتوقى السمان الجباد المقرات التي قرب عهدها بوضع الحمل وهى اى الامور المذكورة من
المعتدى ووضع ضرر الجمع والموالد ومحفظ النوع يستغنى عنها في الجنة لان ما داك المستقيم وانقضاء لا اكون بعيدا
فقد حظ عموم الجنة فان جميع ما في الجنة انما يعرف للشم والتلذذ بخلاف ما في الدنيا فانها مشهور في الدوام
والخلد والخلود وذهب الى اهل السنة الى ان معنى الخلود المكث الطويل والبعيد لا اوهيته في الدوام في
هذا المحل والدوام وحيد من تكب الكبيرة اذا مات بلا توبة حيث وقع مقيدا بالخلود كما في قوله تعالى ومن يقتل مؤمنا
متعمدا فجزاؤه جهنم خالدا فيها ولما كان هذه مستند معتزلة اثبات الظلم مدخاه باستعمال الخلال وذلك قيل اى لا
في الصحاح قبل ان الاول والمعمور خرابه الصفاء ما بعد دروس ما الظلال والا قبله تقسيم الثمرة العودة والجميع الاشياء
والذي ثبت مختلفة وهى الا حجار التي تنصب عليها القدر والحجر عطف على الاثافى والمشهور في الثمار والاقلام القلب
معنى بقائه على حالة ما هو الصورة انه باق على حركته لا يسكن لانه لا يتغير اصلا في الاوسط تحبس القلب وكل المضمر
يتحرك من الجسد ان واخر ها فيستكن منه ولو كان وصفه لله دوام اه اى لو كان وضع الخلد للدوام كما
زعم المعتزلة ازم اعوان التقيد الصبية باقاية وخلاف الاصل اعنى الاشتراك او المجاز اثبت في اخلاقية

وفي ايراد لفظ العنكبوت اشارة الى ان ابراقيه المحذوف لا معقول فيه لكان في التمثيل فيهما جميع الاثر
وهو قيد لطائفة فان نفع ما يتوهم انه يجوز ان يكون ذكر التأنيث ودفع توهم الحمل على المجاز والاصل فيهما اي
الاشتراك والمجازية الاصل بعدها كما ذكره صاحب الكشف بالشاهد وبناء الكلام للافادة فلا يترتب على ضرورة وجه
بخلاف ما لو وضع اوادي وضع المستور للعام من الدوام وهو كالشك الطويل فانه يتضمن في الدوام باعتبار انه
كما طلب الا من حيث خصوصيته فانه يكون جمعه لان اطلاق لفظ العام على الخاص من حيث انه فرد العام حقيقة كالقرء
محله لكن المراد وسمه كما من قوله المجنسة في الاصل لثبات عند الجمهور خلافا لجمعه حيث ذهبوا الى
ثناء الجنب وانا دروا بها بعد ما في المجازات والكلام والكسر والتشبيه بالتقويم بمقابل الغضب فلك المجيد
الشيخ بالنوش كما دابه في عيش ومثله كذا التمثيل اذا صورت له شاهده بالكناية وغيرها والبها حسن
انما قال مثل لما وقف ان التشبيه في الجملة ما بها بما في الدنيا في سبيل الاستعارة والتمثيل والحمل على انه من
الا ما ذهب اليه الفلاسفة من ان الذات المحيطة المذكورة في القرآن تمثيلات للذات العقلية لا لانها على
حاصل ما كان من الآيات الا اقتداء واشارة الى كيفية تعلق هذه الآية بما قبلها والمراد من التمثيل التشبيه
بانواعها ان يكون في المفرد او في المركب وبعد وجه الاستعارة او لا وقد قرر جميع هذه الانواع فيما سبق
على وفق المشبه في المشبه وان كان في فائدة الحاقه بالمشبه كذا في ايراد المشبه به من حيث كونه عظيما او حقيرا او
فيه بقدر من الجزاء لان المشبه لا باعتبار ان تكثيره ليس الواجب الا موافقة المشبه به اياه في الحقارة والحقير
من الاعتبار الذي تعلق به التشبيه مثل ما كان التشبيه عبادة الاصنام بيت العنكبوت باعتبار الوهن والضعف
والمشبه من هذا الاعتبار في غاية الحقارة كان الواجب ان يكون المشبه به ايضا كذلك مع ما يفهم من الرحيم
وانه سلطان القوي على ما اراده ولا يعرف في مدركات جميعها لان من المستحسن بين الحسن لانه قوة من شانها ادراك
الحقائق بالمحسوسات فهو يميل اليها وحب التمثيلات اي تشبيه المعقولات بالمحسوسات لتفسير من حيث بالطبيعة
طبعه ولذلك اي لاجل ما عنده الوهم في العقل من موافقة ايا ما يشكرونا لكن في القلب فيشرح الفاظ حقيقة
نفران لما شرط موافقة المثل فيمثل الحقير بالحقير فيمثل اه ان التمثيل والكون كالحض وهو يخرج منه الشيء الخبيث
بجهان كذلك انهم يخرج الكلام من ما فواكهم ويقول اللفظ بامه وكم وقف تعالى فيكم كالحصاة التي لا تجمعها الا ان يا بنيا
الماء وفيها الزوج وقال لا شرط ذلك بزيد فهلكم كذلك لا تخاطبوا السفهاء فيشركم اسمع من قوله دعني
القاف كذا والعرب تزعم انه سمع الحس المخفي من وقع خفاف الابل على سيره وسمع بالليل فسمعوا الحمن والعيب الى

بالمحسوس

مستقبل لا يلى فانه وارد ايضا الصوص مستمر ان الطائفة قد غيبت والمحبيش من فرائسه الحشيش سبباره شده الى فرية
مثلا من غير حصرها فلا يكون له تمكين واما نوع الخصوص يغير ما شيئ الغرض الوجود لا ما كانت الجملة عطف على
قوله ليس في تجب المعاني اي صح تمثيل الحقير بالحقير او لا ما كانت الجملة من ان اتمه اجل من ان اتمثل به عيسى عطف
على ان يكون ما قوله وهو ان يكون على وفق الحس فيه انه يكون كرارا للافادة في المستثنى قوله فيما سبق من ان
المثل وقيل في عطف على شاءخت ولا يخفى فساده لا معنى فظ وان لفظ ما لا يعطف الماضي على الماضي بكلمة
والمراد من كفار هم من المشركين واليهود والمنافقين كما يدل وقوع قوله تعالى واما الذين كفروا عقيب قوله
تعالى واما الذين آمنوا فان الطعن في التمثيل كما يدل المستزيدين ومهاجاب الصيت قول المشركين او المنافقين
على خلاف القولين على هذه الخبر الكبير في التمثيل بيت العنكبوت والذباب قول اليهود على ما رواه عن ابن عباس
انه لما نزل قوله تعالى يا ايها الناس ضرب مثل فاستمعوا له الآية ونزل قوله تعالى مثل الذين اتخذوا
من دون الله اولياء كمثل العنكبوت الآية قالت اليهود اي قدر الذباب والعنكبوت حتى يضرب الله المثل بهما فنزل
هذه الآية وفيه اشارة الى ضعف تخصيص سبب النزول بالقول الاخير كما في الكشاف والله اعلم وقيل اي بقول تعالى
وايضا لما ذكر اسم الله عطف على قوله ما كان الآيات الاخير هذا قوله ان الله مستحق في الحق على نفع
لدفع الطعن وهو الاول بالتمثيلات السابقة واما اخره مع ان قرب المتعلق يوجه لا مراعاة لشأن النزول على
الاول انما قيد بالشيخ كما ان مصادر هذا الباب من الاجازة والاشارة والوساطة والاراحة واتاره
مصدر وقع الربيع وقالة وقرة وشيخ وقاع اذا صار ضيق الحياة ومحمد الصلابة يقال عاد ووقع في
صلب الجبل وشيخ الهم مصدر حجل كحجل من صح والكبر واحده اكثار الحنفي فيه وانه من الخفيف فيه ينقطع
واشتقاقه من الحيوة قراءة بعضهم صادون البقرة مصدر على يحيى زنده شده الى الفاء على وزن الاخوات
منه ويقال مناسبة على معنى وحش فان معناه وعقب واكثر حياة كان معنى معنى حقيقة تناوله وقياده ودانت
في انواع الوضف انه يحجه من الدرك بتسلط الحجة ثم بر الضروب والشيء كالعصا انفصت عليه الضلوع
الحيج حيث اورد اد به القوة الحيوانية المعنى المعنوي اي القوة الحسنة بالحيوة الا بمعنى الحيوة وهي قوة الحس
التي بتحقيق تعبير قوله تعالى ثم يحييكم ان الحيوة حقيقة في القوة الحاسة وربما يسمى الحيوة الى الحيوة لا في اصطلاح الحكماء وهي القوة
التي تقتضي الاعتدال قوة الحس والكره لان ضد الحيوة الموت من الشيء والحياء الا انكسار والا انفتاح
ذلك العضو ولذلك قال انما الحي شبه الملح فيقال هي اي بعيد شتقاق الحياء من الحيوة وقيل على انه

في القاموس حيي كرضي حياء وفي الصحاح قال ابو زيد حييت منه احيا استحييت كما جاء في الحديث ليس المقصود
منه الحقيقة حتى يقال ان الحمل على الاستعارة انما هو في صورة الاثبات واما في النفي كما في الاية فلا لان سلب
هو كمال الشيء كما هو ولا عرض له ليس في الاية لنفي اصل الفعل بل النفي القيد فيعود ثبوت اصل الفعل كما
والدليل على ذلك لفظ خاصة في قوله وتحقيق الاية خاصة بل المقصود كثيرا الاشعار اشارة الى ان تاويل الكشاف
مطرد في جميع المواد وليس مخصوصا بالاية كما اشار اليه ان الله يستحيي من العبد في الشيب ان يعذبه وذلك لانها
وقار من الله يمنع الشخص عن الغرور والطرب والنشاط وعن اللعب والبطر والرغبة وكثير بغضه عن الشهوات فيصير
ذلك نورا لصاحبه يسعى بين يديه في ظلمات الحشر الى ان يدخل الجنة كذا قال الطيبي في شرح قوله عليه السلام من شاب
شيبة في الاسلام كانت له نورا يوم القيامة يستحيي اذا رفع العبد يديه جعل مستانفه بالفاء وهذا من الحديث
عن الحديث يعني حياء وكرم منه من ان يجيب عنه والحال هو صفر اي خالية بقلبه صفر الشيء بالكسر خلا والصفر بالضم
بالتحريك والصفت بالكسر ويكون لفظا يستوي فيه المذكر والمؤنث والتثنية والجمع حتى كان يضع فيهما خيرا الى المعنى
عينهما او هو مضاف اليه الدين فان الله حيي لم يكن بمجرد ما قطع كما في البخاري وغيره الا ان الاعادة
عند الشرائط المفصل رواه الحديث اول البيهقي وغيره وابن ماجه وابو داود والترمذي وحسنه فلزم
به الترك اللازم له جوابا اذا وجه اللزوم كون سبب الحياء والتجنب بذلك اشارة الى ان العدد ان
لفظ الحياء انما يطلق على سببه على ما يقع عليه الشيء وان حمل الفعل لا اطلاق على جنس الحياء
كان ان المراد اشارة الى الاشياء كلها وهو ان كل صفة نسبها معنى الحياء اذا وصف به الباري تعالى فالمراد بها
اذا اما يستحيي فلا استحيي والمراد ذلك صفة الباري وكثرة الاستعمال التعرض عنه قال الكرخي
اللام مع النصب قد وقع بعد الاتفاق الذي قد يكون من الاستغراق في الظاهر من الذي ذكره ومعناها المراد
به على اختلاف المعنى الذي هو صوت ثابت يقع عند التسبب والاداء من المراد والمعنى الذي قاله المراد
والحقيقة انما لا يترتب عليه ذلك لكن جاء من رد الحديث يعرض عنه فيما واما عدل عنه او بيان لمن
معنى الايتان اي عدل عن الترك اتيانا بالاستعارة لما فيه من التمثيل الكشاف هو جار على التمثيل
لحيث العبد وانه لا يرده صفرا من عطاءه لكرمه بترك من يترك رد المحتاج اليه حياء منه وكذلك معنى قوله ان الله
يستحيي اي لا يترك ضرب المثل بالبعوضة ترك من يستحيي ان يمثل بها لحقارتها وفي شرحه اشارة الى ان لفظ الحياء
الاستعارة التمثيلية ومن التشبيه المعقد الحصر تشبيها انما استعارة حقيقة وينظر اليها استعارة الاستعارة

التبعية

التبعية بل التمثيلية لكون لفظ مفردا وانما هي معنى مركب اذا قال السعد من الكشاف في هذا المقام ما نقل قوله
اي لا يترك ضرب المثل بالتشبيه الترك بالترك والترك ليس معنى الاستعارة فكيف يكون الاستعارة تبعية والمقام
الصار وذكره في الشرح من ان هذا مقام الغرض من المعنى الحقيقي معناه وتحصيل كما تعرض المرجع ذكره
هذا الكشف كيف يعلم دعوى الظهور المستفاد من قوله وبظهوره عنه ان المقصود ان الاستعارة تمثيلية تبين ان
يراد به الاستعارة للترك السبب عنه بالتشبيه البين الشرط من امر سنته وهو تركه يجب العبد وقت الرفع
كونه تركا من يترك رد المحتاج حياء ثم استعمل الكلام الموضوع للثانية في الاولى والاولى وذكرا من العلاقة المشابهة
ما هو السعد منه هو الاستعارة المستعمل معناه المجازي بعلاقة السببية فيكون الاستعارة تمثيلية بعض الامثال
مجاز مرسل كما بين في قوله تعالى ختم الله على قلوبهم بقوله اي ان المراد بالتمثيل في المقام قلوب البهائم التي
خلقها الله خالية عن الفطن وبقلوب مقدرة ختم الله عليها فان الشرح حمله على احداث الهيئة التي هي من
الاشياء الاتية ومع ذلك استعارة تمثيلية وبالجملة الاشرع الى بيان ان قوله فالمستعار له الترك اللازم
للانقباض من حيث ان العلاقة المجاز السببية كما في الرقة والغضب في قوله لما فيه من التمثيل يعني ما اذا المشابهة
ان يكون على سبيل المقاربة اي المشاكلة لما وقع في كلام الكفرة حيث قالوا اما يستحيي رب محمد ان يضرب المثل بالذباب
والعنكبوت وضرب المثل اعتماده في الاساس محله وحسنه وقدره والمعنى مجمل على وجه الاستعارة في
علاقة بعينه الكشاف وفي شرح الكشاف علاقة التشبيه في هذا من قولهم ضرب خيمة او بعد ضرب حجابا وجريه
لانه نحو الضرب فيما صدر منه من الكلام وامر من ان التمثيل يبان لما بينه من وجه المجاز اي المعنى ضرب المثل
وضرب اليمين وضرب الخاتم وضرب الجزية وضرب الذلة ومن حقيقة الضرب الذي هو الاعتماد المخصوص الى
وتحقيق فيه من الكلف كما يعثر بالقصد وفي بعض النسخ مستعمل في القاموس على كل خرج والملاحة المستعمل
وعلى فلان يلفته وفي الاساس اراد بتحصيل ليعرفه ولا يخفى عدم مناسبته ولعله تصحيف لا مجاله
من ضرب الخاتم اي هو مجاز من هذا التمثيل وضرب الخاتم اشكاله وصفته والمقصد اي معناه الحقيقي الراجع
معنده المقصود يعني الايقاع قال الراغب الضرب ايقاع شيء على شيء ولتصور اختلاف الضرب خولف بين تفاسيرها
كضرب الشيء باليد والعصا والسيف ونحوها وضرب الدراهم اعتبارا بالضرب بالمطرقة وقيل له الطبع اعتبارا بتاثير
فيه وبذلك شبه السجية وقيل لها الضريبة والطبيعة والضرب في الارض الذهاب فيها وهو ضربها بالارجل وضرب
الخيمة بضرب اوتادها بالمطرقة وتشبيها بالضرب بالخيمة قال تعالى وضربت عليهم الذلة اي التحفتهم الذلة التحاف الخيمة

ومنه سنعبر وهو ضرب جائع اذا نهم في الهدف سنين عددا اضرب الشمس وهو من ضرب الدراهم وهو ذكر شيء اشده
نظيره غيره   وان يصلنا انه لا يجوز حذف الفاء في حينئذ الكلام الا مع ان وان بشرط تبيين الجار
فحكم على موضعها بالنصب عند سيبويه وبالجر عند الخليل والكسائي والاول اولى لضعف الجار عن عمله مضمرا ولهذا
شذ انه لافعلن وفيه رد لما في حيث قال انه يقدم في نصبه والجار بان ذلك يستلزم حذف الحرف والاصل
لان معناه الا تقابض وانكاره وهو لا يستقيم المعقول   وما ابنائه او جملة في ما التي هي النكرة الا فاذا لا ابهام
ولو كيف المنكر حال بعضهم انه اسم فيعني تقدير شيئا ما شيئا اي شيء وقال بعضهم زائدة فيكون عوده لا لا
الحرف اول من ماله الاسم فحينئذ سماه المزيد نظرا الى انها ربما تشيع النكرة بخلاف المزيدة فانها لتاكيد
الحكم لا لانه هنا ذكر هنا انها ليس هو زائدا ان جاءت كالبسيطة يتفرع على الابهام المجهول كانها تحوي والتعظيم
الا انها ليست من ليس والمزيد عنه سواء ضرب ضربا   فيه يعني طرف التقييد مثل ذكره الا رفقا التنويع ونحوه
نفسه   زيادة لتاكيد اي ضرب الشمس ضربا حقا فيتعلق بضرب ولا يستقيم الجملة فيتعلق بالا يستقيم
ولا ينفي الزيادة والقول ابا مسلم من انه لا زائدة في القرآن   وانما وصفت لان نكرة ليس
الكلام مثله موضع اولي الذكر معناه وابهام الاصل والغرض فالتاكيد فانه يعطي لا معناه مجملا فان وابهام
من الحروف الموضوعة بمعنى التاكيد ويدل على ذلك ان حروف الزيادة قد يرد للتحسين اللفظ مع انه ان
لم يفد لفظ معنى المعنى مطلقا   عطف بيان او شيئا ما هو اشارة الى ان كل موصوف اجري على صفته فان المسلم
بالشمس اللمس به وجوزا ورجحان كونها بدلا لانه لكن شرط ان يعني لم يجوز ابداء الموصوف من الصفة صلوح ان
ليباشره العامل اياه   او مفعول المضرب او حال في خفار انه لا يعني لتقول نعيش بضرب ببعوضة الا بغم شاء لا
نفسه شيء هو مفعوله وشيئا حال لا يفيد حينئذ لان الضرب بمعنى الصنع والاشكال والمقصود اشكال البعوضة مثلا
لا اشكال البعوضة حال كونه مثلا به وانما لم يحمل البعوضة حالا لعدم دلالة على الهيئة   او ربما مفعولا وهي
هذا البعيد الوجه لسماته والجملي مفعول الجعل ودثناء كرتين لا انما من دواخل المبتدأ والخبر وقيل لا بد
من تنكير المسند اليه او كان معرفا فانما يحترز عن عدم الجواز لا عن البعد   لتضمنه معنى الجعل على مسند
البعض اي التضمن الضرب معنى الجعل نزل منزلته في التعدية وهو تغير البعض فان اعتبار معنى وهو في ضمن
فعل فرق قال معناه ان يضرب مثلا ما على مثلا بعوضة فقد سمى   وجوه الاعراب سوى الا بعلته ولزيد
او خبر مسند او بجملة تبيين فيه كان فاذا وقت هو   فحذف صدر صلتها على حد ود ب

الكوفيين من جواز حذف صدر الصلة اذا كان المبتدأ الا كون جمرة جمره ولا ظرفا ولا جارا ومجرورا جاعله
مطلقا في صدر اي ومغيره ان مع استطالة الصلة به ونحاه ولا شارة الى هذا استشهد بقوله كما حذف او علي ما
جرى في الشؤا ومع حسن   بعضه كذلك اي محذوف الصدر   ومحلها اي ما ان ليست عطف بيان
لعدم ايضاحها انما الموضع جزء من اجزاء صلتها او صفتها ولا صفة مع القدر لهشاء العدم ولا لتها
في مسيره   واستعمالها تمييز المبتدأ الكون لعله ذكره بخلاف ما اذا كان موصوفة تكون من ابواك كانه
فيه ونحو هذه القراءة توقف عنه توقد سلام مسند ابا البعوضة   كانه لما ردوا اي كانه ذكر او لا مضمر
ثم عرض لجزئيات مخصوصة هي اشد انكارا واستبعادا خصوصا البعوضة لما يدل المجمل واستئناف كانه
سائل عنها انكار الاستبعاد اياه ما حبيب بذلك   ونظيره في الحكم الكلي او لا والتعرض لجزئيات مخصوصة
وذلك لا لاستبعاد وتعرضا لذلك الحكم   والبعوض في فعول في اي في الاصل صفته في فعول بصارة الجثة
اما النوع المخصوص من الحيوان   كالخرشش يشبع انما فعول من الخش وهو الخدش غلب على النوع
النوع على انه ذيل   عطف على البعوضة فما موصوفة او موصولة منصوب المحل ومعونه والظرف صلتها
او صلتها   او ما ان جعل اسما على الخلاف وهذا احترز عن كونها ابهامية فانما تختلف فيه وزيادة فما
حرف ومع التقدير لا يصح عطف ما فوقها عليها وهو ظاهر في جمع موصوفة او موصولة فانها في فوقها الى
كذلك وان جعل استفهامية فمعنى استفهامية ايهم والظرف خبرا   كانه قصد بادي بدء ان فائدة ذكرها قوله
بعد ذكر البعوضة ان علم حكمه بطريق الاولى ان كان رد ما اسكروه فقصد التكون بان العبارة الى البعض وهو
من دلالته   فضلا عما هو اكبر منه اشارة الى ان الفاء للترتيب لا ترتيبي على سبيل الترقي بالنظر الى عدم الاستحياء
فان فضلا تتوسط بين ادنى واعلى للتنبيه بنفي الادنى واستبعاد على نفي الاعلى واستحالته وانما عدل على
لان المقصود الاعلى ردوا ما انكروه تحصيل على الوجه الابلغ بخلاف ما اذا اجمل على الترتيب الترقي على سبيل التنزل
بالنظر الى الاستحياء فانه يحتاج الى اعتبار ان ما هو انزل في الاستحياء وهو اقوى وانشاء في عدم الاستحياء
والمعنى الذي اراد وهو حسن اشار الزجاج وابا عبيدة وفي هذا الوجه قوله فما فوقها من قبيل التتميم والبيع
كقوله الرحمن الرحيم والفارع للترتيب الترقي على سبيل التنزل فان عدم الاستحياء بضرب المثل بما هو احقر من
البعوضة انزل واضعف من عدم الاستحياء بضرب المثل بالبعوضة   كجناحها وهو اشارة الى ما روى انه
في تقسيم الوجه الاول من انه كيف يضرب المثل بما دون البعوضة وهي النهاية في الصغر يعني ان جناح البعوضة

امنوا منه وقد عرفه رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سهل بن سعد الساعدي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى منها كافرا شربة ماء اخرجه الترمذي ما روي فيه
رواه البخاري وغيره والمستظل السوك الذي من الحصر لا الذي السوك الذي هو العين والجنب بضم الظاء وتسكين
جبل الجار والجسيم الظاب والمستظاه بضم الفاء حب من اشجر والمجبه بالنون والخاء المعجمة كالتمرة الصغيرة
لا حرف عنها ة والفاء الداخلة عليها للتعقيب الذي فان مرتبة التخصيص بعد الاجمال كما في ردوها
ونادى نوح ربه فقال الاية يعني انما ليست باسم وان ادوهم بغيرها بمعا ذلك من صوتها لعلة معان
ولكن والتعليق الا انها لا ترد من انها بخلاف التخصيص فانها قد تجرد عنه وشرح ابن الحاجب الترتيب
مرادفهما وقال انها التخصيص في نفس الكلام من الاقسام فقد يذكر الاقسام وقد يذكر قسم ويترك الاخر
الا ان جواز السكوت على كونها بدعة نام مرتفع بدعوى لزوم التخصيص فيها وفي الرضي انها موضوعة للتبيين
لزك التاكيد ولعدة وجوه من مستتبعات الشرط ومن هذا الموضع انها ليست بحرف شرط بل فيها معنى الشرط
وقد نص عليه المصنف الشارح وغيره ولذلك يجاب بالفاء فان الفاء التي بعدها ليست عاطفة اذ لا
يعطف الخبر على المبتدا وهو لا زائدة اذ لا يجوز زيادتها فتعين انها الجزاء فيكون لا تقتضى الشرط وقد يحذف
الفاء الا للضرورة نحو قوله اما القتال لا قتال لديكم او متعينة قول بدل عليه محذوف نحو قوله فاما الذين كفروا اكفرتم
اي فيقال لهم الم تكن كذا في الرضي فالمراد يجاب بالفاء لفظا او تقديرا قال سيبويه اما شيء
لافادة التاكيد ولتضمن الشرط ومعناه مهما يكن من شيء فان المبتدأ بعدها لا ينفك عن الوجوب الى هو
من شيء يحال ولي وفائدة زيادة البيان والتعيين اي هو ذاهب لا محالة حيث علق وجوده بوجود شيء ما
فا وضع الجزاء في المثال المذكور والافعال لازم او فاعل على جزء من الجزاء وهو لا يكون لا ربما في الجملة
ذكره الشيخ بعض المبتدا فان الواجب عوض من المحذوف في الجملة فالراجع الى الكتمان هو الجار
بشمال فيه وجب حذفه والعوض الكائن من هذه الملازمة وهو لزوم الذي بعد الا يرضى المبتدا بعدها
لازم لما قبلها وبقاء الفاء متوسطة كما هو حقها ولاجل هذه الاعراض جاز وقوع الفاء غير موقعها
وفي نسخة المحققين بدل اللفظ لانها اعاده لا تفيد تاكيدا علم المؤمنين وكحقيقته وهو اعاده التاكيد يحمل الكفرة
وهذا لزم منه قبل ليس هو من احمدية اذا وجد محمود المال من احمد يعني رضيه لو علم كونه محمودا
والحق اثبات التعريف حتى لا التصغر الا وذلك كما قال هذا هو الحق ولا دعوى الا كما ان لا كما الحكم

بسم الا اتصاف لا يحتاج بمسمع معا لان اللام للجنس لم يتعرض بعض ابهم اما خبر بعد خبر او حال من ضمير الحق وادخل
عنه الفظا والاحوال الصاحبه الواقعة على معاني بعد العقل والشرع لا المواقعة المعرض اولا يجب كونها
ليطابق وهو اي يناسب لا يعلمون ذمه وهو الذين كفروا عدم الفهم يناسب الكفر كما ان العلم يناسب
الايمان ويقابل خبره اي يحصل حسنه المقابلة بالقياس الى صحة وهو قوله فاما الذين امنوا المعطوف
عليه الا ليطابق قريبة كما هو والمجموع خبر ايضا الوارد ان يرد على الوصول لانه يحتمل الكلام انها
الصلة المقصود الا انه لم يعتبر جزءا تاما بل هو تابع فاعتبر الشرط جزءا وهو هاهنا سيبويه واما غيره
فذا المبتدا وما خبر مقدم لكونه نكرة نص عليه في الرضي كما قيل ولم يختلف فيه كما حلف من ابرك مشهور
بطلان المفسر ان المبتدا من مجاز الحال وكذلك الجار بجواز وقوع المفاعيل في امتناع تعريف الكلام بمكرر
كما صرح به في شرح التلخيص وبحث بكثير المصنف والحسن فيه جعل الرفع على الاول على ما ذكرهما
وهو الضمير الراجع الى ذا الموصولة نحو ما ماذا اطيع الا ودين والكفار لا يعقلون به فهو اول كلام مستانف
اي ليس مع قوله اذ المقرر على جواب ما اطيع الا ودين كذا في الرضي لا حاجة الى تخصيص الكلم بالكناية ما
اذ في النفس بالياء والمجيء على النقص تكلف لانه لا يستقيم ايضا بدلا من مكابره قوله ماذا انزل ربكم قالوا اساطير الاولين
حيث تعين فيه الرفع والحسنة يقتضي جواز العكس ايضا كما قال العلامة التفتازاني واجب على الشاذ
بالفارسي لبعض الذي ذهب به ما قوله والارادة نوع المفسر في اي ارادتها النزوع كما هو
وابعد اي ابلغ من حد قرب فعطف الميل عليه قرب من المفسر وفائدة جمعها الاشارة الى انها ميل غير حسي
ولم يقيد الميل بكونه عقيب جمعها والطبع كما ذهب اليه المفسر وتاره الى انها لا يشرط فيه ذلك بل مجرد ان يكون
مع الجعل حيث يستند فلا يختص بالموضع فلا تثبت الا بما ذكر في المختص بالقرم لا يعني ان العبرة انما تكون بوقوع
ما اشتبار المجيزة فيها كلاما وسكرة في تحقق الارادة بما في ذلك لا تنافي ما بينها فاتفق ان الاراده الا انه
من حيث الارادة المعنى من اللفظ لا من الارادة المفسرة بالمعنى المذكور وهو على ارادة المعنى من اللفظ انه
من هذا الجنس لانه ارادة متعلقة بارادة المعنى به والاول مع الفعل في اشارة الى ان الرجوع فان الا اعم
لانه مغاير المعنى كما هو عنه الا انه شاء فالاول على حمله شي وليس ارادة ومعه وجه كما ذهب اليه المعتزلة الفعلي
كما في مشيئة القدرة ولذلك خلف الا بخشية ارادة ما حين بشيء واليه ذهب البخاري ووافقه الشافعي
العلم بعد ما لا على بمتقدم المصنف واليه ذهب بعض البصري والكعبي وغيره فانه ان كونه مجردا وقعا

وبعض وهو مذهب اهل التحقيق من الاشاعرة والصوفية وان لم يكن لها امر موجود فيها كما هو مذهب جمهور
الاشاعرة او حادث قائم بذاته وهو مذهب الكرامية او لا في محل وهو قول ابي علي وابي هاشم
فانه يعني القادر اي العلم مطلقا وان لم يكن مرجحا لكن العلم باشتماله على المصلحة يصير مرجحا وداعيا الى الفعل
والحق ان ترجيح اراده الا انه تعلق الصفات من مفهوم الاراده الا ان الاراده التي هي مشتقة من [illegible]
مع الذات ليست سوى الترجيح وفي المطلب لحاله وانما يخلق خلاف الا امرين الذات والنسبة التي هي [illegible]
ونسبي اضافي يدل على الذات موجود فيه للقطع بان المفهوم من هذه النسبة ليس هو المفهوم من الذات وان
من عرف بكونه عالما لا يكفيه هي هذه النسبة اذ لا معنى للعالم الا الذات الموصوفة بهذه النسبة ولا اقل
الا الذات الموصوفة بانه يصح منه الفعل ثم لا يكون في صفة موجودة في الخارج سيما قبل وجود متعلقاتها
فانها ليست الا اعتبارات واضافات ولا يمتنع كونها اعمالا يحسب وما كان من هذا المعنى اشار
فانه ليس يشتمل احد الطرفين على الاخر كان لهما نظر الى الطرفين واحد نظر الى الطرف الذي [illegible] تفصيل
كذا في شرح المقاصد   وفيه استعارة تمثيلية شبه الاستحضار للاشياء كذلك الى قرب لا بعد
فيقصد بقربه الحقير   نسبة الى تحقير الضمير واسم الاشارة في نسبتها بحيث يتبع انما [illegible]
وذلك كما سورين ظاهر من النسبة وهو عكس المنسوب اليه ومعلوم ان والا اشارة الى الشيء لتحقيره بنسبة
لتعجب والانكار الى الاشارة اليه   او كذا قال ابو الغا شما ما ما يلي من اسم الله او من هذا اي مثلا او مشبها
بالمشبه مجرد او ان كان اسم جامد والا فهي الايه الا ان الا يقال اسم الاشارة وفيها كمن في البعض اذ لا حاجة
الى اعتبار العامل المعنوي مع وجه اللفظي حتى ان ايقاع مثلا تمييزا او حالا من هذا شعرا انه اشارة الى الشيء الا
من البشر هما امراة يحمل الضمير فانه الحق والجواب انه مع تقديره لجاع ضمير انه اي الى نقر به اليه حتى
محذوف اي نقرب بها   مجرور اذا اقحم وقع موقع المصدر لا تقديرا ان وبه وضعا كما قيل في قوله
بالمعيدي فوقع الحمل وضعوبه والاستفهام في قولهم ماذا اراد الله على حقيقته والى اشارتها بحيث قال
فيسلوك به او منقطعا في العقود   لا اشارة له الحمد وذكر من اراد البعض المجيد اي المتمهل شيئا وقيلا
من كونه مفصلا معا   او بيان للجملتين اي قال الماضي في سورة المدثر في قوله كذلك يضل الله من يشاء ويهدي من يشاء
انه مقرع بها اشعر بها قبلها وهو قوله الذين كفروا وقصد الاية ولذلك يمشي تفسيرا اي المقرع بها على ان الاية
بالتفسير فيه مطابق البيان وهو هنا كذلك ولذلك قيل التجمل في قوله وتحقيقه عطف تفسير لقوله بيان وقوله

هدى وبيان مقصد ان من اللازم اي مما اراد بكشاف بطريق الجواب وفيه قوله وان الجهل به يوجب ارادة الا
تحسن مجرد اشارة الا ان الاستفهام موردا ان كونه على المقصد وان كون للانكار وهو ما يقدم قوله
بعض كثيرا سواء كان مجرورا او بيانا ككشاف الغاية بالتجهيل فضلا اعني كانه المقصد من الكلام وان ذكر ما فيه
بالتبع كما ان تقدم قوله فاما الذين امنوا لتعظيم المؤمنين واما وقد ناسيهم وان المقصد على كلا الوجهين
وكثرة كل واحد من الفريقين اذ لا يخفى ان المفهوم ما ذكره المصنف من قوله كان من حقه واما الذين كفروا
اه ومن قوله يتحمل ان الجسم كونه هاديا وبيانا اذ ان المهتدي من يعلم انه الحق والضال من لا يعلم انه
وان معنى مصداق المثل المهدي والضلال ان تعددها سببا للعلم وكونه هاديا بجميل وجهه انه في الفريقين
مع طرفي النقيض لا ارتباط بينهما وان جهنا لكثرة كل منهما بالقياس الى الاخر لكن وان جهنا بين ولذلك
لا صاحبا حتى ذلك يعدوه وتحقيق اه فان في ذلك كما قد عرض لبعض الناظرين في هذا المقام تقول الاستشهاد
بقوله تعالى وقليل من عبادي الشكور وقلة المهتدين بالاضافة الى اهل الضلال نظرا الى ان قضيه بالنسبة الى معنى ذلك
الشكر بالقلب والجوارح في اكثر الاوقات كالنصب فيه صيغة المبالغة وهو اخص من المهتدي المقابل الضال
وكثرة المهتدين باعتبار الشيء لا انهم عند الكفار من غير حرج مع انهما من الفريقين
بالقياس الى الاخر عددا واما اهل الضلال من حيث الصورة واما اهل الهدى فمن حيث المعنى وليس المعنى كثير من حيث
الفضل والشرف انهم اكثر من وجه وصف اهل الضلال بعض القلة واعلم انه في مورد الكثرة فيه الفريقين على
الجمع او على الكثرة الاضافية تعرفها صاحب الكشاف حيث حمل الكثرة في الاول على الاضافة وفي الثاني على الحقيقة
وانتفى المبالغة القرانية   كما قال المتنبي في مدح علي بن سيار او في ساطر في التقاء وشاع كما من قوله
تشر امرو مختلف اذا لا يزال مختلف الا دعوى الشيء المعرفة في عينه لعظم ذلك لما تميزه الا ما ثبت
عند الملاقاة في نظم كما من مرحلة الا عادة وصف بالكثرة عند الملاقاة لانه الوادي ممدود الالف وقال
ابو تمام وتلك مقصد بمعنى البعض ليس تحقيق اذ لا نعلم لتعين في الصحاح شيء فعل حبة بعض مثل يسير
والبعض القليل مثل المال والله اعلم يقال الجرس على البعض الكثرة والبعض الكثرة وفيه الا ما سمع الفرد وجمع
الماده والكثر هو الاصل   وما يضل به الا الفاسقين مرسل واعتراض في انواع الكلام بيان لحال
اهل الضلال وذمهم ليس عطف على قبله لانه لا يصح كونه جوابا او بيانا وقيل حال   اي الخارجين عن حد
ان الفسق هنا بالمعنى اللغوي الا انه مختص بصوره متعلقه بهذا المقام كما في قوله ان المنافقين هم الفاسقون

اذ ليس المراد منه المعنى الشرعي لاشتراطه بالتصديق في الرطبة بضم الراء وفتح الطاء واحد الرطب ومنه الفسق
الخروج عن القصد بالكسر من استقامة الطريق [illegible] كان في الاصل [illegible] الخروج عن الطريق المستقيم
ثم شاع في العرف العادة المتقدمة في الشرع بمعنى الخروج مطلقا وفي العرف [illegible] مرتكب الكبيرة والصدق
باخبار به [illegible] كما يفهم من شرح مختصر الاصول العضدي قال [illegible] في [illegible]
عن الطريق المستقيم [illegible]
عطف على [illegible] في الشرع اي في عرف [illegible] بارتكاب الكبيرة اي [illegible]
[illegible] الصغيرة لانها ايضا كبيرة [illegible]
[illegible] معنى قوله [illegible] يفهم من ظاهر حاله عدم المبالاة [illegible] والا كان
كافرا [illegible] الاطلاع [illegible] التجاوز [illegible] الرجل
لنفسه [illegible] اي اذا اطلع [illegible] المقام [illegible] بعض الكبائر [illegible]
الاستغراب [illegible] الاطلاع عليه لانه اذا ارتكب الكبيرة [illegible] ولا يعلم انه معصية او لا يعلم [illegible]
له يصير كافرا فان التزام الكفر كفر لا لزومه [illegible] من المؤمنين [illegible] مؤمنين مع [illegible]
والبغي [illegible] من منزلتي المؤمن والكافر [illegible]
في بعض الاحكام [illegible] حكم المؤمن [illegible] ويورث [illegible] في مقابر المسلمين [illegible]
كالكافر في الذم واللعن والبراءة منه واعتقاد عداوته وان لا تقبل شهادته [illegible]
[illegible] الحكم [illegible] الاتصاف [illegible]
بالوصف [illegible] لما تقرر [illegible]
[illegible] على البناء للمفعول [illegible] بالرفع [illegible] على المجهول [illegible]
من الله [illegible] الذم [illegible] بمعنى الخروج عن الايمان
فان نقض العهد [illegible] المركب [illegible] يعود الى [illegible] المركب
والاستعارة [illegible] العهد منزلة الحبل [illegible] الاستعارة الحبل للعهد [illegible]
[illegible] استعارة النقض للابطال [illegible] فان [illegible] مع لفظ الحبل
الحبل المستعار للعهد [illegible] مجاز [illegible] الاستعارة التمثيلية [illegible] المستعار منه [illegible]

الذي

[illegible] كان اي النقض [illegible]
[illegible] النقض [illegible] الحبل [illegible] ينقضون حبل الله [illegible] استعارة [illegible]
[illegible] كما هو مذهب [illegible] وانما كان [illegible] استعارة [illegible]
للابطال [illegible] ان هذه الاستعارة [illegible] عن استعارة الحبل [illegible] النقض
[illegible] ابطال العهد [illegible] الحبل [illegible]
الذي هو [illegible] الحقيقي [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] ان يقول كناية اشارة [illegible] الحقيقة [illegible]
[illegible] النقض [illegible] مستعار عن الابطال الا ان هذه الاستعارة [illegible] الاستعارة الحبل [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] النقض [illegible]
[illegible] الحبل [illegible] حقيقة ومجازا [illegible] وهو ان العهد [illegible]
[illegible] الحبل المستعار [illegible] النقض [illegible] الحبل [illegible] العهد [illegible]
[illegible] التشبيه [illegible] الحبل [illegible] العهد [illegible]
[illegible] الكناية [illegible] الاستعارة بالكناية [illegible] حقيقة [illegible]
تخييلية كالمخالب [illegible] والعهد [illegible] المعنى المراد [illegible]
[illegible] العهد [illegible]
[illegible] الحبل [illegible] العهد [illegible]
[illegible] العهد [illegible]
[illegible] النقض [illegible]
[illegible] الاستقلال [illegible]
[illegible] الحق [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاشهاد [illegible] التمثيل [illegible]

والیه ذهب القفال فالمراد بالاول قوم من اهل الکتاب قد اخذ علیهم المیثاق فی الکتب المنزلة علی انبیائهم
بتصدیق محمد وبیّن لهم امره واوصافه فنقضوا ذلک واعرضوا عنه وجحدوا نبوّته وقیل عهود الله الی
العهود الذی اخذه علی ذریة آدم اشارة الی الاول بقوله واذ اخذ ربک من بنی آدم من ظهورهم الایة وفی الایة
والاشهاد ثالثها الحجة کما دل علیه الاحادیث والثالث طریقة التمثیل کما مر والی الثانی بقوله تعالی واذ اخذنا من النبیین
میثاقهم ومنک ومن نوح الایة والی الثالث بقوله واذ اخذ الله میثاق الذین اوتوا الکتاب لتبیننه للناس ولا
تکتمونه الایة ولا حجة للعوام بان یتبعوا الاحبار علم ثبت فی الکتاب ذکره ولم یعلم حسنه ما یکون المراد
من العهد له التحقیق بشمول الکفار لنقضهم العهد الاول واحبار الیهود والمتعنتین لنقضهم العهد الثالث بل کل عالم
لم یبین الحق وکتمه وبه ذکر الطیبی ان ذکره لیس استطرادیا کما وهم وعرضه ان الاصل فی الاضافة العهد
الضمیر اذا لم یکن مرجوعه الی الله لان المعنی لا یتم بدون شیء اعتبار العهد عهد الله من ذکر الفاعل ولان الرجوع الی
المضاف الیه خلاف الاصل والمراد به ما وثق به متعلق بالضمیر الاول للعهد وقوله ما وثقوه به یعنی
الثالث فانه کالتجرید الاشراط علیهم والالزام بانه اذا بعث الیهم الرسول المصدق امنوا واتبعوه وقابلوه من امر
بالقبول والالتزام وانتقع بهذا البیان ما اورده صاحب الکشاف من انه اذا رجع الضمیر الی العهد کان المعنی
من بعد میثاق المیثاق لانه مفسر العهد بالموثق وهو المیثاق واجاب ان المیثاق ههنا لیس بمعنی العهد کالمیثاق بل
بمعنی ما یقع به الوثاقة او مصدر کالمیعاد والمیلاد ومن للابتداء بمعنی کون البجر وربما مر منشأ الفعل
الشئ وفرعه لا کونه مبتدأ الشئ محبة وهو الابتداء عرب الغایة یحتمل وانما قال یحتمل لانه تفسیرهم من
حیث الروایة واما الروایة ففیها الوجهین المذکورین فی الکشاف وهو قطع الرحم والاعراض عن الموالاة
انکار المراد بالفاسقین المشرکین والتفرقة بین الانبیاء والکتب فی التصدیق ان ارید به اهل الکتاب
لما حمل الفاسقین علی الاعم کما هو الاظهر القطیعة ههنا ایضا عاما کما هو مقتضی کلمة ما وسائر ما فیه اذ
وهو دلیل لشمول القطیعة لسائر ما فیه رفض خیر او تعاطی شر والامر هو القول الطالب للفعل یطلق علی
صیغة افعل علی الکلام بالاضافة وکذا القول الطلبی بمعنی المفعول وبمعنی المصدر فیر یطلق یکن یطلقه
علی الاعتبارین بخلاف ما ذکره فانه طلب الفعل مستعلیا فانه محض فی الاعتبار الثانی ومعنی الطالب
الدال علیه سواء کان مع الاستعلاء والتساوی او الخضوع وهو مختار المصنف قال فی المنهاج الامر
حقیقة فی القول الطالب للفعل واعتبر المعتزلة العلو وابو الحسین الاستعلاء ویفسدهما قوله تعالی حکایة عن فرعون

ماذا تامرون

ماذا تامرون وانما حمل من امره رعایة لمذهبه اذ فی من کرهه شرکا فی الوجوب والندب حمله علی لان ذلک
الاختلاف فی موجب الصیغة والکلام فی حقیقة امر ویسمی الامر اراده وردها مذهب بعض الفقهاء من
ان الامر مشترک بین القول المخصوص والفعل ویطلق علیه مثل ما امر فرعون برشید فانه یراد به قول فعل
حیث اعتبر فی ذلک التعبیر تشبیه الداعی بالامر فانه لا حاجة الی ذلک فان کونه مجازا بکلاف فی ذلک تسمیة
واثات فی حسن لفظ التعریب ومعنی لسان لنصیبها اراد به حکم البحث فاذا فرض فی ذهنه وتعریفه تسلیم
بالمنع عن الایمان فی ای المراد به الفساد الذی یتعدی دون ما یقف علیهم ویلزم فی الارض الذین خسروا
یشیر الی حصر الخاسرین علیهم عقابا کما فی قوله الخسران حیث اضاعوا المطلبین رأس المال الذی هو
النظر الصحیح باهمال العقل عنه واتلاف الذی هو من تناسل المعرفة المفیدة للحیاة الابدیة والمراد ان
لکونه من لوازم التجارة ترشیح للاستعارة المتقدمة التی تضمنها الایات السابقة وهو استبدال الامور المذکورة
بنقاضها المستعار له البیع والشراء استخبار فیه انکار وتعجب ای استخبار عن حال یکفرون ووجهه
یقتضی مستعاره وذلک سبعة مستتبع فمن الاستخبار تولد التعجب ومن الاستقباح الانکار والاستخبار والاستفهام
فی الاصطلاح بمعنی واحد الا ان الاستفهام طلب الفهم وهو بمعنی الاستخبار الا ان لفظ الاستفهام بحسب
الکلم بالنظر الی معناه اللغوی بخلاف الاستخبار فانه طلب خبر وصح اعراه اراد ان الاستخبار یکون بما
المخاطب ورجا والمعنی حمل المستخبر بخلاف الاستفهام والاشارة الی ان الاستفهام الذی هو مدلول الکلام
بطریق الاستخبار ثم ان کلمات الاستفهام اذا ارید بها معنی الانکار والتعجب وغیرها فمن قبیل ما بطریق
نوع وفیها وانضم الیه معنی آخر من مستتبعاته فی ذلک المقام او جرد عن معنی الاستفهام بالکلیة الا ان
محض وقد صرح صاحب الکشاف فی تفسیر الاستفهام فی قوله ما ادری العهد وصرح حمله للتعجب فی قوله
فی قوله کما من استخبار بمجرد الانکار فکلام المصنف ههنا حیث قال فیه انکار وتعجب لکفرهم مشیرا
الی الاول وقول الکشاف معنی الهمزة التی فی کیف الانکار والتعجب فی اشارة الی الثانی ولیس الاظهر فانه
انه لا یجوز حمل اللفظ علی معناه ما لم یوجد صارف فاذا حمله کیف یصح بقاء معنی الاستفهام ههنا وهو
محال فی حقه تعالی قلت ذکره الاعلام لا تقع فی صدور الاستفهام ممن یعلم المستفهم عنه لان طلب الفهم
لا طلب فهم المستفهم او دفع نهم لمن لم یفهم ونظیره بالکل تقریر معنی الاستفهام یفهم کما مر کان وهذا
یحمل اشکالا لانه کثیرة فی مواقع الاستفهام مع کل من الامور المذکورة انتهى کلامه تعجب لکفرهم

وفي بعض النسخ يتعجب في الحال واحد قال المحققون اذا ورد التعجب من الله يصرف الى المخاطب لانه استعظام لصحيح ما
وهو تعالى منزه عنه ولهذا فسره جماعة بالتعجب اي تعجبوا منه فانا لمخاطبين كذا في الاتقان بانكار الحال
انكر بانكار الهمزة فلتضمن كيف معنى الهمزة يكون للانكار لانه جعل الحال والمراد بالحال حال الفاعل لان كلمة كيف
في موضع الحال اي في حال الكفر ايضا لا بنائه في قوله التي يقع عليها الكفر وقوله ان يكون الكفرهم حال يوجد عليه ولا
يرد ان كيف ههنا ليس للسؤال عن حال الكفر فانه ليس في موضع المصدر ثم الظاهر ان كيف ههنا لانكار الحالات العموم
اولان توجه النفي الى مطلق الحال يوجب الحكم وذكر صاحب الكشاف ان كيف وان كان للسؤال عن الحال مطلقا
الا انه اذا دخل على نفي كان سؤالا عن الاحوال التي تكون لذلك البعض وفيه خصائص بما لقوله كيف جئت
اي راكبا ام ماشيا ولا شك ان الكفر في خصائص تتعلق بالعلم بالصانع وبالجهل به الا يرى انه غير قبيحا
فيقال كافر لصانعه وكافر جاهل بالمعنى اي الكافر العالم به يكفر وكان في حال الجهل واثم عالمون بعبده لزمه
وهو سبب ثم العلم بالصانع موصوف بالصفات الكمال منزه عن النقصان وهو صارف قوي عن الكفر وصده
العقل عن القادر مع الصارف القوي مظنة تعجب وتوبيخ وهذا التوجيه وان كان يحتاج الى ملاحظة اعتبار كثير فيه
ان كفرهم عن عناد وهو ابلغ في الذم فتدبره ولا يقف الا الا وهام العارضة لبعض الناظرين فيه فان هذا وهي
من نتيجة المشهورة ينبغي من هوامش لهذا الكتاب وهو يستلزم ذلك انكار وجه لان عنادهم الا انه يستلزم نفيا
الملزوم وهذا ابلغ واقوى لانه كدعوى الشيء بالبينة بخلاف تكفرون والقول لان نفي الاسباب
يكون دليلا على نفي الكفر كما ان ثبوت ما بعده من الحال ليس على ثبوته فانه في معنى الايمان لما يشعرهم الكفر
بقوله واما الذين كفروا وبيان التعالي بقوله فيقولون الخ وارادوا ان هذا مثلا وبحث التعالي بقوله
يضل به الا الفاسقين الاية وكنتم اي كفرهم اشارة الى ان الكلام يتبع اي لا يحسن في ان يوجد ولانه
في غاية الشناعة والقباحة وفي قوله الصفة اشارة الى ان الجملة الحالية للبيان الا بالاية الدالة على السلطان
حال اي حال الكفر شعارا بان كيف اذا وقع بعده كلام تام فهو في محل النصب على الحال ولهذا ايراد
مثل الكلام جواب كيف جاء زيد وجيه الحال مثل كيف جاء زيد راكبا ام ماشيا بخلاف كيف زيد
فانه خبرا ما على اي حال هو وجوابه صحيح او سقيم ثم فيه اشارة الى ان عنده من الظروف لكونه في معنى الحجر
وليس الحال مرفوعا على كلام بعض النحاة اجسادا لا حيوة ان غير الموت بعدم الحيوة عمن يتصف به
فاطلاق الاموات على تلك الاجسام مجاز كما يقال للارض الموات وان فسر بعدم الحيوة عما من شانه فظ

الجهة

الجهة كيف لا والبنية ليست شرطا في الحيوة عنده او لم يذكر النطفة في الاطوار مع كونه مذكورا في قوله تعالى يا ايها الناس
ان كنتم في ريب من البعث فانا خلقناكم الاية لان حالتها مخالفة لطور النطفة في الجسمية بل هو استحالة المضغة في
المخلقة وغير المخلقة ههنا تمام الانحصار وفيهما لا المصورة وغير المصورة اذ لا اختلاف في الجسمية
لا يتصف بالعطف عليه وهو كونهم امواتا وان كان متراخيا عن الاماتة بخلاف التراخي للاماتة فلتفصل في
الحيوة بينه وبين الاحياء السابق واما الاحياء بالنشور فلتراخيه عن الاماتة زمان اللبث في البرزخ واما الاحياء
في القبر على ما في الكشاف فلذلك عقب العلم بتراخيه اي من جهتها ثم في هذا الموضع يسلم ان التشكيك في القبر بعدها ان التراخي
وتحقيقه ان المراد بالاحياء للسؤال في القبر الاحياء البرزخي وهو ان يكون بعد الموت وقبل النشور وذكر
القبر بطريق التمثيل في العلم به ان يرجع الروح الى الجسد بعد قبضه متراخيا او بلا تراخ امر الطريق القطعي عليه واما الاستبعاد
من طريق الوحي بالنشور وقيل لا وجه له لارادة الاحياء في القبر والنشور فان البعض وان لم يدل على
المسموع فلا يلزم ان يكون البدء في غاية الامر ان الاخيار لشدة اتصالها في الانقطاع عن ادراك وكون
القبر اول منزل من منازل الاخرة عبر عنهما بلفظ واحد والجواب ان الاحياء البرزخي يخالف بالذات
ما يدرك الالم واللذة لا ينقبض بخلاف الاحياء النشوري فكيف يجتمعان ولهما لفظ واحد فان البعض والاذعان بالعدد
حتى قالوا لو نزع عنها شيئين في انت بعد الحشر الى المحشر كما تكرون ولقد نشرتم كما ترون
قوله فيجازيكم وقوله الخطاب اشارة الى ان المراد بالرجوع الى حكمه وداره بقوله ثم اليه جمعوا
مع انه في بيان الظرف للقصر او لا مرية للحكم فيه الا الله فالعجب كفرهم عطف
الخبر في اي حال تكفرون اخره عن تحصيل الاية للاشارة الى ان افادة التعجب من التعقيب
ان هيهنا اوردوه كيف يحتاج ههنا والاحياء والاماتة الى ادلة وذكر فيه الله قد فلا حاجة الى
التكلف في السببية لما انفصلوا من الدلائل اي العقلية والنقلية فان العقلية تدل على الحشر والاظهر العقلي الدليل
العلم بجواز النشأة الثانية والنقلية الى الوقوع فيستلزما يحصل العلم بالوقوع وبما ذكرنا ظهر معنى الا ولونه التي
يستفاد من كونه سببا الواقع الشبيلين عطف على قوله مع الذين كفروا وكذا قوله مع المؤمنين وبقية
الخطاب بالجمع يتضمن معنى الحكم بعلة غائبة وعاطفه قوله فاطبه والمراد بالشبيلين الكفر
والكفر ودليل التوحيد من قوله يا ايها الناس اعبدوا الى قوله فلا تجعلوا لله اندادا ودليل النبوة من قوله
وان كنتم في ريب الى قوله ان كنتم صادقين وقوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا الاية وعيد الكافرين وقوله

وبشر الذين آمنوا وعد للمؤمنين والمشار اليه بقوله ذلك مجموع ما تقدم والنعم العامة الى التي يشمل جميع الناس
من قوله وكنتم امواتا الى قوله وهم فيها خالدون وهي النعم الاربع التي نص المص على عموم كل واحد منها
على المسمى والنعم الخاصة من قوله يا بني اسرائيل الى قوله ما ننسخ من آية او ننسها وقول المص فيما سيأتي الى هم
ان سبحانه الى آخره في مفتتح قوله يا بني اسرائيل اذكروا الاه صريح في ذلك والعجب من الناظرين كيف غفلوا عن
ذلك بيانا قوله بان عدد عليهم النعم العامة والخاصة فانها من حيث انها حوادث محكمة تدل على وجود محدث
حكيم له الخلق والامر وحده لا شريك له ومن حيث ان الاخبار بها على ما هو مثبت في الكتب السابقة ممن لم يتعلمها
ولم يمارس شيئا منها اخبار بالغيب معجز يدل على نبوة المخبر عنها ومن حيث اشتمالها على خلق الانسان واصول نعمه
وما هو اعظم من ذلك يدل على انه قادر على الاعادة والمجازاة كما ذكره المص فيما سيجيء قوله والاستفهام للانكار
عطف على الانكار لا على الاستفهام في الثانية لا الاولى المذكورة قوله فان انكار الحال دليل
والاستفهام ... الاستبعاد وفائدة الاستفهام توبيخ الكافر في كفره وتقرير المؤمن على ايمانه وادامة
الامور المذكورة واذا كان الخطاب للكافرين فهذه الآيات لان الكافر ... الى الاشياء يجب به
ذا قاله الاول لكنه اقوى صارف عن الكفر بخلاف ما اذا استعمل الخطاب للمؤمنين فان المناسب حينئذ اعتبار
ليتم التهييلين قوله وهو المعنى الشرعي اه وهو خلقتم احياء ثم امته بعد احيى قوله كان الواقع حالا
جميع الوجوه قوله لا يصح ان يقع حالا لان الحال للاستمرار بمعنى استمرار الانكار لا الانكار لا استمرار
تعارنه الماضي والمستقبل بخلاف العلم بالقصة فانه مستمر قوله او مع المؤمنين فيكون متصلا بقوله
واما الذين آمنوا فيعلمون وكلمة الالتفات تشريفهم بشرف الخطاب وان الانكار الذي يتضمنه الاستفهام
للتكذيب بمعنى لا يكون ... القرينة على حمل الحيوة والموت على المعنى المجازي وارادة الرجوع الا انه كون الخطاب
للمؤمنين وما قبل الا وما بعد ... الكفرات ... تشخيص الخطاب قوله والحيوة اه
الحيوة صفة تقتضي الحس ... العضو المفلوج حي ... وليس كذا
لا يتم الدليل المذكور ... الاحاسيس العقول لا يدل على عدم الحيوة لجواز ... ان الاثر لمانع
نفس قوة الحس في اللفظ ان المراد بها قوة الحس كما دل عليه الاشتراك لا لمانع المذكور لان ... الحيوة
عداه من الحواس ظاهرة فانها مخصوصة ببعضو دون بعض وانها مفقودة في بعض انواع الحيوة كالخراطين
الغافلة للمشاعر الاربعة وانه يلزم فقد الحيوة بالنوع في ... اتصل بكون الحيوة في كل واحد منها

ذوالحس

وكم منسيانه الخارج ان ... محسوسا قال الشيخ اول الحواس الذي يصير به الحيوان حيوانا الحس ... كان الحس
قوة غاذية يجوز ان يفقد سائر القوى دونها كذلك حال اللامسة للانسان قوله لانها من طلائعها لان
للمستعد لقبول الحيوة ما لم يكن فيه الافعال النباتية قوله وقال ... ان تحيي الارض بعد موتها
من الآية ان الارض يحكم بالحيوة بعد موتها فان ... الموت بعقور قوتها النامية فالحيوة عبارة عن
وتعتبر الحسية قوله مجازية القوة النباتية اي من حيث انها نامية والمنسوبة الى ... الحسية
عن وجود ... قوله اريد بها صحة ... كما هو التحقيق الذي ساق اليه
واختاره الامام في التفسير الكبير وقد مر تفصيله ومعنى اللام التابعة ونيها ظرف لها والتقييد للاحتراز
عن الواجب المقتضي ... العلاقة المصححة للمجاز هي كونها سببا عن المعنى الحقيقي وما قيل ... بقوله في
العلم لا يلزم هذه القوة في سائر الحيوانات ... لا زما لها هي الصحة لا العلم ... عدم لزوم الصحيح
ايا ما ... قوله او معنى قائم اه كما هو المشهور قوله مبني الاستعارة متعلق بهذا الوجه اي تشبيه المعنى
القائم بذاته تعالى المقتضي لصحة العلم بالقوة ... كون كل منهما مصححا للاتصاف ...
ثم استعير لفظ المشبه به للمشبه قوله ثم ترجعون اه ... العدم من الرجوع بمعنى ...
المجهول من الرجع بمعنى ... قوله بيان لمعه ... فهو معطوف على قوله ... ترك العاطف
لكونه كالمستنتج كالنتيجة ... على الاول ... في الاستقلال في افادة ما افاده الاولى
والمراد ... ان الانتفاع بما ... ذا النعمة انما هي نعمة من حيث الانتفاع الموقوف
انما هو باعتبار الاحياء الاول ... قوله فانتم خلقتم اه ... قادرين ...
ثم اليه ترجعون فان الرجع للمجازاة ... قوله بوسط او بغير وسط فان اجزاء العالم
اذ ما ... ما ينتفع به الانسان في الاكل والشرب والمسكن والملبس ...
بلا واسطة والمعرف ... من اللذات ... الجسمية والعقلية التي هي ... اللذات ...
الاخروية قوله لا على وجه الغرض عطف على قوله لاجلكم قوله لان الفاعل لغرض مستكمل به ...
يجوز ان يكون الغرض مصالح العباد فلا يلزم الاستكمال ... اذا لم يكن حصول تلك المصالح ...
عدمها نظرا الى ذاته لا يصير علة للاقدام على الفعل لان جميع الممكنات ... الاقدام بالنظر الى
ذاته ... قوله ...

اه اي قوله خلق لكم ما في الارض من دليل على ان الاصل في الاشياء النافعة ان يكون مباحا لكل احد الى ان يشرع ما
وعليه كثير من اهل السنة من الشافعية والحنفية واكثر المعتزلة واختاره الامام في المحصول والمصنف في المنهاج فقد ثبت
الدلائل المعقولة المختلف فيها ان الاصل في الاشياء النافعة الاباحة واعترض عليه بان الاباحة تخصيص الغير النفع لغوه
تعالى ان يشاء ما فيها وقوله ما في السموات وما في الارض والجواب انه مجاز لا تعلق اسماء الله على ما لكن
معناه اختصاص الانتفاع وبان المراد النفع بالاستدلال والجواب ان التخصيص خلاف الظاهر مع ان ذلك ايضا
لكل مكلف من نفعه بخير وغيره ولا يمنع اه رد للاباحة حيث قالوا ان الاية تدل على ان نفع الارض
جميعا خلق لكل فيلزم ان لا يكون لاحد اختصاص بشي اصلا فانه يدل على ان الكل للكل ولا ينافي اختصاص البعض
بالبعض لموجب كالبيع والهبة والنكاح ونحو ذلك ثم يستفيد انقسام الفرد على الفرد والتعيين يستفاد
من دليل منفصل وفيه انه يلزم على هذا اختصاص كل بكل شي الا الارض لانها ليست ظرفا لنفسها
جهة السفل الى ضمير الارض اي لا نها واقعة في جهة السفل ان الجهات كيف يوجد علوا وسفلا ولم يكن بهما
وارد والجواب انه يمكن في الجهة العرش المحيط بالكل على انه يجوز ان يكون الجهات قبل رتبتين كالمحيط
المشار اليه والمركز في السماء باره لجهة العلو وتاره بجهة السفل فانه لو اريد العلو الحقيقي الذي لا يتبدل
بتبدل الاعتبارات فهو واحد ولو اريد الاعتباري فهو متعدد وقال الله الذي خلق سبع سموات طباقا
اي مطابقة بعضها فوق بعض وفيه ايماء لكاف التشبيه وتشبيه المضارع المعنى للاستمرار اشارة الى ان المراد
جهة العلو من السماء شايع رايج وكذا سوى بين تفسير السماء والسحاب والفلك في قوله وانزل من السماء
ماء في الصحاح والسماء كل ما علاك والسماء الارتفاع والسفل خلاف علو الارض على جهة السفل ولذا جره كما
فقط الجسم ولم يرض به كذلك ظهر وطرفا وما قيل ان علو الارض على جهة السفل يستتبع علو السماء
السفل ولعل اقتصار الكشاف على تفسير السماء بالجهات العلوية يجمع لهذا التفسير لا نفيه ان خلق الارض
لكم قال المحقق الشارح ولا ترجيح لهذا على تفسير السماء بالجهات العلوية فبعد تفسير الاستواء بالقصد الحسية
وارادة هذه الاجسام بعد الوجهان قول بعض الباحث ان الكناية والضمير فيه مبهم بتفسيره بقوله
والمناسب لذلك ان لا يكون ما يرجع الضمير اليه مذكورا قبله جميعا حال اي حال كونه من لكم وكونه حالا من
حالا من لكم لان سياق الاية لتعداد النعم دون الخلق عليه ولان مقام الامتنان يناسب المبالغة في كثرة النعم
من قولهم استوى اليه كالسهم المرسل اي من حيث هذا القول في ان الاستواء فيه بمعنى القصد

القصد استكن كردن ويعدى بالى وبعلى والا ان القصد بهما بالارادة وفي القول المذكور بالحركة وفيه رد
الكشاف حيث قال مستعير من قولهم استوى الى المرأة وقيل الاستواء طلب السواء اي الاجتهاد والسعي
تحصيل السواء اه فيه اشعار لضعفه ومنع بقيل ان الاستواء بمعنى الطلب ولا دلالة عليه
بمعنى الرب شان في قوله استوى على العود ولو اقام بمعنى اعتدل لا فيه من تقويه وضع الاجزاء او ارادة الاعوجاج
بمعنى الاعتدال والقصد الاستوى لا يشملها الا بمعنى السوي من مستقر على طلب السواء وفيه رد على الكشاف حيث جعل
الاعتدال اصل القصد ولا يمكن حمله اي حمل الاستواء على الاعتدال في هذه الاية الا انه حسبه بمعنى القصد
حقيقة او الانتقال ونحوه تشبيه وتبعية ولا دال على الاصل اي الاصل الاشتقاق والظهور المناسبة فان الاشتقاق
بالطلب طلب السوية ونحوه مصدر العروج والقصد المعنى بيان ان الاستواء بمعنى الاستيلاء يتعدى بعلى كما في
الرتب التنزيه بالفاء ولكونها قرينة الارادة مستبعدة منها بخلاف الاستيلاء فانه متاخر عن وجود المستولى عليه
ماله وقوعها ان الاستيلاء لكون بالفاء والامر على الاستعارة ايضا ونحو مناسبة بالاصل ولا ان قوله ودفع
الجرم المستوي بعضها من بعض نحوه ان يكون انا بمعنى على ولان المراد بالاستيلاء ملكه اي الا انه الذي يقدم
كلمة الجيش ما ذكر خلاف الظاهر وثم لعله لتفاوت ما بين الخلقين اي في الفضل والرتبة لا للتراخي في الزمان
لتقدم خلق السماء على خلق الارض كما قال والذي يتعلق على ذلك ثم فيهما في علم المجيد على التراخي في
لحصول الجمع بين الايتين ونحو الكلفة من الاستعمال ثم للتراخي في الرتبة شايع ذايع بخلاف ما ذهب اليه جمهور
المفسرين من تقدم خلق السماء على خلق الارض كما نقل عن ابن عباس وغيره ومجاهد والحسن فانه يحتاج الى توجيه
ان يحمل بعد ذلك على التراخي الرتبي وان يحمل على الاخبار وكل منها تكلف ولا ان قلته باستعمالهم ثم بعد ذلك
الرتبي وعدم مناسبة المقام الا ان يكون في قوله من الاتفاق الترتيب من الله ونحوه في الاصل ودون الكسر مجهول
فيكون الترتيب لذلك ولهذا قال الشاعر ما قال بعض انه تفسير اية المعارج وكثره الروايات في تقدم خلق السماء
على الارض وما فيها ولهذا ذهب اليه الجمهور لعله لم يكن من الدين انه والله ان كان يمكن جمع الكلام
فلا يحسم الحقيقه وهو الانسان لكلام في قوله فك رقبة او اطعام في يوم ذي مسغبة يتيما ذا مقربة او مسكينا ذا
متربة بعد الحقيقة والرتبة الظاهري توجب تقديم الايمان عليهما لكن ثم هنا للتراخي في الرتبة فانه يمكن
ظاهر قوله والارض بعد ذلك دحاها ان الارض مقدمة وجعلها شرط التفسير بعد ذلك طرف له والبعدية
الزمانية المتقدم على خلق ما فيها او خلق جميع ما فيها لا يكون الا بعده وفيه رد على الكشاف حيث قال في

ثم قوله حين الآتيين ان جرم الارض تقدم خلقه على خلق السماء لكن خلق جميع الاشياء الكائن الآن بعد الدحو
ثاني قوله خلق لكم ما في الارض كلها قبل الدحو بلا حاجب وعبارة الشارح فما يشاهد من الجواهر فلا يلزم تأخر خلقها
لتحصيلها من الدحو او دحى الارض بعده او اراد الخلق في مخالفته ما في حم السجدة لا يعقد الذوق التسليم لان الآية
وردت مذكرة للنعم منبهة على الدلائل التوحيد ولنبوة مستقبحا بها استبعاد الكفر ولا شك ان ذلك انما يكون اذ
لواريه بما في الارض ما فيهما من عجائب المصنوعات وفنون النعم التي بها تتم المعاش ولكمال البلاد
السماء وتسويتها كما يدل عليه قوله تعالى ءانتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها فسواها والارض بعد ذلك
فانه يقتضي ان خلق السماء وتسويتها مقدم على الدحو لان قوله رفع سمكها بيان لقوله بناها فلا يمكن ان يشار
بقوله بعد ذلك الى مجرد البناء بدون الرفع والتسوية وفيه رد لما قيل في وجه التوفيق من ان يكون ان
السماء مقدمة على خلق الارض كما هو مقتضى هذه الآية الا ان تساقف بحار في المواضع ان يكون ثم
في الوقت فهو استشهاد من قوله لا لتراخي الا من قوله فانه يخالف قوله اذ مخالفة الظاهر فيح ولذا
كره خلاف الظاهر وتشبيه لذلك انما وقعت الشبهة من قوله والارض بعد ذلك دحاها الا ان بعض الناس
من جهة القراءة ان قوله بعد ذلك ظرف لقوله دحاها وجعله بعد الزمان وليس كذلك بل هو ظرف
والجملة بيانية اي تعرف الارض بعد تعرف امر السماء ورتبته فان السماء فيها من عجائب عظيم
الارض ودحاها استيناف كان من بناها قوله انتم اشد خلقا ام السماء بناها رفع سمكها استيناف
الا او لا فلا اشتباه الى التعقيد ولا ثانيا فلانه لا يحصل له كثيرة فائدة لقوله بعد ذلك ان جعل الآية
من الحرف الرتبية فقد عرفت حاله ويؤيده انه لم يرجع قوله بعد ذلك كما وقف على قوله ام السماء
لعل قوله بعد ذلك تخلف به مثبت من قدرة في السماء دحيها ونظيره قوله بعد ذلك زنيم فقيه انه لا يصح
لقيها ح لا بين بعيد نفس حمل جسمها استيناف فاطلب في توجيها اخر فتدبر عليهن التفضيل
وفي عطف قوله خلقهن بصورة عن العروج اشارة الا ان التعديل ليس بنائه الا اهو حاصل في خلقه
عنه كنو بهم مستوفى البرء ودع الدائرة الجماج قال ابن السكيت كما كان مستقيما كالخط واحد من غير عوج
وعوج بالكسر ما كان في ارض او دين او معاش وبالفتح بالضم تستوي من نظره اليه
قال الزجاج السماء لفظها واحد ومعناها الجمع وفي المعنى لفظ السماء واحد ومعناه الجمع كما يقال كثر الدرهم
ان يكون السماء جمعا واحده سماوة كجرادة وجراد وقيل الواحد سماء والجمع سماوات وجمع الجمع السماء كمقولهم

جرادة وجرادات وجرادة لهذا يمكن ان يكون جمع سماوة والابهام بغيره ما بعده وفيه من المبهم والتفصيل ما يمكن
في النفس كقولهم ربه رجلا انا قيل في الاستشهاد لانه خلاف وضع الضمير لكن الاولى استشهد بنحو
لكن اوقع لطف بان القول ببيان الضمير ربه رجلا لان رب لا تدخل الا على النكرات وهذا ليس كذلك
اذ كان من ضمير السماء وغيره انما كان ابهاما ويخرج عن الجملة مكونة حالا على الوجه الاول ولا يكفي في ترجيح
ما قال الى ابهام بغيره ما بعده كذا ما الا ان يقال كان المنظور ولما كان حال الضمير ثانيا يأتي الحال سبع سماوات
ثم قيل انها كيف سبعة سيارات وواحد الثوابت وواحد المحرك اليومي فقلت فجاز ذكره
فانما وحد من المحركات يمكن ضبطها ثمانية وسمه ببرابعة كما من سرمضه وكذا ما ادب الراد وفيه نظر
من افلاك الثوابت والاطلس كذلك تضبط خلاف البين ان فقيل من الا ينفي الزائد فان الحق انه ليس
الحد ما ذكر لا يدل على نفي الزائد كما بين في الاصول وقيل معنى الحد المذكور اعتراض ليس
الاشارة الى التفصيل وبيان محكم حال باقي وهو مشي على الوجه المخصوص ولا شك كفاية التقسيم فيه ولا كان
في نفس نفي من القدرة ابهم ولا تسمية الى الاول ما رجحت الوجه الاول كما ذكره كما حالها وزاده تشبيه
الا اعادة بانها بقوله ثم اليه ترجعون والعلم الحكمة لمشتركة لما كان الدليل نفي مر قوفا
مدل رحظا وانما خبر عن انه كما قلنا الاذى للجنة والجنة لا يرى جواب وقوع الشر من بيان الحجة
فقد اقول ان الآيتين متضمنان البيان الحجة وورد قرف وضع زمان اي زمان سببه ماضية
والدليل عليه كثرة الاستعمال في هذا المعنى واذا وقع المضارع بعده اذا الماضي كقوله واذ يمكر بك واذ يقول
وله كسب الحاضر فيها الا الجمل لا هذا الموضوع لانه وقد ايب الا ان اذا وقع خلاف هي بعض الا الجمل التي
يقيها او لاولى يكون فيها شيء الى الاسمية ام لا بخلاف اذا فانها تضاف الى الجملتين الا شاذا ثم الاسم المضاف اليها
اما مستقلا الزمان بعضها بان يكون شيئا جزئيا فعل او يكون ظرفا مشهورا بالوقوع في الزمان المعين
كيف في المحال اي في ظروف المكان وقد يأتي مطلقا لا الان والمحال من الظروف ومجازه له وقال الرضي
الظروف الواجب الاضافة الى الجمل ووضع ثم الا في حيث المكان واذ واذا الزمان واستعمالها للتعليل
والمجازاة او التقييد كحيث اذ ان كريم اي لكذلك قال الرضي والاولى ان في سياقها اذ الا معنى لا في حال
اشهي فيه بها رب ان الذهب ظرف متضمن معنى التعليل او المجازاة وعنه قيل الكلام لهذا حيث جعلها لازما
ومعناها تقضب ابدا بالظرفية وجمع محط الفائدة والتحصيل تعني الظرفية وادلا طرفا لها ولانه لا يكون معها

مع المفعولية المصدر وهو لفظ كما بين [illegible] الا [illegible] وذكر [illegible] فعل الشان يعني اذا [illegible]
[illegible] وبعد اذ [illegible] وبعد اذا [illegible] اسماء [illegible] اذا [illegible]
جمع لفظ الفائدة [illegible] انما [illegible] بالظرفية [illegible] او [illegible]
[illegible] في كلام العرب كذا في الرضي [illegible]
من الظروف الغير المتصرفة [illegible] منصوبا [illegible] او مجرورا بمن [illegible] الاية [illegible]
عطف [illegible] عطف القصة على القصة [illegible] ان ذكر [illegible] العائد [illegible]
[illegible] الاشباع [illegible] واذ ذكر [illegible] الامر [illegible]
[illegible] في السماء والارض [illegible] عطف القصة على القصة [illegible]
[illegible] الاسم [illegible] باسم الجنس [illegible]
جمع [illegible] على الاصل [illegible] الاعراب [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] في شرح الرضي [illegible]
[illegible] في الكشاف [illegible] الجمع [illegible]
الجمع [illegible] الجمعية [illegible]
[illegible]
[illegible] الجمعية [illegible]
[illegible] الجمع [illegible]
الجمع [illegible] في شرح الكشاف [illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] في الرضي [illegible]
[illegible]
[illegible] الملك [illegible]
[illegible]

[illegible] الملائكة [illegible] العين [illegible]
لكن الصحاح [illegible] القاموس [illegible]
في ايصال [illegible] الرسالة [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] اجسام لطيفة [illegible]
شرح المقاصد انها اجسام [illegible] اجسام لطيفة [illegible] والشياطين [illegible]
والشياطين اجسام نارية [illegible]
[illegible] الملائكة والجن والشياطين [illegible]
ولا يرون [illegible]
[illegible] من الحيوانات [illegible]
[illegible] الارض [illegible]
والارض [illegible] الملائكة والجن [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible] الجن [illegible]
[illegible]
[illegible] ادم [illegible]
[illegible] لفظ الخليفة [illegible] ادم [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible] الخليفة على ادم [illegible]
[illegible] الارض [illegible] الكلام [illegible]
الارض [illegible] من الجن والملائكة [illegible]
والغير [illegible]
[illegible]
[illegible] الالهية [illegible]
[illegible]
[illegible]

مرادبها وهكان منهم ولا يلزم من كون آدم كذا وبطلانه اقوى فى جهة المعجزة فضيلة على من لم يكن كذا وبطلانه لا يخفى
المستلزم فيه وهو الاكثر فى تولاه والاقرب درجة فلا يلزم كون موسى افضل من ابراهيم عليهما السلام ما لزم من النصرف
بضم الغين المعجمة ما لا من الخطر وتعاقب الغير صرف بتقديم الراء الرائيم او جليقة من يسكن الارض
تعالى فى خليفة الله او هو وذريته معطوف على قوله آدم كما صرح به فلا برد قوله تعجيل من يفسد فيها
الله مارد وامام الزام الملائكة بالفعل اتعمل ارم عليهم فكونه الاصل المستتبع من عداه كما استغنى بذكر اب القبيلة
ان الا ان ذكر الاب فى قوله الهمم وهنا بالوصف والتمثيل واعتبار الاصل الاستعمال قبل مصيره ... تعليل
فلا يرد وانما صار قسيمه فى القمار او ميقات او اى على اعتبار صرف اعتبار النسبة الى جنبه
مفرد لفظ جمع المعنى المستعمل افراد اللفظ مع تعدد فى المعنى والمراد بالمجرد التجرد فيه اللفظ والجنس تعقيب الكلام
بالمجرد والحاق فى الاصل صفه يطلق على الجميع تعالى اتم مثل الله مع ما فى الاصلاح ... بعض القيم ما لغار ... مالا
كان مسير فيه الواحد والجمع كما صرح به اللهم فى قوله كما تخلف من بعدهم خلف الا انه سهم من هذه ... قوله
تخلف بعد الهمم وجود ... منفق فى الفعل اى ابوابك الملائكة تعقوبه آجيل فيها ادة وجوده ... الاكم
العالم القوة ذو اعلم ما لا تعلمون وحاصل العقوبة وعلم آدم الاسماء كلها الى غير ذلك من حال الفعل ... الاسم
العبادة وسيان حكمة عن شروط العصمة كما ان فى الشبه وان شروط بالعلم قالوا اتجعل فيها او جوده استادة و
ترك المفعول للاشارة الى ان المفعول مستبعد تعجب عنه ... فكيف استخلف ومكرر الظرف للدلالة مع الاقراء
فى الفساد وجوده ولكن الله من خلفا الى من على الامام للاشارة الى الحكم فى المستتبع لكن من الله
مع الارادة والاجرا كما المانع والاستمرار والمراد بالمراد الهجرة تعرية الهتام وقيل الاستغراق فيه ... جمع
انواعها من المحظور والواجب والمباح والمقنع عدم مستنده ويستنبطها بعجبا ان ليس هو ... من
نقص الصوم والاختلاف لانهم منه تحسيرا وذلك تعقوبه كما انه على فى الارض صعدوا ... وبه كما فى ...
الحبيبة فى ذلك وما بين الشبهة الواردة عليه فالسؤال عنه هو العجب لكن مع اعتبار ... ذاته مع اعتبار حكمه وفي
شبهه فلا يخالف ما تقرر من ان السؤال عن الحكمة ... تقديم التعجب على الاستكشاف والاشارة الى
دلالة على التعجب اظهر واكمل ان ذلك من مستنبطات الاخبار والنظر الى الوضع والرجاء بالنظر الى المعنى ...
الى خليفة الله او خليفة من يسكن الارض قبله وليس فيه اعتراض اى ليس الغرض ... الاخبار كما اخرجه ... يلزم
هذه الآية على عدم عصمة الملائكة بانهم قد اعترضوا على الله وطعنوا فى بنى آدم ونسبته ... كلام معصيتان قوله

والطعن فى بنى آدم ترويج لشأن الاشكال لعدم تعالى بنى عبادة ... ما ذكر من ان حاول من ... برائتهم عن النسخ
وذكرهم ... فى ... محل الامور يعلمون الا ما يقتضى الامر والوحي بين الحق على السؤال فهم الله كان ... اتجاه التجويز
وانما هو ... ذلك اشارة الى ما هو ... تعالى حكمه الملائكة ما لا خفاء وذلك على الانسان ... او علم
الحكم بالظن والتخمين وهم منزهون عن ذلك ... عنه لكن لم يقتص عليه عليهما ... فحكم بالتعارة الله ... بحوالب
عليه كما هو عادة القرآن ... السدى لما قال الله تعالى انى جاعل ... قالوا وما يكون من ذلك الخليفة قال يكون
له ذرية يفسدون فى الارض ويقتل بعضهم بعضا فعند ذلك قالوا ربنا اتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء
او تلقى من اللوح فانه مكتوب فيه كل ما هو كائن الى يوم القيامة فيجوز ان جميع الملائكة ليس لهم ... على
اللوح بل المتكلف بمطالعته والنظر فيه اسرافيل عليه السلام ... فالجواب انهم ... فكيف لم يعلم ... والجواب
انه يكفى تلقى البعض وسماع الآخرين منه ... وان لم يكون ما ذكره بمطالعة الجواب او استنباط عما ركز فى
العلم ... من خواص العصمة لهم ... الى الاسم ... والمعصية من هذا ... المقتضى الى المشارع ... ان الكافر
او ادام ... كيف ... ومستنبط ... العناد ... الدماء ... فى الاختيار لهم ... على ... ركز فى عقولهم
قوله ثبت فى علمهم اشارة الى وجه ... اذ من اين ثبت فى علمهم ان خواص العصمة لهم ... حاله
سواهم ... او قياس لاحد الثقلين على الآخر اى الانس على الجن الذين سكنوا الارض قبلهم ... الكلام
فى عدم العصمة واشتراك الجنس فى ... على ... وجه الحيف ... لعدم الصلاح ... الارض
نوع عجيب ... ولكنه ليس فى الصلاح ... ان ... عمل اى ... ان
اللحن ... المعجزة ... الاستماع ... والسن ... وتحن ... مستندة ... العرض
الاستمرار ... وتقديم المسند اليه على المسند الفعلى للاختصاص فى المعنى نحن نسبح ونقدس ... وانما قيل ان ... المقصود
فيها نقول ... ونحن معصومون حال اى من ضمير الفاعل فى اتجعل وتقرير لجهة الاشكال لكونه وجها
والمقصود منه الاستفسار لا اى ... وللملائكة من هذا القول وجليفة الحجة الاستفهام ... الاستفسار
الراجح ... الشأن ... ثبوت عصمتهم ... عن ... القوة والتى ... ما هو ... حالك
مقاربين لما يتوقع منهم وهو المرضية والطاعة كما يدل عليه قوله ونحن نسبح ... وما يتوقع منها وانما قيل ذلك لان
الراجح ... لا يشترك فى شيء والاشتراك مستفاد من ... التسبيح ... الخصم ... وكان منهم
وذكر ... ان المراد بالخليفة آدم وحده وذريته وما كان السؤال عن ... ارادة آدم عليه السلام ...

اذ الافساد والسفك صفة ذميمة فطلبوا ولهذا اختار صاحب الكشاف الوجه الثاني [illegible] مع الاشارة الى
الجواب اليه كذلك [illegible] ان يقال ان نسبة الافساد والسفك الى اولاد آدم باعتبار [illegible]
السؤال الاستفسار [illegible] الاستخلاف [illegible] باعتبار القوتين [illegible] الاستخلاف
[illegible] الملائكة [illegible] فيها من يفسد فيها ويسفك
قوة الافساد والسفك وحاصل الجواب المشار اليه بقوله اني اعلم ما لا تعلمون ان [illegible] اجتماع تلك القوى من الامور
العجيبة التي [illegible] الملائكة [illegible] الجسم [illegible] آدم عليه السلام [illegible]
[illegible] السؤال والجواب [illegible] الاشكال [illegible] الافساد والسفك [illegible] الجواب [illegible]
فضل آدم واستحقاقه الخلافة [illegible] الخليفة [illegible]
[illegible] بالافساد والسفك [illegible] الافساد والسفك [illegible] بالقوة [illegible]
[illegible] ولا يتم [illegible] شبهتهم [illegible]
شبهتهم [illegible] الافساد والسفك [illegible]
الشهوية والغضبية والعقلية شهوية وغضبية [illegible] القوة التي [illegible]
[illegible] كالاكل والشرب والنكاح والملبس [illegible] شهوية [illegible]
[illegible] سائر الاعضاء [illegible] الاعداء [illegible] غضبية [illegible]
[illegible] وفائدة [illegible] نحن نسبح بحمدك ونقدس لك
[illegible]
اذا صارت [illegible]
[illegible]
[illegible] الشهوة [illegible]
في المعارف [illegible]
وغير ذلك وكذلك الشجاعة وكمال القوة الغضبية [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible] الاهوال [illegible]
[illegible] الغضب [illegible]

والتواضع [illegible] ذوي الفضائل [illegible] وغير ذلك وكذلك
كالات [illegible] الاستخلاف لعمارة الارض وسياسة [illegible] ومجاهدة الهوى [illegible]
[illegible] المجاهدة [illegible] العبادة [illegible] افضل العبادات [illegible]
[illegible]
[illegible] والاستخلاف [illegible] السموات والارضين [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible] المحسوسات [illegible]
الا انهم [illegible] القوة الشهوية والغضبية [illegible] الاكل والشرب والنكاح والملابس [illegible]
[illegible] القوة العقلية [illegible]
[illegible] القوة العقلية [illegible]
[illegible] القوة الشهوية والغضبية [illegible]
الكائنات من السموات وما فيها والارض وما عليها [illegible] الذي [illegible]
[illegible] الاستخلاف [illegible] عمارة الارض [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] التسبيح [illegible]
[illegible]
[illegible] وكذلك التقديس [illegible]
التسبيح والتقديس [illegible] الكلام السابق [illegible]
[illegible] التقديس [illegible]
[illegible]
[illegible] التقديس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]

الحمد والثناء لا لاهما اشارة وفي قوله صلى الله عليه وسلم معرفتك ودعا التسبيح اشارة الى ان المراد من التسبيح تنزيهه
عما لا يليق به ... وقوله ... تذكره ايضا مستانف لبيان فائدة تعقيبه التسبيح بالحمد ...
عن التقديس على معنى التطهير ... على خلاف الكشاف ... لئلا يلزم التكرار ويحتاج الى اعتبار ... باعتبار
الطاعات ... باعتبار الاعتقادات ... ولذلك كالتسبيح بقوله ... والتسبيح
في ترجمة اللام ومعنى الحمد لاجل ... لا لطلب ... وقيل بعد ذلك ...
ليس بمحذوف بل هو الضمير المجرور واللام زائدة والمعنى ... السوء ... اي نشتغل بالثناء
وصفات الجلال ... وقيل ان التقديس باللام للاشعار ... فما ... كان ... الاول ...
الاول **وعلم آدم الاسماء كلها** عطف على قال ... اني اعلم ما لا تعلمون ... وقال ...
مع محذوف ... والجميع ... بقوله اعلم ما لا تعلمون ... ذكر السلام ... عليه ... ذلك ...
... لا عند ... **اما بخلق علم ضروري بها فيه** اي في آدم ... الى الاسماء في ...
... بحيث يجعل ضروريا بالاسماء ... الفرق بين الوجهين ان التعليم ...
يترتب عليه حصول العلم ... غالبا ... ولذلك ... فلم يتعلم ... ليس مباشرة الاسباب ...
... الالهام ... ان الالقاء في الروع ...
لا يحتاج الى ... لان المراد منه الالهام ... الاشياء ...
مع ... ان ... الاصوات ...
... **والتعليم فعل يترتب عليه العلم غالبا** ...
... عليه ... الكبير ... التعليم ... الاصطلاح ...
... الاصطلاحات ... **ولذلك يقال علمته فلم يتعلم** ... التعليم على ...
... **وآدم اسم اعجمي كآزر** ...
... الاشياء كلها ...
... **وشالخ** ...
... قال ... التكبير والتصغير ...
... التعريف ...

من الحروف ... في التصغير ... كاتم ... التكسير والتصغير وقال ...
... من الواو ... من الهمزة ... الهمزة ...
الهمزتين فقلبت الثانية في التصغير ... الواو ... التكسير ...
... التكسير ... التصغير ... على الغالب ... ان الواو ...
من الالف المبدلة من الهمزة لان الهمزة ... التكسير ...
الواو والياء ... المدة الزائدة ... الواو ... التكسير الواو ...
الواو ... من الياء ... الجوهري ... ابو البشر ...
... الواو ...
... **واشتقاقه من الادمة** ... او الاسوة ...
... **او الاديم** ... الارض ...
... من الارض ... رواه الحاكم ...
...
او **من الادم او الادمة** بفتح الهمزة ... **بالفتح بمعنى الاسوة** ... **تعسف** ...
... الاشتقاق ...
في الاعلام ...
... **كاشتقاق ادريس من الدرس** ... **ويعقوب من العقب** ...
وابليس من الابلاس ...
... **والاسم باعتبار الاشتقاق ما يكون علامة للشيء** ...
... **من الالفاظ والصفات والافعال** ...
... الاسماء ... الالفاظ الموضوعة ...
... **واستعماله عرفا في اللفظ الموضوع لمعنى** ...
... الاسم ...

ان يقول من حيث الوضع الاولي لما يستلزم الدلالة [illegible] اي العلم بالالفاظ المفردة والمركبة [illegible]
او دلالتها يستلزم العلم بالمعاني المتصورة والمصدقة والمعنى انه [illegible] اوضع [illegible]
بذلك لانه علم التعليم ولا علم الملائكة [illegible] من اجزاء المشتقة [illegible]
العلوم الحقيقية والجنس [illegible]
الاشياء اي الموجودات [illegible] قوله ثم عرضهم على الملائكة [illegible]
ثم عرض تلك [illegible] على الملائكة [illegible] التعليم [illegible] علم آدم [illegible]
ثم معرفة ذوات الاشياء [illegible] من معرفة الالفاظ من حيث الدلالة [illegible]
تلك الاسماء من حيث كونها [illegible] واصول العلم [illegible]
اجمالا ايضا [illegible]
المسميات [illegible] المحذوف [illegible]
[illegible] اللام عن المضاف [illegible]
[illegible] باللام [illegible] لان الموضع [illegible]
فيه المسميات [illegible] الضمير للاسماء [illegible]
باسماء هؤلاء [illegible] العرض للسؤال عن اسماء المعروضات لا عن نفسها [illegible]
يكون المعروض غير المسؤول عنه فلا يكون نفس الاسماء سيما اذا اريد بها الالفاظ [illegible]
[illegible] السؤال عنها للتبكيت لان العرض [illegible]
في الالفاظ الا بالتكلم [illegible]
ذوات الاشياء [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
مبادي [illegible]
[illegible]
[illegible] الضمير [illegible]
وانما [illegible] الضمير للمسميات المحذوف في قوله علم آدم الاسماء [illegible]

والله يراه ان اريد بالاسماء [illegible] الصفات [illegible] من معرفة الاسماء [illegible]
[illegible] الالفاظ [illegible]
الالفاظ معرفة [illegible] من معرفة [illegible] من معرفة الالفاظ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] التكليف [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] والانباء [illegible]
[illegible]
ولا يقال الخبر [illegible] الاشياء [illegible] الكذب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

فانه يجب لسوء الفهم واستغفارهم وقيل الزعم الذكر معصية لانه مشهور جلي في خاطرهم سالوا عما يكما وقيل حتى
قوله والصدق في ربع لا يقع من ان الصدق والكذب مما يتعلق بالخبر وهم لم يخبروا او لم يخبروا وقيل المراد ان
لا يتطرق اليه الشارات بالعقد الاول من حيث منطوقها وبطرق العقد الثاني من حيث انه لزم ما لو لم ما كان
اذا كان مستقيما ارتبة البدل او كان اخفى مما كان رتبة الا والمعطى حمد يكون رتبة الابدال وبالشان في حاجة
قوله فرع الا وهو بيع الى قال هو صار وقال او كان وبعقد وبعض تحقيق تحقيق الشيخ كانه قوله ثانيا وبالعرض
اعتراف بالعجز والقصور اي بالعجز عن ادراك المسالة وقصورهم عن معرفة الا عما لا ينفع وبه كانهم قالوا لا علم
الا ما علمتنا ولم تقل الا ما عرفناه كيف تفهما قوله ويحتاله لانه قيل بحى انه لا يعلم الا من طريق التعليم ومن حيث
تعليم ستقبله في ثبوت الافعال المستفاد من قوله بنبوهم باسمائهم الا روحان ما ... قوله على العلم والقصور يكون
ذلك بطريق التعليم انه يكون الموصول الذي ترتب عليه هذا العلم سموال النعم يعلمه وهو الاشارة الا اشعر من
ورثه قد بين انه وانما اعترفوا بالعجز والقصور فانه قيل على انه قد بين العلم ... الاستفادة اي العلم وبي سمه
الاول له قوله واظهار لشكر نعمته لانه ثنا عليه بما ... تحصيل الاشياء وبا فاضه العلوم عليهم من جنابه
ثم قوله بالمقابلة وما مصدرية وتعبير الافعال في موضعهم وكشف ما ... وما تحصل مفعول الماعلى المشتمل عن حقيقه
تحت مسمه لبيان الجهول يقال تحقيق الرجل الى الجنس قوله ومراعاة للادب تعقيق لفظه العلم اذ حيث فقد العلم
عن ذواتهم مدون تقسيمه وذلك فانه التواضع فقد جعل المعفى لكلام العظيم التواضع قال الاعتراف بالجهل
علام تجالس كلام الحكم ذكر كان تعني اللفظ الجواب قالوا سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا وعد قوله الا قوله الا تحصى
لبعض الصفات المذكورة قوله وسبحان مصدر لانه جمع لفظ في ثاني القاموس سبح كمنع سبحانا وتسبيحا على ما
مصدر بمعنى التسبيح كما ذكره المصنف في سورة الاسراء قوله منصوب باضمار فعله وجوبا اي اسبح الله سبحانا معناه اسرى
الله من السوء براءة فما قدمت الفعل لقصد الدوام والالتزام ثم اضيف المصدر الى المفعول للتخصيص وتبيان انه
يتجه الى الفاعل بسبب الجر فلا يقال تسبيح سبحان الله لا حاجة المفعول ان يحمل الفعل مصدر له فابدله لفظا كجعله عديه
الى الفاعل مع ما قال الاستعمال خلاف مقتضى القياس البعض وبما تقدمه الموحيث كان الفاعل لفظ الفاعل بين
الاستعمال قوله وقد ادى على التسبيح بوه ويأتي التعجب فهو حسن الحديث والمصنف كما تجري في ان الاول حرى ما تقا
قوله بمعنى التنزيه لا التسبيح مصدر سبح بمعنى قال سبحان الله لان من لو قال سبحان هو التنزيه وهو لو قال التسبيح بمعنى
قال سبحان الله هو قول السبحان الله لان التسبيح بمعنى ان يقال سبحان الله فيه مع ان سبحان الله كيف يكون سبحانه فاكا

والعلم به الجنس او بل بدا اتاه ودوره قوله في قوله سبحان من عليه افعالا فانه ووجهه انها وجب عن معرفته فعلية تلك
والبيان المرتبين وادود قد قلت لما عاد انه معجزة وهو من خصيصه والاقتضى بوجه بما عان من الخليل الى بجوهه
بن عدله وهو الجمع به وفعاه براءة براءة وتعجب تعجبا من تسبيح ما فضل عليهم وقيل الكلام اذا جيب على المضاف
به وهو المعصوم به والمضاف على ماله مراعاة الا عقب الاله الحسنى المتجرد عن البشرية فيكون واردا على الكمال
وقيل يراد به من قبيل سبحان ما خافا الا تعقيبه الحكم والاستهزاء قوله اعتذار عن الاستفسار فانه لما كان الملائكة
بحالهم ان يتركوا الاستفسار ويقفوا متوقفين لان يظهر حقيقة الحال عجزت وما عن ذلك وبين الجنس الذي هو ضار كما
قيل سبحانك من ان تحب وعليك بالسؤال وفيه رد على الحشوية حيث قالوا انما هو خطاؤهم في ذلك بسؤال الذي
من خطاؤهم بعد ما سبحانك لا علم لنا الا ما علمتنا وذكرته قوله ولذلك اي لكونه اعتذارا والمشاع من النفي
بنفي الاستفسار او هذه لفظ قولنا سبحانك عليه السلام هداه من جانب المرتبة الا بيان وقوله وقيل حكمة عليه السلام في
عن نظرا ان من نعته اياه قوله الحكمات الحكم المسلم ثم بين بيان مضمر الحسنة الا بعد قوله الحكم لسبب مما فيه
الحكمة الاصل الفصل ومنه حكمة الدابة لانها تنفعها عن الا عوجاج فقال الصعم الانسان من ارتكاب الباطل والا بجال يحقق
لسلمه من تطرق الهيئا وبه الاعتراض وهو المراد وههنا السكر به يرتهم الكذا فصل الحكم ذو الحكمة قوله الحكم لسبب تصدق
كما قيل ليتحقق فيما يعد ان المفعول بمعنى المفعول المفعول وقدر قوله جميع السموات والارض جميع سوادها وورده قوله
فصل بعيد ما كتب الحكم والعصر المستفاد من تعريف المسند قوله وقيل تاكيد لتقرير المسند اليه قوله اذا لقاع سموع فيه
هنا كون التاسع في مثله الضمير المرفوع المنفصل ولا يجوز كره تبعا قوله ولكن لك جارا واي حارا كون التاسع صرفا
بالفاعل دون المستتر قوله عشارا لما مقابلة البعض بالبعض وهو التخصيص من ان البعض بالبعض وهنا والكل بمعنى الكل
ولذا انه في الحصر المفعول الثاني والثالث بالياء والا والبعضه منه الا الاعلام ليظهر فضل آدم عليه السلام لا بجرد الاخبار
كانه قوله انبئهم بأسمائهم كان قوله كبير المقادر اي على الضمير في سماها الطب العرف ربما يجعل لا والكسرة
قوله في وجه المطلوب يقال ان الله معلومات الله كما لا غاية لها وحيث السموات والارض فيه وجه وهو
لم يعن الا خطاؤه من تلك الاسم لم تبلد ذلك الجهل قوله وما تظهرون من امر الامم او يبني ان تكونوا ما فيه تسع ويعلم ان
البعض في مخ الموضعين للاستمرار حيث فسره بتبدون لا يزال لعلهم تظهرون وما تكتمون لا يزال كمن الا قضه من سموات
شئ من الارض ان كان بالقرب وغير ... كالحصر الذي التأكيد الخطاب بالكتمان والظاهر المستفاد من الاسناد الا الله
والكتمان اليهم قوله علم ما لا تعلمون فان حرفا لا يعلم الا ما لا تعلمون لكنا نبين جزئه على علمهم بما ... باظهر الحكم

احوال الهم الظاهرة والباطنة فهو في اثبات علمه بالاعتراف   وفيه تعريض بان الاية الاستفسار المذكور متضمن للاعتراض
مع انهم غير مستحقين له لكنه اكرم من الاستفسار عنه كما وردوا السؤال   وقيل انه قال الحسن وقتادة ومن
الوجهين لعدم المعترض مع انه يبيد ومعنى الاول انهم لم يستنبطوا انكم اخطار ما علمه في ابداء بعقوله الحسن بانه
ولعله تسرك   وورد نتائج الا يحكى انه روى انه لما خلق ادم رات الملائكة خلقا عظيما فقالوا ليكن ما شاء فلن يخلق ربنا
خلقا الا كان اكرم عليه هذا الذي كتموه   والظهر ومن الطائفة انه قال ابن عباس رضي الله عنه ان ابليس مر على جسد
ادم وهو ملقى بين مكة والطائف لا روح فيه فقال لامر ما خلق ثم دخل في فيه وخرج من دبره وقال انه خلق لا يتماسك
انه اجوف ثم قال للملائكة الذين معه ارايتم ان فضل هذا عليكم وامرتم بطاعته ما تصنعون قالوا نطيع امر ربنا فقال
ابليس في نفسه والله لئن سلطت عليه لاهلكنه ولئن سلط علي لاعصينه فقال تعالى واعلم ما تبدون يعني ما تبديه الملائكة من
الطاعة وما كنتم تكتمون يعني ابليس من المعصية كذا في المعالم فعلى هذا يكون تكتمون من قبيل بنو فلان قتلوا
يدل على شرف الانسان حيث سماه خليفة وشرف وجوده سكان الملكوت وعلمه ما لم يعلموه   وفيه العلم انه فاز تعالى
فضل ادم ثم مع عدم العصمة على الملائكة مع كمال عبادتهم وعصمتهم وانه شرط في الخلافة حيث علمهم وعجزهم عن
عدم العلم بعقوله انبئوني باسماء هؤلاء ان كنتم صادقين   والخصاصة من يعترف به وذلك لا يقال كما لكن
سلم مطلقا حتى ادم وهي المعلمين لا يرضى به المدرس ولولا ذا التفاوت بحسب اللغة عليه لم لا يتحقق لا فيه ولا حيث ان حقيقة
في غيره ولا قدرة على ذلك لتعبيره تعالى كما نرى التفسير الكبير   وان اللغات توقيفية يعني ان وضع الالفاظ المستعملة
في الشعوب التي يتفقون وصنفها من الله تعالى واليه ذهب الشيخ الاشعري وقال ابو هاشم بالاصطلاح والاسناد بالتوزيع
بخلق صوت اريد به المعنى المعين   والمفهوم ان جعل الاسم بمعنى المعنوي   وتعليمها ظاهر ان فيه رد
لما قاله الحشوية من ان معنى التعليم الالهام بلا تعلم وجعل الحشوية اسم المفعول حالا من المعلم وحالها حشوية
الفاعل حال من الفاعل المحذوف من الفاعلين   والاولى جعله ان يكون ذلك ووصفه المحشى من يجوز ان
يكون التعليم بالتبيين ونحوه من حق ادم كما رسا جاء يعني ان الكلام في خلاف الالة لذلك والاولى في ذلك عدم
الجائز من قوم لغز   وانه يعني مفهوم الاسم خارج عنه خارج له لانه يشتمل عليه بالتكليف واما وهم ذات الامعانى
والكلام الجنس في تعلم فهو من صفات النفس وهذا المعنى لا يقال انه تعالى علم في الازل كما في التفسير الكبير   لكن اي
تعلق حالة الكلام   وان عموم الملائكة لانه حيث حصل لهم الاسم بحكم لا استشراف عنه لجنس العلم ولا معارضة بتعليم ادم
في الجنة الاعلى ولهم الفضول ولا في الملائكة السماوية والارضية اعني النفوس البدنية فمجرد ذلك   الفصل من هذا

احوال لا يحتمل موت ادم لانه كما يكون خيار انجاز الجنين والاخبار بالحادث بالتعليم لانه الارادة بالعليمة كثرة الصواب ورفع الدرجة فيه ازدحام
ان يكون لادم فضل من جهة عليه بالتعليم ضرورة عدم تعلمه جميع الاسماء وان ارتد به الاشرف ولو به فضل ما يلزمه
وانه تعالى علم حيث دلت الالات على ان علم ادم كان متعلقا باحوال ادم عليه السلام قبل ان كتبه كما زعم هشام بن الحكم ولذلك
جميع الاشياء الا علمه وقوعها   لما نبأهم باسمائهم اي الاسماء المذكورة كان قد خرج من الانباء ايضا من التعريف
ونفخ الروح وعليه الجمهور على ترتيب النظم من القاعدة وقد صحه والاخيرين لان علمي انهم كان عليه الا ما فضل
الم يكن الانباء وعنده منه الامر بالسجود وكان هو خارجا عن تحريره ايضا ودفع قياس ان يقال انبئوني باسماء هؤلاء ان
كنتم صادقين لا يشعر بانهم عليه السجود والقول بعيد بغير معتبر بين الفضلة والاستعانة مخالفة   وقيل انه من عطف
لما دل عليه قال الم اقل لكم في مجيئه وانه تعلق والا الاية المذكورة ان الشرط وكلمة ان فيها الجزاء كان حادثا على بعده
صدق ولا يستوجبه على حكم السجود وهنا سكان ان الشرط فيه للطلب فلا يصح به الخطاب لاستقرار ما من ان معنى قولنا ان
زيد فاكرمه انه على تقدير صدق ان جاءك زيد فاطلب منك اكرامه ولكن الحكم بين الشرط والجزاء الطلبي من باب
بالجزاء على ان يستحق ان جاءك ففيه اكرامه على التقدير كان من اول المعقول لما جاء بين طلبه استقبالا حاليا في تحقيق الاول
بالسجود وقيل التسوية فلو كان الشرط للمطلوب بالطلب يكون المعنى يطلب في الحال السجود وقت التسوية فيفيد تقدم الامر
مع التسوية قال الامام في التفسير الكبير ان الاية كما تدل على تقدم الامر بالسجود على التسوية يفيد ان التعليم والانباء كان بعد السجود
فلا تدل على ان ادم عليه السلام كان صار مسجود الملائكة لان الفاء في فقعوا للتعقيب وان ان الفاء تفيد التعقيب العطف
وهو لا يقتضي التعقيب كما في قوله تعالى خلق ادم من تراب كما في قوله ولما قوي في الصلاة ومن وقوع السجدة قاسوا انه
وذلك يكون من صور التعقيب كما في قوله تعالى فنفخنا فيه من روحنا فاكتسب جسمه   والايعاد معرض اي اذكروا وقد صلحكم والعطف او اي
وهي ان الامر الحقيقة بعد التعاضد العطف لاعلى العطف بيان الحقيقة على الامر شي اتفاقا وما اطاعوا في جهة فاذا كان
السجدة على الجهة التناسب بالتركيب في المسند اليه مع التناسب في المسندين   بل العقد اذ ليس علماؤنا انه لا تقرر له
الحجة والاشارة فيما تقدر حال الشاة وذكر التناسب في الفريضين ومن تقدم الجمع ان الاول كمحنتي
لفضل ادم ثم وهذا اعتراف الفضل   ومن ثمرات ايمانهم على الحقيقة كلها حقيقتين فلا يرد انه قد ادرج الامر
بالسجود في اعتراف الحضرة لجماعة   ثم ان مع تقدم من هذا بعض الفتح ظاهرا وكلا جانبي هم كثيرة شدون والله
قرة شيء من او ديدن هي العلم   من لا اكرم فيها اعاده كيف بعض البلوغ في الجمع انه تفضل بعيث والبلغ الحيوان الاولى
بحجه القوم بالشيخ والحكمة عند ذلك اذ سيد حزانه تكبره وحميت والاكرم يكون الكلاف جمعا لكم جمع الكلام

[illegible]

[illegible] جسم الكل [illegible]

[illegible]

بلفظ الجمع [illegible] ورجحان الاول لانه قول مجاهد وابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم وعليه اكثر المفسرين وكان
في صنيع المصنف اشعار بذلك [illegible]
مطلق المامور [illegible]
[illegible] التفات الى [illegible] جواب سؤال [illegible]
والضمير [illegible] الملائكة [illegible] من ذكر الملائكة
[illegible] المعطوف [illegible] قوله والضمير [illegible]
[illegible] الاول والثاني وان من الملائكة [illegible]
قوله ان ادم [illegible] الملائكة [illegible] وعليه العقاب [illegible]
[illegible] العقاب [illegible]
[illegible] انهم [illegible]
[illegible] من الملائكة [illegible] من الجن والملك [illegible]
[illegible] الخير والشر [illegible] الكلب [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible]
والجن [illegible] قوله [illegible] الضمير راجع الى [illegible]
[illegible] من الملائكة والشياطين [illegible]
[illegible] كما قال ابن [illegible] قوله [illegible]
[illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الشياطين [illegible]
[illegible] الامر [illegible]
من الملائكة [illegible]
[illegible]
[illegible] عذاب القبر والميزان والصراط [illegible]
[illegible] من ذرية ادم [illegible]

١٢٦

[illegible] خلق الملائكة من النور وانما خلق من [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible] خلق الجن من مارج من نار [illegible]
[illegible] الشر [illegible] قوله [illegible]
خلقه من مارج من نار [illegible]
[illegible]
[illegible] معنى [illegible]
[illegible] الدخان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكفر [illegible]
[illegible] الامر [illegible]
وان الامر [illegible] ابليس [illegible]
وان [illegible] الكفر [illegible]
[illegible] الموافاة [illegible]
[illegible] الاشعري [illegible] الموافاة [illegible]
[illegible] الموافاة [illegible]
[illegible]

ولذا اعاده بعينه فقال [illegible] الكلام فيما هو ماخوذ من السكون ضد الحركة ليصح العطف عليه فان المقصد
بالذات من التاكيد في مثل هذه الصورة هو صحة العطف وافادة تقرير المستتر مقصود تبعا ولذا ابراده [illegible]
التاكيد [illegible] فلا يصح لان الضمير غير مقصود [illegible] وادم مقدم في السكنى [illegible] ما روي
عن ابن عباس رضي الله عنهما [illegible] العطف عليه من [illegible] المعطوف لا يباشر [illegible] الامر الحاضر لا تقول اسكن [illegible] فلا تقع
تابعا [illegible] المستتر [illegible] فليس [illegible]
[illegible] وانما لم يخاطبهما [illegible] مقتضى الظاهر المرافق للاوامر الاتية اسكنا الا ان ذكر
وذلك [illegible] انه المقصود بالحكم [illegible] كما روي انه لم يكن له من يؤانسه
في الجنة فخلق [illegible] من جانبه الايسر [illegible] فلما استيقظ [illegible] قال من انت قالت
زوجك لتسكن الي وتسكن اليها لان الكلام [illegible] الاصل في العهد [illegible] باعتبار
[illegible] الشرح [illegible]
سواه قال المحقق [illegible] الاجماع [illegible] الدنيا بالحركة
بالدين والمراغمة [illegible] المسلمين ومن [illegible] وهي المعتزلة [illegible] الاصفهاني [illegible] كان
[illegible] من ابليس لما اخرج منها وان [illegible] من غير [illegible] خلاف الحكمة ولانه
غير موجود الان [illegible] ومعنى [illegible] باعتبار الرتبة [illegible]
[illegible]
[illegible] التعظيم [illegible]
[illegible]
[illegible] فالام [illegible]
[illegible] الخطاب [illegible] عن النهي [illegible]
[illegible] باعتبار [illegible]
[illegible] كما روي [illegible]
[illegible] عن ابي الدرداء [illegible]
[illegible]

[illegible] العطف [illegible] المسبب [illegible] والجواب [illegible]
الشرط [illegible] والشجرة هي الحنطة وهو قول ابن عباس وعطية والحسن رضي الله عنهم وعليه الاكثر او الكرمة وهو قول
علي [illegible] وابن مسعود [illegible] او التينة وهو قول قتادة والمروي عن ابن جريج عن بعض اصحاب النبي
وقال الكلبي [illegible] الشجرة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
الامام ابو منصور وابن جرير [illegible]
[illegible]
قال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
ادم [illegible]
[illegible] الملائكة والجن [illegible] اخرج منها اي ابليس من الجنة [illegible]

او بالمد فراغ من الجنة وهو عطف على كان فيه فعلهما وهذا الوجهين على الاختلاف المذكور سابقا في قول البيضاوي
الجنة بعد ما اخرج منها فعطفه على اسكن انتم وزوجكم او من السماء عطف على قوله منها وقال في سورة الاعراف
كرر الامر به تعالى ليعلم انهم قراره ابدا اذ خبرا فاستقلهم مرة حال مقدرة لعدم حصول التعادي وقت الهبوط
وليس ... على وهم ويجوز ان يكون جملة مستانفة على تقدير السؤال والمعنى متعادين شابا وتلد للهوى
او به صنعوا الاكثار بالمضمرة جملة الاسمية يعني الحكم او صار الكلمة التعادي يريد به وقت الموت
اي قوله اجمعين متعلق بالظرف الواقع خبرا من مستقر ومتاع فان تخصيص المستقر والمتاع بكونه الجنة كان هو الظاهر فاستبق
وقت الموت وان ... شاهد كالتي بالحياة والموت فالمراد به الحياة فان الاماتة والاحياء اليهم من انهم بحالهم
في تفسير قوله تعالى ثم اماته فاقبره ثم اذا شاء انشره مستقبلها او قول مستقبلها من تقبل الناس ...
بعد طول الغيبة لانهم لا يجودون بها من الاكرام الا فضلا واكرام الكلمات الواردة من الحضرة الالهية الا الاخذ بها
والعمل ... قوله من ربه حال مقدم على كلمات وذكره بعد ... لطيفة بسجية من ...
بمعنى تلقنه ... ظهر تعلق ... قال القفال اصل التلقي التعرض للقاء ثم وضع في موضع الاستقبال للملاقي ثم وضع
موضع الاخذ والقبول ... تعالى ... ثم ... قال ... اي ... تعالى
... مستقبلة ... اشارة الى ان الاستقبال ... مجاز ... وهي قوله ربنا ظلمنا انفسنا الاية وقال
... اخرجه ابن ... عن ابن عباس وابن جرير عن مجاهد والحسن وقتادة وابن زيد وقال
جبريل ... وقيل ... البيهقي ... ابن ... عبد ...
... موقوفة الحاكم والمراد ... والاضافة للتشريف ... وكذا
... وقال الامام والذي ... الا ...
... الكلام ... الاستفهام ... اسم فاعل ... المفعول
... المحقق التفتازاني ...
... الحكم ... جواب ...
... المحققين ... الاستفهام ... الشرط ...
... الطلب ... شرح المفتاح ... تعليق الاستفهام بالشرط وجوابه ...
... الاستفهام ... مجموع الشرط والجزاء ... الاعتراف ...

من ... امر ... وهو ... الذنب وذكره ... وقال ... العلم ...
... الحال ... والتدارك ...
وذكر ... على الندم ... الندم التوبة ...
... لانه هو التواب الرحيم ... المعنى الاول ... عليه ...
... فتلقى آدم من ربه كلمات ... التوبة ... العبد ... من تاب ...
... التوبة ... التوب والتوبة بالكسر ... والتوبة ...
... معنى ... ثم تاب عليهم ...
... والتوبة ...
... التوبة والقبول ...
... الاتصال ... على التأكيد ...
... التوبة ...
...
... الاول ...
... الاهباط ...
... التعادي ...
... الاهباط ...
...
... الاهباط ...
...
...
...
...
...

نازلان والاكثر حالا لامر كونه فلا يخالف الاية ما روي في كتب السير ان هبوط ادم كان قبل هبوط حوا
كيف كان ... واجتماعهما بالصحراء ... بعد ذلك واجتماعهما ... الشرط الثاني ... الا ان
وليست بمضمون ... والذين كفروا لان الاغلب الاعم في الموصول الذي فيه معنى
الشرط ان يكون صلته ... في المستقبل ... اكدت بان ... الجواب الواقع
نفسه ... مع الابهام ... ان ... حصول ...
مع الابهام اي مع عدم القطع بوقوعه ... المعنى ... ان
من ... من ... البالغة في الوعد ... ان ... عليه
النفس ... ولذلك حسن فيه ... الا ...
الذي هو ... المعلق ... الذي ... والجواب الشرط ...
والقسم ... المستقبل ... المزيدة ... ادوات الشرط ...
كاشماله ... القسم ... ان ... الشرط ...
... والماضي ... لكن ... انما ...
الطلب في شرح ... المضارع ... من لام الامر او لا ... او ...
او عرض او تمني او استفهام ... المضارع ... الشرط ... المضارع ...
وبعد لا ... الشرط وانما ... لان ...
فما ليس ... الشمس ...
... ان ...
... ذكر ...
ان ... حتى ... على ...
... الذي ...
شرط ... الهدى ... خوف
عليهم ... الاخرة ...
فلا ينافي ما ورد في الايات والاحاديث من اثبات الخوف والحزن لهم لانه في الدنيا وقال الخبر ان الخوف المكروه

منهم ... ولا خوف ... الكمال ... عطف على من تبع ... عليهم
الجسيم والنعيم ... قال ... من لم يتبع ... المعطوف ... المعطوف ...
واية الكفر من الذين ... الكفار ... الكفر ...
لا يحتاج ... بل كفروا ... من لم يتبع ... من الذين كفروا ... الفاسق
لان المراد ... عدم الخوف والحزن ... الفاسق ... الاية ...
ان ... عدم ... ولا خوف عليهم ولا هم ... الخوف ...
بمتابعة الهدى الايمان ... الفاسق ... من تبع ... فيكون ... الوجه الثاني الثالث
الظاهرة بالقياس ... وكل ... لا ...
او ... الصلاح ... بعض ... شيء ...
جمع ... الاشخاص ... الى ...
... العين ... اللام ... العين ...
... الاول ... الثاني ... القياس ...
الادغام ... الاول والثاني ... العلوم ...
الالف او الواو ... القياس ... الثانية ... الحسن ...
... الاعلال فالقياس ... الاول ...
... الاول ... كفاه ... حمزة ...
منقلبة عن الياء او الواو ... فانه ... منقلبة ...
والكسائي ... الحكمة ... الانبياء ...
... الكبيرة ... الصغيرة ... جوز ...
... احد ... الكبيرة ...
... احدا ... منها ...
لان ... الجنة ... الجانب ... الحسن البصري ...
... عنه ...

وفي شرح العقائد انما سميت كبيرة لكثرة ورود تهديد الاخبار وقبول ورد عليها من غير انكار   والمرتكب له فاسق
والعاصي مستوجب النار لقوله تعالى ومن يعص الله ورسوله فان له نار جهنم ولا استحقاق على الصغير لقوله تعالى ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم   والظالم ملعون ولا لعن الا لصاحب الكبيرة لكون الصغائر مكفرة بشرط اجتناب
[illegible]

[illegible]

ولقد عهدنا الى ادم اي امرناه يقال عهد اليه الملك اذا امره ووصيه [illegible] الم اعهد اليكم يا بني ادم ان لا تعبدوا

الشيطان الاية وعهده اليهم ما نصب لهم من الحجج العقلية والسمعية والامر بعبادة الله [illegible] عباده وغيره [illegible]

امرهم بالايمان والعمل [illegible] طلب [illegible] منهم لان امره تعالى واجب الاتيان [illegible] اللحوق [illegible]

انه [illegible] الفاعل العبد بحيث [illegible] اي المستقر الفوز بالقرار الدائم [illegible]

بالعبرة وقيل [illegible] قاله قتادة ومجاهد [illegible] الاعتبار [illegible]

[illegible] الدين [illegible] الله [illegible] ولقد [illegible]

[illegible] بالمبالغة [illegible] الشيء [illegible]

[illegible] مستقل [illegible]

[illegible] بمجرد [illegible] مع [illegible]

[illegible] والثالث [illegible] من الاول [illegible] الرابع [illegible]

تقدير [illegible]

[illegible]

[illegible] اي [illegible]

[illegible] المقام [illegible]

[illegible] الثانية [illegible]

من [illegible] والاشتباه [illegible]

وانما [illegible] الفاعل [illegible] المحذوف [illegible]

تقدير [illegible] الفاعل [illegible] المحذوف [illegible]

[illegible] العطف [illegible] صاحب المفتاح [illegible]

على الفعل المحذوف [illegible]

كان [illegible] المحذوف [illegible]

وان [illegible] صاحب المفتاح [illegible]

الجزائية [illegible] الفعل المحذوف [illegible]

لا في الجملة المقصودة [illegible] المعنى [illegible] بالرحمة والتجرد التوبة [illegible]

[illegible] الايمان [illegible] الامر [illegible]

لم [illegible] بالامر [illegible] بالصبر والذكر ايضا [illegible] الغاية [illegible]

[illegible] الموصول [illegible] المحذوف [illegible]

[illegible] العطف على [illegible]

مراعى فيها اصلاح [illegible] الاحكام [illegible]

[illegible] فيها اصلاح من خوطب بها قال عليه السلام

[illegible] النبي عليه السلام

بعد النزول من السماء [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible] التوراة

فقال يا رسول الله [illegible] التوراة [illegible] رسول الله صلى الله عليه واله [illegible]

فقال عمر [illegible] رسول الله [illegible] رضينا بالله ربا وبالاسلام دينا وبمحمد نبيا فقال رسول الله

صلى الله عليه واله [illegible]

[illegible]

لم [illegible] المعنى [illegible]

[illegible]

[illegible] الجواب [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

من [illegible] الجواب [illegible]

الجواب [illegible]

مع [illegible] الايمان [illegible]

[illegible]

فكم الا ولى ... الايمان ... الا الايمان ... وجه ... قيل ان
الا ... بالايمان ... الاذعان الا ... التصديق ...
والانم ... الاستفسار ...
يقولون ... [illegible]
... الجماعة ... [illegible]
... المعنى ... [illegible]
... [illegible]
... [illegible]

[illegible]

فان قيل ما قال المحقق التفتازاني ... انما هم لو كان كفرهم ... كلام الله ...
الصادق والكاذب ... **قوله** واولى ... وقال ...
الا ... **قوله** ... الاستقراء ...
من ... **قوله** من ... الجميع ...
... الاشاعرة ان اول ...
... [illegible]
... **قوله** من ... الاشاعرة ...
... **قوله** ...

[illegible]

يكون المناسبة أشد والملائمة أتم بخلاف ما إذا عطف على مجموع ما قبله من الجمل السابقة وهذا كما قالوا في قوله
هو الأول والآخر والظاهر والباطن أن مجموع الأخيرين بعد اعتبار التعاطف فيهما معطوف على
مجموع الأولين كذلك اللبس بفتح اللام وفعله من ضرب والالتباس بضم اللام وفعله من علم فمعناه
[illegible] في الصحاح والتاج والخلط [illegible] إنما قال من غير أنه لا يستعمل الخلط [illegible] الاشياء واللبس [illegible]
بالأمر لكلامه في الأساس [illegible] كما هو الظاهر من كلامهم حيث [illegible] والله تعالى أعلم [illegible]
[illegible] الأمر [illegible] عند الأمر [illegible] في الصحاح [illegible]
[illegible] الأول الأوسع [illegible] على المعنى الأول [illegible] الاستعارة
[illegible] المعنى [illegible] الأول [illegible] قوله [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] الحق بالمنزل والباطل بالذي [illegible] على أن اللام [illegible]
فعلهم [illegible] الحق [illegible] الباطل [illegible]
الباطل [illegible] الأول [illegible]
الأول [illegible] الحق [illegible] الباطل [illegible] من الجنس [illegible]
[illegible] الأمر [illegible] الحق [illegible] عليه [illegible]
[illegible] الحق [illegible] الحق [illegible] الذي [illegible]
كل [illegible] الحق [illegible] الحق [illegible]
[illegible] المعنى [illegible] الكشاف [illegible] الجمع [illegible]
وليس الحق بالباطل مع كتمان الحق [illegible] الحق بالباطل كتمانه [illegible]
الكتمان مع اللبس [illegible] المعنى [illegible] المعنى [illegible]
[illegible] الجمع [illegible] الجزم [illegible]
وفيه [illegible] المعنى [illegible] التقبيح [illegible]
وهو [illegible] المعنى [illegible] الحق [illegible] الباطل [illegible]
محذوف [illegible] والتقبيح [illegible] الجاهل [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] الصلاة [illegible] العلماء [illegible] الكلام [illegible]

صح

صحة التعبير عن صلواتهم [illegible] الصحة [illegible] عن جعله كما أي فإنهما [illegible] غيرهما
[illegible] أمرهم بفروع الإسلام أو أي ما هو [illegible]
لكانما الفروع [illegible] الفروع [illegible] الفروع والأصول [illegible] الإسلام
[illegible] الإسلام [illegible] الإسلام [illegible] الإسلام [illegible]
وأنزلوه [illegible] الإسلام [illegible] الأمر [illegible] الاعتقادات وفيه
دليل على أن الكفار [illegible] قال الشيخ أبو منصور [illegible] الصلاة [illegible] والزكاة والإيمان [illegible]
[illegible] أي في جماعتهم [illegible] اليهود
يصلون وحدانا فأمروا بالصلاة مع الجماعة فإن صلاة الجماعة [illegible]
[illegible] الوجوب [illegible] صلاة اليهود إذ لا ركوع في صلاتهم وقيل الركوع الخضوع [illegible]
[illegible] الشرع [illegible] الصلاة [illegible] الراكعين [illegible]
مع [illegible] الشعراء [illegible]
[illegible] الساكنين [illegible]
[illegible] الغير [illegible]
[illegible] الاستفهام [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] العقلي [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الحق [illegible]
[illegible] الحال [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] الطاعة [illegible]
[illegible] المحققين [illegible]
[illegible] الأصول [illegible] الكشاف [illegible]

التشبيه لان هذا الا [illegible] نفسه مع انه [illegible] كما لا يترك الشئ المنسي مع انه في عدم المبالاة والغفلة بمنزلة المنسي [illegible]
في الحث [illegible] بجميع صنوف الخير وهو العالم لما ينتفع من اثر علمه في طرب الناس ولا [illegible]
من البر بالكسر وهو الاثار المستحسن [illegible] عليه الصلاة والسلام فيه وهذا البر يجب الايمان [illegible]
او فيه هذا البر جملة الحال [illegible] واثم تقرؤن الكتاب [illegible] من عمل ولا [illegible] الكتب ما الزام [illegible]
اثم [illegible] عن الامر واليت [illegible] وفيها اى في التوراة افلا تعقلون قبح صنيعكم [illegible]
[illegible] والاستفهام [illegible] من الامر والبر [illegible] [illegible]
[illegible] الاعراض [illegible] مع كونه اجلى [illegible] عدم [illegible]
والتعجب من حالهم او فلا [illegible] تعقلون وخامة عاقبته اى سوء خاتمته يقال [illegible] واثم
[illegible] هذا الوجه [illegible] على الاول [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] فان [illegible] اى [illegible] الانس [illegible] ثم [illegible]
فلا [illegible] او كان [illegible] النفس [illegible] والمراد [illegible] الانس [illegible]
بالنظر الى ان [illegible] لا منع الفعل [illegible] ان [illegible] المعروف [illegible]
[illegible] المخاطب [illegible] ان المخاطب [illegible] الرسول [illegible]
ان [illegible] الصلوة والصبر [illegible] بالصبر والصلوة [illegible] من الايمان [illegible]
الشرايع من الصلوة والزكوة [illegible] الجماع [illegible] والفروج [illegible]
فالصبر [illegible] هذا الوجه [illegible] على المكروه والام [illegible] الفروج [illegible]
[illegible] الفروج والرجوع [illegible] او بالصوم [illegible] فالمراد بالصبر نوع [illegible] وذكره مع الصلوة [illegible]
من كسر الشهوة [illegible] النفس [illegible] الى الله [illegible]
او ذكره [illegible] في الطهارة وستر العورة [illegible] الصلوة [illegible]
[illegible] والتوجه [illegible] الكف [illegible] الخشوع [illegible]
ووضع اليمين [illegible] السجود وعدم الالتفات [illegible] والركوع [illegible]
النفسية [illegible] والشيطان [illegible] [illegible]
[illegible] كل عبادة [illegible] القرآن [illegible] العبادات البدنية [illegible] بالشهادتين اصل الايمان [illegible]

الحبس

الحبس اى الكف [illegible] والغم والفرج بمنزلة الصلوة [illegible] واذا
[illegible] رواه الامام احمد وغيره [illegible] روايه [illegible] اذا [illegible]
بالسوف [illegible] احمد ابو داود [illegible] الى الصلوة [illegible] النهاية [illegible] الكسوف [illegible] الصلوة الى [illegible]
واستعينوا [illegible] الاثار [illegible] [illegible] الصبر [illegible] جميع [illegible]
او جملة [illegible] استعينوا او الاخبات [illegible] الصبر [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
والمراد [illegible] [illegible] [illegible] الموت والمراد [illegible]
اى [illegible] [illegible] الحشر اليه [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
كان [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] بالصلوة [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
في الصلوة [illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]
[illegible] [illegible] [illegible]

ولذا لم يجد اللام ورعظة الوعيد الشديد اي محلة قرنا بالوعد الشديد معنى والوعد الحسن الذي محوه باكثر شيء
اثر ترتب كما ذكر قال ان لم يعطيه الاجل عن ... عقابه عالمي زمانهم اخرجه
ابن جرير عن مجاهد وابي العالية وقتادة وذلك بان يراد بالعالم ما يصدق عليه مفهوم العالم في وقت ...
سوى الله من الموجودات في ذلك الوقت ... عليه وسلم ... يريد به ان الكلام
على حذف المضاف او اعتبار نعمة الآباء نعمة عليهم قال الزجاج والدليل على ذلك قوله واذ نجيناكم الاية و
المخاطبون في القرآن لم يروا فرعون ولا آله ولكنه ذكرهم انه لم يزل منعما عليهم لان انعامه على اسلافهم انعام عليهم
باسمهم ... ذكر دليل قوله تعالى في المائدة واذ قال موسى لقومه يا قوم
اذكروا نعمة الله عليكم اذ جعل فيكم انبياء وجعلكم ملوكا الاية فان ... لا يلزم التكرار لطيفة ...
واستدل به على ... العالمين ... سوى الله وهو ضعيف لانه عام مخصوص البعض ...
فلا ... الملائكة الله ولانه لو صح ذلك لزم ... على خواص الملائكة
لان ... انبياء وملوكا ولا ... فيه اي ... لا تقضي اليوم لا يمكن ... اذ
لا بد ان يراد ... والنار ... الظرف ... مجازا للاحضار ... للاشارة الى استحقاق
... اليوم لا تقضي ... شيئا اي في الصحاح ... ومنه قوله تعالى لا تجزي نفس عن نفس شيئا
... اي يوم ... لا تجزي نفس عن نفس ولا تقضي شيئا ... اصابها
... معقول به ... على المصدر ... منزلة اللازم ... وتشبيه ...
بجري من اجراء ... الصحاح ... ما يكفي ... اي ما يكفيك
... المفعول به ... الجري ... المجازي ... الجزاء ... لا ...
كما يدل عليه قوله تعالى يوم ... ولا يجزي ... يومئذ شأن يغنيه
... الاعراب ... الشفاعة ... حذف العائد المجرور ...
... التوسع ... حرف الجر ... المجرور
فيصير ... حرف الجر
... الرضي ... كما حذف ... وانما ... اللام
حذف العائد من الصفة قليل ... الصلة ... اي ... شيئا ... الجزاء ...

اصابه اي اصابه ... ولان النفي في اكثر الناس ... الاحوال ... التباعد اي
النفس الثانية اي الضمير ان ... الى ... لتقوله ولا هم ينصرون ... من قوله ولا يؤخذ
منها عدل ... قبول الشفاعة منها ... الشفاعة ... شفاعة لم يقبل منها او شفاعة كانت ... منها
... من شفاعة ... فلا ... الشفاعة ... منها ... ولا ...
من ... الشفاعة انما ... لم يقبل شفاعتها ... عدم ... العدل ... الاولى ... عدل ...
... كما اشار اليه ... ظاهر ... وجه ...
... الضمير ... والثانية ... الشفاعة ... على ...
... والايجاز ... فاولى ... الاسلوب ... اشارة الى ان
... بعد ... الطريق ... عدم ...
ثم ان ... قبول النفس الاولى ... عن ...
... الوجهات ... الشفاعة ... منها وان ...
... منها ... الخلاص ... والقهر ... فالنصرة ...
... من ... باعتبار ... فيها ... وهو ... على
... ينصرون ... لا ... العذاب
... مخصوص ... بالكفار ... الزمان والمكان ... الوعيد الشديد ...
الآيات والاحاديث الواردة ... الصحيحة المروية عن البخاري ومسلم وغيرهما من الائمة الثقات ... التواتر ...
... بها ... في الشفاعة ... الاجماع ... انما قال ...
... كما كانت اليهود ... الانبياء ... يشفعون لنا
... ولم ... تعالى ... اشارة ... الى ...
... بتقدير ... النفس ... الشفاعة ... والاعتراض ... الشكر ... عطف على
... لانه ... اذكروا ... المعطوف عليه ... العامل ... الرضي ... المعطوف ...
... على ... المحذوف ... العطف ...
لا بد من تقديره ... اذكروا ... بعضهم ... انهم ... عليهما ...

انتهائها بشراشه وحصله [illegible] اصل آل أهل قلبت الهاء همزة لقرب المخرج ثم أبدلت الهمزة بالالف لان تصغيره أهيل [illegible]
[illegible]
[illegible] الاضافة [illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] من علم الغيب [illegible]
[illegible]
قوم نوح [illegible] عاد وثمود [illegible]
فرعون [illegible]
[illegible] موسى [illegible]
[illegible] يوسف [illegible] فرعون [illegible] موسى [illegible]
ولقد جاءكم يوسف من قبل بالبينات [illegible] يوسف [illegible]
[illegible] موسى [illegible] يوسف [illegible]
[illegible]
[illegible] الحذف [illegible]
[illegible] العذاب [illegible] العذاب [illegible]
[illegible] الاضافة [illegible]
[illegible] العذاب [illegible]
[illegible] فرعون [illegible]
[illegible] فرعون [illegible]
[illegible] فرعون [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible] الاشارة [illegible]
[illegible]
[illegible] الحسنات والسيئات [illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاستعارة [illegible]
[illegible] السابقة [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] موسى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الاحكام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

ان بني اسرائيل حين عبر بالبحر رهقوا ينظرون الى البحر وجنود فرعون ويتامرون كيف يعبرون اذ خطر لهم ايضا
فقال في الحال و نظرا اي فتجاوزون يرى بعضهم بعضا كذلك لا يستطيع اسرى وسرى لفتان معنا جاء بالليل بيدي ثم
اتاهم بعصا جاء تامل اي الرادي ذ شطوه بالهمزة عامه نظر فيه اي عشر طرقا في جانب البحر يبان و البقر الكبير كل
كالطود العظيم في العالم الا هي كل طريق كالطود العظيم فما ذكره اهل في سورة الشعراء من كون فرق البحر اثنا
عشر فيلايم ما ذكره هنا من كون الطرق اثني عشر لانه جمع على الرواية الا وليا وكرى بكسر الكاف جمع وراه وجمعوا
جمع كرة بفتح الكاف وتشديد الراء و بضم الكاف مصدرا جمع كره بضم الكاف معناه النقب البيت والاقسام
الدخول العنيف والظلم الهجوم بصعه ايضا من اعظم ما اعلم به لاشتماله على ما لم كثيرة خلاصهم من الخوف اذ لقيهم
حين ادركهم فرعون ومن اسر قد سامهم من كلفه لا بهم بالمجرات الشاقة والعبيره وبحاتهم دخروقه دمهم ابنا
ويرثكم لهم والعظمة العزه والكثار وعده لقلب وقوله من مصريب الله عليه والا متعلق بمنزل واثار من اعجاز
القران وانما قال امر بك لان كل معبد وادا افسر سوره منه معجزه وبجاوزه في ليس كرمه في اعلى مرتبة البلاغة ولا اعجاز
فيه نظري واخباره بالغيب عطف على هذه الواقعة لما اخاره الله معبرا في العالم و الكرامي ولمنتي
ان بني اسرائيل لما اشدا من عدوهم وتقوه معدهم كريم لهم كتاب ولا شرعه ينتهون اليها فوعد الله موسى ان يرسل
التوراة الا بعد القصة وفي الشرح والمواعدة بعد غرقهم من البحر او بعد ذلك فلم يتحمر بهلاك فرعون مرة كذلك فقال
ان التصريح الكشاف فيما ذكره ولم يعرف ذلك لغيره ولم يصرح احد من المفسرين والمؤرخين بانهم دخلوا مصر بعد غرقهم
منها لبس شيء وقربه اي لاعطاء التوراة جميعا وهو الوقت المضروب للعهد فانه ليس معقول به بحذف المضاف
باذنه فلا بد اي على حذف المضاف اي عند انقضائها او في الشهر لا غيره منها او في اثنائها او في اولها لما هو عشر ذو القعدة
او فرق من شهر ربيع المحذوف المعقول لانها غرة الشهر اي شهر العرب لانه وقت فيه القمر
الهلال و انما عين الليل بعين المعقول بالعشرة دون الايام لان شرع الميقات كان من الليل لانها غرة الشهر ولما
ان ذكر الفيد لا شعار بان وعد موسى كان لقيام الصيام في ذلك في انه الرد على ما نقله القوم في سورة الاعراف ان
كلام الصيام الايام ولا تكاد وعده الوحي لما كان الفاعل كان كرم في اصل الفعل و من تعلقه يكون لا
ثشار كين فيه اصل الفعل باعتبار المتعلقات فيما ذكر به الا اختلاف نحو جاء ونحو دمن فيه من اهل
الا تكون وعده تتعلقا بالوحي ووعد موسى متعلقا بالمجيء ثم الظاهر ان ارجيل ليسه ظرفه مستقر وقع صفة لمفعول
محذوف لو اعدنا اي واعدنا موسى امر كائنا في اربعين ليلة ويجعل انه في موقع المفعول به باعتبار تعلق بها منزل على حال

والانفال الصالحة لتقليل الرحمة به وقيل مفعول مطلق اي واعدنا موسى مواعده اربعين ليلة الا اعجبوا
الا شكال يكفي البحث عنه انه ليس بحوادث ربما يصدقها و القيم على الثاني و قدر المفعول لانه العظم الذي
العلم ولان الاشتغال بمعرفة كان من السامري الا من بني اسرائيل وانما اعدت المفعول الثاني اي من
موسى اعني بعد موسى بعد ما رايتم من التوحيد والشرع و المعجزات و كلف هنا تابعه لما انكرته في قوله بسبع
من بعد من بعد هنا اذ كر الطرف فانه لما اشار به فيهم وما قبل ان يكون موسى متعدا للعابدين ذلك فقيل ان
العلم اول كون الاشتغال بعد موسى ومن باب فعيهم اتخاذ موسى بيانا في مقام بيان ظلمهم واشتغالهم عنهم او
اي بعد موسى الى الطور فالكلام على حذف المضاف في بعض النسخ اي غيبته اي الضمير راجع الى موسى و الكلام
حذف المضاف وليه صحيح واشهد ظالم من يتبع في بدله التقييد بالحال الا شعار بكون الاكثار على ان هنا
اوجبوا اعتقدوا لهم بانه تاويل في اخبارهم يخبرهم ضمنهم الظلم و دانوا فيه ضمن السامري معتمدين فيه جميعهم وتشكلهم
عليهم كما يليق بذلك ساير اخبار اهل و اما قال الامام من ان السامري قال لهم ان موسى انما قد دعا الجبل
وانما القدر على اتمام علمهم يقدرون به عليه وكان منا فقا اظهر انه على دينهم او انهم كانوا مجسمة وعلم ليه فيضيئه قال العبد
ثم حمد له ثم العبادات ثم فعلهم الصبح و بين لطيفه يكتاه شاتهم فلا يكون من بعد ذلك كما وعدنا يتعدى ولا
يتعدى فقال عفت الريح المنزل درسته وعفا المنزل درس ما اندرس من بعد ذلك الاتخاذ وذلك موضوع
ذكر بعد في الرضي فانه في قوله وذكره من حيث انه يتكلم في المطول اذا خاطب الحاضرين الكلام وفيه انه يزيد تقدير العاقل
في الكلام من غير حاجة الى صح او خلف واثار اسم الاشارة كما للعناية بتميزه كما جعل علمهم مشاهدة الحس
مع انه لسيط لقريب وكف لا يحتاج العدو لكي تشكروا بعض العلم عن الطالب وقد عرف ما يستوجه فوعدنا العلم
يعني التوراة اي بيني الوجه اذا وعدنا الفرقان بحمل ان يكون هو التوراة والعطف من تتبيع عطف الصفات
الوجه الاول لا شارة اي يستقل كل منها فان التوراة لها صفتان كونها كتابا منزلا وكونها مجموعة لكونها شيئا
وفرقانا فيه من بيان الاصول الدين وفروعه ما شرع وان يكون عبارة عنه وجه معجزة العادية او المعجز الذي فيه
انه بني اسرائيل فخاف فرعون و رجع الاول يقوله تعالى وقد اتينا موسى وهارون الفرقان و منشيا وذكرا و ثم الثالث
لان الاصل تغاير المتعاطفين عدم المحض ثم الثالث في الرابع تخصيصا بالعقل ومع انه قد ما رد مكون يعرفه
تعالى وقد فتحنا كم البحر كما بينا الا ان قال و قد حكم ذكرا العنوان كونه معجزا ذكر انه ما اشارا اليه بقوله
في الايات و اذ قال موسى لقومه لا وجه في هذا نحو يقع على القصة الا من بني اسرائيل من حيث الوارد قبل الشهادة

كان العفو نعمة [illegible] من الباقين [illegible] بقوله وإذ [illegible] الانعم [illegible]
واحدة [illegible] موسى [illegible] كما [illegible] الذكر [illegible]
[illegible] وهو [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] ثم [illegible] فقال [illegible] بقوله توبوا [illegible]
فاقتلوا [illegible] الشرط [illegible] علیه [illegible]
[illegible] التفاوت [illegible]
وقايم [illegible] والاشكال [illegible]
[illegible] الى البارئ [illegible]
البارئ [illegible]
[illegible]
[illegible] بالامر [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible]
[illegible] بانفسهم [illegible]
ومن لم [illegible] انفسكم [illegible]
[illegible] لا تقتلوا انفسكم ولا تقتلوا انفسكم [illegible] كنفس واحدة [illegible]
[illegible] انفسكم [illegible]
[illegible] روي [illegible]
[illegible] الارض [illegible]
[illegible] التوبة [illegible]
[illegible] العطف [illegible]
[illegible] قال [illegible] العطف [illegible]
[illegible]

فتاب عليكم [illegible] فقال [illegible] واذ قلتم [illegible]
ذلكم خير لكم [illegible] بارئكم [illegible]
[illegible] الاشارة [illegible]
[illegible] فتاب عليكم [illegible]
[illegible] الشرط [illegible] الجواب [illegible] كلام
العرب [illegible] الجواب [illegible] قوله تعالى
[illegible]
[illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] البارئ [illegible]
[illegible] فتاب عليكم [illegible]
[illegible] فتاب عليكم [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] فتاب عليكم [illegible] البارئ [illegible]
بارئكم [illegible]
البارئ [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

المصدر ومبتدا   الذي كثيرا ما يقع هذا المعنى ثم بين بقوله فتوبوا الى بارئكم فان التوبة بالقتل لما كان شاقا على
النفس حسنها بانه خير لكم عند بارئكم ويلهمها في اثناء قوله فتاب عليكم وقد عرفت مما روى ان من التوبة الرجوع وتسهيلها
الا حالة على التوبة والعبرة لها   لاجل [illegible] ان الايمان متعد بنفسه لا يحتاج الى اللام الا ان الاقرار لاجل
او لتضمينه معنى الاقرار على ان موسى عليه السلام مقر له والمقر به محذوف كما في قوله والمؤمنين [illegible] في الكلام
يتعدى بالباء دون اللام   عيانا المعاينة والعيان رؤية الشيء بالعين والعيان من العين   سستعيرت
للمعاينة اي استعيرت الجهرة للمعاينة لجامع الظهور لان ما يرى بالعين ظاهر لا يشك فيها وقال الراغب
الجهر يقال لظهور الشيء بافراط اما بحاسة البصر نحو رايته جهارا ومنه جهر البئر اذا ظهر ماؤها
او بحاسة السمع نحو [illegible] لا كحاسة السمع يجوز ان يكون بعدم البرد [illegible]   لا انها نوع من
الرؤية فان الرؤية لا تكون مواجهة   بالفتح اي بفتح الجيم [illegible] بيانا الا غير حال من الفاعل
جاز ان يكون من الميقات والميقات في ميقات الكلام المذكور سابقا بقوله واعدنا موسى اربعين ليلة الاية الى ذكر
صاحب الكشاف والميقات ان ضرب له [illegible] على [illegible] الا هيئة الله عن الذي [illegible]
ذكر الوجهين في سورة الاعراف ورجح الاول وكلامه هنا ايضا ظاهر حيث قال والمؤمنين بان ان الله الذي اعطاك
التوراة وكلمك فانه ظاهر الا قوله وانا عليهم السبعين كان قوله اولكن اظهر الا قوله وجعل عشرة الاف
من قومه   لفرط العناد فكانه بيان لعلة مساق الكلام حيث ارادوا وجعلوا الايمان بها ان رؤيته [illegible]
كما عرفت المقرر [illegible] انها كانت محكمة لما اقتحم الصاعقة تطلبها في الصحيح جاز ان [illegible]
تطلب ذلك   ولا تقرر ومن الانبياء كما قال بعض السلف بوقوعها لنبينا عليه السلام ليلة المعراج وشرح
شاه [illegible] في الحقيقة انه لا مع كون الجمهور [illegible] قال القاضي عياض القول بانه صلى الله عليه وسلم راه [illegible]
قاطع ولا نص [illegible] عليه الصلاة والسلام وشارحه محمد الاسلام في الاحياء والشيخ ابو [illegible]
بنفسه على الوجه الاول الصاعقة اوان [illegible] الاجرين   ثم بعثنا هم [illegible] بكشفه
كان من قوم   او ما كفروه من عطائه التوراة لموسى وكلامه اياه او مرة ومن هذا يرجع جوابه [illegible]
المذكور المقرر على [illegible] وهو ان هذه الصاعقة كان كفرهم [illegible] الرؤية   وظللنا عليكم الغمام
الامام في [illegible] انه معطوف على [illegible] ثم [illegible] انه معطوف على [illegible] والاول اظهر الاقرب [illegible]
المسند اليهم [illegible] منها انه بخلاف [illegible] تمهيد النعمة [illegible] اقرا [illegible]

فی زمن

عن رؤيته عليهم الرؤية على التقديرين ما بعد كلمة او بيان كيفيته ولعلها الا اشعار بالدلالة الحقيقية على كون منها
ثم يستطيع الجهر من كونه في طلقا وزلتا   حيث كان زمان التيه لسنة مقدار ما جاوز في انهم كانوا
بالدخول في الارض المقدسة التي جعلها له مسكنا لهم على ان جيشهم الى الارض المقدسة لو ان انستطيع ذلك
جنسا ومن الارض المقدسة من العمالقة والجبابرة ففضلهم الله بدعوة موسى عليه السلام بهذه النعمة والسلوى جمع سلوى
والترنجبين معرب ترانگبين وهو شيء يشبه الصمغ يقع على الشجر شبه نحو الكاللطل على الاشجار في بوادي
والسماني بتخفيف الميم والقصر والف الالحاق جمع سماناة وهو الطائر المعروف بالفارسية   قيل كان
ينزل عليهم المن في كل يوم الا يوم السبت وكان لكل شخص منه صاع كل يوم ولا يدخر الا يوم الجمعة
يوم الجمعة فكان يدخره ليوم السبت ما حاجة   حيث البحر نقع الرياح التي تهب من جهة الجنوب
عليهم السلام نفع الارض كلمة قبل كان يحمي ظهوره وشومه   [illegible] في القول الاول اي وقلنا او وقالين ان طيبات
وكان معنى المستلذات فذكره وجه تعلقهم وكان معنى المحلل لا يستلزم معنى لان لا افتخار لانه قرر وانعام فيه الانعام
فيه اشارة الى انه ما نقد عن ابن عباس في عدم [illegible] طرق العطف بقلق الجسم بمعقول ولا يشبه معقول الغير
وهو مما سبق انما اصل الظلم   بان كفروا هذه النعم حيث ادخروا وقالوا لن نصبر على طعام واحد الاية
التخطام حيث استحقوا العذاب وقطع مادة الرزق الذي كان ينزل عليهم في مدة الديار والاعمال في العقبي
بيت المقدس على وزن المسجد على انه مصدر ميمي بمعنى المطهر وفيه لغة اخرى اسم مفعول من التقديس   وقيل
بفتح الميم وكسر الدال والحاء المهملة اسم قرية قريبة من بيت المقدس وكان يسكنها الجبابرة العمالقة وجعلها الله سكنا
لبني اسرائيل وقضيته الا انه في شرح قوله تعالى ولقد اخذنا ميثاق بني اسرائيل وبعثنا منهم اثني عشر نقيبا
لان الحاصل ان لما امره ان يدخل بيت المقدس ليدخل فيها وعدهم بالتبع والمعموم المستفاد من قوله تعالى
ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم فان المراد بها اشهر الاقوال الارض بيت المقدس   او مرادا بما بعد قوله
متصل بعد الاربعين ودعاه ليستيه طرف الامرد كما نص عليه في المدارك وفيه الا انه قوله سكن بعد انقراضهم من التيه
هذا اولا من عبارة الكشاف او روايه عن الباب في ليسه فانه يحتمل ان يكون ظرفا لمقالة في الخلاف مع ان في الامر
الا والمذكور بقوله تعالى يا قوم ادخلوا الارض المقدسة التي كتب الله لكم ولا ترتدوا على ادباركم قد سلك [illegible]
فانه امر [illegible] من حيث عطف النهي كان قبل ليسه وهذا الامر ايضا ليسه مثل هذه عطف كما [illegible]
انها بالجيش في الاول وفيه الكشف فانه لا يناسب المقام والامر ان لا الذين كانوا مع موسى عليه السلام

عن ابن موسى كليم الله مات وهو في اربعين سنة بالتيه من بني اسرائيل قبل فتح اريحا واقام فيها ما شاء الله ثم بعث يوشع
اولادهم فالامر فجعل ان يوشع كان المتولي على بني اسرائيل بعد التيه وسار يوشع بهم وقتل الجبابرة ودخل اريحا
نصب على المصدر اي الكلام حطة او مخالا الحال اي ذوي حطة او اي انكار ان يصدر لهم والحنث فيها
وبالاول كان المعنى في النهاية الحطة من النيام حتى يصير ستيرة والسلامة ان شاء الله الجواب بحسبه فان علمهم لم يكن من جهته
الا في جهتهم كما نسبهم الى ما صرح الطيبي في شرح المشكوة في باب فضائل سيد المرسلين صلى الله عليه وآله فانهم لم
يدخلوا بيت المقدس فقيل ما وردوا باب الحطة والمراد بيت المقدس تمام الارض فيه من قبل اريحا لانها في ارض الشام
انما قرب من بيت المقدس يعني انهم لم يدخلوا ارض بيت المقدس في حياة موسى فلما مات وحيا الى الله سبحانه وتعالى ان
وهو دونهم ثم في التيه وقد فتح يوشع مع بني اسرائيل ارض الشام وصار الشام كله لبني اسرائيل بعد موت موسى ثم بلا
عما ذكره العلامة في سورة المائدة وقد دخلوا الباب في حياته فان نزول الامر كان في حياته وقد نكثوا فيهم بعدها في
والعدم الاختلاف فيه وظهوره لم يتعرض له وقد نص عليه في الدرس حيث قال وانما دخلوا الباب في حياته وادخلوا بيت المقدس
بعده وبعده وانزع العبث في قرينة لا انه ظهر الا بعث وقوع الدخول منهم لا يصح والمامور بعد الامر الى الحين ونحو ذلك
ان يقع ذلك ان صم الدخول لا نهاية الا ان الدخول لا يصح الغور والسم فيهم ان بعد الامر عما ان موسى على ان يدخل الا على ان
الباب بيان ما يحتمل حين كون الباب بابا لمدينة فان حقيقة ان كان موسى حيا في التيه فكيف يصح قوله ادخلوا ايضا انه
ان الامر من لسان موسى حيث انه قوله في التيه الكسر والفتح مقصده انه سينه به يوشع في اوائله ثم الامام صحيح البخاري
لا الدخول في كون الامر من لسان موسى بل لسان يوشع لا يبعد من ان قوله ارض المقدسة منها من يكون من وقوله من الصوالح
فالسجود بالمعنى اللغوي ليكون سجودا فانه قال طرف السم الا ان يخلطوا او يسموا فلوا ان يكفروا سجدة فانما قرا ان يدخلوا على
وقد مر الكلام في ما روى الامام البخاري في مسنده عن ابي هريرة انه قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قيل لبني اسرائيل ادخلوا الباب سجدا
فدخلوا يزحفون على استاههم او بيانه بكسر الهمزة وفتح الياء وهو استاه جمع است قال الدميري في ان
وحلقوه فانها حبة في شعرة وهو الاصح انه صار الى الارض لبعض بني اسرائيل فحين فرحوا كانوا انه في حين قولوا له هو حيزة
بلفظ منقول العمل اولادهم حجره والتحريف عذر كون الامر حيطوا فاز ما عرفوا اللفظ بمعنى في الاول فانه حيط الذنب
ادا ودا وقيل ضمان الحق فانه قال في الخبر الا ضعفوا لا لم حيطوا الفعل اي الغفران به وترتيب فقيل الفرس فيحمي المحلين
غيره الذي قيل لهم الا ان يقال كان المراد من هذا القول عند الحط القرء الجهر والتوبة وسيلتهم فاذا وجد ما ليكم
بلوه على السيارة المنقول متعين القرائن على ما في المعلوم في كل قرار في وبابه فيشتمل على انه متعلق الثانية في الخفية

ليلتي واثنا عشر ووهابا وهي منها اصلها خطائي الا انه جمع خطيئة من الخطاء والخطايا جمع خطيئة صرت بعيد الهمزة
الياء الزائدة اعترضت بين الياء وحاشيتها فانها اصلية لا يبدل بعدها الف الجمع فابدلت الثانية ياء لانه وجمع عن
متحرك ثمان كان ما بعدها مكسورة فقلبت الثانية ياء ونالا فراد قلبت الفا لا استثقال الياء بعد الكسرة مع الهمزة
فابدلت الاولى الهمزة وقربها من الالف كما كتب صحيح قال الفاء في اصطلاح لغتنا الحاء في الاقيس ثم فيها
ذكر بعده ثم قلبت الفا بعض الاستشكال اما تشارا اليه لكلام من المعطوف والمعطوف عليه جواب الامر حتى ان يقولوا
الباب وان كان الشاني غير مجزوم مع جاء من صورة الجواب لكنه وان الكلام بشيئه الجمع بين الجزم في قوله فيزادوا
جمع ونغفر لكم بمشتركة ونزد واخرج من صورة اذا لم نعين وذرة الحسنين بالمحسن بعيدة وكذا في قوله تعالى
الزيادة ومستحق واني فيهم صدم فعلوا لما امر بكيف اذا فعلوه وانقصل بينه فيكون جزاؤه متعلق به وقيل انه بعيد
ذلك الخصوص الامام بعد تحقيق الامر الجميل كيف اذا فعلوه وفيه انه لبيشر فسيكون يجعل لهم الاجابة لا يقام انه بعيد فعله
وانه يكون في انه جازم لانه كيف اذا فعلوه لا يقيد تحقق الامر الحسن بدلوا بما امروا به او بعض انه لم يبدل الحسن لفظا آخر من
قيل ان يجزموا انسا والعطف بيننا محذوف وهو بما امروا به وبدلوا تعض على الشرط قلت ليتعوذ وانهم معين المحرك
الذي في امره لعدم دلالة الا في صيغته والاختلاف الروايات في ذلك حتى الصحيحين انهم قالوا حبة في شعرة وروى انهم قالوا حنطة في
والعالم انهم قالوا حبا سم حطا شعا اي حنطة حمراء كراهة ان كان الظاهر عليهم لكن وضع المظهر مقام ضمير العائد تقبيحا
لما ورد فكرر المظهر كونهم فاعلين ذلك بما كان ظلمهم سببا لانزال الرجز ان ان التعليل المشروح والعالم في العبد او تعظيم
عطف على قوله بوضع غير المامور الوجه الاول بمعنى اي على ان يكون الظلم بالمعنى العرفي ويحتاج الى تقدير المضاف
اخص الظلم وضع الشيء في غير موضعه وهو الشرع الذي سمي الذنب مخطا او الشيئة على انكر فانه فان الامام
في ما قاله الشرع الاضرار الذي ليس مستحق لا في نفع الا بدفع مضرة الا ما وله لما في احتياج الا لقيد المتعلق بالاشارة وكونه
حج بعض الخبر اوردوا ذكره على الذي علمه ولا ان الظلم متعذر فيه فالبا متعدد الاله حيث الى ان الجار والمجرور يتعلق
منه ذواهم وما كانوا يفسقون متعلق على سببية انزاله على الحال خلافه فكرها مصدر بعضهم انهما الذي ظلموا
فبا متعدد انه بسبب كونهم مستمرين على الفسق في الزمان الماضي وانا تم في كل الزمان استعمالا في الزمان الا حاضر والمستقبل ايضا ازيد
من السماء والكلام تحرج في تعليل الانزال الفسق بعد تعليله بالظلم ان من تعليل الظلم اي تكلف شيء فانه ايضا مسلم ان التعليل
هي الظلم كرر لما كتبه وقال الامام ان الظلم اعم والفسق ما لا يكون لكل ما وضعه وضعه بالظلم وصفتهم بالفسق
لا بيان ان لا ما من كما ان وضعه لا يرفع شك له لتعليل قال الطيبي من ان تعليل الظلم تكرر انزال العذاب سببا من الظلم

من الفسق وظلمهم انفسهم لما بعدها الذي هو سبب الانزال لا يحتاج الى الحمل   اى كان اى الامور بالضرب بيانا للصدر
ما دوم   كان الحجر المعهود ما اى حجرا من الطور مكعبا وهو يحط بسطوح ستة وسطوة ذراع في ذراع كما يساوى [illegible]
او ابن عباس كان الحجر حجرا مربعا قدر رأس الرجل وفيه روى بعض ذلك او ذكر من [illegible] من الانواع
عامة العبارات اشارة الى ان المراد بالمربع المكعب اذ لا يمكن ان يكون الجسم مربعا فى قال المراد بالمكعب المربع من كل
شئ   وكانت تنبع من كل وجه اى من كل طرف يراد به العموم وهو ما سوى طرف الفوق والتحت
اثنا عشر سطرا يعنى الشيخ اشى عشر سطرا فى الاول ثلاثة عشر ولذا اثنا عشر مصطفى على اسم كما
والمكر موضع العسكر   والحجر الذى فر بثوبه قال الشيخ رويناه عن البخارى ومسلم والترمذى عن ابى هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كان بنو اسرائيل يغتسلون عراة ينظر بعضهم الى سوأة بعض وكان موسى عليه السلام يغتسل وحده
فقالوا والله ما يمنع موسى ان يغتسل معنا الا انه ادر فذهب مرة يغتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال فجمع موسى
باثره يقول ثوبى حجر ثوبى حجر حتى نظرت بنو اسرائيل فقالوا والله ما بموسى من بأس ادرة الحديث الرجى وشتام ومن [illegible]
فى الصحيحين وجمع ادرة   فاشار اليه اى الى موسى بحمل الحجر وقال كان فيه اية   قيل لم يأمره ان يكون الامر للجنس
الموصول والخفاء بكسر الميم ما يحمل الخلا بالقصر وهو الرطب من الحشيش والارخام الحجر الرخو والاس شجر
الورد ويروى عن ابن عباس انهما كانت من عوسج وفى الكرماني من عرفها شيء واصحابه   وايضا اشارة
لا يهمه الكشاف حيث جعلوه من صفة الحجر وصف الاس الى ان الاس بمعنى الاساس وكذلك قوله وكان حجر
ذكر فى صفة الصانع التأثير المعتبرة وقد ذكره فى المغنى فى وصف الحجر وتكلمه فى عشرة او نحو ذلك المحاكمة
بعد المعجزات ايضا   متعلق بمحذوف والفاء فصيحة على التقدير عند الاكثرين لا فصاحتها عن المحذوف
عند الكل لانا حيث عندنا وبها التي تدل على محذوف غير شرط هو سبب لما بعده او ذكره مختصة بها بالمحذوف
الى ان المأمور هو موسى فى اتباع الامر ولا المطلوب عن المأمور الانفجار لا الضرب والا يعلم ان السبب الامر
امره لا فضل موسى عليه السلام   كل سبط اشارة الى ان كل اناس مضاف الى الجنس الجمع كاسم بالجماعة
عينهم التى يشربون منها كل سبط بشربهم اى مشربهم بما لا يدخل سبط معهم لعدم تقسيم بعضهم بعضهم وقد تم
والمنازع بينها الاسباط وقوله قد علم كل اناس مشربهم جملة حالية لاضمه لقوله اثنتا عشرة لا يحتاج الى العايد
لعائد المعلوم بالشارب لا انفجار له لانه اسم المشرب العين دون الجدول   على تقدير القول اى وقلنا لهم
لهم او قال موسى لهم   يريد به ما رزقهم من المن والسلوى وما اضيف الى الطعام لقوله كلوا ولا يلزم الا واشربوا

والغرض من ذكر المأكول ما تقدم من ذكر المن والسلوى وقيل الماء وحده لان الطعام بعده المأكول
الطعام فيه لما ذكر انه لا يمكن الجمع فيه من زرع وذلك الماء وحده لانه يمكن الجمع بين الحقيقة والمجاز
حيث اريد من رزق الله الماء وحده فكان فعل كلوا واشربوا من الماء وتسب الشرب باراده وذاته والاكل بالارادة
وهو سبب عنه او من تمام القول بحذف متعلق له التعليل اى كلوا من رزق الله واشربوا من رزق الله وقيل الماء
الماء وحده لا يراد الماء من المن والسلوى ولا ذلك لانه يراد به الماء وما ينبت منه فيصح الجمع باعتبار المأكول
بعض الطعام لانه يشرب ويؤكل ما ينبت منه ايضا عن ذلك   لا تعثوا اى لا تجاوزوا الحد لانه لا تفسدوا الارض ...
بعض الشيء ان الشيء ليس بموضع لفساد بل كان لا فساد رفع ان مناسبة المعاملة للمطلق فساد وكان ان ادراك لها
الفساد والاصح ما ذكره الراغب من ان ضاده الاصلاح ومتضمن حال لا يكون في الدنيا لانه واستعير في المعاني المختلفة
بعد التعيين فانه يصح الجمهور من ان المصدر الحال المشعر كما بالجملة فقد بعثنا وعلى ذكره الكشاف والتيسير من ان فساد
الفساد والمعنى لا تفسدوا ولا تعثوا حال افسادكم ولا تعثوا متعلق بالنفس اى هاوى حال الفساد حال افسادكم لا يعنى الكلي
او المعنى اى طلب لا تعثوا حال افسادكم ان لا تفسدوا والمعنى ان الشيء لا يكون بالعيب من التمادي فى الفساد وهو من حيث
لا تكون الارض الا فسادا محضا فقط والاولى لانه لا فسادا منكم حينئذ قال وذلك كالتعليق لا يعنى   والعاقبة اى المعنى او
الا فسادا لا تحالوا به حينئذ بالحال   ما لا فساد العثا الافساد اى بيان الافساد وفيه العبارة تصحيح او هو مفسدة بحرف الدلالة
وقع ذلك الفعل المشترك والمعنى والعيث الافساد   كما جاء به الطاعة فى المعنى فانها قصد الحدود من باب العيث والذي هو
يتعدى لمعنى الافساد ولا يقصد الفرق بالتعدى لمعنى فساد اصلا من صلاح المعنى على انه قوله ولكن فى التقاعد حدودا بالدلالة
ومثله قيل الفعل المفسد الصلاح الراجح كما فى صلاح كحد ما تقدم من ان ترك الجزء الجزئي يفسر النفس شرا   وبه يحتج
اى على المعنى المقابل فيه مشتركا فان كان المشترك المعنى منه وقوله فهو بهما شائعا والعقل عليه بمعنى اى الارض
غير انه تنقلب عما ذكره فان الراغب العيث والمعنى متقاربان يكون منه العيث فيما يدرك حسا والعيث فيما يدرك حكما
والعيث اعم من الاول لعيث الكثير ما يقال فيما يدرك حسا والعيث فيما يدرك حكما   ومن انكر ذلك قال الراغب ولكن
ذلك بعض الطيبين كونه بعيدا او ان المنكر مع انه لم يقف على ما قدره من حكمه فسر الطبيعي والمحاكاة الطارئة عن العادات
فقد ترك النظر مع ظهور نعمة الله فقد فقر عنده ان الحجر المشار اليه كانت الطبيعة وان الحجر انما من عنده والحجر الحسنى الحقيقة
كلامه عنه من اسرار الطبيعة ونحوه لم يشر الى ذلك منكرا منه وهو منع الحس انه الحجر الذى يجذب الماء من تحت الارض
انه يجذب الشعر قال ابو الفضل النشر فى ... الا ان ... الا ... الحجر الذى يجلب الشعر وهو يشعر بالشعر والارادة ان فى ذلك

انه كرشعر ورد وكان في مس الطه الكبيرة وكرات وزنه ذرعا وليس في الاحجار حجر منه ويبقى بعض هو يحجر ابنا عشر
فانه رد الارض اليه وانه ومنه لم يزل ابن يحرك منه على بعضها ربما من الفقور ببيس الماء من هذا ضرب ويبقى منهم لبس لقة
فيه لما لاشئ الاسمعي فقعد به معها انها تبصر من صحل وما لحذف والا فصار اى عند ان الحس سحر وسحر ذلك
في موسى عليه السلام حتى كرته الحجر هو الكان حجرا معينا او اى حجر كان واذ هو له الله انه وفي في تعداد مهم وتبيينها
وهو لعماده سوالهم بيقوله اهبطوا مع ستعادهم كمال السخط لانهم كفروا بنعمة امثال الطعام الذي عليهم والسببه من غير كره
حيث سالوا بين بعضه فانه بدل على كراهتهم اياه واذ المحبس لمنخرج المنفسخ فلذا ذكرهم بقوله لن نصبر على طعام
في الامر ببيش فيه ذلك واذا قلتم يا موسى الى هم تكسبتى ربنا ان يحرحوا الا انه حيث رده و ابعدا سماع الطعام والحرا
ثم انه ان علق عليهم تهم حشو وهو من هذه البهرضعف قال الامام كون سوالهم معصية لما اجابهم ولان قوله كلوا واشربوا
امر اباحة لا ايجاب فلا كون سوالهم غير ذلك الطعام معصية وبو هذا له يعني الاطمن والسلوى الطعام في وحدة
باعتبار كونه من نوع واحد ودهم بنيه يجب الاوقات كما يقال طعام مائدة الامير واحد ولو كان الوان اشئ يعني انه
لا تشتبه لحسب الاوقات او باعتبار النوع وهو كونه طعام اهل التلذذ ولذلك اى لعدم الاحتياج الحرا
اى كرهوه وكل الطعام فان استمرار الطعام واحد والكان الذا الاطعمة وحشم الطيبة قلاد منى القطا
وتشديد اللام وهو المنعج من نوع من نبات الارض تستعملها الوحش بعير اشتهاؤه واكثر كبير امحى يكون الكاف
والباقي بين ساد القاري الفعا الاوقية الا انه كتابه ذكاه وجوى وفي القلاع وهو نعت فلا عجب به
والستصد بقيه وهو شامه كثير وطيبة في شروه هو مبنا يعني الا بعيد ساقرب الاتواع عليه فقد صمنه معنى السوال
وبعد استعمال الكرم باجزاء ولذا قال بعضهم التخرج في معنى الامر كانه قال يخرج لنا فيقوله من ضد الادب ذم كان في قوله
تعالى قوله ادع لنا ربك منه بعضها يخرجنا وهو بعيد لكان ان الاخراج لبعض المعنى يقتضي بعضه ولعض
هنا هو الارض وبتقدير بعض الكلام حينئذ علا على المعنى المجازي اللازم له وهو الاظهار وغيره يالانكار واشارة الى
انه بطريق الاتحاد لا بطريق ربما له الفناء والقثاء ايه الخيار عند بعض كون الارض قابلة تضرعها
فاخرج بعض انبت بعد كرمه ونزع من مع اهل الشكوى طرف ستعرا وفيل بدل الى من كلمه يا فمكن لاخرج
لمنه مستقلا في تخريج ونظ بعضه من نفسه ان بالعطف الاخراج حيث هو الاولى وجعل فالذا انه من الشري
قلة الكلام من الاستفادة المذكورة واذ هم ان الطالب هو جرج بسبب قولها تعدم العهد له اى يكون النيات
والتحرمنا انكرات وشيا هو من جميع فيه من الطيب يعني كل ثمره من الفوم الحنطة الخطار رجم لما قالوا

ادعوا

الرجاج كالمشوق منه اى بعد ان الفوم الحنطة وسائر الحبوب التي يخبر جمعها اسم الفوم وقيل الثوم
بقين منه اشارة الى الامر فيه مراد لان الاحب من الارض ذكره مع البقل وغيره يليق منه ولا تؤتيه البقل
في الطعام عن ابن عباس من ان الفوم الخبز من شامه انه تعالى عليه ومنه قوم ومنه الصحيح اى الحبوب
والطافى منها هو يطلق الخبز الا من بعضه على ما بعض هو الخبز فاف ومن الثوم فانه الكسب ونصه واكا ان هو
الغدس المعين اوفى ثلاث قوم لاعتنى على الطعام وهو سبيل على الى سوالهم طعام انزه وزاد معه انهم كان
المذكور كلها من البقول والحبوب التي يخلط بالطعام اى انه على لسان موسى او موسى على الراسين في النفير
قيل انه موسى عليه السلام سأل ذلك وهب بهذا الكلام وقوله اهبطوا الامر من انه وقيل لم يسأل ذلك بل رد انهم بعضهم
تستبدلون لما ظاهر سيا اهبطوا مصرا الا ان كون الهبوط مقام تعداد المهم مع الاول والا كان الشئ اليه
سيا للنظم وقوله تعالى اتستبدلون خلاصة اى ماذا قال موسى او هذا قاله الرب تعالى بعد وقع
والخاطبين اتستبدلون وهبطوا الكسب الكلم وقصا بتداء واما عطف اهبطوا على الاخر ففي المعنى
الاوما غيرمعنى لان الاستفهام للانكار وكون الشئ عليه كالمنبيه الاولى لابالطرق الاستبدال
اذ قيل المخاطبين من كلام موسى وكله تعالى ومنه فيكون المعطوف على حكاما وان قيل اهبطوا من موسى
من انه قوم الخروج يكون المعطوف على غيره كذلك في الكراشي ووقوله المعنى لعشار ان قوله اهبطوا ابي ادرجه
لعنوان اى فقد هامتوتي كما تستعجلونه وقال اهبطوا يعني من هذا الوجه فانه حقه قوله اتستبدلون ثم وبهم طيبا الاول
مع ان سوالهم التي فيه كذا هذا الى ان فقدانهم سأل مكاره حضهم ذلك الطعام وعدم اشكرهم المنة وهو سبيل
الزوال كلاهم هو سبب انزاله انما وجه خيرا له ومع قوله تستبدلون سائر ولا انما التحقيقات وقيل ان ادوا الاتيان
في المعدة وهذا ويحتمل الطعام والمجيء لانه يتوله منه ودم الطيف اهبطوا اهبطوا يجوز ان يكون عكسا
باسكان الشيئة ارتبع من المصر وان يكون مرتب وهو انسب لمقام وفي قراءة المصر اى بغير المصر والبلاد
بحسب بيته الامر والمصر البلد اوقفا المراد اى بلد كان من بلاد الشام والسيه وبها سقوط المصرين الى
الشئ من الصحاح والمصر الحد والحاجز بين الشيئين قال وجاعل الشمس مصرا الاخطار بين النهار وبين الليل
قد فصلا وقال الشريف في ستان المدار مصوره اى حدوده فاطلاقه على البلد لانه محصور اى محدود
وقيل ارادته الجسم اى مصر فرعون الذي خرجوا منها قاله ابو مسلم وضعفه لان الظاهر المشهور انه لم يدخلها
تعالى او غير الارض المقدسة يعني الشام التي كتب الله لهم والوجوب كما يدل عليه النص بقوله ولا ترتدوا على ادباركم

فتعلبوا خاسرين وذلك يقضي المنع من دخول ارض اخرى وان يكون الامر بالهبوط مقصورا اسما جاء
وهو ما بين بيت المقدس الى قنسرين وهي اثنا عشر فرسخا في ثمانية فراسخ لسكون وسطه او جهة تاويل البلدة
اسماء المواضع قصد تقصير من حيث الكثافة فذكره وقصد من حيث الارض خفيفة فصرفت ومصر اسم علما
باعتبار كونه بلدة فالصرف مع وجود العلمية والتانيث لسكون الوسط ولا باعتبار كونه بلدة الا قليلا ثم
اسم جنس فلا سبب وان جعل معربا مصرائيم فالجار الصرف لعدم الاعتداد بالعجمة لوجود التعريب والصرف
او لعدم التانيث لانه غير مسكون حيث لم يكتب الالف بعده مصرائيم بيان يعني وزان اسم
مصر بها لبعده واسم عجمي لما سمي جبل مصالة عليهم الاحاطة كرده كردن ولا شك ان الدلالة
هي جعلها جبارة الكشاف كما هو عادته وهو قيل الضرب الاحاطة بهم فيه انه لا يلائم البصر وما كلامه ان في
استعارة بالكناية حيث شبهت القباب والطين في ضرب استعارة تبعية بمعنى الاحاطة والشمول بهم او اللزوم
والصق لهم كالشبكة وهذا كلام مرتب بعض العهدة وعلى الوجهين في الكلام كناية عن كونهم اذلاء متصاغرين فيما تعالى
المراد ان الاستعارة للذلة تشبيها بالقبة في كونه اثبات الضرب تخييل وذلك في الفصل عن كونهم متشبها
لا لصاق الذلة ولزومها بضرب الطين على الحائط فيكون استعارة تبعية فيها الا انه شبيه على البيان كذا
الشعارات وفيه نظر اذ لا ملائمة للطين بمعنى الاحاطة والشمول بل الضرب والالصاق وان اثبات
وجه الشبه ههنا ليس الا الاحاطة او اللزوم فكيف يكون الضرب استعارة تبعية وتعقيبه الا انه في التقرير
او لكنه على وجه يحتمل التقرير اذ لو كان تشبيه الهدى بالمركوب ويكون التشبيه مكنيا بالمركوب من مستتبعات
فالاستعارة تمكنه وكذا في التخييل اذ كان التخييل في الاستعارة تبعية ولذا ورد السكاكي المجاز في الفعل
ولا اشكال على الوجه الاول المتقدم تشبيه الذلة بالقبة في الشمول الاحاطة واثبات الضرب لها من مستتبعات
الذلة المكنية ومن محسنها اذ ليس المقصود ههنا تشبيه شيء بالضرب في الوجه الثاني المتقدم تشبيه لزوم الذلة بلزوق
الطين بالحائط في عدم الانفكاك لا جعل الذلة كالطين فيكون تشبيه الذلة بالطين من مستتبعات فيكون
تبعية وهذا اولى الا ان تشبيه [illegible] في القول فانت صادم والمراد ذكره في كلام المصنف حيث جعل الاحاطة
مقصودا مطلقا التشبيه ولكني في الاول بقوله والحق من غير اشارة الى تشبيه الذلة بالطين مجازا قوله
متعلق بعطف وفي ذكره الاشارة الى بيان ارتباط هذه الآية بما قبله وجوز انه مجازاة لهم على كفران
النعمة كانه قيل فهبطوا او ضربت عليهم الذلة والمسكنة مجازاة لهم على ذلك الكفران [illegible]

ولكن كانوا

ولكن كانوا انفسهم يظلمون وفي قوله في اليهود بوضع المظهر موضع المضمر اشارة الى علة ارادة الضمير
في عليهم وهو انه راجع الى جميع اليهود شامل للمخاطبين بقوله فان لكم ما سألتم ولمن بعدهم الى يوم القيمة
ليس من تخصيص الالتفات وانه جار على نمط [illegible] اليهود وهو في غالب الامر ولا يفرد الا [illegible]
او لكلامهم لما انجر الكلام الى ذكر وعيدهم الكتاب بقرن به التضمين الوعد جريا على عادته سبحانه من ذكر
والترهيب فالمقطع وصدر سياق هذه الآية [illegible] بعد الحسنى قوله ان الذين امنوا والذين هادوا هاد يهود من هاد
ليتم وهذا [illegible] وذكره الطيبي من انه لما حكى انه تعالى انكار موسى عم على اليهود [illegible] الامر الذي هو ادنى
بالذي هو خير بعده [illegible] لقوله ضربت عليهم الذلة والمسكنة استطرادا [illegible] بعد [illegible] الانبياء
وكفرهم وقتلهم الانبياء ثم اراد ان يبين [illegible] فضلهم [illegible] المؤمنين او المتقين [illegible] اراد
قوله ضربت عليهم الذلة في هذا الموضع [illegible] بخلاف [illegible] من كلام المصنف قدس الله سره المرقد جعلوا
[illegible] الهود والهود بالكسر [illegible] الجوار [illegible] برابر [illegible] جميع [illegible]
مع المقدر [illegible] وليس على الاول [illegible] ان يكون [illegible] مع [illegible] عليهم [illegible]
قال الاخفش [illegible] البعض [illegible] عليهم [illegible] الاجتباء الى الرجوع [illegible]
في الكلام [illegible] باعتبار [illegible] جميع [illegible] في الصحاح [illegible]
[illegible] في الحديث [illegible]
[illegible] في الحديث [illegible]
[illegible] اشارة [illegible] اشارة الى [illegible]
من كفران [illegible] والكفر [illegible] الآيات [illegible] الانبياء [illegible] ضربت الذلة والمسكنة [illegible]
[illegible] بسبب كفرهم [illegible] مع ان [illegible] الكفر [illegible]
[illegible] اشارة الى [illegible] والقتل [illegible]
[illegible] عطف على [illegible] الاول [illegible] على [illegible]
[illegible] وسكون [illegible] والياء [illegible] البقرة [illegible] البقرة [illegible]
[illegible] بيت المقدس [illegible]
الانبياء [illegible] الامر [illegible] استحقاق القتل [illegible] الاحسان [illegible]

لا يبعد من الاسماء اما حقيقة من قال بعضهم من الكبار قيل لبشرط واما حقيقة بالاعلال المرتبة بمجرد المجاز الا ان وضع
مقرونا بمجرد الحسن لسبب لا حد حسن لسبب عنه فيختص منه من بعد السبب ونحو قتل النبي بحق لا يقع على الا المجاز
الحسن لسبب الا بعد ان يعرض نعم يصح على مذهب الاعتزال ومن تبعهم وقوله بغير الحق حال من ضمير يقتلون
كان الغرض منه الغاية او بمعنى النفي وانما حملهم على ذلك اي على شيء ما اما حصل لان كان من بني اسرائيل فالحج
بني اسرائيل شيئا فشيئا الكلام حتى حصل عصيهم العصيان وظهر فيهم البغي والفساد خارجين عن ذلك شيئا وامرهم طاعة
والاحكام التورية فلم يقبلوا حتى فسروه ويحيى اما صلح الاحكام من ملك من ملوكهم وكان له امرأة فاجرة ومكان
يحيى ينهاهم عن ذلك الفسق وياتيهم بالاحكام التورية فامرت بقتله ثم وجد لعنها انه تكلم فلما سمع ذكريا ان ابنه قتل
انطلق هاربا حتى دخل بستانا عند بيت المقدس فيه الاشجار فارسل الملك في طلبه فلما احس بالرجال انفلقت له شجرة
ابنه فدخل فيها ورجع الى شجرة فانفلقت له ودخل فيها ثم اطبقت الشجرة فقطعوه مع الشجرة
طولا بالمنشار اي جرهم العصيان ثم المراد بعصيانهم وبعث الثلاثة والثالث بعيد وبعد الحدود اي
يرتكبون المناهي فان المحارم حدود الله وقيل كرر الاشارة اي يعني ان ذلك الثاني اشارة الى ما اشير
بالاول لتعليل الحكم الواحد بعلتين للدلالة على ان كل واحد منهما مستقل في استحقاق الغضب البرية فخف
ولذا ترك العاطف لئلا يكون التكرار خلاف الاصل مع فوات معنى لطيف حاصل الوجه الاول وقيل الاشارة الثانية
الى الكفر والقتل المعنى كما ذكر حاصل لهم مع العصيان في الاعتداء فكونه تعالى ذكر انهم عصوا وكانوا
يعتدون من جنس التتميم فذلك الاشتهار فانهم وانما الغرض مع كون العتاب ذكره مع الوجه الاول لا الاخر
ثالث الاشارة فيهما الى الكفر والقتل شيئا في ضعيف لمناسبة الثاني الى ان من حل الكبائر على خلاف معناه
ومن تسامى حتى كمال استحقاقهم لما صنع الوجه الثاني واما جوزت الاشارة الى ما مر في كشاف
حيث وجد افراد ذلك والاشتقاق بالبيت لذكر شئ قد اعوان بين ذلك بانفس من محله فضاعد اوكره
يستظهر ما لا اشار اليه بذلك في الوجه الاول في امر ان العرب والعجم وان كان حسن العرب معتقدا
فيها خطوط من سواد وبياض في الافراس وفي البقرة فاقع ذكره ان فيما سبق وارادوا بالبلق البياض في الخطوط
كالنقع ركاكة كون الوحش من صيرورة الجلد يخالف لونه لون الجرم في الصحاح قال ابو عبيدة في الامر
ان الادوات المخطوطة فمن كل شيء لون اسود من السواد والبياض فيها شيء كان ذلك وذلك قوله لا شية فيها وقال
الاصمعي فاذا كان في الدابة ضروب من الالوان من غير نوعه فذلك الموشع ليس على نعته اي لون العلامة

من غير لصنع في الزيادة والنقصان في كل واحد منها اسم براسه يريد انه سبب لاختلاف المغيرة في
المراد من قوله الذين امنوا وسبب الاختلاف قوله في الاخر من امن بالله واليوم الاخر فان ذلك يقتضي ان يكون
المراد من امنه بها غير المراد من الاخر ولهذا اختار ان المراد من الاول كل من امن من محمد صلى الله عليه واله
مخلصا او منافقا فيما في زمن نزول الاية او مستا وكذا من الذين هادوا والنصارى والصابئين
باعتبار هذه المطلق مطلقا بحيث يشمل السابقين والكافرين اجراء الالفاظ على ظاهرها وقيل يكون الكلام لمخلصين
بحسب ما امن بالله واليوم الاخر لا لاطلاق وفيه انه لا وجه لا يراد في هذه العدد والكفرة وقيل لعله مثل اختاره
صاحب الكشاف وقال الذين امنوا من غير مواطاة القلب وسبي لمجيء الترتيب لا تحزنوا هم فيه كلهم
اي المنافقين مع اليهود والنصارى والصابئين فان المراد بهم الذين كانوا في زمان محمد صلى الله عليه واله
وهم كفرة لما نعتوا به وفيه التخصيص كون توبتهم شيئا الاعمال كما هو واما معرب يهودا والذال
بالدال المهملة كما ذكره الغريب جمع نصران بذكر نصرانة فقال رجل نصران وامرأة نصرانة يقال انها
نصران في الصحاح نصران قرية بالشام ينسب اليها النصارى او لانه مرفوع عطف على نصران الذي
فنسبوا بها بمعاني الاول ومن اسماء الثاني قوم من النصارى والمجوس وقال الحلبي ودو ربه انهم
انهم يخلطون واسطة رؤسهم ويجبون مذاكيرهم عبدة الملائكة قال قتادة وقال انهم يقرون الله ويقرؤن
الزبور ويعبدون الملائكة ويصلون الى الكعبة اخذوا من كل دين شيئا عبدة الكواكب هم قوم كانوا في زمن
انما قبلوا العبادة لا تعظيمها ووجه التسمية انما الصعدية لمان فيها وقرأ نافع وحده
بالهمز انه قرأ الى الله وبالصابين بغير الهمزة والباقون بالهمزة بالياء اي فقط من غير الهمزة وقرأ بعض
النسخ وقرأ نافع بالياء وحده من سائر الاديان الا الوضع الاول او انبياء من بعد بعض المسيح
والانبياء من بعد بعض المسيح والانبياء من بعد اوجه الله المسيح فيها فيه ثم الرجوع عن الاول
الصابئين ثم الثالث على ان لا يكون لهم دينا اصلا من كان منهم في دينه قبل ان يحرفوا وقيل في
نسخ مستفاد من قوله صالحا لان الصلاح في الحسن بعد النسخ بحسبه ثم عطف الغرور في دينه بكونه
على صحبة الرضى او ليس لهم شيئا بل ان ليس لهم حكم من عهده وكفارة وفي نسخة ثم على الدين ان المراد ثم
لهم اجرهم او عملا لا يجزى الاعمال تترتب عليه عدم الخوف والحزن فانه كان ان من عمل منهم
من المعنى فمن موصولة ولذا قدر العامل منهم بالخبر المتعقب بكونه شرطه كالمعنى على الاستقبال ثم

بالعقيدة لكانه او لخصوص من آمن منهم كما قيل هؤلاء وغيرهم اذا آمنوا فلهم اجرهم عند ربهم ما قالوا انه ورد مثاله ان الذين
آمنوا وعملوا الصالحات انا لا نضيع اجر من احسن عملا وبعقوبته وبينه اي المرضع الاتي الذي قبله والثاني عموم
الحكم وعدم اختصاص هذا الاسلام ليعم الحكم المخلصين من امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم والمنافقين الذين هادوا
واليهود والنصارى الذين تدينوا قبل التحريف والنسخ والصابئين الذين ما قرروا من استعماله امرهم ادخالهم
دينا وكذا يعم اليهود والصابئين الذين آمنوا بعيسى عليه السلام وما تزلزلوا وكذا من آمن من هؤلاء الفرق
وبعده وقيل ان من كان منهم في دينه بعد النسخ محروم من الاجر مدة كالذين آمنوا مع ابن الحسيب
اذا كان في اليهود والنصارى الذين لم يؤمنوا ان يكون كذلك وقبل النسخ يوجب الاجر ويوجبه
يوجب الحرمان كان ذكر الصابئين للتشبيه على انهم مع كونهم ابعد المذكورين ضلالا تاب عليهم اذا آمنوا منهم بالله
والعمل الصالح فغيرهم بطريق الاولى ومعنى قول من قيل ان نسخ الدين يوجب المعاصي وقوع سمته لا يرد انه لا
ليس الا هذا الاسلام ولا ان ان دين الله لا يقال ان يكون الدين تبدلا اليهود دينه والنصرانية بالاديان المنسوخة
عليهم مفروضة كان في دينهم قبل ان ينسخ كما او لا نسخ في الاعتقاديات بل نسخ بعض الاحكام ايضا ان دين
لزم ان يكون الدين هذا الاسلام بعد ان نسخ بعض الاحكام ما غير باجور بالنسبة اليه اشارة بكما ان المراد
بالايمان اعتبار الايمان بذاته وصفاته وافعاله وبالنبوات وباليوم الآخر الايمان بما يتعلق بالمبدأ والمعاد الاشارة الى
لاحوال المعاد جميع الاعتقادات وقيل من آمن منهم الاول وقيل المخلصين من ابياء ... المعنى
وكلمة من المستعمل ان من على هذا الوجه انه مبتدا لا شرطية كما يشعر عبارة البيضاوي حيث قال لما كان الكفار
مع اليهود وسببه الجار بعقولهم ضربت عليهم الذلة استطرادا حالهم سواء منهم ثم ذكر ان يذكر ضعفهم
شمول كرم الله فالحكم لمن آمن منهم لا يكون بل عمل الصالحات الا عن هؤلاء الذين آمنوا اسى احوال غيرهم من الذين منهم
او ورد في هذه الاسلام وذكر الصابئين للاشارة ان الاجر لهم وبه ما نقص عن فرقة ... المعاصي
بخصوص الذين آمنوا الذين هادوا والنصارى الكفرة منهم تخصيص من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحا
في هذا الاسلام وذلك سابقة للوعيد المذكور بقوله وضربت عليهم الذلة الآية ليشمل جميع كفار اليهود من السابقين
والحاضرين وخصوص هذا الوعد بالمخلصين في هذا الاسلام وعدم مناسبته لسبب النزول حيث قال ان سلمان
الفارسي لما ذكر احوال رهبان صحبتهم قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماتوا وهم في النار فانزل الله هذه الآية ثم قال
عليه السلام من مات على دين عيسى قبل ان يسمع بي فهو على خير ومن سمع ولم يؤمن بي فقد هلك فانه يدل على ان المقصود

بيان

بيان حال من كان منهم على دينه قبل النسخ بانه مأجور وحال من كان في هذا الاسلام بعده بانه محشور لا بيان حال من آمن
منهم في الاسلام ومن لم يخلص الذي وعد لهم اي اضافه الاجر اليهم وخصاصه بهم لمجرد الوعد لا لانه مستحق
بالايمان والعمل الصالح كما زعم الكشاف رعاية للاعتزال حين كان فيه اشارة الى ان المراد نفي الخوف والحزن في
الآخرة لا في الدنيا فان المؤمن لا يزال فيه خائفا محزونا فان الايمان بين الخوف والرجاء وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
دائم الحزن وتخصيص نفي الخوف للكفار من عليهم العذاب المخلد وحيث يستولي الخوف عليهم بحيث لا يتصورون الخير
لجزم وعدهم كخلاف المقصرين فانهم يعلمون انهم من اهل الجنة لا انهم يجوزون على تعذيب العذاب مدة بقائهم في
النار او يدل الاسم ان من المعين اورد على الوجه الثاني كيف يكون المؤمن خالصا مع اختصاصه بالسابقين في
الكافرين المحادين حيث بان المراد ان هذه الذوات يعتقد من تلك ولا يلزم ان يصدق عليهم وكذا الوصف بعد
الحدوث الايمان وعلى الوجه الاول بالنسبة الى الصابئين الموصوف ولا دين لهم والجواب والفاء لتضمين
المسند اليه سواء جعل من اسمه بدلا او خبرا وكذا ان اسم ان والمعطوف عليه لا تضمن معنى الشرط لفقد الآية لا كان
فاعتبر التضمين في البدل الذي هو المقصود ولا ذكر ان كون من مبتدأ وخبره فلهم اشعاره جعل اسم موصولا وادخل على
خبرها الشرط مع الجزاء لا بجزء الصدر وان جعل من مبتدأ افراد الضمير وجمعه نظرا الى اللفظ والمعنى واذ اخذنا
ميثاقكم اي المصلحة فيكم ففيه تنبيه عليهم وقد اقترن الذكر مع رفع الطور لاسيما المربع ان جمعها عليه كما دل قوله
ما دام عليهم الميثاق والواو للعطف اذ عطف مع الطلب كما ان المعدم وفيل لما يعد رفع الطور قبل الجبل
وقيل من ابن جبل وكان على قدر عسكرهم فرسخا في فرسخ فرفع فوقهم فقد رفع الجبل كالظلة وقال عطاء
عن ابن عباس رفع الله فوق رؤوسهم الطور وبعث نارا من قبل وجوههم واتاهم البحر الملح من خلفهم فبحل
الحمل كما يجري الاكراه على الايمان فيبطل التكليف واجيب بانه الاكراه لا الكراهة خوف السقوط عليهم فانه
استرق مكانه وقيل انها والصوت وقد يجاز وجازان يزول عنهم الخوف فيزول الالجاء ويبقى التكليف
كذا في التفسير الكبير وقال المحقق التفتازاني لا يحصل لهم بعد هذا الالجاء قبول اختياري وكان يكون من الالتزام
على الايمان وفيه ان الكلام في انه كيف يصح التكليف بقوله خذوا ما آتيناكم مع القسر وقد تقرر ان مبناه على
الاختيار والحق ان الاكراه لا يخل بالغرض فان يخلق ما لا يرضاه ولا يجعله مباشرة او على وجه فيكون معه بالاختيار
لا بالاجبار والعمل بعد من اختياره وتحقيقه في الاصول ويجيء في سورة الاعراف من غير تكلف فقال
يقال عزمت على كذا عزما وعزمه وعزمانا اذا وطنت عليه وقطعت عليه وفيه ورد على الجبائي حيث قال فاقبل

ان الاستعلاء قبيل النفس لانه لا يجوز ان يقال هذه البقرة الا والعقوبة حاصلة فيه يعني ان المراد بالعقوبة الموضع الذي

قد يكون متقدما على النفس اورده اولا اشارة الى انه يجوز ان يراد الذكر ايضا والنفي وما يكون كالملازم لهما وتقييد

منها الحسن العمل لكن هذا يعني انه ليس متعلقا بغيره حتى يراد ولذكروا المجاز بتأويل معناه بعد الاستعارة

تعليما لتقييد لا بعيني في محل الغاية غاية او حقيقة لرجاء المخاطب والمعنى هذا ولذكروا من ان يكون تحقيقين

واما ربح المعنى المجازي على الحقيقي اذ لا يخفى رجاؤهم لما يشق عليهم على المعنوي الا بحسب اختلافهم معوا اتيان

المثنيين ورجاؤهم هذا كان فوا ويمين لا تجوا هذا حكمهم ويجوز ان يحمل على ان ارادة ما به افعال العباد حجة

القصد وعلى ايهم لكونه عندهم عبارة عن الميل المستحب فيجوز ان يحمل قتلها بان يكون مجاز الارادة ومأخذه الاتيان

فلا استبعاد المراد لا يصح فان قيل لا يلزم من ذلك ان لا يصح قتلها بالقول المحذوف عنده الا باعتبار مطلقا

فلكن ليس مجازا في الطلب وتخلف فيه جائز تحت القول المذكور والمعنى هذا ورجاؤكم تعيين طلب المعنوي فلا يصح الا

فلنا هذا وانما احتمالكم عليه حكم المعنوي قال المحقق الشارح انه يجوز حمل لعله ان يكون مجازا عن الارادة فلعله يكون ردا

واذكروا على الكون فيه الطلب دون المطلوب ويؤيده هنا حمل الاول ليكون الخطاب على معنى الخطاب

الا انه مجازا باعتبار الاسلاف وفي الشائع على الحقيقة ولذا الاصل انه لم يذكر مذهب البعض من جوز كونه مجازا

اشارة الى رجاءه قال الرضي الا انها لو التي بعده بامتناع الثاني لامتناع الاول وقد وقف على حد الله وذكر في الاصل الا

لامتناع الجزاء لامتناع الشرط لا ينافي ما ذكره ما يقال من ان يقع في امر الله لانه قد يكون ان يشار الاول لاشعار الا

اذا الظهور باعتبار انهم والمستبعد الا الذهن لا ينافي الا بما ذكره من حيث الاستئناف وكذا الحكم باعتباره

لا ينافي ما ذكره وما يقال من ان الكلام لشرط لان ذلك من حيث الوضع وهذا من حيث الاستئناف وانما يكون المعنى

مطلقا الاستعمال لكثرته وشيوعه كما صرح به في المطول والاسم الواقع بعده مبتدأ والخبر المقدر وهو ثابت على

ولا مقدر بعدها ولا اذا كان الواقع بعده مبتدأ الكون ان تحقق يا ايها الظهور انه غير شرط بين الحس خبره

محذوف ولا يجوز ان يكون جواب لولا خبرا لكونه لا يصلح خاليا عن العائد الى المبتدأ وذلك اذا ظهور الدال

مع الحذف ولو جوابها وجب وعند الكوفيين انما هو من الالفاظ التي لا شرطية وقال على النفي المعنى المجاز

النفس كالكاشف اللام موطئة اي ممهدة ومعنية للقسم المحذوف وتدخل عليه ويرد ما وقع في اكثر النسخ من تعليقه

للقسم لفظ المصدر ولم يرد بالموطئة المعنى المصطلح الذي يدخل على شرط ما يدخل القسم في جزائه ليصير هو لا سبب كيف

لان الجملة الكون الجواب للقسم لا للشرط مخففة وانه لكن المعنى لا تنبيك والجملة مصدر سببيته الموعود ويسميه الله

بمعنى اليوم والمقصود انهم يحنثوا وقع فيه فظيعة وهكذا اخرته لا ظرف فيه لليوم لا لقصد اهل العظيم قال ابو

عبيدة السبت اخر الايام سمي سبتا لانه سبت فيه خلق كل شيء وعلاوة قطع فاختة كي فيه اي من فيه او

الضمير راجع الى التحريم بمعاده ولا يشبع النفرة وسكون الياء القناة والتجارة بفتح اللام اسم قرية بين المدينة والطور

على ساحل البحر والبحر لوم الالف والصغار والحيتان هناك كان ينتظرونهم كما يدل العلة قوله ورسالهم عن القرية

التي كانت حاضرة البحر الاية وشرعوا الماء ودروع السلاح من معاني الشرع حوت ما كان من وسكان فيه

سمي العلوم شرع الطريق اي اخذه في الارض بالاية وما قاله المحقق الشارح ان قيل الظهور ان شرع من اذى كلي

حين ولا يخفى بعده وقيل جعلوا الحيوان الا كالشارع المشتري انه وليس من العهد والحيتان شرعوا من الشرع الا

الى الطريق اذا حيث بمعنى طريق عجز عنه وكانت الحيتان بمعلوم اي الحيوان الى النوع فلا نقيد على الوجه

ليجد المسيح وتقدم ما معا وقيل كانوا فيه تنون الحيتان الى الحياض يوم السبت ولا يأخذونها ثم يأخذونها يوم

الاحد وقيل كانوا يضعون الحياض وبالفصوص يوم الجمعة ويخرجون يوم الاحد خاسئين من صورة واو

اشارة الى انه حال من صورتهم الى صورة القرود من بقاء اثر الانسانية فيهم من العقل والفهم قال المعنى خاسئين

خاسئين يحتمل ان يكون خبرا بعد خبر وان يكون حالا من اسم كان وقال الرضي يجوز ان يكون صفة للقردة

لو كان صفة لما وجب ان يكون خاسئة لامتناع الجمع بالواو والنون لغير ذوي العلم وليس لي كانت بين

انما كان يستبدل الصورة فقط وحينئذ حال على انه على الكل والمقصود منها كان بالف وقرئ بالاية وذو

حيث اشباه والصورة ليكونوا الا ورد اعدا القردة والحج جمع على قردة مثل فيل وفيلة وخنق وفي بعض النسخ المعنى

وهو ليس بناسب لان خاسئين ليس مشاكلة لانه ليتقدم معناه ودوركردن والصغار بالفتح مصدر صغر كرس

الحجة خوار شدن والطرد الابعاد مصدر المبني للمفعول وكلاهما مشترك مع الحقد وقال الامام قال اهل اللغة

الصاغر الطرد والمبعد كالكلب اذا دنا من الناس قيل له اخسأ اي تباعد واطرد صاغرا فليس هذا الموضع

موضعه وقال كلام مرادا حجة رده وقال انه مخالف لظاهر القرآن والاحاديث والاثار وفي اطلاع ان

وقال الامام وهو غير مستبعد لان الانسان اذا امر بمجاهدة يقال انه حمار وقرد فهو من المجاز الشهور

اذ لا قدرة لهم عليه اي على انه بعيد القسم بحضوره القردة والكاف في قوله كالدليل والقرآن

في الوقوع وما كانه بحركة الحضر زينة قائم حسيرا اي قادر الخيام والحضر بين الوقوع ای المسخ والعقوبة قيل

الا انه الدليل عليها بقوله ولقد علمتم غيره مكلم قال العالمان الحقيقة الا قوة الا يبس حيث قال

على شيء تلك الحصة وهو النفع والحبس منه لكونه من الجن وهو الامتناع عنه ويقال الشكل للتقييد ام

ما قبلها وما بعدها ايا [illegible] ان كلا من جزء المكان مستعار للزمان والظاهر ان ما قبلها عبارة عن الامم

وما بعدها عن الاخرين وكذا العكس كأنه مستقبل [illegible] مستدبر الماضي اذ ذكرت حالهم في زبر الاولين

فاعتبر [illegible] قوله [illegible] على ترتيب [illegible] العقول [illegible] فاسئلين [illegible]

عنه سواء كان على [illegible] الاخبار [illegible] لاعتبار [illegible] الواقعة بسبب [illegible]

وقيل [illegible] اذ [illegible] القول [illegible] الشيخ او لاجل [illegible] الكلام [illegible]

مع [illegible] ولا حاجة الى [illegible] الكلام [illegible] فانه [illegible]

[illegible] على الوجه الذي [illegible] لاعتبار [illegible]

[illegible] من [illegible] وما [illegible]

وقال [illegible] لم [illegible] المركبين [illegible]

يحتمل [illegible] ان [illegible] خلاف [illegible] انهم [illegible] الواقعة [illegible]

ان قوله ولقد علمتم [illegible] فضل الله عليكم ورحمته لكنتم من الخاسرين وقوله [illegible]

الاية عطف على [illegible] الامم [illegible] عليهم [illegible]

[illegible] الاول وقوله واذ قال موسى الاية [illegible]

الايات [illegible] كون الامر [illegible] الفريقين [illegible]

[illegible] من قوله واذ قال موسى [illegible] من [illegible]

[illegible] كلام الله [illegible]

على [illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الشيخ [illegible]

[illegible] الكشاف [illegible] ان [illegible]

من ان [illegible] القول صاحب الكشاف ولم يرث [illegible] الاب [illegible]

[illegible] الاب [illegible] ولم يرث [illegible]

[illegible] الارث [illegible] عن الارث [illegible]

الا بعد يجوز ان [illegible] مع وجود الاقرب ويجوز ان يكون [illegible] من شيء [illegible] بعض النسخ [illegible]

على [illegible] الشيخ السيوطي [illegible] ابن جرير وغيره [illegible] من طرق عن ابن عباس [illegible]

العالية ومجاهد وغيرهم [illegible] الشيخ [illegible] ان [illegible] يكون قوله [illegible]

قتلني فلان [illegible] اختلاف الرواية [illegible]

[illegible] لانه [illegible] كذا ذكره [illegible] وقيل [illegible]

[illegible] وكان [illegible] الواقع [illegible]

[illegible] الاكثر [illegible] ان [illegible] المقتول

والورث [illegible] وهو قول السدي [illegible] القول الاول [illegible] الاشارة ثم

[illegible] وكان [illegible] الحواشي [illegible]

[illegible] المضاف [illegible]

[illegible] تنبيه [illegible] مقام [illegible]

وبيان الاحكام [illegible] الاشارة [illegible]

عطف [illegible] الحكيم [illegible] يكون [illegible]

[illegible] الاستهزاء [illegible] النفي المذكور

[illegible] الاستهزاء [illegible] مقام الارشاد [illegible] الاستفادة منه

[illegible] السؤال [illegible] المراد [illegible]

[illegible] البقرة [illegible]

[illegible] السؤال [illegible]

والجواب [illegible] البقرة [illegible] السؤال [illegible]

[illegible] السؤال [illegible]

[illegible] المشايخ [illegible]

[illegible] السؤال [illegible]

[illegible] الاستعمال [illegible]

الشرح المذكور ۞ مسنة اشارة الى ان الفارض اسم للمسنة فلذا لم يؤنث بالتاء وكذا البكر ۞ لا فتية الا في الفارض
الله ورب خلاف المسان واحدها مسن وجمعهم واحدها المسنة والعشاء والشاب واشابه كذا في الصحاح وفي الكشاف وبعض
الباب اول الصبح والباكورة اول الفاكهة والصفة المذكورة المراد بين المذكورتين والمسنة والفارض قوله عوان نصف بين
ذلك رض وذلك يعني ان يكون مجازا اي حسبها ۞ قال اي الطرماح اوله طبابن كنت احد من ثم دام من بادي الانار عوان
حسان بعرافيه الشيب الا كلا فردا شارح صاحبة الحرب لطوال مشي الصفا في الهوادي في جسم من الكبار وحول القتال
مع طلبته وهي الهودج والمراد انشاد والقتب الضم العون والدواب الراد اذا دابة كلاما من البيس ما يظهر بعشرة فدادة
غيرة ادوات والمراد والمرجح والوشاح فقادر من سادم عرتها وبرمح المحار به ديدة المراد به ما القصا وكشحا
الفرات بجميع عرشه او وشاح الوشاح فان من لونها قسطة الفقر والبرادة كل مع عدم من سرور وخلخال وبجميع على بحر
وبراث وبرين وصوت الخلخال كما من يحيى لباقي وارداد بالشرح يبشر الحسن من طرف الشرب اذ خلعه وطرف كما
على الطول العنق والهوادي اوان الوحش اراد تشبيه انها من اعناق الظباء والجسم جمع اجمة وهي اجمة وهو العوان
جمع عوان وهي المرأة بين المحدبة والمسنة ۞ وعود هذه الكناية بتاء ماي الضمائر المذكورة في السؤال والجواب
بقرة ما هي وما لونها وانها بقرة ۞ يدل على ان يراد بها او فان عود الكنايات يدل على ان الكلام في البقرة الاولى
ثم بجمادا وجراد كذلك الصفات على البقرة بعينها ان يقع تعيينها وزيادة بيانها ما جلت الصفات كما هو شأن الصفة الا انها
تكاليف متغايرة بخلاف اذا ذكر تلك الصفات بدون ان اجراء على بقرة وتسن انها لا فارض ولا بكر فانه يحتمل ان يعود المتقدم
منه يبين الحكم الناسخ المجازي عن الاول امر ما تجتمع امن بقرة فيه تعرف بعينها ثم يعني الحق ما تنفيه عارية عن التعيين
فالوا من حالها وصفتها فوقعت الضمائر للمعينة بعينها ثم فيقينا انه تشديد عليهم وان الحكم للمراد في الاول
الا ان مسنة ولا تكفي منه فانه لم يكن الضمائر راجعة الى امر واحد يحتاج تفسير الا ان يرجع الى تقدير والظاهر من النقض خلافه
ومن انتفائها بما انتم ان ترجع جهة الصفات كونها صفة البقرة كما هو مذهب الاخفش فانه قال ولا وصفت الكثرة بها
ونحن عليه الاكثرون والمصنف الزجاج فيه تقرير بما يرى من الكلام مع البقرة ۞ وبه تأثر البيان من
وقت الخطاب الا عن وقت الحاجة وهم لا ان الا مراد يجب الفور ۞ ومن جعلها يديه وهي باثر الحنفية بعض
ثيابه ۞ من شئ الفرق الا ما حسنة من شئ اشياء باي من عرفها ۞ وبه اصح قبل الفعل وهو يقع
فلان للمعتزلة ۞ قال الشيخ سعد الدين في شرحه من يقول ان الا اراد على الكتاب بالنسخ كما هو الحنفية قالوا الا ان المطلق
يقتضي التخيير وهو حكم شرعي والتقييد يرفعه وقال ان يمنع ان التخيير حكم شرعي اذ لا الامر المطلق انما يدل

ما هية من حيث هي بل شرط لكن لما لم يحصل الماهية من حيث الا في ضمن فرد معين جاز التخيير فيه مقصلا من غير دلالة
اللفظ عليه والا يجاب الشئ الا يعني يجاب ما يتعقد به التعقيد والمراد بالوجوب الوجوب الشرعي ومن الجائز ان
يعاقب المكلف على ترك ما شئ ما يتعقد حقيقته ولا يعاقب ترك القيد ما ذكره الشيخ من الحق في منهاجه
والحق جواز نسخها اي تغير البيان عن وقت الخطاب والنسخ قبل الفعل وان خالف المذهبنا انما المشتمع تأخيره عن
وقت الحاجة الا عند من يجوز تكليف المحال ۞ لا ما ظهر اللفظ اي لفظ البقرة فانه يطلق على كل بقرة ۞ والمروي
اي من الحديث ضعيف وقال الشيخ السيوطي اخرجه سعيد بن منصور في سننه عن عكرمة مرفوعا مرسلا واخرجه ابن
جرير بسند صحيح عن ابن عباس موقوفا ۞ ونقر بينهم بالتبادي عطف على قوله لما ظهر اللفظ فانها كانت
معينة لما عنفهم وزجرهم عن المراجعة الى السؤال ۞ تؤمرونه يشير الى ان حذف كما هو شائع في المتعلق حتى
لحق المتعدي الى المفعولين فصار ما تؤمرون ۞ بتقدير ما تؤمرون به لكن بتقديره فالمحذوف هو العائد
المنصوب واستشهد على شيوع الحذف الا ايصال بالبيت واخره فقد تركتك ذا مال وذا نشب ذا مال ذي
ابل وماشية ونشب المال الا صيبي وهو اسم لجميع الصامت والناطق ۞ او امركم فما مصدرية والمقصد
المفعول كما في قوله تعالى والله خلقكم وما تعملون بمعنى الامر ۞ الفقوع الخلوص في الصحاح وقع البيهقي
الفقوع شدة الصفرة واليه يشير قوله لما شديد الصفرة صفرتها وافاقع الخالص من كل شئ ويقال اصفر
فاقع واحمر قانئ وقع لون المعروف فاشتد باضفة وحاصر فيه ان المراد بالفقوع الشدة والخلوص مما يتأكد
على ان حسنى قولهم اذا اشتد بياضه اشتدت صفرته من قولهم ناصع البياض كما ان المراد منها بالفقوع
الى المطلق اللون وانما بتغيره الاضافة الى الصفرة اذ كان معنى الفقوع شدة البياض مع خلوصه ويجوز ان
بالفقوع الخلوص يكون بعشر الفقوع بشيره الملازم او بالملزوم الاخير الشدة ۞ ولذلك يؤكد بها في
الصفرة بالفقوع اشارة بذلك الا ان يستعمل فيها لون في الصفرة من الا مراد ان يقع في القاموس كل اصبع
احمر فاقع من بياض او غيرها على سبيل المجاز لم يرد ان شئ تركه لصفرة بعينها وهم لا نزع كونه ايضا
بالاجارة فاسد اذ ليس معنى الفقوع مستفاد من صفراء كما في نحو جمعه ۞ وفي اسناده الى
ان يكون في ما كما هو الظاهر ويجوز ان يكون مبتدأ مقدما عليه خبره ۞ للملابسة يعني ان الاسناد مجازي
باعتبار تلبيسه بما من جهة الحلول فيه ۞ كانه قيل صفراء اي يعني ان صفرة فاقعة وصفراء فاقع لونها
سوا انه يكون ما تأكيد وتشبيه اذ كرمن جنس الفقوع الذي ما هو من صفات الاصفر صفة اللون الذي

هو الصفرة ومنها ربما ان لون الصفراء في الراجح هو الصفرة وان لم يرد بالفظ الاطلاق فها هنا وجه ذلك حسب ما

من حسن هذه هذه   قال الاعشى في مدح قيس بن معدي كرب كما سيذكر ومنه صفرة ومنه حال ...

حاشية من الممدوح والركاب الابل التي يسار عليها واحدها راحلة من غير لفظها واولادها اصفر وتشبيهه

تفرع ان معنى صفر سود الا ان التشبيه بالزبيب ... في لسان العرب الصفرة ... بعض انواع

الصفرة ... كالزبيب ... ان ... وبالزبيب ... اولا وجه

العطف ليفوت ... لانه ... ووصف الركاب بالصفرة ... من الالوان ... الالوان

ووصفها بكونها صفر الالوان كالزبيب ... كالزبيب ايضا   وجه نظرا ... الصفرة ... ذلك

... ولا ... في الصفرة الحقيقة ... الصوغ هو ... الصفرة ...

ذكره بالصفرة بمعنى السواد ... انه ... الصفرة ... في القاموس ... الصبغ

... حيث ... الاختصاص   اي ... من حيث ان ... الشيء والسرور ... كثرة ... المحققان

والسرور ... السرور ... من ... الحقيقي ... عدم ارادة ... عند ... من ...

... من السرور ... الحقيقي ... اي ... من ... اثره في القلب فقط من غير حصول ... ذلك

ان السرور ... والفرح ... السرور وهو ... كذلك ... السرور ... وجه ...

اي اثره ... الفرح ... والشر ...

ان الله لا يحب الفرحين ... فرح ... السرور ... السرور ...   كرر ...

الاول اي اعادة السؤال عن الحال ... لانه ... السؤال الاول كان في السؤال عن حال البقرة ...

وما سبق من حال ... البقرة   و... ... الجواب الاول ...

السؤال ... الكشف ... لم يحصل البيان التام   ...

كرر السؤال لانه ... فلما ... ان البقر ... تشابه علينا   ... اسم ...

اسم جنس ... البقرة ... المذكر ... الشيء ... البقرات ... البقر ...

... الالف والتاء ... البقر ... المعنى ...

... التذكير ... بالتاء ... ...

... تشابهت ... ثانيها ...

... وجه ... بعض الصفات زيادة ... اول ... ...

سقطت الهمزة ... الوصل ... ان البقرة ... تشابهت ... تشابهت ...

تشابه ... لفظ البقرة ... ان البقرة تشابهت ولا ... الوجهين ...

البقرة ... بالتاء   ... تشديد الشين ... الماضي ... المضارع ...

... التشديد ... المضارع ...   لو لم يستثنوا ...

لو لم يقولوا ان شاء الله ... لما تبينت ... في النهاية ...

... الابد ... اي ... الابد ...

... المعنى ... الدنيا ...

... لانه لا ... الى الابد ... الذي ...

على ان الحوادث بارادة الله ... الذي ...

... الاشارة ... ... الحصر ...   ...

الشرط ... انه تعالى ... فلا يكون ... الله ...

... على ... اذا ... انه تعالى ... يامر بما لا يريد ...

... الامر عن الارادة ...

... بان ... ان ...   ... الارادة

... ان ... الشرط ... الاستقبال وتحقيق ...   ثم ...

هذه ... والاكراب ... ذكره ...

... اشارة الى ان لا ... قال الرضي ... لا بمعنى غير ...

الاسم الذي بعده ... ولا يكون ... الكلام ... خبرا ... المعنى ...

... الا ... صورة الحرف ... الصفة ...

لا ... بمعنى غير   و لا الثانية مزيدة لتاكيد الاولى ... بعموم النفي

... ان يكون ... الاجتماع ... الزيادة لازمة ... تكرار لا ... البقرة ...

العوام ... والاناث ... التشديد ... الرضي   صفة ذلول

اشارة الى ان هو من يعني للمنفي فيرجع الى العطف الا الزيادة لتأكيد النفي وفيه وقع لما ذهب اليه البعض
كون ... الحال كالة الكواشي لا ذلول مثيرة وساقية قال الزجاج معناه ليست بذلول ولا
مثيرة في الارض ولا ساقية حرث هذا المقصد من جهة توقف على الاحتياج بينه على اشارة اذ فيه لا
والفرع سعادة اشعار الملزوم باشعار اللازم لا ذلول البتة فلا تقتضيه والخبر محذوف والجملة صفة ذلول
وهو نحو ان يوصف بالذل ويقال انها ذلول بطريق الكناية الذي هو من البلاغة وطريقتهم المالوفة
ان اذا قيل لو كان مكان ليست كما في الكشاف البقرة موصوفة ليست وردت صفة الصفة للموصوف فلا يكون
مكانها لم يكن موصوفة به فهذا نحو قولهم ... الحسنة المحمودة والكرم وقيل ان الاول ان ... القطرة
صورة لا كانت ... اللبس ... مورد ... عبارة الرضي حيث
قال ... لولا ... كث ... كقولك ان ... حيث هو مكانه الحقيقي فهو كناية
نفي العجز ... على الطريقة المذكورة من الانتقال من اشعار اللازم الى اشعار الملزوم وان اريد
من ذلك كان كناية من كمال ... وشجاعته ... اذ لم ... قرينة ... الايجاب التاثير كما
كان ... كمال ... وشجاعته وكان ... صفة ... البقرة ... ظرف ... وان ... المعنى كما
وان كان طريق الاشتغال ... ومعنى ... واحد ... الا ...
سقاه واسقاه في النهاية يقال سقاه ... واسقاه ... العلوم قال ... بمعنى سقاه
وبها لغتان وقال الاصمعي ... قال الخليل ... قرب
البقرة ... وقد جاء القرآن باللغتين جميعا قال ... وسقاهم ربهم شرابا طهورا
وقال تعالى لاسقيناهم ماء غدقا ... لسقيه ... اسقيناه ...
جعل ... وهذا ... القراءتين ... قراءة ...
... من ... الكلام ... تيسيرا او ...
وتكثيره ان اريد ... او ...
لسقيه لا ... ان ... اي ... وصف البقرة ...
... ان ... كما قال بعضهم ان ...
كفر ... ان ... او ...

... لا ... ترتيب ... الاوبار ... وبيان ... ما عليه كالازمة وتركها ...
قيل ... جعل البقرة ... من البهائم انهم كانوا ... البقرة والجاموس وجب ذلك ...
... لقوله تعالى واشربوا في قلوبهم العجل ثم ... اراد ... انهم ... ليكون ...
... هذا اذا كان المامور ... البقرة كما في الكشاف من عطف قوله وما كادوا يفعلون
بيان حالهم ... سوالهم وتعنتهم ... الوجهان ... اختلاف الاداة
... ان ... بيان حالهم بعد ... سوالهم ... المامور ... بقرة ... وان سوالهم كان
... ولا ... الا ... اي ... كبر ... اي ... الاكبر ...
اي ... والسوام ... اسم ...
... مطابقة الماضي والمضارع ...
... ولا ... لا ... كان ...
لاختلاف ... الوجهين ... اختلاف الاعتبار
بانهم ... او ... اي ... خطاب ... اي ...
... وكان ... من ... هذا ...
... اي ... من الاختصام او ... المعنى الحقيقي وهو ... الاختصام
... مع ... الجمع ... من ...
اي التخاصم ... الاشارة الى ان ... ان ...
... الكشاف ... على ... الجمع ... العصم ...
... الكشاف لان التخاصمين ... التخاصم من ...
في ... التدافع ... المعنى الحقيقي ...
بالاختصام ... التدافع ...
... لا ... الاول لا ... بعد ...
... قال المحقق ... من ...
حيث ... لانه ... تقييده ... تقييده ...

الطرح عليه نفسه بعد مطروحيته دائماً لا آخر لانه لا بعد مطروحيته او شبه المطروحيته واقع ارشده بقوله
الشيطان والتدافع بين ذاتيهما وليس الابانة فرده بل طرح للسببية اذ طرح النفس من احد الطرفين كان
للتدافع ولا حاجة الى اعتباره من الطرفين مطرده والمعادة فاعتبر اسم الفاعل على المستبدا
الحكم ثم قرره من ان زيدا قائم ثم قرب من زيد قائم في المعنى كما يستقبح قبح ذلك
بقيه ان كمال التعاقل لا ينفعه اي بعض كمال اجزاء المتعلق على طاقة صفة الوجه الباقية اذ القرآن لا يمل
منهما والاخبار بصفاتهم والاضمار ان الحب والعيان وقد اشتق المرء باصغره والحديث المعين المعاد
المطر من الالستين في احد شكل ابن آدم على الاعجب يقال انه اولاء يخلق واوفرا كذلك يجمع
المرء جعل الخبر نفسه بقية تحصل المشبه وتعيينه تشبيه الموعود بالموجود والخطاب مع غير
في شرح قول المكاكي ودعوى الخطاب ان يكون مع معين حق العبارة ان يكون المعين يقال فاطلبه وهو الخطاب
والخطاب معه وغاية ما وجه به ذكر مع المشبهين الخطاب معنى الكلم يقال تكلم معه فمعنى عبارته ان الكلم تقول
كذلك الا مع من حضره في حضرته او وقت النزول لان عرف الخطاب في قوله كذلك ليس من هو خطاب
من مع الكاتب وسمع هذا الكلام لان والاحيا اعظم يشتمل الا ان مشاربته ان كان اهل بكل من
الاستماع فيه فهو لا رفيه ذلك لاولياء وبدل عليه قوله ويريكم في القدير الاول لا من يقدر القول
الكلام بما قبله وينظم بخلاف في اذا كان الخطاب لمن حضره من الرسول لا شيطنه بين من يخرج من الانتظام
وهذا حاصل ما شرح من المفتاح ومنه مستغنيا عنه الا حين كان الكاف في ذلك للخطاب الان وهي الاول كان
القول معتدا اي وحسابا لكنه يكفي انه المقرر ... قيل ان المراد من عرف الخطاب معروف بينهم في كان
الا انه لكنه وفي ... والحكم الا انه افرد بارادة كل واحد تصد التحقيق يشيع الخطاب اسم الاشارة
الخطابات كانه في قوله فلا ولكن حتى لمستكم وقوله ثم عفونا عنكم من بعد ذلك وقوله ثم رضيتم من بعد
فان الخطاب بكلا الخطابين منهما واحد والا لزم تعدد الخطاب في كلام واحد من غير العطف والتشبيه
عقولكم فتعقلون تنزل منزلة الاوزم والمراد من البعض كاله وذلك لتغير ورده المعقول محسوسا اوفقلو
فيعقلون لكنه انما يعقل معناه لما فيه من القرب لما ان البرهان او الواجب وهو ان
عما يركب الحس حيث لا ان المستقيم يركب من كل ... وشهد عليه بالاجماع ... في التشبيه على بركة البر الذي
وان من حواشي عطف على بركة والقرب عطف على الخطاب مثلا اي بما دون جهة نقاره والمقطاة قوله

وان الكثرة او لا يبعض قوله الحسيرة من ضرب مثل ... من عرف الهدى عنده والحس الصوفية ...
في الحديث من عرف نفسه فقد عرف ربه وهو النفس الامارة بالسوء قسم الى قوله المطلب العلم الهدى عنده
الى حين حسبك ... عبارة عن الجهل بالمعارف والعلوم ... شرط العجب الاشرة على وزن
الحرص ... والحسبان بالكسر والقصر او الفتح والمد وحيد القوة مصدر قولك ... المحسبة
وحسبان كما انه في القاموس الحبس لما يتخذ من الحروف ... اي الخلع مستعلى التقرع وشاة
اما استعارة من ... بعضها او حسبه ... المعارف الالهية والعلوم الحقيقية
عما يكشف اي يظهر ويكشف عالم الملك والملكوت واللاهوت من المستدرك ... والقراع ...
الاوهام المتعلق احكام الغايات لا لد المجردات مثل هذه اي شهرت حالة عظيمة ومن الاكابر
تسوده المجاز في اما الا يجري فيها لطف المعنى فقوله ثم قست اما استعارة ... او كلا
وثم الاستبعاد والصورة الا قرار في الزمان ... ثم قسوا من بعد ذلك ومعنى الاستبعاد انه لا يشتمل ان يرجع
لمثلها بالعدد كما في قوله ثم انتم تمترون لانه يقع بعد التشبيه كما في قوله ثم كان من الذين آمنوا
المتبين فيه هذا قوله ثم قست اي عطف على قصة واذ قتلتم نفسا فادارأتم الاية وقوله كذلك يحيي الله الموتى
جنسها ومع ان الأنه عطف على مضمون جنس القصص السابقة والايات المذكورة ... مثل الحجارة او هي كالحجارة
التجنيس عطف انه عطف ولا يمكن ان يعطف المفرد على الجملة الظرفية وان كان متصلا كالعدية هنا مخالف
في العالم من انه اما شبيها بالحديد لان المحدد يقال للمتشبهين في تعين لها وقد لان الحديد لداود عليه السلام
لا يقبل فقط وهل الوجه ما ذكره ... لان المشبه يعلم غيره الاضطرابات المذكورة فقوله وان من الحجارة
لبيان الا شديه كان شديدا ... وقيم المضاف اليه مقامه فاعرب باعرابه وهو الرابع ... قراره
اي قراره ... بالمشبهة ... فانه اشد من المبالغة لانه يدل على الزيادة بجوهره
التي هي من ذلك ... فقط والدلالة على شدة القسوة من ... الا شراك ...
والحجارة والصورة ... على زيادة القسوة ... التقرب من ان يتم انه كان شديدة محمودة
القسوة وكونه محسوسا ... على القسوة بحسب المعنى كونها ... عن نسبة ...
... على ... اي ... للاشد
يعني ان من عرف ... شبهها بالحجارة اي ... فيكون ... هو ... ان هو البالغة

عدم الانتفاع من الحق او تردد والتشبيه فيهما فهو متعلق بالحجر والقرية حالية اتباع والفرد ملتزمه وقد صلح عنها للحجارة
انما هو اشد لكون حالها كذلك لا باعتبار جسم الجسمين والقلوب فانه يجسم او تردد فهذا قوله من عرف حالها
اشارة الى ان القسوة المستفادة من الفاء وقد فهم للحجارة هو بعقب التشبيه في الذات للاستعارة والايجه
الواقعة الحال فتشبيها بالحجارة ولا يحسن جعله باعتبار تشبيه حالها بالقسوة فلا وجه لما قيل ان الظاهر معنى كونه اشد
الاستعارة والا لم يجعل من هذا الوجه لانه لا يصح ان يكون مورد ثم قست قلوبكم استعارة بالكناية او ليس استعارة القسوة
مشعر بعدم التشبيه للحجارة بالقلوب واما ما قيل من رد انه لما رد الاستعارة المشبهة الا لكنية فيها ان هذا
يتم لو كان ذلك التفضيل المصنف كما ان يقول انه تشبيه او ما هو اقسى منها معنى لو انشد منها معنى فهذه
المضاف وهذا اشارة الى حسنه وانه الوجه الاول فالمعنى شبيهها بالحجارة او بقول هو اقسى منها تقليل
او نقول دون ما للحجارة مع ما عطف عليه اعتراض من قوله ثم قست قلوبكم وبين الحال حسنها وهو قوله وما الله غافل
عما تعملون للبيان سبب التشبيه فقوله منها للحجارة فاعتراض بما لا بيان لسبب كما في قوله فهي كالحجارة
واحد لا وصول لصفون انه تكرار وجه حق حالية التشبيه بالحجارة وهو عند ارباب الذوق او المعنى التعقيد يتفجر
ينبع يراد الا بالحجارة معنى قوله ينبع بدلا لان المراد من قوله يخرج من الماء وهو قيل كحبث يعبر عنها
ويتفجر منه الانهار عطف على قوله ينبع ولذا ترك كلمة منها المذكور في الاية للاشارة الى ان الاشارة وقوله
وان منها لما يتفجر منه الانهار لان المعطوف بيان ان اثر الحجارة والمتفجر صفة للانهار مسند اليها والكلام في تعلق الجار
بتوسط كلمة منه الا ان ترك لتصريح به في الاية لما للتفجر عليه دلالة وجعله على كان وذلك قد كررناه اختلاف تصحيح قال الامام
والمعنى ان من الحجارة لما يتشقق فيخرج منه الماء الذي يجري على كونه منه الانهار كالانهار الا انه يبكي الماء الذي
الجري يتشقق بطن الارض فانها اذا اصابت وكذا بذلك على المدى كثرة عظيمة وكذا شق الارض صلبا الحجر يجري نهرا
ان شق وتشقق كما البكاء او وسعه الانهار فيه تقدم فيستمع ما الماء منه يتفجر منه الانهار اشارة الى ان الشق انواع
واسناب لا سوء بالقرينة تقدمهم وقد يخرج منه الماء فقوله يتفجر منه الانهار دون الاية على خلاف مقتضى الكشف
وترك بيانها لانه حسب في السياق كل ذهب ممكن وفي عندي انها على حسب التعريف بيان التشبيه كما بين اولا
علوها الى ما وراء على الحجارة التي حيا بها تحيرا او تشبيه منه عظيمة من تفجر الانهار ثم على الحجارة ما زاد عليه
متعقبة بعد كل وصف قد بوب مثلا اشد قسوة من الحجارة لا انها لا تحبث وهي عليه سعد المفضل المقترن
وبها وكزة اظهر منه ذكر يتفجر الانهار وخروج الماء وترك فائدة الهبوط فقال الطيبي ان الامر وارد على وزان ذلك
الرحمن

الرحمن الرحيم هذا ارتقه التهيم دون الترقي وهو نحو سحاب جسيم الا نخالات انقياد المالا وادا دنية
الا ان من حشية اذ ليس الا خال التشبه فهو اما حس انقياد وعمود لا نيش وهيط على انتزاع ولا قال يرق
بياري على للحجارة عمود للسيئات لكان من نوع يتعلم الا فعال العلوم والتفرقة بينه وكره اشتقاق الاه
شدن والضم ماخوذة في جوهره وكثرة تشبيه ما دون نبات الشيعي والمراد به الاثمار الماء والكثير الذي يجري فيه الانهار
كانه كلام الامام الا ان حذف المضاف او ذكر ابن جرير ارادة الحال او للاسناد المجازي كما ذكره البعض قوله
يجري من تحتها الانهار وهذا لم يعرض بينهما ومن بعد منها والحقيقي وهو انه لا يجمع لا بمعنى بينهما الا الانهار
لا تبين معنى التصور ان يعلل الحجر ويحيى منه الانهار على ان الحجر المجاز حيث بمعنى بهذا الخبر وفصلا على كونه
انهارا والخشية مجاز عن الانقياد اطلاقا لاسم الملزوم على اللازم ولم يحملها على الحقيقة بسبب تشقق العقل المعروف
لان الهبوط والخشية على تقدير خلقهما لا يصح بيانا لكون الحجارة في نفسها اقل قسوة وقيل هو وهم اذا تشبيه عن حالها
للمكلف بطريق النهاية والاشتباه ولا يصح عليه بما على طريقة التفسير والا لحجارة الحجارة ومنه ما الا نهر ان كونه
فلا وما عطف على الحقيقة والجواب ان المراد فيشبهها شيء من الحجارة لتتبعها اثار الذي يشق ويخلف الا عظمة
قلوبهم فانهم خبير وهي اثار الذي يشق به ويخلف به وما قيل من ان ما زاد من الايات ما يعم الجنس للحجارة
الاثار في ان ارادة بها الانشقة الا انه لا بحسب الصدق فسلمنا تجمع وان ارادة حقيقة الا جاز منسوخ والا لا كشف عنها
الاثار وهي انه حتى من ان تبعه ومنه الخوف لكونه ايا انه اضطرارا وجه على ذلك وان قوله العقب لما ينقاد
الواحد بعينه ولذا التعرض لسبب المقرانين كانه قيل ان لم يتبه لما لسان ولو لا الامر الغاسية قلوبهم حافظ الاحكام
محصن فيها فهو مجاز لهم علمها في الدنيا والاخرة بيان اي التحاشية ضيا الا بعد اي قوله ان يؤمنوا
ويسمعون وفريق منهم فيكون في قوله يعلمون الشمات من الخطاب الى الغيبة والمكذب تقديرهم فتنبيهم عن قراءة
وفي بعض النسخ بيانا الغيبة كانه وهو سهو لكنه للكلام القراءة ولان الخطاب جاز في الاسلوب البابع
قوله ثم قست قلوبكم لا معنى لقوله هنا الا ما بعده ولا ما قيل منه هنا الامر انه تطمعون بان يكون الخطاب تعلق
المؤمنين وحده الامر فيه لا وجه لذكره هنا المؤمنين حيث ينسب ولبيان حال اليهود والذي يكون قوله وعليه فلا
محصنا بقوله الغيبة فلو احتج الا كفار على ذكر قراءة الخطاب وترك قوله والبيان فوقه بيانا الا كما هو دابه
فتطمعون الاستفهام للانكار التوبيخي او للاستبعاد والتحضيض عطف على قوله ثم قست قلوبكم او على مقدر اي اتسمعون
قلوبهم صالحة للايمان فتطمعون انه ان بعيد قولكم اي الضمير مفعول يؤمنوا او الايمان بالغير اللغوي والمعنوية

١٥٠

بالعلام يتضمن معنى الاقرار والاستماع كأنه قوله تعالى فآمن له لوط اي صدق واقرار وكون المؤمنين بايديهم عن
ه او يريد يؤمنوا لاجل دعوتكم فيؤمنوا منزلة اللازم والمراد به المعنى الشرعي واللام لام الاجل يعني اليهود
نصير يؤمنوا والمراد باليهود المعاصرون للرسول لانهم المطموع ايمانهم والمذكورون بطريق الخطاب فيما من قبل
المقدمة وهي قوله يا بني اسرائيل المتوارثون ثم تقدم ذكرهم لا الجنس ليصح حمل السابقين فريقا منهم اي بعض وقع ذلك بعد
المضاف كما اشار اليه بقوله من اسلافهم بدون ارتكاب ذلك الحذف طائفة من اسلافهم في الغرض
لا يخفى معنى الرجل اليه والاسلاف جمع سلف كجمع سالف من السلف فيجتمع بين من سلف بمعنى كذلك
كنعت محمد فالمراد بالاسلاف هنا من هم في الدين وحسابهم الذين كانوا في زمن محمد عليه السلام
لانهم الذين حرفوا نعت الرسول ووصفه كما صرح به الامام والتحريف تغيير الكلام وتقديره بالاسلاف
والسكون ونحو قطع الطمع عما هم لا تصحيح قوله فريق منهم كلام ما المرجحين الباقين في التصحيح
عطف على الجزء المنصوب يحرفونه فالمراد بالتحريف تغيير المعنى والاسلاف بعد من هم مطلقا فان التاويلات
في التوراة وقع من الكافرين والماضين وقيل هو من السبعين الذين اختارهم موسى سمعوا كلام الله
والواسطة كما سمعه موسى والتحريف الزيادة فيه افتراء والاسلاف الذين كانوا من زمن موسى عليه السلام
فان السماع فيه من غير واسطة والتحريف الشرعي لا يخفى ان فيما افترى وانما يعتبر ففاده وجه على الاولي
والعصيان والشبهة لا يتعاطاه ولا انهم وارادوا لا مر غير الوجوب على معنى فهموا ان شيئهم لا يعقلوا
المحقق التفسير ومقصوده بان هنا الكم فهم الفائدة مع علمهم الامر غير الوجوب ولا يلزم كون
من الاستطاعة والمشاة والفساد وهم يعلمون انهم مفترون مع تقدير المفعول توهم
بعد ما عقلوه وفيه كمال ذمهم حيث بين ان انهم حرفوا الكلام وهم يعلمون انه غير مراده ومعنى الآية
يتضح من ذلك فيه معنى قيام ما هم على التحريف حصول الياس من ايمان هؤلاء والمعنى الاول نظرا الى الوجه
والمعنى الثاني الى الوجه الثاني اعني قوله وقيل هؤلاء السبعين فما ظنك بسفلتهم وجهالهم انهم اسوة في اعتقاد
الاجل من احبارهم فاذا كفروا ثم يقابل من هم اشارة الى ان المراد التشبيه في الدين والشرف لا الزمان
وانهم ان كفروا وحرفوا اي اليهود المعاصرون فلهم سابقة في ذلك لان اسلافهم الذين كانوا من
وصعوا الكلام لا واسطة فصار ذلك كيف يطمع ايمانهم ما لهم سابقة ففيما اذا سبق الناس يعني منافقيهم
حمل الكشاف ضمير لقوا اليهود وعلى المؤمنين ان يؤمنوا اكثر وجعل ضمير على المنافقين او على حذف المضاف

٦٠

١٥٣

فجبر التقرب انه كونه انما تلقوا الصحة فاصل الشرط والجزاء مراعاة لجعل الطمع على ما قوله واذا لقوا الآية
الحال معطوف على قوله وقد كان فريق منهم وانما جعله معطوفا لان قوله يسمعون مع قربه وعدم
الحذف لكون الضمير راجعا الى فريق لان هذه الملاقات والمعاودة والتحديث الا المنافقين او غيرهم
بحمل الفريق الماضين المحرفين اي الذين لم ينافقوا منهم على البعض الذي هو خاص خاص غير المنافقين
احسن وادوم في مراعاة النظم حيث تحقق من الشرط والجزاء يا من لم يرى التبع مجاز من السبيين والاظهار كونه
لانه اصل او الذين نافقوا عطف على قوله الذين لم ينافقوا وكون البعض الذي هو خاص عبارة
المنافقين لا مرد وكون من وضع المظهر موضع المضمر غير الحسن عاتبين اي معاتبا من الذين لم ينافقوا
فيما فعلوا من المنافقين اما بالمؤمنين خلقوا لهم امنا وانهم مؤمنين واما بالعتاب فما اظهروا التقليب وعدم التعليم
شرع معنى كان يستبين ان يقع ذلك انكارا ومعنى الكلام التحديث في الزمان المستقبل ليحاجوكم
تفسير للآية وتخصيص هنا لا لان ضميره راجع الى ما فتح الله لا الى ما انزل ربكم والقول انما محتاج ان لا ينقع الآية
عنده ولا وهذا الوجه ينبني على حمل عند ربكم به لا ما كما صرح به الحكم في منهياته وكون عند الله معنى
وحكمه ومعنى كونه به لا منه ان حاصله الذي هو ما بين بعضه بدل منه الا بدل الكل من حيث اسم الفاعل الاول
الاشتمال ان حسنه مصدر وفائدة بيان جهة الاحتجاج بما فتح الله فان الاحتجاج به يعترف وهو معنى كلامه
ليحاجوكم كونه كتابا اي يقولون انه مذكور في كتابه الذي تجمعه واليه اشار بقوله بما انزل ربكم في كتابه
التعليق الوصف بشعر بالحيثية بما ذكرنا ظهر وجه الجمع بين قوله اي ما فتح الله عليكم وقوله عند ربكم والفرع
لا يصح جعله بدلا لوجوب اتحاد البدل والمبدل منه في الاعراب وهنا ليس كذلك لكون الثاني ظرفا والاول مفعولا
بالواسطة والا وقيل من هنا مال ان المحاجة بما فتح الله عند الرب كما ان المحاجة بما في كتابه فالاكثر وجه الجميع
به وعند ربكم فيه ان ما فتح الله وما في كتابه واحد فيلزم ان يكون المعنى الكتاب جزء من الكلي وهي الاشكال
كما ذكروا وقيل عند ذكر ربكم بحذف المضاف والمراد بالذكر الكتاب وجعل المحاجة بما فتح الله باعتبار انه في الكتاب
محاجة عند الكتاب تجوزا او بين يدي رسول ربكم حالا من ضمير ربكم في منهياته وفائدة الحال
كون الاحتجاج بما ثبت عنده تعالى وان كان ذلك مسندا الى كونه بما فتح الله عليكم او بين يدي رسول
ربكم لا يحذف المضاف وجعل المحاجة عند الرسول محاجة عند الرب تجوزا او عند ربكم يوم القيامة يعني
الوجوه السابقة ان المراد المحاجة في الدنيا وهو الظاهر لا دار المحاجة والتأويل في قوله عند ربكم في الاولى

انما المحذور [illegible] ظاهره وجعل المحاجة في الآخرة   وفيه نظر اذ الاخبار لا يفضي الى المحاجة اذا الاخبار اما يخلو
لا يطلع المؤمنون على ما يحتجون به وهو حاصل لهم بالوحي او يسكون المحتج عليهم طريق الى انكار كون شيء منه
في التوراة وذا لا يمكن عنده تعالى يوم القيامة وايضا غير مستبعد من المنافقين ان يعتقدوا ان الاخبار في
محاجتهم يوم القيامة فضلا عن اهل الكتاب كيف يعتقدون ان في الكتاب المحاجة في الدنيا بما في الحكم كونها
عند الله يوم القيامة عند الله ومن في الاعتقاد منهم بان الله يعلم ما انزل في كتابه وكذا ما قيل ان المراد ليحاجوكم يوم القيامة
وعنده المآل [illegible] وتحكم [illegible] على رؤس الخلائق في الموقف فليس من الغرض [illegible]
كمن ثبت على الانكار فكان القوم يعتقدون ان ظهوره [illegible] في الكشاف فضيحتهم في الآخرة [illegible]
بالحكم [illegible] مع الاحتجاج [illegible] ان الافحام [illegible] لا بما فتح الله عليهم على [illegible]
في الوجه الاول زيادة التوبيخ [illegible] المحاجة   اما من تمام كلام اللائمين [illegible] عطفا اما على [illegible]
لافادة ترتب [illegible] على [illegible] لا يعقلون [illegible] مؤكدة لانكار التوبيخ وكذا
الحال لكان خطابا بالمؤمنين ولذا قال مستقلا بقوله فتطمعون   يعني هولاء المنافقين [illegible] اشارة الى انه
ليس من تتمة كلامهم بل هو جملة معترضة والاستفهام منه للانكار مع التوبيخ [illegible] اهل الكتاب كانوا [illegible]
[illegible] والمقصود بيان [illegible] ثم يعقلون [illegible] مع علمهم [illegible] الاشيا او فيه اشارة الى ان
[illegible] ومعانيه عطف على الكلم [illegible] على وهم   ومنهم
[illegible] الكشاف على [illegible] كان فريق منهم [illegible] وقوله واذا لقوا انا عطف عليه [illegible]
يسمعون في الاول [illegible] الاثنين [illegible] المسيح عن ايمان اليهود [illegible] انهم [illegible]
[illegible] وما نقلوا من اظهار الحق [illegible] منهم [illegible]
[illegible] وهذا لا يوافق ما ذكره [illegible] قوله واذا لقوا الذين آمنوا
عطفا [illegible] قوله واذا خلا [illegible] اليهود [illegible] ومنهم اميون عطفا [illegible] المقالة
[illegible] المذكورة [illegible] المنافقين [illegible] قوله [illegible] بما فتح الله عليكم فان المحاجة
والفتح [illegible] ذكره [illegible] معنى الآية لكن [illegible] قوله فويل للذين يكتبون الكتاب
[illegible] يسمعون كلام الله الآية [illegible] قوله واذا لقوا
الذين مع ما عطف عليه ومنهم اميون [illegible] المحرفين

وهو الاظهر [illegible] قوله واذا لقوا الذين الآية [illegible] ذكر وجه المحرفين   جهلة لا يعرفون
الكتابة وهذا موافق لما في المغرب من ان الامي من لا يكتب ولا يقرأ منسوب الى ام العرب الذين كانوا لا يقرؤن
ولا يكتبون [illegible] الامي [illegible] في بعض النسخ لا يحسن الكتابة [illegible] الكشاف وهو لا يناسب قوله لا يعلمون
والكتاب على الوجه الاول مصدر كتب كتابا واللام للجنس [illegible] اسم بمعنى المكتوب واللام للعهد [illegible]
[illegible] حيث هذا القدر من معانيه   [illegible] الاجمال [illegible]
ليس من الكتاب [illegible] الا ما يقرؤن [illegible] ولذا قال وقيل الا ما يقرؤن
[illegible] العام على [illegible] لخصوصه [illegible] الكل منهما [illegible]
والمجاز   [illegible] الاماني [illegible] اي او ليس [illegible]
[illegible] ولذا [illegible] الاجمال [illegible]
[illegible] القراءة [illegible] الكتاب [illegible] اول [illegible]
[illegible]   ولا يناسبه [illegible] الامي [illegible] من كتاب [illegible]
[illegible] من غير علم بالمعاني [illegible] ولا يقال [illegible]
[illegible] الكتابة والقراءة [illegible] وقراءة [illegible] وروي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible]
ليس يحسن ان يكتب [illegible] محمد بن عبد الله   [illegible]
ومن قال انه [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible] او لعله [illegible]
[illegible]   [illegible]
سلام عليك [illegible] يعني [illegible] السلام [illegible]
اليهود [illegible] عليه السلام [illegible]
[illegible] التوراة [illegible] الشراكمل [illegible]
[illegible]   ولعله [illegible] اشارة
[illegible] صلى الله عليه واله وسلم حيث قال روي [illegible] ان رؤس اليهود كانوا
من التوراة [illegible] صلى الله عليه وسلم [illegible] من عند الله [illegible]

اذا بسط سر شه واشاره مرمه لا يعرفها الا الراسخون في العلم وذلك لحكمة الهية وقد قال العلماء ان الكتاب نزل
من السماء من بعض ذكر البيني لكن ما شارات وكان يتحيلا بعدا لا يعرف عما هو كلمة ثم ازداد وذكر
جعله من لسان الى لسان من العبري الا الاسرافي ومن السرياني الى العربي وقد ذكر الجوهري الفاء من التورية ...
اذا اعتبرتها وجدتها دالة على محمد ونبوته عليه السلام تبر من عرفه الراسخين في العلم على وجه الكلام ان ...
ان ما كتب ابهم تاويلات محرفة وانما قال بعض لعدم الجزم ما ذكره رواية وانما ما نبذه بمجرد الهدايه يعني الحرف
ان حلت ما موصولة فيبان لها وان جعلت مصدرية فتقدير المفعول كتبت وكذا الحال في قوله يريد الرشي والغاء
نه قوله فويل مستقيم في الجمع في قوله فويل لهم يكتبون الكتاب الا من حيث ان الحكم بثبت الويل لهم ضمنين بما ذكر
ايضا فهم مبنيا على التعليل بالوصف من غيره دالة على ان ثبوته الا يحجج بمجموع ما ذكر ولا بكل من الامر فنين ذلك
فويل لهم مما كتبت مع ما فيه من التشخيص بعلة لا يحجج في هذا الاجمال لتشخيص من الباب الثالثة الوعيد والزجر
شان الحرف وحسن الفاء ونكرار الويل حيث وراث في الية واحدة ان اليهود جنوا ثلث جنايات بعد علمه
والاقرار على نفسه وارشوه ونحوه ولكن جناية بالويل اشنى ويسمى جنس الفاء وقوله فويل للذين يكتبون
الكتاب بايديهم ثم يقولون انه المعطوف كانه فويل لهم يكتب لا يدمن الرحل هو فيحمل به الدعا لكن لا يعلم
باوجه اياد والفاء في الثالث وقالوا لن تمسنا النار قيل انجعله حالية معطوفه على قد كان فريق منهم والاوجه انما
لو دام مقالوا اعين اوصه بالتحريف وكتب الشيء لا ان وقال ايضا لا اعين واحدا بالرجيح جنس الجبن البدكرية
قوله فطمعون الا قوله وان خشية تقتا وتعامر لين وذكر الستطراد بين الجيشين المعطوفين وقيل عطف على
قوله وان يسمع عطف قصة على قصة لكن بركت اذ يهمه وايراده في السابق والاحتج لما فيه والمسالكا لطلب لاي
عن الاعتبار الطلب بمعه سواء كان داخلا في معنوه او لا فانه لا ان في الاصل المس في ابيه على في الصحاح وليس ذكر
ولمعه من الجرم بالبدء قول اورد الكاف لان معناه مجرد الطلب دعا يحتمل فاور دعليه قوله تعالى او المسهم النار
ولذلك اي او اعتبار الطلب في معنوه سواء كان داخلا رجايا قال المسيه الا طلب سمه لم ابعده والمجوز ان
المراد من المس ارادة المس فلا يشانع والثاني بالنظر الى الاظ محصورة قليلة اشارة الى ما ذكره الراغب من ان العدد
كنايه عن القلة بنا على ان الامور البسيط عليهم بالحساب وقراية تقصد بدا القليل بتغير العدد واكثير مستقرة وقتا
شي معدودا اي قليل وغير معدود اي كثير ونحو كان القليل سيقا دمن ان الامر من او ذكر لاتيه بالايام في الشهور ...
والقران وبشكل ابنقوله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم لعلكم تتقون اياما معدودات وبقوله ...

وواحد ما سوى اربعين ليلة رويان او اشاره الى ان لا يحد بعين العدد والرواية دون الا يعني يجب
ان لمفظ الايام جمع وجمع كون يد العشرة فما دونها فالمراد والا الاقل والاكثر لان ذلك يعين ذلك العدد
والعهد وو خبرا ووعدا يعني ان العهد مجاز عن خبره تعالى عهد الا انه اوكد من العهود والمؤكد لقسم وانه
ولا ان العهد من انه لا يكون الا من جهة الوعيد وانما لم يتعرض للوعيد مع ان الحق تعالى لن يمسنا النار الا اياما معدودة
مشتمل عليه ايضا لان المقصود بالاستفهام هو الوعد لا الوعيد فانه ثابت في حقهم جواب شرط مقدر والجملة
الشرطية معترضة بين المعطوف والمعطوف عليه وصل انه لا تقديره ولكن يحتمل الاستفهام معنى الشرط فاجيب بالفاء
اي ان كنتم اتخذتم اي اكنتم اتخذتم او ليس المعنى على الاستقبال فلانت فلا يصح حمل فلن يخلف الله
لا شائع للجملة ونحو الترتيب لان الحقيقة الاستقبال تحت ذلك اللبس الا بيمن في الفاء المجيبة وان علم فيه يرجع
شحا والعهد الحكم بانه لا يخلف العهد فما يستقبل من الزمان كانه قوله تعالى وما بكم من نعمة من الله كذا افاده المحقق التفتازاني
والجواب الا ول مبني على ان الفاء المجيبة لا يتاتي تقديرا لشرط وانما فيه كون ما قولها سببا عن المحد وفي معناه
رتب عليه اوتام لوعد على او اقول ليس ان قوله فقد جاء خزانا لما علم عنده جنبه المجيبة مع كونه بتقدير الشرط
وعدم الترتب كما نص عليه في شرح المفتاح الشريفي وبني الشاه على ان المراد حكمهم بان لا يخلف الله وعده اي
الكشتم اشهدتم عهد المحققين بي يخلف الله وعده فلا يرد ما قيل انه انما يتم لو لم يحمل جزاء الشرط ودون كان العهد في
الماضي والحكم حين النزول فلم يتم الترتب والمعب لعدد الجزاء فهذا كونهم مع ان الجواب في الاستقبال
حيث التقرير اي حمل المخاطب على الاقرار بعضه اي اي المسلم المستفهم به ليس عنه الاالام بتوقع احدهما
بتعين وهو لا ينير فلا يكون الاستفهام على حقيقته ساق من الغفلة منها وبهم من هذا الاراع انه ام المتصلة
كون جملة ان اشتمه تقدير كون بين الحكمين واثبته ابن الحاجب في الايضاح وقال صاحب الشاح علامة ام المعطوف
كون ما بعده ايجد على التقرير اي التحقيق اي لثبت او الحرج الا قرار ولا الاستفهام في اتخذتم للانكار بمعنى كان
من حسابي لنا ان جاني لما لتقوه فان المعنى ان يمسنا النار الا اياما معدودة ودلن يمسنا النار زمانا طويلا
على وجه جمس حيث اثبتت ما نفوه من كسب سيئة واحاطت به خطيئته ومن جعلتهم بها الا لكثرة بعد
الكلية كالبرهان على الطلان ولهم بجوار كبرى الصغرى مستقر الحصول المعنى هو الكون ابي دائما فبي قوله من كسب سيئة وانما
اشارة على كون المثبت محمود ونه فبكر بقوله من كسب سيئة مكررا لاثبات وتقريره لان بكان الا اختصار اليع
ابكار لهم دن فيه مع ان مر دلها واحد والحيثش كمراد المنفي عطف على اثبات اي لا يحجلي الا بعد المنفي سواء كان

خبرا او استفهاما   ونسائه تعالى الا اشارة الى انه خبر مراد وان علامة على الحسنى الاعم اكثر [illegible]
ان الحسنات يذهبن السيئات [illegible]
[illegible]

[illegible]

على طريق الالتفات اي تشيعوا ان قوله ثم توليتم عطف على قوله اخذنا ميثاق بني اسرائيل والمراد بنو اسرائيل
الحاضرون المذكورون في صدر القصص بقوله يا بني اسرائيل اذكروا نعمتي الى اجزاء السلام على حسن وقد وقع
ما بين الالتفات حتى قوله تعالى واذ اخذنا ميثاقكم الاية ونسبة اخذ الميثاق اليهم اما على حذف المضاف اي من
الخبر بالاسلاف او نسبته على ما مر بيانه فيه الالتفات من الخطاب في وقد وقع ما تقدم عند قوله الاية الجنسية
لا تمييز الحوت اما توقع ان ذكر قبائح اليهود فما يسبق كان استطراد او تقطيع لطمع عن ايمانهم وبهذا توقعوا
بالالتفات في قوله ثم توليتم اخص الخطاب بالحاضرين يكون التفاتا من الغيبة الى الخطاب في فائدة التوبيخ كانه
استحضرهم ووبخهم وان الخطاب المذكورة بقوله لا تعبدون الا الله في حيز القول فهي من الحكاية دون الحكاية فلا
يكون التعبير انه كلام واحد او جعل الخطاب على سبيل التغليب على الحاضرين ومن قبلهم فلا يكون التفاتا العدم اتحاد المعبر عنه في
قوله وجعل الخطاب مع الموجودين اه وبالذكر انما ان يعتبر قوله تعالى الا قليلا منكم المستثنى من ضمير توليتم بقوله يريد
قام اليهود به واستحق به ذلك حين هو محض بالوجه الاخير فانه مبني على ان المراد ببني اسرائيل الاسلاف منهم
اجراء للنسبة على الجملة فيكون الخطاب في توليتم على طريقة الالتفات مختصا بهم والتقليل المستثنى منهم من قام اليهود في
وجهاد وانما قطعا انه وهم لانه فيهم على وجه القصص على الالتفات جميع الحاضرين من لم نقضهم من ذكر القصص
ومن اسلم منهم في امثاله من اقام اليهودية على الوجه الاول بمعنى طريقة الالتفات مغايرة على الوجه الثاني في
لم انحادا كثيرين   عادتكم الاعراض فسكون الجملة معترضة ولم يجوز كونها حالا لانها جزء قوله توليتم انتم الحد تقوم كالمعترضة
اثم مقابلون لان الحال قيد للعامل والتولي هو الاعراض ولذا قال لانه ثم قال ان قال انما مقصود الاعلان
في مغايرة ان فرق بين التولي والاعراض بان التولي هو الرجوع الى الاول والاعراض هو الالتفات عن الطريق
او بان التولي يكون لحاجة تعود اليه الا الانصراف مع ثبوت عقد العهد بخلاف الاعراض مع الاول حالا مفيدة
او نقول انه حال مؤكدة من قبيل ثم وليتم مدبرين لعدم حصول صاحبها لانه جملة اسمية والغرض تقبيحها وتقبيح اليهود
وكون الحال الزاما   على تقدير سبق ببحث لا تسفكون ولا تخرجون فيكون خبرا بمعنى النهي الا الاخبار فانه   انما جعل
الاول من وضع الوجه الاول المجهول في ضميرهم حيث عبر عنهم بصيغة ودنياه والثاني في الوجه الثاني في تسفكون حيث
ارتدوا ما ترتب على الكف وبهذا اظهر وجه العدول عن عبارة الكشاف حيث جعل الاول نفسه لانه انما يتم لو كان في
في ثم وانما ذكر الاول مع القتال اعلا مفاخر   لا تركيبا ما مع الكف وما ذكره من الكفر بمعرفة ترك الاثم
ويعم فهم من الجهة الامر اي من ذلك الاتفاقا قوله ثم لا ما يترتب عليها ذلك   توكيد اي كمن شبه عليه

ثم اقررتم بان يكون حالا مؤكدة كما في قوله وانتم ظالمون او حالا على من الميثاق لانه قد يقال لما اقرتم الا قرار
اقرارا فايد ذلك الاعمال بقوله وانتم تشهدون اي اقررتم اقرارا يشبه الشهادة في قوة او نحوها العطف على
الاعتراف والا لا اعتراض لنيس المحذ وانتم قوم عادتكم الشهادة بحق في التسيد ولا من الوجه الاخر
عطف جملة على جملة   فيكون اسناد الاقرار اليهم مجازا على حسب العطفين السابقين بخلاف الوجه المختار فان اسناد
الاقرار اليهم على الحقيقة كما اشار اليه بقوله والضمير فيه وما فرق بين الوجهين ان صرف عطف من المجاز الى الحقيقة ثبتا
من قوله ثم اقررتم على الوجه المختار من قوله وانتم تشهدون على الوجه الثاني ومنا عرضه لانه يتوجه الاستبعاد المتقدم
ولا جلاء عنهم من ان اخذ الميثاق والاقرار كان من اسلافهم لا ان اسلافهم به اصلا ووجها بخلاف اذا جعل نسبة
الاقرار اليهم على الحقيقة فانه يكون ايجابا لاقرارهم وشهادتهم به بلغ في التوبيخ عليهم وما ذكره العلامة صاحب عبارة
الكشاف ودان يحصل عليه الشارحون وقد اورد بنفي الوجه المختار ان سياق مع الافعال في قوله ثم اقررتم ثم لا يمكن المجاز
ومعنى الوجه الغير المختار ان الاقوال وانتم تشهدون   استبعادا لما ارتكبوه بعد كلمة ثم للاستبعاد انه الوقوع
انتم بعد ذلك المذكور من الميثاق والاقرار والشهادة هؤلاء المشاهدون يعني انتم ترتم اغزون غيره ولذلك الموصوف
نزل تغير الصفة منزلة تغير الذات لم انتم بعد ذلك المؤكد في الميثاق نقضتم العهد فتقتلون انفسكم الخ
فريقا منهم اي منكم ولان غير الصفة التي كنتم عليها فادخل هؤلاء ووقع خبرا الاشم انه يفيد اذ المعنى انه على تقدير هوالاء
نفسا بقيا عليهم شبه وكادوه ابتداء ونشا منهم فيه وهذا المبالغة به وتغيير الذات فهم من وضع اسم الاشارة الموضوع الذات
موضع الصفة من جهة انه لا حق لها مخاطبا وخاطبا والانتم ذلك في قوله ثم انتم هؤلاء
ليه والكلمتين وذلك انه لو اعتبر تغير الذات لا يبقى الضمير لانه او خطاب في الجملة الذات وهذه ولذا نزل منزلتها
كيف يصح جعله حالا او جملة خالية وحافظا بقوله وعده هم باعتبار ما اسند اليهم من الافعال المذكورة ما يقال
لتعلق الحكم بهم فيه الاعتبار حضورا شاهدين وباعتبار ما حكى عنهم من قوله تقتلون الا انه الحقه لعله من فعل اسم
بهم مثله الاعتبار فيها لا ان الحاصل وجب الشبه من غير الحقيقة اولا بالغ في التشبيه تقتلون وتخرجون ما نبه
او بيانا كانه قيل ثم انتم هؤلاء فكيف كنت فقيل بقوله تقتلون تقتير له وكما التحقيقا مغيرة حالا من غير تقدير
سوال   وقيل بولاء تاكيد ولعله توهم انه كنايه فخطا لما ان المراد في مواضع ذلك فخذ او موضع فخرجوا من
ذلك الحكمة   وقيل بمعنى الذين فيا انه مذهب الكوفيين حيث جوزوا ان اسماء الاشارة كلها موصولة كانت
جيد ولا ولا البصريون لكن خصصوه بما اذا وقع بعده ما الاستفهامية   او حيثما فانه تشاركه على ضمير ما تبين

وقرأ عاصم له والباقون بالف من المفاداة وهو الفداء وهو التخليص بالشراء وان يأتوكم اسارى
جاؤكم مأسورين اي في ايدي الظلم بحجة المفاداة ولم يرد به الكلام والتبارى روي ان قريظة كانوا حلفاء
الذين كانوا نازلين يثرب فرقتان اليهود وهم فرقتان بنو قريظة وبنو النضير والمشركين وهم ايضا قبيلتان الاوس
والخزرج وبينهما مبارزات ومحاربات وربما تحالف الاوس بني قريظة والخزرج بني النضير ثم صاحبهم ولم يبق بين اليهود
مخالفة ولا قتال وانما كانوا يقاتلون لاجل حلفائهم فالاوس عاونوا والخزرج كذلك ثم اختلف وضمير جميعا المجموع الفريقين
حتى هذه من المشركين فيرتهم العرب وقالت كيف تقاتلونهم ثم تفدونهم فيقولون امرنا ان نفديهم وحرم علينا
قتالهم ولكن نستحيي ان نذل حلفاءنا والمفاداة والفدا ... جمع اسير ماسور وانما
جمعه اي جمع اسرى على فعلى جمع في التاسيس الا ما مواززن سكرى والكسالى مفرد وكاذب شبه الكسلان
لان الاسير محبوس عن كثير من تصرفه كالاسير كان الكسلان محتبس عن ذلك لعادته قال سيبويه فقالوا كسلى شبهوه بالاسرى
كما قالوا اسارى شبهوه بكسالى متعلق بقوله وتخرجون فريقا منكم اي الجار متعلق او معمول له فادوه
ردوا بهم لم يكن من استحقاق ومحصله ان التشبيه بالفرع بالمتبع ... تمام شانه لكونه اشد من المنع
فكان فيه اشد من القتل وما بينهما اعتراض اي قوله وان يأتوكم اسارى تفادوهم لان قوله وهو محرم عليكم
والضمير للشان وهو مبتدأ خبره الجملة وقيل انه ضمير مبهم يفسره اخراجهم لان اسم لم يكن مثابة الاخراج
والضمير للشان ومحرم خبر مقدم واخراجهم مبتدأ مؤخر والجملة خبر ضمير الشان او بدل اخراجهم الضمير افتؤمنون عطف على تقتلون او على
محذوف اي تفعلون ما ذكر فتؤمنون والاستفهام للتقريع والتوبيخ وقوله فما جزاء من يفعل ذلك يعني بالفداء او المعنى
يعني الفداء روي انه لما انتهى الامر الى بني قريظة بعد ان نقضوا العهد حكم فيهم سعد ابن معاذ فقتل رجالهم
من شئتم فاقتلوه كقتل قريظة قال ابن عباس كان جيادة بني قريظة القتل فعادة بني النضير الاجلاء فقد اجلاهم
رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلى بني النضير وقتل رجال قريظة وسبى نساءهم واطفالهم وذلك لانه يستحقون من الخزي
في الذل والانتخار كما مر في الصحيح والخزي الذل والهوان والخزاية الاستحياء كما هو ما استحيي قال الله سبحانه
اشد من المتقين منهم هذا الفصل كالدليل على قوله من يفعل ذلك منكم جازيه بالوروده للامام الى كيف يكون عذاب اليهود
اشد من الدهرية المنكرين للصانع ولا يقبله الا انهم كفروا بما عرفوه ولكتاب انصروا واقرارهم وشهادتهم الا انهم
الموحدة كيف يقال انه اشد هذا لامن المشرك والنافي للصانع وان كان كفرهم عن علم ومعرفة مع الخلف
منهم مبني خبر يردون راجع لكم ثم انهم بما عملوا الا ان يقدم هم مصدقين وما يعقلون الغافل ما تعملون

ثم اشار الى قوله ان اصل الكلام وقفينا موسى الرسل من بعده والتقفية من القفا وهو ان يتبعه الرسل من بعده ومعناه لقيته انتم جاؤوا بعده
وذهب موسى عليه السلام من كان موسى بعده الالف وقيل سبعين الفا كلهم كانوا على دين موسى عليه السلام فجاء عيسى عليه السلام بحكم
شريعته فقد حفظ التذكر والاثار بكسر الهمزة وسكون الثاء وبفتحهما لغتان مايبقى من رسم الشيء كقوله تعالى ثم
ارسلنا رسلنا تترى اشارة بذلك الى ان التقفية كانت على التعاقب واحدا بعد واحد كما يدل عليه الآية وتترى
جمعه وتري من الوتر وهو الفرد قال تعالى ثم ارسلنا رسلنا تترى اي واحد بعد واحد فمن ترك صرفه جعل الالف
جعل الفها للتانيث كذا في الصحاح فعاوده اي يتبعه لما كان المقصود بيان ان مدلول الباء تابع لا متبوع كما
بسبق اليه الوهم كنى به بقوله جاء ذكر انه معطوف عليه والضمير راجع الى مدلول الباء لتابعا كان وذكر المعطوف اثباتا للنظر
في المقام وانما قلنا ان الضمير راجع الى مدلول الباء لان الفعل المتعدي الى واحد اذا عدي بالباء ومعنى الى مفعولين
اولهما مفعول به والثاني مفعول الحرف نحو ذهبت زيدا ابقير اي جعله ذاهبا فالاول مجهول والثاني مجهول
المجهول المقدم معرفة مفعول الاول الثاني ان فرعه الفاعل وعيسى بالعبرية ايشوع معرب وقال ابن جني ينبغي ان
عيسى معرب ايشوع كما صح في ضبط قوله يا مريم ان الله يبشرك بكلمة منه وفي الكشاف وعيسى بالسريانية ايشوع وقرئ
في ذلك ممن ارادها عربيا معربا او عربيا معربا ونقل بالسبب من قوله وعيسى بالعبرية ايشوع انه ليس عبريا في نفسه
ان لا ادري هل هو فعلى في اصله ام ليس عبريا اصلا لان ما له في الاصل فمستنبع كيف وقد حكم عليه ان اصله ايشوع
وان ادري هل هو فعلى ام ليس عبريا من غير تحقيق والقرب في تحقيق ان اليس من الفعال وان الشيوخ السيدة وقيل ابنا
مهموز البعيرة لانه الذي الرجل الذي يحب محادثة النساء ومجالستهن سمي بذلك لكثرة زيارته لهن او للمسيح الزيرة
فهو اجوف واوي ولا مصدر الاعيبين ليما ماو واوي هو مريم من النساء التي يحب محادثة الرجال ومجالستهم قال
او او اولاد كشيش اوهو الهمسات منه يفضل بتشديد الياء هلا فهيا بما في الفعال لحروف مشدد الزيد والعيسى ليس الا المحض الصفة
اي فعلى من كثرة مثلا انه يتبع الااهوا لكون ضمنه نقض ومن قبحه في النداء كما في يا تيبه معرفة ديان البطاقة
حاور النساء ووردي شذ به وهو مفعول فيليس في الاستاد المجازي كذا في الكشف ولستهم مبالغة اسم
او واوي مشتق من يرام يريم اي لا فارق ويريم كما نهايت به وكذلك فيما كما يقال كوز للاسود ويقال ابرهيمه
وريم عليه الحي والاكان مستعاما من رام يريم يرياما كان مشبع اليم وسكون الياء فقد جاء ان الاعلام مشبع اسما مبخرية
وهو مع خلاف القياس او لم يثبت فعيل اي في الفعال واما شيء سبيح البيادر فهو كسر الهمزة قال ابو حيان تعالى
فعلى وجعل منه صيد اسم موضع ومريم اذ جعلنا بيمنه وحصياء معصوره مصروف وهي المرأة التي تحب قال

ابن مريم صيغة صحيح كمن ــ اثبات نفيس وقرئ آيدناه والايد والآد القوة تقول آيدته على افعلته وتقويته
الايد ايدته تأييدا قويته كذا قال الطيبي وهو موافق لما في القاموس وايدناه بروح القدس وزن افعلناه لا فعلناه
في الصحاح يقول منه آيدته على فاعلته كقولك حاتم الجود الاصل حاتم الجواد ثم حاتم الجود فهو من اضافة الموصوف
الى الصفة للمبالغة في الاختصاص مثل الصفة القدس مثل ... ايهام روح مقدسة وفي الاضافة للجنس ... ان
كذا افاده الطيبي وقال المحقق التفتازاني يعني ان القصد منه الاضافة الى القدس الى صفته ولا ما ذكر من افادة معنوية
بمعنى اللام فهذا يقول للجمع ما لا يراد من البين به لا حاجة الى ... ما يقال انه في الاصل وصف ... للمبالغة
هل ثم اضافة الموصوف الى الصفة لاده به جبرئيل او من ضمن عيسى ... انه بروح القدس لانه كان
يمكن من ... الاعمال الكبيرة كاملات ... اذ ايدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلا ... جبرئيل
... ابدا ... ان جبرئيل عليه السلام ... كذا في التيسير
اضافة الى ... ولا ... جبرئيل عليه السلام ... روح
... بروح القدس ... يا مريم ان الله ... الاثبات ... التفسير
وما ذكره في سورة مريم ... جبرئيل ... او الانجيل كما في شان القرآن
... وايدناه ... العلوم والمعارف التي هي ...
والاسم ... وهي ... او ذكره ... ومثله الهمزة
... الفاء ... الكلام ... ابدا ... الشرط ... حين ... جاءكم
... السابق ... جاءكم ... الهمزة ... الشيخ
... التفتازاني ... الكتاب ... وكذا ... فريقا كذبتم وفريقا
... البيان ... الهمزة ... الفاء ... مع تقدم ... منصوبة
الكتاب ... الهمزة ... المعطوف والمعطوف عليه ... الهمزة ... اشار
خلاف الاصل ان ... الصدر ... الاولى
ولذا ... وقيل ان ... الاهتمام ... عليه
كلام ... ان ... الكلام ... الانبياء ... عليهم
متقدم والفاء العطف على ... الكشاف ويجوز ان ... ولقد آتينا ... ففريقا كذبتم

كلما

بما لا تهوى انفسكم الآية محذوف وهو المقدر بعد الهمزة والتوبيخ كما قيل ... كلما جاءكم ثم المقدر
يجوز ان يكون ... بعد الفاء ليكون ... وان يكون ... الكريم ... لا
فكذبتم بعيد التعقيب والفاء السببية ... التكذيب ... الاستكبار
فالفاء السببية وان كانا ... والله ... تقدم
... من ... الاسباب ... وترتب عليه ... ولا
... الهمزة ... عليهم السلام ... الله ... لانهم
... والدليل ... وهذا ... ان
... من ... الذكر ... اللغة
... اسماء ... عليه السلام ... عليهم
... من ... وقالوا قلوبنا غلف ... اكتب ... ثم
... الاستكبار ... وتبيينا ... من
... صيغة ... المشبه ... بالمبالغة ... فقره
... قلوبهم ... الرسول عليه الصلوة والسلام من الاجابة
وقطع ... بالكلية ... فطرة ... الحق ولما جاءهم ... عن
... الفطرة ... فطرة ... الحق ولكن
... بسبب ... الفاسدة ... الباطلة ... فطر
الصحيح ... اولا ... الى ... والثالث
والثالث فقليلا ما يؤمنون ... مصدر محذوف ... الايمان
قليلا ... لانهم لم يؤمنوا قط وما مزيدة ... ولا ... ومعنى
يؤمنون ايمانا قليلا ... لانهم لا يؤمنون قليلا ... المصدرية
... الايمان ... الكتاب ... الايمان ... المعنوي ... اثبات
... فيقل ... ولا ... الكتاب ... الايمان ... ولكن
... وقيل ... فقليلا ... الحق ... الكتاب

بارض قيلا مانبت ويريدون ان يثبت شيئا كذا في الكبير وليس في اصل طول الكتاب فان في قوله شئ يستتبع هنة كثر
الاوقات لا يؤمن الا قليلا والقليل مستعمل في العدم او لا يؤمن الا قليلا يؤمنون ايمانا منه وما مزيدة قليلا منه وما شيئا
منه وما وما وكرر اي شئ قال المحقق التفتازاني انه يجوز ان يكون قليلا صفة مصدر اي ايمانا قليلا من جملة الايمان
مقيس كما هو من منه ولما جاءهم كتاب من عند الله مصدق لما معهم وكذبوا لما جاءهم كتاب مصدق
لما معهم يعني القرآن مصدق لما معهم فانه يحقق التوراة وفي قراءة نصب مصدق على الحال من كتاب لتخصيصه بالوصف من عند الله
مصدقا به فانه واحد الواو فيه لواو الحال وبعض العرب ويعتبر التعليق الاخيرين محتاج الى صفة
يعيد ولا انه باعتبار مستقل من الصفة الكبرى لتخصيصه بالوصف ولولاه لوجب تقديم الحال وجواب
لما محذوف في قوله وكانوا من قبل مع العطف عليه من قوله فلما جاءهم من الشرط والجزاء جملة معطوفة على جملة لما
جاءهم منه ما جاء بدل الا وما سواه من جاء فيهم مع الكتاب الذي هو مصدق لما معهم وانما تبع الرسول الذي كانوا
يستفتحون به والذي يستفتحون به ولا ولا فانه كرر لاجل طول الكلام كما في قوله ولا تحسبن الذين يفرحون
بما اتوا ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا فلا تحسبنهم بمفازة من العذاب جملة جواب كرر او جواب المرا وبا عروة ابراد في
الفرد ان لما الثانية مع جوابه جواب لما الاولى ولما كفروا بما عرفوا فانه يشكل من جهة تقديم جواب الاولى ومع الوصل
قوله وكانوا من قبل جملة حالية بتقدير قد معتدة اي كفروا بالمعاندة ان لما جاءهم الكتاب المصدق لما معهم والحال
انهم كانوا يستفتحون على الكفار بانزاله والكائن في الوجه الاول لزوم الكتابة والتكرير لوليه منه في وجه
غير الثاني ان الرسول مرتبة الكذب فيه قد كرر في اشارة وقال الفارة جواب لما والرسول جواب حتى لم يكن
مع تعلق الوجهين من فاعل فليسمع وهو بيان له ورسالتهم مع الرسول بشراهما مع قوله كانوا اولاه ركنا الفهم
محذوف الجواب ليستفتحون ويستنصرون الفتح والنصرة فان الجملة معطوفة ويستفتحون يعني الفتح
ويقولون اللهم انصرنا بالنبي المبعوث في آخر الزمان الذي نجد نعته وصفته في التوراة
عطف تفسيري يستفتحون واخبرنا بما قدّره اي مع ان ذلك وقوله والكلام يا على الاستفتاح فان الطلب بالمبالغة
الاسم المستفتح للكمال بيان لكن من نفسه اي اسم بالحجة او من نفسهم ومالهم من التفتح والنصح
عن الكافرين اي شيء بما يحتمل من يحمل الاشارة الى وجه يحتمل من نفث الرسول صلى الله عليه وسلم ولما جاءهم ما عرفوا
بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرفوا ايضا من الكتاب الموعود به وما كان في التوراة فلما جاءهم ما عرفوا كفروا به
في العلم كانوا يعرفون ويبشرون ان من كفر ان اكثر من الانبياء بعث في زمن يكفر في نفسه يستفتحون المذكور

قرءان كتابا فلعنة الله على الكافرين ويريدون به الى اللعن الذي يلعن الله منه اي الكلام على
فيهم فوضع الظاهر موضع المضمر للدلالة على انهم لعنوا لكفرهم ومع عنادهم وكثرة من معهم وحسدهم ومعناه باعوا
فانه مقيس في الشراء واكثر في الشراء لان المشترى بالثمن ثمن يبيع في نفسه الاستعارة اي انهم اشتروا الكفر بانفسهم
ويفيد انه اشترى انفسهم كما هو حال المكلف كاف في الحقيقة من حقائق انه فائدة لا احال لعن انفسهم
مخلصة من العقاب فانهم لما اسماء الله تعالى عما هو صفة هو حالهم من انهم لم يبلغوا في اليهود وحرف يقال من
ويبيعون وان من حيث انه لا يجوز انهم لا يظنون ذلك لما لا يجوز لقوله ما هو موثر ان يقدم الانفس في الاشتراء اي
كونه بما هم عليه وهو لحوق الذم والتعيير بالتسمية للتبايع لا لافادة الانصراف في الكفر فانه الموجب عذاب
المبين منعا عن الانواع وكذلك وقال كفروا الظاهر ان ما يلعنون بهم وتعقيبه لوليه في الماضي ليس بيان لفرد يريد
المستقبل طلبا لما ليس اي ينبغي ان النبي في المعنى مطلق الطلب مما فيه الكلام حتى يستتبع الطلب كان من طلب
لهم مرشدة المعقول حتى ان ينزل الله فانه فيهم شرح الوحي الذي اخباره بهم حسد الرشيد ولا طلب عليهم عالم
نزل الله من فضله لانه نسخ في الشمايل ان يرى الرسل لا فيه حتى ان رسول الله وكونه لا يجوز الاسلام منهم
البغي هنا الحسد وجعل الفرح محمود الظلم في المعنى حسدا وظلما فان الحيوان على اللغة والظلم الطلب والكبر الجور
في النهاية البغي في الاصل مجاوزة الحد في البغي في الاصل لان البغي مطلقا الطلب ثم استعمل في الظلم كما في هو الحسد لان الحاسد ظالم
الطلب زوال نعمة في كلام بعضهم البغي في الاصل الحسد ثم استعمل في الظلم مطلقا لكنه لم يوجد في كتب اللغة المشهورة
اقوى من قوله طلبا لان الباب من الحسد المعنوي اولا ثم يشخص منه الالواح وكذا في قوله
ثابت لما يستحقه وعطف عليه قوله طلبا بانه التعبير عن الحسد بالبغي كذا افاده المحقق التفتازاني وقال الطيبي انه
تفسير الحسد وفيه انه ما جزء الا تفسير الحسد وقيل كانه تفسير البغي وهو كما ترى مخالف للغة فانه هو الاول ووجه
الكفر بالقرآن يعنى انهم كانوا على كفرهم بالقرآن الذي هو سبب الحسد الا ان الذي هو الاول في الذم فانه صار
بهذا القرآن وقيل في المعنى مع ما باعوا به انفسهم حسد او هو الكفر وهو ما باعوا به انفسهم وهو الكفر حسدا
وذلك اشهر واردة في كشاف بسبب نزول الشرط ليس الا ان الحق علمهم فان في حق جهتها البغي
وما عليهم الا الاعادة وجهنم النسبة الا الحق الذي يعرف بغير العلم وقد قال يعني الحق الجنس الا في
بالمدح مع الحق حرف الانبياء الى من عرف والحق حرف بعينه والحق من فاعل ليس يكون الحق من المعقول ثبت بالهوى
ولا معقول وكما هو شائع فيه لان نزل له من الكلام المقرر على المصدر اشارة الى انه معقول البغي فكثر كسبه

فقد اما اي حسدوه على ان ينزل الله تعالى يعني الوحي يعني ان الفضل عبارة عن الوحي ومن للابتداء او للغاية
ومفعول ان ينزل محذوف للتعظيم اي ان ينزل شيئا عظيما لا يكتنه كنهه على من يشاء عباده للرسالة فيه [illegible]
عليه والذي في قوله من يشاء من عباده كناية عن الموصوف للتعظيم والاشارة الى ان الحسد [illegible] بمجرد فضل من الله
وقيل لكفرهم او [illegible] لان فاء العطف تقتضي [illegible] مرادف للغضب [illegible] بما تقدم ولكفرهم بعيسى عليه السلام و
قولهم عزير ابن الله [illegible] ما سبق اراد به انه لا [illegible] المهين الى العذاب [illegible]
وقوله [illegible] اشارة الى ان الوصف للتشبيه [illegible] بالعذاب الكافرين [illegible]
لانه معذب ولا [illegible] واذا قيل لهم ظرف لقالوا والجملة عطف على قالوا اخر [illegible] يوم [illegible]
كفروا ما عند [illegible] حال [illegible] عالم [illegible] الان كفرهم بما وراءه حال [illegible]
بالتوراة [illegible] عدم الايمان [illegible] في الاصل مصدر [illegible] والتوراة [illegible]
الا انه لم [illegible] ظرفا اي ظرف مكان [illegible] بما وراءه [illegible]
[illegible] الفاعل [illegible] الفاعل [illegible] الفاعل [illegible]
[illegible] من الاضداد [illegible] من الاضداد [illegible]
في [illegible] المحكوم عليه [illegible] الاتصاف [illegible]
والمراد به القرآن [illegible] مصدقا لما معهم حال مؤكدة [illegible] مضمون الخبر [illegible]
[illegible] وهو قولهم نؤمن بما انزل علينا [illegible]
[illegible] الماضية [illegible]
[illegible] الى [illegible] المجازي [illegible]
[illegible] يعني الايات [illegible] او قال [illegible]
[illegible] والطور [illegible]
[illegible]
[illegible] الآيات [illegible]
[illegible] ظالمين [illegible] وضع الشيء في غير محله [illegible] الظلم [illegible]
بالصفة [illegible] او [illegible] الاعتراض [illegible]

ومن شرط فالان الحال عبارة او بالاغلال [illegible] الاعراض وانتم قوم عادتكم الظلم [illegible] ومنه عبادة العجل
ومساق الآية [illegible] كان [illegible] فلم تقتلون للابطال كذلك ولقد جاءكم [illegible] عطف على فلم تقتلون وكذا
ما بعده [illegible] ههنا للابطال قولهم [illegible] فيما تقدم فانه مذكور [illegible] الابرى [illegible]
ثم توليتم من بعد ذلك قوله فلولا فضل الله عليكم ورحمته [illegible] ثم اتخذتم العجل من بعده وقوله ثم عفونا عنكم
[illegible] عطف بتقدير اذكر [illegible] فلم تقتلون او ظرف لقالوا سمعنا وهو عطف على تقتلون [illegible] الكشاف [illegible]
كرر حديث رفع الطور لما نيط به من الزيادة وهو قوله واشربوا في قلوبهم العجل [illegible] قوله واذ اخذنا ميثاقكم
المتقدم [illegible] ولقد جاءكم موسى بالكتاب [illegible] ولا يخفى حسن ما ذكره [illegible] قوله قل بئسما
يأمركم به ايمانكم واسمعوا سماع طاعة [illegible] والاسماع [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
جواب [illegible] الاشرب القلوب [illegible] حب العجل [illegible]
[illegible] الاشارة الى [illegible] المجاز [illegible] كما [illegible]
او يعني [illegible] من اشراب [illegible] الجامع [illegible]
في قلوبهم [illegible] واشربوا في قلوبهم العجل [illegible]
قلوبهم [illegible] قل بئسما يأمركم به ايمانكم [illegible]
[illegible] قل بئسما [illegible]
من قبلكم [illegible] الآيات الثلاث من قتل الانبياء [illegible] متعلقا [illegible]
قل فلم تقتلون [illegible] متعلق [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]
[illegible]
[illegible]
كان ان للرحمن ولد فانا اول العابدين تقديره ان زعمتم [illegible] جواب الشرط ما فهم من قوله قل فلم تقتلون

الا اخرالايات الله كونه نازده وهوانهم الايمان اى ان كنتم مؤمنين ما رضيكم ايمانكم بقبائح التى فعلتم من عبادتكم العجل
فما قصة في دعويكم فتكون ما بطلا فالملازمة بين الشرط والجزاء بالنظر الى نفس الامر والطالب الدعوى عن عدم
التناقض قولها رضيكم عطف تفسيرى لقوله امركم للاشارة الى ان المراد منه الا باقة او ان كنتم
او فجواب الشرط هى الجملة الا انه لا يحتاج الى تاويل او لا ياويل الا انما يقدر موخرا وما كان الملازمة ظاهرة
لان الايمان لا يامر باتباع شبه بقوله لان المؤمن لا ينبغى لكم يتعاطون القبائح او عايمهم الايمان
ان لا يتعاطى الا ما يرضيه ايمانه فليس هذه القبائح مما امركم به ايمانكم فالملازمة بالنظر الى حالهم من تعاطى القبائح
او عايمهم الايمان وبطلان التالى بالنظر الى نفس الامر كما قيل اما اشارة الى انه رد لدعوى اخرى لهم
ودعوى الايمان بالتورية ولاختلاف الغرض لم يعطف احديهما على الاخرى مع ظهور المناسبة المصححة للذكر
وانتصابها على الحال من الدار الذى هو اسم كان وكلمة خبر كان ان قدم للاهتمام او الافادة الحصر والحال
خالصة من دون الناس لما كتبه ان جوز الحال عن اسم كان والا فمن الضمير المستكن في خبره وكان خبر
خالصة وكلمة ظرفه لغوا لكان او لخالصة فنفيه من المنضم فانه نفيه للحكم قبل مجيئه ولا وجه لتقديم متعلق خبره
الاسم مع لزوم توسط الظرف بين الاسم والخبر سائرهم فاللام للجنس ان كنتم صادقين لما كتبه
طريقه قولهم ان كنتم صادقين في قولكم وان كنتم ارتب مارتبنا على صحبتها ولذا لم يتعرض له لان من اليقين
اثبات للملازمة الاشارة الا ان تمنى الموت لاجل الاشتياق الى دار النعيم ولقاء الكريم حتى معنى امانهم فيه
لاجل ضرا صابه فانه اثر الجزع وعدم الرضا بالقضاء وقد استشهد عليه باحاديث الاثر كما قال عليه الصلوة والسلام
روى الحسن البصرى ان عليا كان يطوف بين الصفين في غلالة فقال له الحسن ما هذا بزى المحاربين فقال يا بنى لا يبالى
ابوك على الموت سقط ام عليه سقط الموت وسقوطه على الموت ان يكون باسبابه وسقوط الموت عليه ان
يفجأه الموت عمار بصفين بكسر الصاد المهملة وتشديد الفاء المكسورة موضع كان فيه حرب على
وجهه ومعاوية عار رجب على فاقداى حاجة وشوق اليه واراد به حب الموت لانه كان يتمناه
اى على التمنى بدل التعلق ثم اى لا انهم ان ذكرت بين تمنيه ويحتمل انه عار على الجنة موسوم ولن يتمنوه
اى الله انه جملة معترضة كقوله فان لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار تعروضه وقول الزجاج ولتجدنهم احرص
الناس على حيوة فلا يه معترضة بين الحالين وما سال اليه او اشارة الى ان اليه مجاز مرسل
الشخوص لم يحمل المجازية الاسناد ويكون المعنى بما قدموا بايديهم بنفى ما قدموا بايدى الاعضاء ولتنوع الشخص

لنوع الدوعى الا انفسه لانه ان تحقق هيه وهيه او النسبه فانه مقدم عليه بنظر صدقه ومقدم تحقق تمنى
القول بتمنوه بل بجواب القول الا انه من المراد التمنى بلسان لانه للطالب الا ان يقع التعدى على القضاء
واما كان ان اه جواب نزل في جوابا حين ان اسلم ان التمنى القلوب خبر من الاخبار بالقبول رده منهم لقوله ولن
يتمنوه ابدا ولكن شمس منهم انهم وتركا انهم انهم ما تمنوا ومن التمنى واستشهاد بالنقل على عدم كون التمنى من باب
ان الكلام مع اليهود المعاصرين قال الحسن وهى من خصايص الله تعالى وانه قوله ولما يلقى يهودى على وجه الارض من اولاد
اليهود ما ما تمنوه وكذلك الا انه معجزه عرب اوقات كون نص التحدى وحاكم سبيل الملاك صنعهم واما قوله فيما
الله تعالى انه الصحيح اى ان تمنوا ما شرك انه الملك ويزيد ما ذكرنا ما روى عن نوع عاصيا يهودى
التى لكم انكم تمنوا الموت ان كنتم صادقين فانه تمنى الموت فما لا موت منع الجسم دون شبهه وسيق في
ومع ما رايى اليهودى ففرت منه قال انه حسن لا واله لو ادركته لا فرن بحقه قال تو تم به الكلب القيس الحكم
ان هذا الكلام يهودى او لليهودى في كل وقت لا انما هو لا وكذلك الذين كانوا ايجابا نسوان وكيد ولن تمنوه التى
بعد ان عرفوا كاف التمانه بينهم بالجان دون السيف سيد اه اى يخلل العبد به وتشبيه من وجه
الا من وجه مع الا اصحاب المتعدى الى مفعول واحد وهو الحيوة تنكر ان يكون معترضا ومطلقا على جملة ولن
يتمنوه ابدا التاكيد عدم تمنيهم الموت وان يكون حالا كما قاله الزجاج وهى الحيوة المطلقة وفيه
بكون التنوين للتعظيم ويجوز ان يكون للتحقير فان الحيوة الحقيقية هى الاخرة كما قال تعالى وان الدار الاخرة لهى الحيوان
محمول على المعنى هذا على ما ذهب اليه ابن السراج وعبد القاهر والجزولى وابو على من ان افعل
او الارادة الزيادة على ما اضيف اليه لكونه ان المعنى على اثبات من الاسم والجار والمجرور فى محل النصب وبعضه
كالواو فى وعن مع ايه احسن من القوم اى نسبه امرة فى الاشارة الى الحسن من جبار وهو القوم حيث شاركهم فيه
انفسهم لليهود فانه قال انما صنعوه تبعه للاوام وكانه قال احرص من الناس المراد بالناس على هذا اليهود
لا فرق الحجه ومن مفعول حسب الزياده او الاعم ولا يلزم تفضيل الشى على نفسه لان نفرى وحيثين ثبوت الحرص في
والزيادة يكون حقهم باعتبار بعضه الا ولا ودون بعضه انه قال تعالى قد لم يحتى يجى الا انه نقص من شرط
المراد به الزيادة على المضاف اليه ان المضاف على هو لفضه لا موضع لان يكون اجزاء من هو بسبب ما لحقه
ولذلك ان اليهود وغيرها من الذين اشركوا فان الشرك فى المنزل وذكر مما يقتضى فى افرادهم اه بمعنى ان كل
التشبيه فانه فى المبالغة على حرصهم والزيادة فى توبيخهم وتقريعهم ويجوز ان يراد الا اى يكون عطف احرص عطفه على

تجبهم ولذا قال بحره وهذا قول تعالى في هو وجه الاية على من حسبه وفيه هذا الوجه ذكره مبالغة افادة ذكره من

ليس في الاول **قوله** مجازه اوريد الذين اشركوا فهو من وضع المظهر موضع المضمر هنا عليهم البركة **قوله** اي

قد عرفت ما يتعلق بهذا المقام في تفسير قوله فاما ومن الناس من يقول امنا بالله **قوله** وهو بمعنى الاولين

قوله ثم اعلم على الوجهين الاولين يعني لمطلق الناس او لجعل من عرضه كالزبير نسبة

قوله حكاية لوداده مع انهم متمنين ان يعمروا اسكن لكن معقول ومع لو دهب بعض النحاة الى انها

في مصدرية الا انها لا تنصب لكن جعلها حكاية لوداد يعقوب مع قول لو من قول سيبويه

لو اجرا اشه الانه اورد بلفظ الغيبة لاجل مناسبة يودوا فيه كما يقال حلف ليفعلن مقام

ما ادوا في مع العول فلا يجوز ان يقال ليفعلن **قوله** الضمير اي المرفوع ولا يجوز ان يكون ضمير الشان وجملة

مثل ليس في خبره وليس لا اذا كان مفردا **قوله** وما هو بمزحزحه اي فيعمل الكلام بحكم قبائن

وهو اسم من الغائب في هو اي التعمير بمزحزحه من العذاب فما كشف عليه ما هو من الكلام الاول من

التعمير وهو من انه ومن عهد لنا **قوله** وان يعمر بدل منه اي التعمير بمزحزحه من العذاب لكن لما كان

في مكور بل ضمير ذلك حسن الابدال ولو كان الضمير مذكورا لكان البدل تاكيده الا ان الاولى والكون

بيده فائدة من العرب المحكوم عليه بتنابل لكم علية وبه شده موضعه على التعمير ووداده ولذا جاز

ومن الصبابة بالمحر كاحارج الاشكنة وقولها وما هو الاخره هم كافرون **قوله** وضمير اي العمير

بعد الابجام لكون اوقع في نفس السامع ويستقر فيه لكونه حكما عليه بكونه المحكم والفصل الطرف

مفسره جائزة قال الرضي في بحث افعال المدح والذم ولا يجوز الفصل من مثل هذا الضمير وتمييزه

الا بالظرف قال تعالى بئس للظالمين بدلا **قوله** ومن سنة قرضة لا يحصي حسابه لا يخفى ان يكون

تحرير لذلك بما تحرير في سماع الصلاح والعرب بمعنى يتيقن عنه وتستحب عنه وبتتابعه

وفي التفسير سنة وسنهة الماضي بالتاء **قوله** وان تروح الجنسية فاعف من زحزح

وفي كولكب من كب فيه مبالغة والمراد مبالغة النفي كانه قوله وما هو بظلام للعبيد ولذا قال الماضي المراد

لا يؤثر في ازالة العذاب اقل تاثير لاجل ذلك كيف يصح ذلك والتعمير بعيد عن العذاب مدة البقاء فيه والاعم

الاعمال بحسب الاعلى لكنهم فيه اسم المعاصي بالتعمير زاد عليهم من حيث انه فلم يؤثر في ازالته اصلا

زاد فيه حيث بيسر عذابهم بطلب الايام معدودة عذاب الابد **قوله** والله بصير بما يعملون من التعمير

لا بعض الاعمال بالا فاعلم ان بري عبد الله بن صوريا كان يهوديا من احبار فدك وبحث فيه ابن حبيب

في القاموس ان ابن صوريا بحث عنه وبعث في الامر وقت ولم يعرف له

بضرورة النهاية بل الصحيح المعروف بالعراق اي فيهم عمر نحو الصبيح بالضم الاحمة قال الشيخ ولي الدين العراقي لم

له كما سند داوره الثعلبي والبغوي والواحدي في اسباب النزول بلا سند والا فهم تعليق قصده

البعوث ورح ليسا ذكره كتب تفسيره ودوى نسخ في غريب القدس مدارس اليهود في النهاية المدراس

كتب اليهود ومعنى مفعال من الدراسة والمدراس البيت الذي يدرسون فيه ومفعال غريب الكلام

فقيل انه دين لان عداوة لهم لتناسبهم لما انقرض من الائكة والاسم الكوفي يجمع

المعروف والان الكفر من الحس ولا شيء احسن في ابداء الكلام وفيه علم بحثه في الكفر من عاده وهو وصل من عادات

له ولا الكفر كفر خصيلها خاصة بغضه الله الا دعاه الا الكفر في اجابه والا فضل كذا في الصحاح

والسفيره وتباعه بكسر الواو وفتح الهمزة وادرج في سواده جبرائيل وجبرائيل كجبريل وجبرين

بالهمزة وتشديد اللام والنون عبد الله على ان جبر هو الله وايل هو عبد وقيل عكسه ورد بان هذه الكلام

العجمي مقدم المضاف اليه على المضاف فالعامل الاول الذي هي كان لفظ عليك كما في قوله ما ارسلنا عليك

القوان التي وانا قاله على ملكه التقابل للاول هو على ان الله به الروح وهو الضمير ولفظها ان اريد الضمير

لما عدى موسى الى قومه في ذكره القصة في سورة الشعراء من ان لفظ الروحانية انما نزل اولا على الروح الامين

منه الى القلب لا ينهما من الحس فصعد منها الى الدماغ فيتقش بها لوح المتخيلة

لان الرسول صلى الله عليه وسلم مامورا بان يقول هذا القول فاللفظ الضمير على لسان محمد ما تكلف من بدل

من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك باجرا الاخره الاوان بالكسر بصورتي ذلك وان كان في القول

الامر ولكون الفصل فالتعبير والسبب في المعنى لما لم يقولوا بالكلام ليبني الاسناد الاولى الا انه كان مخاطبا بالكلام

يحتاج الا القصة الكشف الكشاف على الوجه الثالث والظاهر جواب الشرط لانا ناسه كما في الوجهين الاولين

كما في الوجه الثالث ولذا قدم قوله محذوف بجواب وقيم علته مقامه والمعنى اذا كان من ثم ان الشرط والجزاء

الا اتصال السببية والترتب ولم يكن هنا ظاهرة لوجوه منه والمعاداة اياه متعلق بجميع وكون المرشح

ولزوم المتصل بعاداته وقد عرفه قوله ما عاداته الا اتحاد كون الجزاء المقدر فيه من الوجهين مسببا عن الشرط

بالوجه النهاية ومن الرابع الثالث فانه لا يخلو عن تكلف وتعرض للكشاف حيث قدر الجزاء لحاج الى اعتبار

بجواز باعتبار الاجارة — او من عاداه فانه ليس اه لم يرد ان المبتدا ههنا محذوف وانه خبر حتى
يرد ان الموضع لمضمر المذكورة بل اراد ان الفاء لاقتضاء السبب وانه وقع جزاء باعتبار الاعلام والاخبار
بسببه مما قبله فالمعنى من عاداه فالمتكلم ان سبب عداوته نزل جبريل كقولك ان عاداك فلان فقد اذيته
اى فاخبرك بان سبب عداوته انك [illegible] الاكتفاء ههنا نزل عليك وفيما سبق على نزل كما بعد فانا
لكتب المتقدمة اشارة الى قوله فانه نزله على قلبك اه باعتبار اشتماله على قوله على قلبك [illegible] العداوة ورد حيث
اشتماله على قوله مصدقا لما بين يديه بسبب [illegible] الانصاف وكفر لما معه — ومن محذوف او عطف على
قوله والفاء ان جواب الشرط [illegible] ان يكون جواب محذوف [illegible] فانه نزله [illegible] وجه ان
يقدر الجواب [illegible] قوله فانه نزله ويكون [illegible] الباب العداوة كانه قيل من عاداه لانه نزله على قلبك
فليمت غيظا قال الرضي كثيرا ما [illegible] الفاء [illegible] قال الله تعالى [illegible] حسبهم
كما قال الزجاج [illegible] القرينة حذف جزاء الشرط [illegible] المذكورة [illegible] وعيدهم — اراد
بعداوته اه قال الامام معنى العداوة [illegible] لا يصح الا فيها لان العدو [illegible] الذي يريد انزال المضرة وذلك
محال على الله تعالى فهي مجاز [illegible] عن مخالفة [illegible] وعدم القيام بطاعته [illegible] بطاعته تعالى لما [illegible]
للعداوة واما عداوة عن عداوة [illegible] اولياء فلانه عداوتهم لجبريل والرسل [illegible] الاضرار جائز عليهم [illegible]
عداوتهم لا يؤثر فيهم [illegible] عن الامر المرتب عليهم — وصدر الكلام [illegible] بقوله او معاداة المقربين
[illegible] فائدته ذكر لفظ الله فان المقربين [illegible] مذكورون بعده [illegible] عداوتهم عداوة
تعالى — كانهما من جنس [illegible] التعارف [illegible] الذات — [illegible] او الكلام
[illegible] وذلك ان الجزاء مرتبط بمعاداة الكل [illegible] الشرط لا الجميع — وان عادى احدهم [illegible]
[illegible] — او الموجب لجميعهم [illegible] حقيقة واحدة وهو القرب من الله تعالى [illegible]
والاعتقاد [illegible] موجب لجميعهم [illegible] لانه صاحب الغضب والرعد [illegible]
لانه صاحب [illegible] — والان المحاربة من المؤمنين واليهود [illegible]
وقرى ميكائيل كميكاعيل وميكائل كميكاعل — اى المتمردون من الكفرة [illegible]
شبهة [illegible] — [illegible] ابن صوريا [illegible] فهو عطف على قوله قل من كان عدوا
لجبريل عطف القصة على القصة وما يكفر بها عطف على جواب القسم فانه كما يصدر باللام يصدر بحرف النفي

الهمزة للانكار بمعنى ما كان ينبغي — والواو للعطف على محذوف [illegible] قوله وما يكفر بها الا الفاسقون
عطف الفعلية على الفعلية لان كلا طرف [illegible] الامر وهو عطف على الكلام السابق وتوسط
الهمزة لغرض تعلق المعطوف خاصة [illegible] او كلما جاءهم رسول [illegible] يعطف على [illegible]
[illegible] عهدا [illegible] الماضي [illegible] ما كفروا [illegible] لكفرهم [illegible]
عطفا على [illegible] ويعطف على [illegible] والقول [illegible] المعطوف [illegible] الكلام السابق
وتوسط الهمزة [illegible] العهد [illegible] كلما عاهدوا [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] فيما ذكر نقض العهد — [illegible] الذين نبذوا [illegible] معطوفا [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] بل اكثرهم لا يؤمنون [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] او يزيد [illegible]
[illegible] ان كان الاكثر عبارة عن النابذين — او من لم [illegible] كان الاكثر عبارة [illegible]
النابذين — ولما جاءهم [illegible] عطف على [illegible] — ولما جاءهم رسول [illegible]
[illegible] التوراة دون القرآن ولذا قال في الكشاف [illegible]
[illegible] كالشياطين الاول [illegible]
الذي اوتوه [illegible] — [illegible] كتاب الله [illegible]
[illegible] عدم الالتفات [illegible]
وراء الظهر — يعني ان علمهم [illegible] ذلك [illegible] الذين اوتوا الكتاب [illegible]
[illegible] — [illegible]
[illegible] المذكورة [illegible] كانهم لا يعلمون [illegible]
اى [illegible] الكتاب [illegible] فريق من الذين اوتوا الكتاب [illegible]
محمد صلى الله عليه [illegible] بالتوراة [illegible] التوراة والقرآن [illegible]
القرآن [illegible] علم القرآن [illegible] اليهود [illegible]
[illegible] محمد صلى الله عليه [illegible] — [illegible] ما تتلوا الشياطين [illegible]

ومن الجن   من شياطين الجن وهو قول الاكثرين او الانس وهو قول المتكلمين من المعتزلة بناء على عدم تجويزهم القول

والاقتدار على الاشياء من الجن لاشتهاره واشتهار الجن بكونهم شياطين الانس كذا قيل   اى عهده اى في

ملكه بالمضاف محذوف اى زمان سليمان فان الملك عبارة عن العهد ومعنا العهد على بمعنى في كما ان في بمعنى على في قوله

تعالى ولاصلبنكم في جذوع النخل لان الملك كذا العهد لا يصلح كونه مقروا عليه   حكاه عنهم الا ... والاصل في

قيل هو هذا قول من قال ان المراد شياطين الجن والانس او كليهما فان ... مبنى على وقوع الاستلاء من الجن

والكهنة واما الذين جعلوه على شياطين الانس فقالوا روى ان سحرة ان سليمان قد دفن كثيرا من العلوم التي جمعها من

بما تحت سريره حرصا عليها من ان تتلف منها شيء وذلك المدفون منها سحر ... وذلك ... من الناس جن

الى كتبهم وذلك اتيانا من السحر شاب تلك الاشياء من بعض الوجوه ثم بعد موته واطلاع الناس على

تلك الكتاب اوهموا الا من علم سليمان ... وهذا القول الضعيف فان فيه اضطرابا فقيل ما فشى السحر في

زمان سليمان عم جميع الكتب الذي دونها الكهنة ... وقيل ان الشياطين كانت ...

مع كلمة   وانه السحر اى تمويه من سحره لطف قال الجوهري ... فالسحر الاخذة ... وكذلك السحر

كفر تباع يعني ... كفرا ... سليمان ... اليه   وفيه من السحر الكفر ... رعاية ...

الاستعارة فان كفروا فيها مستعمل في المعنى الحقيقي   تدل على انه اى العمل بالسحر كفر كما يدل ...

قال المحقق التفتازاني لا يروى خلاف ... كون العمل بالسحر كفرا ... من الكبائر ... الاشراك ... وذلك

الكفر ... والاشراك نوع منه ... وكذا ... انه قال الشيخ ابو المنصور القول ان السحر كفر

فلا ... السحر الذي هو كفر ... الاناث ... لكن ... الفرقة ...

والاناث ... وبين قال لا ... فان السحرة ... والسحر ... بالاختلاف ... على

البشر كما يسمى ... فان المراد من الاشراك ... الكفر ... انواع الكفر منها

... ولا ... لان ... وتعليم السحر ... وذلك ... قال

المحققون ... ذلك لان العلم لذاته شرف ... حال من الضمير في كفروا ...

واورده ... والمراد بالسحر ما يستعان في تحصيله بالتقرب الى الشيطان بارتكاب القبائح قولا

كالرقى التي فيها الفاظ الشرك ومدح الشيطان وتسخيره وعملا كعبادة الكواكب والتزام الجناية وسائر الفسوق

واعتقادا كاستحسان ما يوجب التقرب اليه ومحبته اياه ولا شك في كونه بعد البيعة كفرا ولذا اورده المقسم بهاكان

الزغب في المعنى ... اهل الاثر ... المؤمنين بالكفر وانما قال والمراد ... على ... خارق

للعادة يظهر من نفس شريرة بمباشرة اعمال مخصوصة قال صاحب الكشاف المشهور ... الحكماء غير المعروف في

الشرع والاقرب انه الاتيان بخارق عن مزاولة قول او فعل محرم في الشرع اجرى الله ...

فان كان ذلك كفرا في نفسه كعبادة الكواكب او الصنم ... عند ما ... كفر صاحبه والا فشيء

... الا ان الانسان ... ما يترتب على صرف الانسان ... بعض العادة وبعد ...

الافعال المعتادة التي ... بالتقرب الى الشيطان وانما ... سليمان او لان السحر ...

ان السحر ليس من جنس الخوارق لا يجري ... ولا ... وشرائطه ... الخارق في

المعجزة والكرامة   قال ... شرط في السحر ... ان ... الا ... الكافر ...

بجنسه ... على العادة ... بالتقرب ... الشياطين ... الا ...

والنجاسة ... فيها ... وهذا ... اشارة الى جواب ما قالت المعتزلة ... لو ... لا

من جهة الشيطان ظهور الخوارق والاخبار عن المغيبات ... بطريق السحر ولذا ...

محض ... كما ... ان ... الاعمال العجيبة التي تظهر من تركيب الالات

على النسبة الهندسية ... ضرورة ...

يد ... ضرب ... من ... احد   والادوية ...

اذا ... الانسان ... الضعيف ... السراج ...

ويسمى هذا النوع بالنيرنجات   او ... صاحب ... فان ... كل ...

ان ... الى ... اخر ...

... منه ... جدا   ... الروضة ...

مع ... بالسحر ... والمعجزة   لانه ... الاصل ...   والعطف ... الاعتبار ...

الى الملكين ... وابن ... في الكشف ... الملزوم ... المغنم ... وعلى هذا ...

انزل ... فائدة العطف ... انهم ... ما ... بين كونه سحرا ... الملكين ...

... بالكتاب المنزل ... وعطف ... ما انزل ...

من عطف ... على العام اشارة الى كماله ... على هذا ... المعهود   ... قوله

على السحر فكانه قيل اتبعوا السحر المدون في الكتب وغيره   انزالا لتعليم السحر ولم يعد حسنا لما كفروا لاكيره وقد مر بيان ان
انما هو على وجه الجهالة كالجاب الاسباب مع الله والسعو   ابتلاء فمن تعلم وعمل به كفر ومن تعلم وتوقى عمله
على الايمان ورد ان الحق علاوة لما شاء كما امتحن قوم طالوت بالنهر على ما قال فمن شرب منه فليس مني ومن لم يطعمه
فانه مني   سراله وذلك ان السحر كثر في ذلك الزمان واستنبط امورا غريبة واوهموا النبوة وتحدوا بها
فبعث الله الملكين لتعليم ابواب السحر حتى يتمكن الناس من معارضته او ذلك المدعين حتى كان ذلك في زمن
ادريس عليه السلم   وما روي انهما مثلا ما روي مروي حكاية لما قاله اليهود ولعله رمز لا ينافي صحة الرواية
فلا يرد ما قيل رواه مرفوعا الامام احمد وابن حبان وغيرهم وموقوفا على علي وابن مسعود وابن عباس وغيرهم باسانيد
صحيحة نعم رد ذلك على قال الامام من ان هذه الرواية فاسدة مردودة غير مقبولة   ولعله رمز الى
ما هو خفي في حل الرمز ولعل الملكين هما من عالم القدس هبطا من سماء التجرد الى الارض لتعلق فقضى
الذي هو كالزهرة في غاية الحسن والجمال لصرف كالها عليه فاكتسبا بتوسط المعاصي والشرك تحصيلا للذة
الدنيه ثم صعدت الى السماء بان وصل بحسب مرتبتها الى الكمال اللائق به ثم منع بان انقطع التعلق وتوقف الصعود
وبهما تقيا معذبين بعذاب الحرمان عن الاتصال بعالم القدس متألمين بالالام الروحانية منكوسين لكمال حب
غلبهما التعلق على التجرد وعكس الترتب بالبعد وقيل هذا اي من كان لكاد اتبع الشهوة هبط عن درجة الملكية الى درجة
البهيم ومن كان امراة ذات شهوة او اكثر شهوتها وغلب حسنها صعدت لاوج الملك ودحقت الاسحار
المراتب والمنازل   وقيل هما ابان ان عطف على قوله وما كان والقصة هي القصة المذكورة   وقيل ما انزل نفي
او وصف الاولين ما مر صرفه   معطوف على كفروا جامع كون كل منهما كفرا بل لم في تسبيتهم السحر الى سليمان
والشياطين وقيل بل العراق وقيل جبل بدنه   انه قد من سواد الكوفة نسبت بابل لتبلبل الالسنة بها عند
سقوط صرح نمرود وكذا في العالم   ولو كانا ماء او رد للمنع بعض المفاسير انه كان ان اسمهما عزا وعزايا فلما قارفا
الذنب سميا هاروت وماروت من الهرت والمرت بمعنى الكسر   ومن جعل ما نافية ابدلهما من الشياطين على
قال فما ليا الملكين انما شيطانا من الجن والانس وجعلهما بعضا والعطف بدلا من الشياطين في قوله ولكن الشياطين كفروا
على قراءة ولكن وما انزل على الملكين بعنى ابدلهما من البدل والبدل منه وفيه انه يخالف ما صح به بالقاسم معطوف
على كفروا وما يعلمان السحر ايضا هي وحتى يقولا تاكيد اي لا يعلمان السحر لا احدا من بينيا حتى يقولا انما نحن فتنة ومن الابتلاء
كقولك لشا امرته كذا حتى قمت لمان فعلت كذلك كذا وكذا او فيسعون عطف على ما يعلمون الناس السحر وفيه منها

راجع الى الكفر والسحر او الشيء والسحر كونه ركيكا من نفسه او لم يرل على الملكين شيئا من السحر فما وجه كونهما ابتلاء
ولا نافية وعبارة الملكين او للسبع كلامه اشارة الا ما ذكر وما التوجيه ان يقال ان المراد بعدم المعطوف عليه
انه في الاصل معطوف عليه لارتباطه الا انه جعل اعتراضا بين اجزاء الجملة الاستدراكية على خلاف معنى الظاهر منها
ثانيه واجاز انهما بحالها الاستدراك في حالها فانه لو قدم حال المعانة بالاستدراك ولو افوقات الاتمام
ثانيه   فنقلناه في الاول اي على تقدير ان يكون هاروت وماروت عطفا بين الملكين   ابتلاء اي امتحانا
مميزا بين المطيع والعاصي   فلا تكفر فيتعمده واه وفي الكشاف فلا تتعلم معتقدا انه حق فتكفر وهذا على راي اهل السنة
من ان السحر نوع من الخبائث ومن عمله حقيقة كفر وقال اهل السنة السحر حق   وفيه دليل على ان تعلم السحر والعمل به حرام
المكانة من جنسهم فكونه محظورا وانهم مطالع لدي هو سحر ان لبنات محظورات بالاعتبار كالايجاب والوجوب
وانما المنع ادعيا على قوله فلا تكفر   وفي اشارة اي على تقدير ان يكون هاروت وماروت بدلا من الناس
وقيل في الاول اي على القول بانهما ملكان وفي الثاني اي على القول بانهما رجلان وفيه انه قد عبر عنهما بالملكين
ضلالهما تكلف يمنع كونهما مقصودين وقيل على الاول اي كونهما جزء وفي الثاني اي كون ما نافية وهو في محل
لتلازمهما الا ان ما ذكره اظهر لعدم   وما يعلمان حتى يقولا اي لا يعلمان السحر احدا حتى ينصحاه ويقولا انما نحن فتنة
ابتلاء وجوازه والصحيح فلا تكن شيئا في ذلك فلا تكفر وهذا القول منهما مثل هذه الامة على قوله ولكن الشياطين كفروا
للانسان اكفر فلما كفر قال اني بري منك في ان كل منهما لا يجعل كالذي اشترى في العذاب وفيه شهول بيان السحر كان
وليس على وجه النصيحة ولذا ترك المقام هنا لفظ النصيحة فلا يرد ان الشياطين واعوان الى الكفر لا ما نحن منه والسحر
ما العدم من ان تعليمهم السحر كان اغواء واضلالا   لما ذل عليه من جهة وهو ان الناس كانوا قبل فيستعملونه
منهما اي هاروت وماروت من الفرق بين الاحد والواحد بعد شهر الكلمة في معنى التوحد ان الاحد في موضع النفي
يعم العقلاء وغيرهم وكثر بصيغة الاجتماع في الافتراق يقال في الدار احد اي في الدار واحد ولا اثنان ولا جماعة
ولا يستعمل بخلاف الواحد فانه يصح ان يقال ما في الدار واحد بل اثنان   ما يكون سببا في تفرقهما بطريق
العادة   وقيل ما بالراي وقيل بما يحصل من الرهب بين الزوجين من التناشز اي من احد من المضاف وهو جائز
قال الشاعر ولها ما خوا في الحرب من لا رعايه اذا خاف يوما نبوة فدعاها قال ان يعني هذه القراءة   بعيدا
لانه فصل من المضاف والمضاف اليه وجعل المضاف اليه مجرورا لا بالجار والمجرور ولم يصح ان يكون من متعلقا كي نبغي
الاضافة كالاجزاء لا بالباء لان هذه اضافة الفصلات المعمول ليست بمعنى من   بل المرء وحده على الارض

الامر لا بجمعه فيه كما صرح به الامام وعطف مجمل صونه شانا له لانه مجاز عن السكون مبالغة في ترك الوجود كما في قولها مجد
والقرية قدم كون الهياج ماموراً بها والمعنى ان الكتاب ليس لها دخل في الاثار ينضبها بل يكون لها اياه واسبابا لها
وجه حسن لله [illegible] والعبارة ان الاسباب مؤثرة [illegible] وهو خلاف الكلام
[illegible] ان الادراك بمعنى العلم [illegible] الانسان [illegible]
[illegible] الذات وذكره [illegible] لا يفيده لانهم يعتقدون به [illegible] المحال
لا استبعاد [illegible] ان كره [illegible] لا من جهة [illegible]
فهم [illegible] ولا تقع في الدارين [illegible] المعاش والمعاد [illegible]
[illegible] اي البعيد [illegible] ولما جاءهم
وان [illegible] وتدا اليمين وان اظهران اللام اي في لمن شيراه لام الابتداء [illegible] الاول
[illegible] المؤمنين لام الابتداء [illegible] حيث قالوا انما اللام [illegible]
[illegible] لام الابتداء [illegible] لكون اللام في زيد قائم للابتداء [illegible] ولا تقدر القسم كما
لان الاصل عدم [illegible] من القسم [illegible] من اللام ومن [illegible]
تاكيد اللام [illegible] الابتداء [illegible] الكفر [illegible]
في حرف واحد لا يكره [illegible] لام الابتداء [illegible]
وفي [illegible] الابتداء [illegible]
واللام في حسبه [illegible] في شروح الكشاف من [illegible]
في لعلهم [illegible] اجواب القسم [illegible]
اي لعلهم [illegible] ولا تعد [illegible]
[illegible] لمن شيراه [illegible]
سياق الكلام [illegible]
الا ظهر من جعلها زائدة وفيه [illegible] اللام الجارة [illegible]
[illegible] كما لا يخفى [illegible]
الجملة [illegible] سبكروه فلا د

بعض [illegible] اشارة الى السؤال والجواب [illegible] حيث قال [illegible] لهم الجزاء [illegible]
و[illegible] فالجواب [illegible] الاول ان [illegible] لهم [illegible] الجزاء [illegible]
المكلف الذي [illegible] والثالثة ان [illegible]
[illegible] ثم [illegible] انهم علموا ان [illegible] لم يشكروا [illegible]
[illegible] والرابع ان [illegible]
[illegible] لا [illegible] في الرابع [illegible]
من [illegible] الى [illegible]
[illegible] والثاني [illegible]
[illegible] العلم [illegible] المجازي [illegible]
المقول [illegible] لهم الجزاء [illegible]
[illegible] من كلام الرغب [illegible] بالرسول والكتاب [illegible] اشارة [illegible]
ولما جاءهم رسول من عند الله الاية [illegible] كتاب [illegible]
في قوله [illegible] ما تتلوا الشياطين [illegible]
[illegible]
اللام [illegible] العقد [illegible] واتقوا [illegible] من عند الله خير [illegible]
الكشاف [illegible]
[illegible]
ان [illegible] المكان [illegible]
[illegible]
الاسم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

في تقدير الايمان والتقوى ثم المثوبة من عند الله خير [illegible] انهم [illegible] الايمان والتقوى
فان [illegible] العدول الى المثوبة [illegible] فان المذكورة [illegible] المثوبة المصدرة [illegible]
فالعدول منها يكون الى المثوبة [illegible] فيفيد الحصر والترتيب المذكور [illegible] الى العدول الى المثوبة غيره ولا كان
اي قيل انها جواب لو كان المثوبة [illegible] ثبات المثوبة لان دوام [illegible] دوام الموصوف [illegible]
فيها [illegible] دوام [illegible] دوام نسبة المحمول الى الموضوع [illegible]
موجودا [illegible] ودوام ذاته والجزم بخيريتها اي المثوبة لانه لو افادت ثبات المثوبة كان الحكم [illegible]
[illegible] المثوبة [illegible] لان [illegible] من [illegible]
الجزم الى الاخيرة الخالية عن علاقة التعليق حصل الجزم وفيه ان خلوها عن علاقة التعليق لم [illegible] وقد قال المص انه جواب لو
[illegible] التعليق [illegible] تحقيق الشرط لا الجزم [illegible]
اليه [illegible] المثوبة [illegible] لان المعنى [illegible] المقام [illegible]
[illegible] من ثواب الله [illegible] الا من معنى الدوام [illegible]
[illegible] من ثواب الدنيا [illegible] وقيل
[illegible] لان [illegible] ثم صاحب الكشاف جعل التمني مجازا عن ارادة الله [illegible]
[illegible] التمني من جهة [illegible] على التمني من جهة العباد يعني [illegible]
[illegible] وليست كلام [illegible]
[illegible] من الدنيا وما فيها [illegible]
[illegible] وقرئ لمثوبة [illegible]
[illegible] ان ثواب الله خير [illegible]
[illegible] جعلوا [illegible]
[illegible] راعنا [illegible]
[illegible] راعنا [illegible]
[illegible] فانه [illegible]
[illegible] من [illegible]

[illegible] قال [illegible] العالم [illegible] الصوت [illegible]
قال [illegible] الالف [illegible]
[illegible] راعنا اي [illegible] فتقاولوا [illegible]
[illegible] راعنا كان [illegible]
[illegible] العالم [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] انظرنا [illegible] من نظره [illegible]
[illegible] القول [illegible]
القول [illegible] الرسول [illegible]
[illegible]
[illegible] اليهود [illegible]
[illegible] اليهود [illegible]
[illegible] اليهود [illegible]
[illegible] الرسول صلى الله عليه وسلم [illegible] العذاب الاليم [illegible]
[illegible] اليهود [illegible] لكلام
[illegible] ما يود الذين
[illegible] اليهود [illegible] المؤمنين [illegible]
المؤمنين [illegible] اليهود [illegible] الرسول [illegible]
الكتاب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] خير [illegible]
[illegible] والود [illegible] الود
الود [illegible]

والمتبوع كل منهما اي بكونه مزيدا وكل واحد منهما مقصدا واما فرقهما والفارق كون معقوله جهة اذا استتبع الشي مفردا
في المجموع لانه المعنى المنقول ودوت لو شئت كذا اي ثبت ودوت الرجل اذا احببته من مزيده للاستغراق اي
تأكيد الاستغراق ثمار بالمشهور من البعض فقد رده بقوله وانما جاز اي شمله لاشتراع الاشتغال على الاكثر
كنسخ اللفظ ويشمل في بعض النسخ كنسخ المشمل على الاول على طريق الزيادة والنقص والثاني على طريق تعدد الاشتمال والمراد المشتمل
ثم المذكورة في الصحاح والشافع نسخ يشمل اللفظ اذا له دون جواب الجميع الافادة والاثبات الى غيره انما يقال نسخ زوال
فهو ازالة الصورة القائمة بشيء منه من نفس واثباته في آخر والنقل والمعطف على قوله ازالة الصورة والمفهوم ان النسخ في المجموع
والاثبات سواء كان في الاعراض او في الاعيان قال النحاة في النسخ الكريم النقص من الشي والمثل اليه اوعى فهو ان الشي
معنى فرعي في الازالة والاثبات على ما وهم وهذا المعنى هو بعض النسخ قوله والمتبوع المراد من الصورة وجسم من الصورة في
حكم ومنه التناسخ اي من النقل التناسخ وهو انتقال النفس من البدن الى آخر والمتبع تقديرها عدم قوله والنقل على غيره
الى الازالة والاثبات بالذات والمجموع او المراد التناسخ بين الميراث وهو ان يرث وارثه بعد وارثه ومن الاول
ثم هم ومثل من الهيئة ترجمة وكان ازالة المجلس الا انه من سبحانه لا غير والنسخ معنى بصورة الا انه الى المجلس
وفيها الصورة ليست بها ما يخفي مبدا الاثار المخصوصة كيف وهو مصطلح الفلاسفة والمنقول كقول المطلقة الى ما فرع
ثم اشتمل كل منهما انما كان النسخ ما ذكره المتبوع الجميع وتارة في الازالة فقط وتارة في الاثبات فقط والقول بانه اشتغل
مشترك الاشتراك والمجاز ولو امنه كان جميعا مجموعا المجموع الظهر معالي كل واحد منها باراجف رجيحة في الجميع مجازا
ووجه المقدمة في ذلك نسخ الاثار الاشارة الى الازالة ونسخ الكتاب اورد ثبت ما فيه موضع الغير بيان شهادة وهو
رفع انها يه المطلق ما من اطلاقها او لا ينافيه ويستقيم رفع الحكم الشرعي منها بيان لنسخه لا التشريع ورفع النسخة ايضا وقد اعتقد
فرع الغاية فانها بيان لانتهائه ويحتمل الحكم المقيد به وحين التوقيت الاحكام الا حقيقة الاخبار المنفي بها من حكم
اجماع لا فرع الغاية الا اعتبار بعد لا وليس عليه اي لا شي من جهة الحكم بعد ارتفاعه الا بالقياس الفرع الا
ان يقال بيان انتهاء الحقيقة فان نسخ المتواترة مما وضع الاحكام المتعلقة بالمتواترة والنار والذي عادهم الحكم التي شرح
في معرض الاول والانتهاء وان كان مشتهرا ما بان مع عدم التكليف بالاطلاق وبعد الانتهاء ومنه في المعنى الى ونيان من سبحو ولكن شرع
نسخة القول والشرح بعبارة فانه نقاعد بما حصلت منها كون كان ابن آدم واد ابن من مال الا ان الحي وادي ثالثا ولا يملأ
جوف ابن آدم الا التراب وشرع النسخ في بعض النسخ بازالة الحكم سواء ثبت اللفظ او لا وانار الا بالازالة الطرف حكمه او وما قال
المنسخ الا ذهاب الا بدل الحكم الى الاثار الا في ذهاب الا بدل وبر وعد كلام الحسن الحكي في الحين النسخ نية الحسن علاقة

وان الاثار الحقيقية الا لازم با بيان المقلوب والمحو من المجاز هو من قدر الحقيقة بفتح جار للمسح للمعنيا في مجازه
متعدد المعنى وان الازم ان يكون معه لا للمنتهيا الفرع كونه مشتركا مع غيره وجميع معناه شرط المشهور بتقدير وقد
الما عين في المعمول واحد لكونه بمعنوله لا انها في المعقول له وشارة بين كونه ما عاد معه لا الاختلاف وقد سبقه الشرط
عامل لكونه اسما معمولا من النسخ الى من اما الاتحاد وفي المعنى الاول العرف للمقدرة في تغييره معقولين والا الحقيقة
وفي الثاني في الوجه ان هي معقد بحرامته اي وجه مجرد وان اتباع الانواع منسوخ ما اشتمل ومنه قوى ما نسخ اي مجموعها
وانما بحر ذكره لكنه معنوا له فالمعنى الاول مشتبع من جملة في اللفظ وشبها بالمشتبه المعلوم المتكلم مع البعض مع
مشع تبع اي لونه او اي لونه وفرائه الافادة وهو اوشان المناسخ حيث لم نوازله الماهية اعتبار المنسوخ فانا مرتبح
عبارة عن المسموع كل منها مستقل لمصطلحة وفيه هو المعنى المطيف الفنية للقرائة لا تعلق بمكلف ما قيس اي نسخ كما في
النسخ المحفوظ فانه نسخ لها او نوع منه شبيه اعني الدهر حيث لا نتذكر منها وهو لا نطقها المشار وانما والمعنى حد
كون منها المحسوس المعلوم المتكلم مع القرينة في المشتبه في وهو شك في منه المعقول للاول المحذوف يقال انه نسخ
وفاته شبه معنى المشتبه على ما قال في نسخ اصلا اي بالمثال الغير والالفاظ منها احدا وشبها بها يه
من البيان في المشتبه المعقول المحسوس في غيره من الاثار ومثلها المعقولة المعلوم المتكلم مع المخبرين انها
اي انما هو غير صاد في البعض في الجسم موصوف بحركة والمثل كما كان ان عدمه وجها منقول او غير ما يسمى من جواز
النسخ جاويل وجوارح نسخ الكتاب بالسنة والمراد بالنسخ المصالح التي بها مما يتعلق مما شهم ويكلف بقوله وكما يراد بقوله في النسخ
والمذاهب ان يكون عن اربعها مع الحجة بان جملة محرمة سواء كان عن اربع نسخ فقط او في المذاهب فقط او في كليهما وفي
يحتاج للاصل لو او بمعنى او في المشتبه ان لم ينسخ اوكان ما يتعلق الحكم سواء كان للصلاة او لا لا بان يكون مشتملة
مصلحة ما هو عنها الحكم الا ان لا كان لا الكلام انما هو رفق لمصالح العباد والحكم يتعلق بهم وتبدلها منوط بتبدل الازمان
بحسب الاوقات فيكون للناسخ خيرا منه للنفع سواء كان خيرا منه في الثواب او مثله او لا كان مثله اصلا كما
كان النسخ مشتملا الا باعتبار وعدم التكليف والاتيان على ما الصفات في فقط لا يقصد الحمرة في النفع وعدم التبدل الحكم
والمصلحة منها اما خيرا منه في الثواب او مثله وكذا الاتيان في الاثار فان المعنى وكلاهما مشتمل على الحكم يكون الناسخ خيرا
في النفع سواء كان النفع على وجه من ذلك الحكم او مشتمل على الحكم متضمن مصلحة منها الحكم المعنى مع جواز خير منه في الثواب
ومثل له فالحاصل ان المثلية في النفع بالتقرير لا ينافي المقدر بتبدل الحكم بحسب تبدل المصلحة مكون خيرا منه وفي تقدير
عدم تبدل المصلحة الى ولا باقيه في حالها فلو نسخ فانه فائده في زيادة تقييد النفع في حاب المخيرة ذكره جاز الشرع في

وقيل او قوله في النسخ لا دراج اية الاباحة وتركه في المثل اولا بمن جعل الناسخ في النسخ ويرد عليه انه ان اريد
بقوله في النسخ والثواب ان يكون خيرا فيهما لا يمكن الا ما اذا لا ثواب فيهما وان يجوز ان يكون خيرا منه في النسخ فقط
ثم من ان يكون حاصلا في الثواب او نقصانه او لا ثواب فيه اصلا فح يكون [illegible] في الثواب [illegible]
ولا قائل من رجحانه في النسخ والظاهر قوله بما هو خير منه في النسخ فيلزم التكرار   واذ الاصل [illegible] احترز من [illegible]
كان [illegible] قال اول الحاجبين فانه مستقبل [illegible]   وما تحقيقهما انه لابد الكل [illegible] الا يستقيم في
الامر لطلب الوجود في الاستقبال ويراد بالمتعلق الغير المستقبل في الوجود   لان الاحكام [illegible] وليس حقيقي [illegible]
النسخ وتاخير الانزال   مفضلا من الله فلا [illegible] المفسرين من وجوب [illegible] له تعالى   [illegible] من مسئلة انه
لا يتصور كون الماتي به خيرا او مثلا الا في بدل والاشق ليس بخير من الاخف ولا مثل له [illegible] ان [illegible]
والمشابهة كذلك اي [illegible] الماتي به [illegible] خيرا او مثل والاتيه [illegible] تعالى [illegible] خيرا او مثل [illegible]
ولا [illegible] سبحانه وتعالى   والكل اي كل وجوه الاحتجاج بهذه الاية ضعيف اما الاول واما الثاني فلان [illegible]
كون الماتي به خيرا او مثلا [illegible] الا في بدل وان الاشق لا يكون خيرا من الاخف اذ قد يكون عدم الحكم اولى [illegible]
اصلح له في نظام المعاش او المعاد ثم الخلاف في جواز النسخ بلا بدل [illegible] اللفظ بدل الاية الاولى [illegible]
بينه شرح مختصر الاصول [illegible] يجوز نسخ تكليف من غير تكليف [illegible] فما قيل ان المستفاد من قوله [illegible]
نأت بخير منها ان عدم الحكم ليس باية [illegible] والنسخ قد يعرف [illegible] انه لا يكون النسخ بلا بدل
ويكون عدم الحكم اصلح [illegible] يعرف النسخ [illegible] ان النسخ قد يعرف [illegible] البدل [illegible]
[illegible] وليس شيء [illegible] بل [illegible] الخط   والنسخ قد يعرف بغيره [illegible]
هو الماتي به بدلا اي لا [illegible] الناسخ في الماتي به [illegible] يعرف النسخ بغير الماتي به [illegible]
ان نسخ الاية يستلزم الاتيان بما هو خير منها او مثلها ولا يلزم منه ان يكون ذلك [illegible] فيجوز ان يكون [illegible]
[illegible] بعد حصول النسخ واذا جاز ذلك فيجوز ان يكون الناسخ سنة والماتي به الذي هو خير منه او مثل اية اخرى [illegible]
قال يعرف ولم يبين [illegible] الى ان الناسخ هو الله سبحانه وتعالى [illegible] النسخ كما يدل عليه قوله
من اية   والسنة او منع لقوله والسنة ليست كذلك فان السنة [illegible] لقوله وما ينطق عن الهوى ان هو
الا وحي يوحى ليس المراد [illegible] حتى يكون السنة كذلك [illegible] في النفع والثواب فيجوز ان يكون [illegible]
السنة خيرا وذلك   [illegible] النسخ والمراد [illegible] التفاوت [illegible]

المستفاد من تحريمه وقت دون اخر   من لوازمه اي من روادفه وتوابعه فلا يتحقق بدونه   [illegible]
عوارضه [illegible] والعادات من عوارضها يتعلق به الكلام النفسي القديم ومعنى التعلق في الامر والنهي [illegible]
[illegible] بنسبتها الى [illegible] والعادات في [illegible] ولذا صحت المراد به [illegible] يتعلق بها [illegible]
[illegible] متعلقا بها في بعض النسخ التي تعلق [illegible] القديم [illegible] الحال [illegible] الجواب الذي ذكره الامام في
المحصول من ان الموصوف بها الكلام اللفظي والقديم هو الكلام النفسي لانه مخالف لما اتفق عليه [illegible]
من ان الحكم قديم والنسخ لا يجري في الاحكام   خطاب [illegible] المؤمنين ولذا [illegible]   والمراد [illegible]
[illegible] المسلمين [illegible] من بعد الكفر الى الايمان [illegible] والخطاب [illegible]
الذين امنوا [illegible] لو يردونكم من بعد ايمانكم [illegible]
الجمع بين الحقيقة والمجاز [illegible] الرسول [illegible] خطاب [illegible]
وما لكم [illegible] ان الله له ملك السموات والارض [illegible]
في كلام [illegible] من دون الله من ولي ولا نصير   [illegible]
[illegible] الاشكال [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] على كل شيء قدير   [illegible] على كل [illegible]
[illegible] ما ننسخ من اية   [illegible] النسخ [illegible]
[illegible] ام [illegible]
[illegible] او [illegible]
[illegible] الاقتراح [illegible]
[illegible] الاقتراح [illegible]
[illegible] اليهود
[illegible]

كما يشعر به اقتضاء من الرسل   ام تسئلون ويعضده لا محالة ان عدم ارادة الرسول صلى الله عليه وسلم والاذية
الخطاب كونه مقترحا عليه لا يكون المعاد للحصول بالنسبة لا المقترحة فان ارادة الرسول فيه الاولى الحصول بمجرد التعنت
والاشغال بمعنى انه لا يظهر فائدة قوله الرسول فان الاقتراح على ما منه الصلاح خبر كالحكم لكن ذلك ورسوله ويعد في تحقيق
كما اقترحت اليهود حيث قالوا ارنا الله جهرة وجعل لنا الها كما لهم آلهة   والمراد اي المراد بالقدر من توجيه
المسلمين اتباعهم الرسول وترك الاقتراح عليه بعد رد طعن المشركين او اليهود في النسخ بان لا يكونوا فيما نال المسلم من المنع
مثل اليهود في ترك ثقتهم بالآيات البينة والاقتراح غيرها فضلوا وكفروا بعد الايمان فلا معنى سابقة وقوع الاقتراح منهم
ولا يرد ان مضمون الآية على ان التوجيه لا شئ سابقة الوقوع كيف وهو كفر كما يدل عليه قوله ومن يتبدل الكفر
بالايمان الا انه لا يكاد يقع من المؤمن فلا حاجة الى التأويل بما في بعض التفاسير انهم اقترحوا على الرسول في غزوة
تبوك انكم لهم ذات انواط كما كان للمشركين فقال الرسول صلى الله عليه وسلم سبحان الله هذا كما قال قوم موسى اجعل لنا
الها كما لهم آلهة والذي نفسي بيده لتركبن سنن من قبلكم   من قبل اي في هذا الخطاب ام تريدون اليهود وغيرهم
بعد رد طعنهم تهديد المرجع معنى قوله ومن يتبدل بتبدل الموهن الماضي بعد ثبته اهل المراجع جعفر الاخير بشبهة
وقوع المشركين له فيه ذلك عند ان يكون توكدا لا تنسخ من ايراده بما رده وهو الكفر وعده بعرض له حين حلول معاده
بيان قوله كون كلف بالمؤمنين من المراد بالصفة السياق والبيان والشبه   ومن ترك الثقة وعلم انه لا يصح ان يكون
صنع جزاء الشرط لان ضلال الطريق المستقيم متقدم على الاستبدال والارتداد ولا ترتب عليه ولان الجزاء ان كان
مع ما كان ثابتا معنيه لان قد التحقيق والماضي ونحو لا يحب ولا ترتب للماضي على المستقبل ولان كون الشرط مقتضيا
والجزاء ماضيا لفظا لم يثبت في الكتاب العزيز صرح به الرضي وغيره فلا بد من التقدير بان يقال ومن يتبدل الكفر
بالايمان فلا يجيبه انه ضل الطريق المستقيم كما قدره في قوله تعالى من كان عدوا لجبريل فانه نزله على قلبك اي فلا يعجب
انه نزل ويرجع بعث الآية الى ان ضلال الطريق المستقيم الى الكفر يحتج في الآيات بسبب الاستبدال والارتداد او دعوى فائدة
اي من ان المشركين لا يدري انه لا ان قوله حتى وقع في الكفر بعد الايمان صرح في ترتب التبدل على الضلال والا يمكنه
ثم اعلم ان قوله ومن يتبدل الكفر وما سبقه شهد له حكم كما اقترحته يحج المشركين بها كما يدل المعنى من الاقتراح المفهوم
من قوله ام تريدون او معطوف عليه فهو من المشتاق من اهل من لكن ما كان في الدنيا وفي الآخرة جعل ان المؤمنة
ومن ترك الثقة بالآيات البينة او يعني ان المقترحين الكافرين من جملة الضالين عن الطريق المستقيم المستبدلين فيها انه باعتبار
ابطاله الذين عليهم كون يكون هو المفهوم قوله ام تريدون الخ ومعنى قوله حتى وقع في الكفر في الا يكاد يقع جعفر في انه

الايات او منا وقع في الكفر المبين وما يشك في رسالته الكشف في الايات ولمن بعضهم ما هو مشهور من المستبدل به كرر قبح فضلا
كونه لا ارتداد ليكون كما عنه ما يصح ان لا يصح ابتدا في قوله فقد ضل ما يعنيه او الضلال المردود في المستبدل في نصه
على ترك الثقة فلا بد من جملة مثل الاستبدال وهو خلاف مقتضى كلمة قد كما يستلزم حمل الآية على الوجه الغير الصحيح في
كون الشرط مضارعا والجزاء ماضيا صورة ومع انه صرحوا بانه لم يأت في الكتاب العزيز واليم فيهم ان يكون في قوله
حتى وقع في الكفر بعد الايمان دليل على مفهوم الآية من غير حاجة ولا دليل   ومعنى الآية اي المقصود من قوله
ام تريدون ان تسألوا الآية نهي المسلمين من الاقتراح وترك الثقة بعد رد طعن اليهود وفعله بسبب الضلال المردود
لا البعد عن المقصد والارتداد او وقع الكفر وجه ذكر قوله ام تريدون له بعد قوله ما ننسخ فان المقصد من حمل منها تنبيههم
بالآيات وحضهم على الثقة بها   يعني جاءكم من قوله من بعد ما تبين لهم الحق اي تبين لهم المعجزات المذكورة
المعجزة انما كان لهم لا الجهال   ان يردوكم يعني ان لو مصدرية مع ردة وقوعها بعد فعل يفهم منه معنى التمني ففي
فان لو امانية لفعل اي لم يبقط النون   وهو حال من ضمير المخاطبين معنيه مقارنة الكفر بالرد ومعنيه ان
الكفر بعيسى ايضا والارتداد ورفع قطع النظر الا يبررا اليه ولقد لم يبق لو يردونكم لا الكفر من قال المراد به ما رده بهم
الى ما مع الشرك اي ردوهم الى الكفر الذي هو دينهم فقد حصل من جهة الحكمة فيه قوله من بعد ايمانكم مع ان الرد من الكفر
فان الرد يستلزم بعده شيئين كجعل الايمان لهم   فلقد لو لا يردونكم لانهم يودون ارتدادهم مطلقا لا ارتدادهم
المعلل بالحسد   يحتمل ان يتعلق بوداه او ارادة وتعلق المعنوي اذ لا يتصل لو وداه ووداد حسد من هو ظرف مستقر اي
او حسد الا كانا من انفسهم والقول يتعلق بود ويتعلق لفظا بحسب ارادة بعيد حذف ما له ونيابته عنها صعوبة لا ذكره
فلقد من الكفر وعند الشفقة يستلزم التصحيح بين الحقيقة والمجاز قوله ان يتعلق او ان يتصل هو تعلق لفظي الا ان
بعموم المجاز   اوحسد الا وهنا بمعنى الواو او قربها عند الجمهور قال الرضي وما اكثر ما تقاسم الواو الا ان انه في قوله
من الحسد بمعنى الواو وقوله الشاعر ... اي ما كل واحد من التفصيل يتجاوز الاخر   بالعفو اي تفانيا
لانه يحشر من عنده منهم ان كان ويجانب وما كفر من قوله من ورق الخ بعد ما صف التسخير الا بالحسد فيهما فقوله العباد
تقسير قوله من عنده انفسهم من قال ان كونه انما يشتاد من كونه ودهم الا انه في الكتاب الا المهملة كفروا العين اول من
المفقود من المطلوم لم يأت شيء   العفو ترك الذنب والصفح ضرب منه وبه اوذاره كذلك حاله وصحيح عن خلاف ادرك
من ذنبه الامر ويشمل الشيء على الحقيقة يومئذ من الوجوه فيهم لا يأتيها بسياقه وعدم الترتب بالحفيف
الذين هم ادوا من قتال يهود كما قوله الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر قوله هم صاغرون قال قتادة

او من بين الظهراء [illegible] قال ابن عباس [illegible] الامر [illegible] والامر ومن هذا الطراز [illegible]
ودركه [illegible] وجعل فيه [illegible] او القتال وغاية الامر [illegible] الذي هو الاسلام [illegible]
ان يحمل لفظ الامر [illegible] الامر او [illegible] الجمع بين الحقيقة والمجاز ومنه نظر [illegible]
النسخ [illegible] لمدة الاشياء بالنسبة الى الشارع [illegible] من الاطلاق بالنسبة اليها يقتضي ان يكون
النسخ خاليا عن التوقيت [illegible] لو كان مؤقتا كان الشارع [illegible] بالنسبة اليها [illegible] ولو كان مؤبدا كان
بالنسبة الى الشارع والا [illegible] مؤقت [illegible] غير معلوم [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] الجواب ان النسخ بيان [illegible] الحكم [illegible] الا بيان [illegible] الحكم المطلق
الغاية [illegible] كان [illegible] بيانه [illegible] الجواب [illegible] حكم [illegible]
ان [illegible] الحكم [illegible] وكان [illegible] من ان [illegible]
[illegible] شرح [illegible] وذلك [illegible] الاحكام [illegible] ان يكون [illegible]
[illegible] من [illegible] الترتيب [illegible]
[illegible] الجواب [illegible] ابن عباس [illegible] الآية [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] كتب الاصول [illegible]
[illegible] بالنسخ [illegible] ان [illegible] على كل شيء قدير [illegible]
[illegible] الجامع بين [illegible] فاعفوا واصفحوا [illegible]
[illegible] بالعفو [illegible]
[illegible] من [illegible] وكان [illegible]
[illegible] ان البصير [illegible] من المبصرات [illegible] شرح الكشاف [illegible]
[illegible] بالعالم [illegible] الصفات وليس معنى السمع والبصيرة [illegible] بالمعلومات [illegible]
[illegible] ان المراد بالبصير [illegible] العليم [illegible] السمع والبصر
[illegible] المذكور [illegible]
[illegible]
[illegible] الامر [illegible]

[illegible] من الاعراب [illegible] والضمير [illegible] الكتاب [illegible]
العطف [illegible] قالت اليهود وقالت النصارى [illegible] كل منهما [illegible]
[illegible] كل [illegible]
[illegible] ان يقول [illegible] كان [illegible]
[illegible] والجواب ان [illegible]
[illegible] بالعينين [illegible] شرح [illegible]
[illegible] الجميع [illegible]
[illegible] شرح [illegible] الاستعمال [illegible]
[illegible] القولين [illegible] اللام [illegible]
[illegible] كل من [illegible]
[illegible] كل من [illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible] ان شرط الدخول [illegible] اليهودية والنصرانية [illegible]
[illegible] ان شرط الدخول [illegible]
[illegible] القولين [illegible]
قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا وقالت النصارى لن يدخل الجنة الا من كان نصارى [illegible]
[illegible] لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى [illegible]
كل [illegible] القول [illegible]
[illegible]
[illegible] قالت اليهود لن يدخل الجنة الا من كان هودا [illegible] الا من كان نصارى [illegible]
[illegible]
[illegible] صاحب [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible]

كما انه مع زيادته والظرف الاول فصيح فاصل بين المبتدا والخبر ومثاله الشجاع من الغبار واللبن وللتجنيس
معنى هذا ان كذا لا يصح وتوجيه الامام المصري انه كان فاستبانا بالخط والمعنى اي اللفظ ومعناه اشارة
ما كان المبتدا مفردا والخبر جملة وهذا بالاشارة الى ان ... تابع لكلمة او الى المذكور ... حذف
وقال الطيبي الاضافة الاولى للعهد جيئت اشعارا بانها فصل ... كانها اي معنى ... جهة زيادة تاكيد
ايذانه بزيادة على الظرف والاضافة الثانية لبيان ... ترده ... فهو ... او ... وهذا ان المراد
تمام ذلك اي ... ما يجعل ... عدم ... وهذا ... الاول ... من ... بيت
حسنه ... اذا مثال ذلك الا فيه ... الا انه ينبغي ... فاطلاق الاسم على ...
والوجه في ... لتشبيه ... الاستعارة ... بالمعنى ... الاتحاد والجملة ... من كلامين ... فان ...
وما جواب ... ان كان ... فقيل ... ان ... على ... ذلك الايجاز
... وما بين ... تقديره ... اكثر ... من الجملة
من الشيء ... كذا ... فان ... الحادث اي ... ان ... الكذب ...
... الكتاب الا ... وان ... الكذب ...
فالوجه ... الاول ... الكتاب ... اكثر ... منه ... وكذا ... مع ...
الجملة اي ... على النفي ... الاختصاص ... الثاني من ... والجملة ...
استعارة ... في ... العالم ... فان ... من ... اي ...
... ثبت ... لان كل قول ... ثبت ... وهذا ... وهو ...
ان ... انه ... ثبت ... لان ... الدليل الذي هو ... الصلة ... المدلول ...
وان ... ثبت ... الايجاز ... فلا يصح ... اي لا ... بغيره ...
علم ... ان ... على ... كل شيء ... الا ... وكذلك ...
الاختصار ... الاشارة ... كان ... غيره ... عليه ...
في ... محسنة ... على الحالات ... الذي ... الاضافة ... الكشاف حيث قال ...
... ثابتا ... اشارة الى ان ... من ... المراد من ... منه ...
... واما ... كان ... شرطية او موصولة ... من ... قوله

او صرح ... بكلام مستانفه كانه قيل ... في عهده فما الحق في ذلك وبحرمان كون ... من ... وعلى ...
جواب ... ان ... قولهم وقوله ... معطوف على ... من ... عطف ... على ... لا ... الى ... الجملة
الشرطية ... ان ... الحق ... يجوز ... على جانب المعنى فعطف الاسمية ... الفعلية ...
جانب اللفظ فلا خوف عليهم قال الامام الخوف لا يكون الا من المستقبل والحزن قد يكون من الواقع والماضي
قد يكون من المستقبل ... الا ... على ... لما قدم وفد نجران ... على الامير ... وفد
وفد ... نجران ... كان الوفد نصارى اي ... اليهود والنصارى ... المؤمنين
بجعلها ... اي ... الجملتين ... معمول ... مثل ذلك ... محذوف ... قول
قال ... قولهم ... قوله ... المصدر ... مجرد ... قال ... لا يعلمون ... مثل ...
او ... فان ... قال محذوف ... المصدر ... مثل ذلك ... قوله مثل قولهم ...
ان ... المصدر ... من ... مثل قولهم ... اي ... مثل قولهم ... كذلك
والمعنى كان ... وهو ... والتشبيه ... الا ...
قولهم ... التشبيه ... اي ... الجملة ... الذين ... ليس ... ليس ...
لان ... في ... ان ... كذلك ... وجب القول ... والاول ...
وان ... التشبيه ... تشابه ... مع ... ومن ... الذين ...
شاهد ... لان الكلام ... كان ... مع الكلام ... والتشبيه ... الجبال ...
من ... جاء من ... الحكم ... الحاصل ... اجاد ... الا ...
... لان ... من ... عام ...
او ... عام ... يعني ... سبب النزول ... من المؤمنين ...
من المعطلين لان ... من ... الحرب ... العموم ... الطلب ... ذكر ...
منع المساجد قوله ... اذا ... الحرب ... من ... من ...
الحرب ... موصول ... الاية ... ذلك
... سبب النزول
فضمن المشركين ... سبب النزول ... اي ... من ... سبب النزول

الروم او لكل من يصلي ان كان سبب النزول قصة المشركين وكذا في قوله بالهدم او التعطيل فانه تفسير فلا يكون بمكانه
على ان عدم اعادة الموصول في قوله او سعى اشارة الى صدق صحة ان يراد بالتخريب التعطيل ثم لا بد ان يقول او سعى في
تعطيله ولعله وضع المظهر موضع المضمر اشارة الى مفهوم المسجد موقعه اشارة الى وجه كون التعطيل سعيا في خرابه فان المكان
المرشح للصلاة اذا عطل عنها كان ذلك تركا لعمارته وسعيا في خرابها فعال الخلاف يرشح لموارده اي يربيه ويؤهله لمكانه كذا
في الصحاح وان نزل في الروم في المعالم الآية نزلت في طيطوس بن اسبيانوس الرومي واصحابه وذلك انهم غزوا بني
اسرائيل فقتلوا مقاتلتهم وسبوا ذراريهم وحرقوا التورية وخربوا بيت المقدس وقذفوا فيه الجيف وذبحوا فيه الخنازير
كان خرابا الى ان بناه المسلمون في ايام عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله ومن اظلم عطف على قوله وقالت النصارى
ليست اليهود على شيء عطف قصة على قصة فيه بيان الكائنين او المشركين قال العطف على هذا قوله وقالوا اتخذ الله ولدا
المعطوف الذي وقالوا اتخذ الله ولدا سبحانه وبين المعطوف عليه اي وقالت اليهود وامثالها من المشركين الذي
جرى ذكرهم فيه قوله كذلك قال الذين لا يعلمون مثل قولهم ان كان اشارة الى اهل الكتاب فان المشركين الذين يمنعونهم
او الاسم لكفرهم حالهم قوله مفعول ثان لمنع كما في قوله كذا وكذا والعلة ...
او بدل من مساجد الله ونحوها لا مقدر ولا مواجها الا قدر يعقل لما في المنع من جهة الهدم والتعطيل مثل ليس بيانا لها لا مانع
الذي هو موقع تقدم في قوله عام لكل من خرب او ازال معالمها والمعنى وسعى في هدمها وتعطيلها ما كان لهم ان يدخلوها
اي ما كان ينبغي لهم ان يدخلوها الا خائفين وقد كان لا يدخلها غير خائفين لا بد وان يقال ان المراد
انه لا ينبغي بحسب ما قدره الله تعالى بل يكون المراد الخوف من الله والمعنى ما كان ينبغي لهم الا ... من الله ذلك
في مواضعها كما فيل كان ... او الخشية والخضوع فيه ... التعظيم ... كما في ... الاعلام ...
والمراد بالخوف الخوف من المؤمنين والجواب سؤال ان قيل كيف من تولى فليس من منع مساجد الله ان يذكر فيها اسمه
كان حكمهم والمراد من هذا ... المعرف في ... وباذكر تبين ان المراد ... وعدم ... الاعلام الذي ...
من الاعلام وان المراد فيه قوله او كان الحق ... من الخلفاء ... الحكم والمعنى ... وعلى ...
ليسير ليكمل كان حتى ثابت بحوالهم الا بالخوف ... الحكم ... ان قوله ولئن يقدر ... التبعيد
بانهم يوم سيعذبكم لهم او ما كان لهم ان ... الكلام ... والحكم ... وقيل بعد ... النسخ ... حكم الله
يكون ... عطفا ... والقسم ... اي كان ... هو الله ... ان يدخلوها الا خائفين ... الآية
يكون في ... وعد ... مخالف ... من غير خوف ... انه ما وقع في بعض النسخ في ... سهو من النساخ ... قضاه

قوله

وتوقع خلاف علمه سهو والوجه ما ذكره والمعنى قدره وقضاه وقوع خلاف لما قاله اي الارادة الازلية المتعلقة بوجوده
في لا يزال والمجيء في عدم تحقق كالعين تعطيل معنى اشار ما يوجد المؤمنين بالقهر والتغلب بحيث لا يخافون وقد وجد
روى انه لا يدخل بيت المقدس احد من النصارى الا متنكرا مسارقة وقال قتادة ولا يوجد نصراني في بيت المقدس الا نهك
ضربا وابلغ اليه في العقوبة وقيل نادى رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع يوم النحر الا لا يحجن بعد هذا العام مشرك
في الكشاف ثم نهى النبي الرومي سيدهم في تحقيق ووقته ولا دلالة فيه على التكرار فلما نقض ...الا ان وقوع ذلك كان من صلاح الدين
في زمن ناصر الدين ولا يرى ان بيت المقدس بقي اكثر من مائة سنة في ايدي النصارى الا ان استخلصه الملك صلاح الدين
وقيل معناه النهي عن ان يعطوا وان كان في صورة الخبر فهو في معنى النهي عن تمكين الكفار من الدخول ... تحت
او ما يصلح للجهة الاولى كما قال الحق لها ... والتوجه هي ان النهي الذكور معناه ... كما ... فان ... تحكم
المؤمنين من الكفرة والمساجد بسببهم ان لا يقصروا الا خائفين ... الذكر الاولى ... في معنى ... لان النهي ... تحته
المذكورة في قوله الكفار ومنعهم ... من الذكر ... وفي ... المؤمنين بالقهر ... والاستيلاء عليهم
فانهم ... وكذا ... ويستدل بالآية ... في الدخول ... المسجد تحت ... لا بد من ... الآية ... في ... جوازه
بخشية وخشوع ... لان ... قد ... الرواية ... والمقصود ... من ... الى ... بسبيان ... فيه
وعن ... من ... مطلق ... كما لا ... المشركين ... المساجد ... عن النجاسات ... والدنس
الدخول ... من ... المسجد الحرام ... التعظيم ... قال ... قوله ... في
الخزي ... اي الذل في ... قوله ... الذي ... قبل الذل ... والدنيا
المؤمنين ... الشرك ... المساجد ... ان ... في ...
... وجوب المسجد لا يكون الا ... في ... او المراد من ... ان ...
يحمل على ... الكفار ... ولكن ... الاية في مسجد خاص ... لانه ...
... والنهي ... والمنع ... في ... الحكم ... فلا ... مانع ...
... في ... الكفار ... لمسجد ... من الكفار ... خاص ... بعد ...
... الاخر ... لا يمنع ... بسبب ... من ... خالق ...
ان قوله ومن ... منع ... عام ... على ... المراد ...
انه ... كما ... قوله ... وهو ... من الدنيا ... قال ...

وفي هذا الخصوص الحرى بالنفس وهي لكرى بخطا سلاقة اى اسمهم من القتل والسبى او الحد وهيا لهم عذاب عظيم بسبب ظلمهم
فقد بر يريد بهما اه اى ليس المراد من المشرق والمغرب فقط مطلع منهما الشمس وتغرب فيها بل الاستيعاب المجازى
اى بهما و بالجهة ليا حسنين كناية عن الكل كل الارض فان قلت ما وجه ارتباط هذه الآية بما قبلها قلت وجه الارتباط
تسلية قرب المؤمن ودفع ايذاء الكفار عنهما او الاقتضى على المقتدى ان يكون الآية السابقة شان من خرب المقدس
والمنع من الصلوة فيهما بخرابها ففي اى مكان او يعني ان اينما ظرف لازم الظرفية متضمن لمعنى الشرط وليس مفعولا
لتولوا كما في توجيهين الاتيين والتولية بمعنى الصرف متعديا فحذف اللازم لان المقصود المعنى وجوابهم غير منوى شطر
القبلة مقدرا وليس بقوله فتولى وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره منصوبا على الظرف كالمصرح بجانب
الكشاف في تفسير قوله تعالى فول وجهك شطر المسجد الحرام اى اجعل توليتك او تصرفا الجهة في جهته سمته اى جهته التي
ارتضاها وجعلها الجهة وهذا كالوزن والاثر مصدر ان تقلا الى الاسم واتى شاهد الى ما اشار كونها امرا بها
فان كان او يقيس لزوم الجزاء الشرط او قسم ذاته فالوجه عبارة عن الذات كانه قوله كل شيء هالك الا وجهه وذكر فيها
كناية عن علوه وحسامه بالنفس بحالة الشعار كلما كلفنا بالجهة ليس الجميع قوله ومنه المشرق والمغرب الخ او نجد
او هذه كم من عليكم او الجهة والمقيس لكم فهي على هذا شيء ليحوله فاينما تولوا فثم وجهه نزلت في صلوة الجاز
على الراحلة بحيث توجهت راحلته والمراد بالسفر المعنى اللغوي اى الخروج من العمرانات لا المعنى الشرعي فيتناول
كونها معقول ولولا انه محمد صلى الله عليه وسلم قد شاع في الاستعمال ايضا توجهوا ان اى جهة توجهوا وكذلك في الوجه التالي
وقيل في قوم اه قال ان عباس خرج نفر من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر قبل تحويل القبلة الى الكعبة فاصابهم
الضباب وحضرت الصلوة فتحروا القبلة وصلوا فلما ذهب الضباب استبان لهم انهم لم يصيبوا فلما قدموا سالوا رسول الله
عن ذلك فنزلت هذه الآية كذا في المعالم وفي الكبير روى عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
في غزاة في ليلة سوداء مظلمة فلم نعرف القبلة فجعل كل واحد منا مسجده حجارة موضوعة بين يديه ثم صلينا فلما اصبحنا اذا نحن
على غير القبلة فذكرنا ذلك لرسول الله فانزل الله هذه الآية وهو الحديث يدل على ان قوله عنه لهم ان الصلوة ان الصلوة
بعد نسخ قبلة بيت المقدس وفي الكبير ان هذا الحديث ضعيف وفيه هذا الخطاء المجتهد عند الشافعي اذ هيره فيه لا
الوسع لكن في الهداية انه لو استدبر القبلة عنه الصلوة عند الشافعي وفي الكشاف مذهب البعض مع ما في الهداية مذهب
جمهورهم وقيل في نوطه اه فانه بالنسخ في هنا وهو غرض كل الفرد احوال التحرى والمراد بما تولوا وجوهكم وجهتم
ذاته ووجهه تعالى قوله ويدل المشرق والمغرب وما تقدم انه لما جرى ذكر المساجد سابقا او ورد عيد ما يشابهم انجاز الجنة

ليس لا عرض نزلت لما قالت اه يعني ان الضمير عائد الى الذين سبق ذكرهم من النصارى واليهود والمشركين الذين
لا يعلمون ويعطف على قالت هذه الجملة مقدرا ان يكون من عطف الجملة على التفاسير على المشركين اهو معلوم قوله ومن اظلم
لمطلق لا تصل فيها قبله اشارة وهذا القدر الا يكون من عطف في حق النصارى لكون المعطوف والمعطوف عليه با لمطابق الى كتاب
هذا فاعل ليس ان على الكثير الذين لا يعلمون بغير واو اه بمعنى كالحق في التقطع عن الذين ماسواهم
حيث رجع الى الظلم من ذلك وهو نسبة الولد اليه تعالى نزه له عن ذلك اى تنزيه له وتعطل يستحق التسبيح في جمعه في
الكلام عليه كما قال تعالى في موضع لكن سبحانه ان يكون له ولد ما يقتضيه المشركة المولدة في التوالد والتناسل ومحاجة
الوالد في القيام بما يحتاج الولد اليه وسرعة الفناء فان الحكمة في التوالد هو ان يبقى النوع محفوظا مستمرا ودوام الاشياء
ليس الا بقاء الشخص بهذه بقاء الدنيا وكل شيء ينتسب اليه تعالى فانه الاسمى الدائم والتوالد يقتضى الحفظ من سباب
المخلوقات وكل من كان بهذه الصفة فان كونه بهذه الصفة اى صفة التشبيه والمحتوى الى كان ولد فانما هو مستغن عنه
على حال يستلزم حدوثه وهكذا المنافي الوجوب الذاتي لان من حق الولد ان لا يكون الى اى في صفة لكونه بعضا منه
لم يا جده كما يقتضى وانما جاء بما الذي لغير اولي العلم اى المحض في مقام الاحاطة والتكثير بالعجز عن ادراكهم كما في تحقيق
في المناجح وغيره في ضار بذلك الذي وما في الارض ان ما في المقام هذا الا عموم وما في المحض من ان منهم نوع من حق شيء معنى الى كان
انما جرى في موضع الابهام وانه اذا وقع الشيء في صحيح المستلزم ان الاكثر على عمومه وقوله وان في بعضهما جاز في
الكلام من جمع مانوى كما يرتفع ما عنه باعتبار التغليب وكذلك هذا اشار سوق الكلام فان الكلام على الجمع والتغريب الملائكة وفيهم علماء
وانما عبر بكلمة الجمع غير اولي العلم للعقلاء في ضمنهم وهم التغليب فانه ان كنت تعبير الى اصحاب الذين جعلهم ولدا في
انهم في عظمته وقد جاوزت ما سواه الاقدام معاناة عدم الصلاحية للاحاطة والولد وفي قيل المراد المحال والحجة على تعقد قلوبهم
ذكرت قصر ما لا شك انه كيفية من العقلاء وغيرهم بما الذي لغير العاقل في العقلاء فالخلف في هذه المحل وفيه انه انواع
للعقود المذكورة وكل الى كان باعتبار التغليب المذكورة فان قوله قانتون باعتبارها وليس كذلك بل هو جمع كلها والدليل لمريض
المقام والكشاف يسمى ان تكون ذلك التغليب ومن هذا ايضا يبين المعنى وانما قيل ان اراد التغليب في نوع الكلام تقدير الى الامام
بما الذي لغير اولي العلم وقال قوله قانتون على التغليب تغيرا الذي في الاولى وعامة في ملاحظة في وحسن الاشارة الكل وان
في الا اشياء وغيره في العقلاء وكل في منها اى ليس المضاف اليه المحذوف واحدا اى كل واحد منهما منها فانما تقوم الكل اذا كان
منونا لانه يناسبه قانتون باعتباره كل ما في السماوات والارض صحيحا فيه سبق الذكر ويجوز ان يراد به
في لحة نفسه قوله قانتون ويكون ما يسمى الموت رجعا دالا على التكليف لكان انه فيه الاول المنقاد لام السلوكين والانسان

مشعرة بنوع التأويل وبعض الشارحين عطف ما في على اسم يكون وخبره فيه ان الانجماد للصيد يكون مشعرة بفساد
ما قالوه بوجوه ثم بيان الاختصاص اول في الاستفادة من قوله سبحانه والثاني من قوله من ما في السموات والارض
والثالث الرابع مستفاد من قوله كل من فان ثم اشرف وجع ركب العطف وقوله كل له قانتون ليشير على استقلال كل منهما
الدلالة على المقصود واحتياجا فيها كون احدها حاجة والافتقار لهما واما الطبيعي الاول فلا يشعره بفساد ما قالوه من الجمع
وقوله كل له قانتون حجة لا يفيده جمعها وجه واحد كما يشعره تعريفهم بسابقها باثبات الملك بعينها ان اللام في الاختصاص
للملك والاظهر ان للاختصاص على اي وجه كان فيكون تعريفهم بانه مالك السموات والارض وقال الراغب من اهبه تعالى
اي مبدعهما فهو فعيل من فعل كالسميع من الاسماء والاظهر من بعض الصحاح السميع البديع والمبدع وقال بعضهم
جاز فعيل من فعل قد تم هذا الوجه شذوذه وقلة وقوعه ولذا استشهد عليه بالنظير كرر رجاما من جهة المعنى اوضح
الاستدلال عليه ولا يبعد الوجه الثاني من ارجاع اليه كما كشف عنه امن ريحانة الداعي السميع اخره من قولها
والمجاز المرجح لبيت عمرو بن معدي كرب تشوق الى اخته ريحانة وكان اسرها او رسم البصرة الداعي الى الشوق من فرع
فاعل الطرف لا قتادة ونبع ثم جزء الاستفهام او نبع ان قبلها اخبره الظرف والسميع بمعنى السمع صفة له ويرى الحي
حال او صفة على تقدير الا لكم الشيم والاول ان يكون حالا مستانفه ونبع جمع وجع اي انام وبه الاستشهاد وان كان
السمع كون موقظا للاتباع وهذا استشهاد بقوله ان يجوز ان يكون بمعنى السامع لان الداعي الى الشوق فلما جاء كان ما حاجا
واما ما ذكره الكشاف بانه يجوز ان يكون وصفه بالاتباع كأنه بسبب الاتباع فلا يضره ان الاستشهاد بناء على الظاهر
ما هو اللائق بمباحث العربية او موضع صواتة او هي انه من اضافة الصفة الى الفاعل ونبع لا بمعنى بحسب التحرير
المشعر بنوع ما الموصوف ويكون فعلا لا بهما الغالب لان بها الصفة الا من فوضها الاتباع ميه بجملة صورة المنصوب
والمنصول في كونه كالمعمول بحسب الاتباع تسببا الالتباس بالجملة الاسم الموفوع بين الصفة فكان اضافتها الى
الشي الاعنة ولا يلزم من التمييز هنا لكن بحسب الاتباع ولا يلزم ذلك الا حالا وجزأ
في المعنى والمعنى قيد نسبة فلا يلزم زيد بعض التعريف سوى الاشتراك الصفة المذكورة كانه ترجيح الوجه والا فلا زيد بكريم
اي مستويه وهو ما جاء في الكتاب كالكريم ونحوه الاشخاص اضافة الصفة المذكورة ولكن يلزم اضافة بناءات عليه
كريمة حالها وله الشيء في تقرير مع ذكر الاتباع عطفه وجاء ذكره ظرفنا وقيل انه يجوز وصف زيد بقولنا
زيد اسود الثغر باعتبار انه من كونه ملك الثغر لا بتجرد الدوام عن كان فيه من الدلالة عليه كاملا
والمقطع البديع الاشياء كلها من ذكر السموات والارض كانه جمع ما سوى الله لا حق اثبات ملك الملك والمملوك

انه تعالى مبدع كل ما سواه فاعل على الاطلاق ولا شيء من الولد كذلك هو ذو المادة ما انفصل في ذلك الولد عنه فاستحال
ليس الله اخرائه لشيء اي ايجاد الشيء لا من مادة ولا في زمان ويستعمل في ايجاده فعال الحادي كذا قال الراغب
وهو المراد هنا الوضع اشاره الى صحة الشمس الا انه يصح استعمال كل من الالفاظ المشتركة في المعنى فان السموات والارض
كناية عن جميع ما سوى الله تعالى من المبدعات والمحدثات والمكونات فيعتبر الجميع جملة كل منهما الا
الا ابداع الحق او كمال قدرته فان نوع ايجاد السموات كان من شيء ولا مادة او الا بمورد قال تعالى ثم استوى
الى السماء وهي دخان وقال لهم الا ارادة او دخانا والمجنون الحصرة التي تركب منها من العبارة الذي يستعمل ايجاد في
قادر المرجب والمكون المجرد الحالي من المكون الذي يكون الصدر وهو طاهر فان الكرا قال الراغب اي اذا اراد شيئا
بقوله قد دار فاذا امره واذا اراد شيئا ان يقول له كن فيكون ومثل المقادير قال بعض المفسرين القضاء جاء في القرآن على
اربعة عشر وجها الامر ومنه قوله تعالى وقضى ربك والاخبار وقضى الى بني اسرائيل والفراغ تقسيم العمرة والاقضاء المعنى والفاعل
ربك او الا رسال وقضينا عليه الموت والوجوب ما قضى الا امر والاتمام وقضى موسى الاجل ومنه كلا لما يقض ما امره
وقضى سبعهم الى الخلق فقضاهن سبع سموات والحكم ثم قضى اجلا ومن ذكره من قضى نحبه والا مادة او قضى امرا كان
الاشراك والمجاز خلاف الاصل كما يترتب عليها ضرورة وقيل هم معنى سوى الارادة وجملة المعنى واحد وهو انما
قرة او قطع والارادة بمعنى مجاز يستعمل لفظ المسبب في السبب فان الايجاد الذي هو اتمام الشيء فقد سبب من تعلق الارادة
لانه موجه اي يقول ان الله ليس ضمير المقول ماجاز الا وجود الشيء كما يري اي اذا اراد من كان
هو اللفظ المعلوم وذكر التجرد وبقي الكنه الحقيقي لغيره ويرجع الصفات والاعراض احدث في محلها فان الجمع ان وجود
في تعينها وجود وذات محلها لها فيكون الوجود من مجرد وكل على ان في ذلك انما يحتاج اليه اذا اريد حقيقة القول الا اذا كان
مجرد التمثيل لتصويرها وليس المراد حقيقة امر وامتثال او لما ذهب اليه البعض من حقيقته والله تعالى قد اجرى
ان كون الاشياء ان يكون بهذه الكلمة وان لم يمتنع تكونها بغيره والمراد الكلام الاول انه لا يمتنع قيام الحروف بذاته
ولانه حادث فيحتاج الى خطاب او تسلسل الى امر من الازل وبعده على المحال الكون بحسب التحقيق ولما لم يتحقق خطاب
الكون في العدم ولا شيء في الطريقة الغذائية جار على الله بعد مر وما ذكره اذن في جميع الوجوه التي ذكرها الامام في التفسير الكبير
الوجه بل تمثيل اي معنى استعارة تمثيلية شبهت سرعة حصول المراد بعد تعلق الارادة بما يصله فوري الامر
المطاع حيث الموقع جار وقت وارادة التصوير الحال الحاضر بذلك الامر فلا يبعد كلا الطرفين من حافظ المتصور
ثم تحصيل الكلام الموضوع المشبه بها المشبه من غير اعتبار استعارة في مفرداته كما في شبه تمثيلية استقر الاسم والحكم

[illegible] على سبيل [illegible] على المركوب و[illegible] استقرار منه [illegible] على [illegible] فكان اصل الكلام [illegible]
[illegible] وهو [illegible] فكما يقول [illegible] بعد [illegible] المشبه [illegible] وليس [illegible]
[illegible] تشبيه [illegible] الا انه [illegible] تشبيه [illegible] ذكر [illegible] المعنى [illegible]
الاستعارة [illegible] المشبه [illegible] الاستعارة [illegible] القرآن [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] الاجماع [illegible] معطوف على قوله [illegible] السموات
والارض [illegible] الا [illegible] كان [illegible] الا [illegible]
الاجماع [illegible] على [illegible] يكون [illegible]
من [illegible] لا يمكن الا بعد [illegible]
[illegible] على [illegible]
وان كان [illegible] الذي [illegible] الا [illegible]
[illegible] يكون [illegible] دون [illegible]
[illegible] المعنى [illegible]
[illegible] وقال الذين لا يرجون [illegible] قال [illegible] ان الاول كان [illegible]
[illegible] اكثر المفسرين [illegible] من [illegible]
وقالوا [illegible] ربنا [illegible]
[illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible] الملائكة [illegible]
[illegible] قال [illegible]
[illegible] قال الذين [illegible]
[illegible] الذي [illegible] قال الذين [illegible]
[illegible]

[illegible]

[illegible] من [illegible] وقال ابن [illegible]
[illegible] من [illegible] الاسباب [illegible]
[illegible] ان [illegible]
[illegible] الامام [illegible]
[illegible] الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
كان [illegible]
[illegible] الايمان [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] معطوف على [illegible]
[illegible] معطوف على [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible]
[illegible]
[illegible] الامام [illegible] الاسلام [illegible]
[illegible] الحديث [illegible]
والذين [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الاخبار [illegible] الحكم [illegible]
[illegible] الرسول [illegible]
[illegible]
من [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وكان الله ولين تتبعها الا ان الله شرع لهم العباد من الدين والهدى رای المسح الشهود فلا يكبر [illegible]
من يهوى [illegible] اشارة الى كثرة الاختلاف بينهم [illegible] اي الوحي الذي [illegible] العلوم
والارادة في الوحي والدين [illegible] لقولهم [illegible] المحصول [illegible]
بعد الذي [illegible] ان [illegible] محال [illegible] الحال [illegible]
ولا ولا نظير [illegible] من المبالغة الا [illegible] الا [illegible]
[illegible] النبي صلى الله عليه واله والمراد [illegible] الا اتباع [illegible] والعصمة [illegible]
[illegible] الالتباس [illegible] الامام [illegible] شرط [illegible]
[illegible] الاستقبالية اي لا يكون [illegible] ولا نظير [illegible]
خلاف الله [illegible] وقد يقال [illegible] عليه [illegible] ولكن [illegible]
منها وان [illegible] الامر [illegible] عليه الامام وان [illegible] فرضه [illegible]
او يعني ان الاية [illegible] اهل الكتاب [illegible] والعهد [illegible]
[illegible] الاربعون الذين [illegible] من [illegible] وثلاثون منهم من اليمن [illegible]
[illegible] رجلا [illegible] صلى الله عليه واله وسلم [illegible]
في المعنى قال [illegible] اي [illegible] الكتاب [illegible] بقوله [illegible]
[illegible] ان المراد [illegible] الموصول [illegible]
[illegible] ودون [illegible] المسند [illegible]
مؤمنين [illegible] الكتاب [illegible] الفائدة [illegible]
[illegible] الكتاب ثم [illegible]
الكتاب [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] او [illegible] والخوف من [illegible]
[illegible] قوله تعالى [illegible]
[illegible] الا [illegible]
[illegible] على [illegible] الحق [illegible]

هو ذكر

تقدم ذكره [illegible] المبالغة [illegible] تعليل [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الافادة المبالغة [illegible] المقصود [illegible]
ظاهر [illegible] بالذكر لان التكليف [illegible] التكليف [illegible] الاختيار
في الاصل [illegible] تعالى [illegible] الاختيار قال الراغب [illegible]
[illegible] الاختيار [illegible]
[illegible] التكليف [illegible] التكاليف [illegible]
الاختيار [illegible] والمراد [illegible] المعنى [illegible] الاختيار
وكذلك [illegible] التكليف [illegible] الاختيار [illegible]
[illegible] الاختيار [illegible]
[illegible]
[illegible] الاختيار [illegible]
[illegible] بالشهوات وقوله تعالى ربنا ولا تحمل علينا [illegible]
[illegible] وان [illegible] ان [illegible] الصاحب [illegible]
[illegible] ضمير [illegible]
[illegible] ان لا يكون [illegible]
[illegible] لا [illegible] لان [illegible]
[illegible] بالشيئين المذكورين [illegible]
عشر منها في سورة براءة من قوله التائبون العابدون الى اخر الاية وعشر منها في سورة الاحزاب ان المسلمين
والمسلمات الى اخرها وعشر منها من قد افلح المؤمنون الى قوله اولئك هم الوارثون [illegible] العشرة المذكورة
في سورة براءة التوبة والعبادة والحمد والسياحة والركوع والسجود والامر بالمعروف والنهي عن المنكر والحفظ لحدود الله
[illegible] والايمان [illegible] وبشر المؤمنين [illegible] ان الله اشترى من المؤمنين [illegible] المذكورة في سورة
الاحزاب الاسلام والايمان والقنوت والصدق والصبر والخشوع والتصدق والصيام والحفظ للفروج والذكر والعشرة
المذكورة في المؤمنين الايمان والخشوع في الصلاة والاعراض عن اللغو والزكاة والحفظ للفروج الا على الازواج [illegible]

فيشر داره غاية بصدد الامر بشىء والمحافظة على الصلوة ولزوم الكثرة فى بعض الخطاب لجميع العشرات المذكورة كان
الا بيان والحط للفروع لا نهاية لها مشتق عدد الافعال نهاية عشارة وذلك الا بدى انه روى ابن عباس انها
بيها بعضها وقع فى سال سائل كما فى الشهر كتبه دان الشهر عدت مائة وستة عشر اعتدا الشاهد فحسبا ذكر
واما ما وقع فى الكشاف فيس سبعة من شرائع الاسلام ثمانية منها عشرة فى براءة التائبون العابدون وعشرة الاحزاب
المسلمين وعشرة المؤمنين وسال سائل الا قوله والذين هم على صلوتهم يحافظون وهو رواية عن ابن عباس فى
المعنى فيتبين فى عبارة لجارية البنات وحافظة الكرامات وهذا العاشرة البشارة للمؤمنين فى سورة براءة وهو الحال
فى الصلوة والمحافظة عليها وجه اوالذين فى امرالهم حق معلوم للسائل والمحروم غير الغافلين المذكورة شرده
الخلوع وصفة الاركاب وبما ذكر فى ظهر لك اسم عالج الكرك التى وقعت فى القران فيها الكتاب وتوهم معنى الخفا
فى الكشاف وبالبشرة اى ما روى عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال عشر ما طلبوهن الحكم ابراهيم
فى الراس خمس وفى الجسد خمس اما التى فى الراس فالسواك والمضمضة والاستنشاق وفرق الراس وقص الشارب واما التى
فى الجسد فحلق العانة والاستحمار ونتف الابط وقص الاظفار والختان وذكر مكان فرق الراس اعفاء اللحى وذكر
حلق العانة وتحكاث ... انه المعنى فى هذا قوله من سنة المحمول به المعنى الاتمام اداها ...
ايضا وبما سكتنا كالطواف والسعى والرمى والاحرام والتعريف وغيرها روى ذلك عن ابن عباس ثم
وبالكواكب والقمر من الله لى لعله مجرد فما جرى على بعض اى كوكب اه اخرجه ابن جرير وابن ابى حاتم عن مجاهد
ثم الكوكب هذا الكتاب فى الكشاف فى نسبة المسح ووجه غير ظاهر فان ما التجانة كان كوكبا واحدا الزهرة او المشترى
ثم على هذا ارى يكون الاستدلال قبل النبوة وهو المرافق لقوله الاية فانه صلى الله عليه وسلم كلف الكمال سيما للمجدد اما
والمراد بالولد والمحمرة ولهذا رضى الله كان عليه النبوة وكذا الحال فانه روى انه عليه السلام حين خلق كان ابن
عشرة مائة وعشرين فهذه هذين الوجهين كون سنة اتمام الكلمات فانها عشرا وهو ما قبلها اتجاه وعادته
حتى بعض من فى المشهور انها من القاضى انه على هذا يكون المراد من توبة بعضه من الله سبحانه وتعالى حتم من حاله
انه يهتدى ويقوم من بعد النبوة فلا حرم خط فى الكلام الاما ... والنبوة ولا يكون ... من الحق على هذا المعنى
والانذار اى ابتداء وو الهجرة ... من كونه من ... كرمه لا اتمام بعده كفارة من ذريته ومن على انه حال مستقل
بعوده بالكواكب والاشارة الا ان الاتباع ليس معنى الخلف من بعد الاقسام على بيان الحال فى حقه الاشباع
على الاقتضاء الكونه عالم بهم الجهات وبما تقتضى بالايات الاخرى من الامانة وتطبيقه ورفع قواعده والكلام

ح ليس معنى الخلف انه ظهر وجه عدم قوله انه عائد بما ساعده الخبر من على ما لا وجه والمشهور قيد
وفى ابراهيم ربه اى ربح ابراهيم وصفته يعنى بحسب مشتق عنه واشارة الا ان الاتباع معنى الكلام
على الجميع الصحيح من الحب والا حاجة الا موضع الحاجة كما يشير عبارة الكشاف وما وقع فى شرح الكشاف من ان فيه وان لفظ
لعله كلى لا يقع اولا كلمتين ففيه بارب فوجه غير ظاهر بسرى وذكر لفظ الاستعداد وتحوزا الكون وذلك فى مقام الالف
وفى المجزاة الا غيره والضمير اى الضمير المستكن له لا ابراهيم لان النبى الراجع فى معاقبة الاحتساب رجحان يكون فصل المضمر
اسم مفعول ان مصدرت اى كونه لا انه لا يكون معقولا به وذو امثاله كان كتب فى مفعول معه
الظرفية والمحو مطوى فيه قوله يا بنى ابراهيم خلف التقدير الحمد والجامع الاشارة فى استعمال المعنى من مدبرهم التعليم
وكل منهم من لهما فيه كونهم مفعول من مرجعهم وتطبيقه الكلام وتنبيه الحق ورد المعنى فى حب الالفة الفقه
من فعله ابراهيم ثم وشرح احواله اقتضت والا جعله الامام ورد المعنى فى الذين وذلك لانه ادا علم من حاله انه
يا مقيل الكرام وانه كتب دعاءه وفى حق الظالمين وان لهم كانت خطابا وسببا فى وفيها سوا وهو الظاهر ولذلك
وايضا بحسب ان لكل امر وفى سبيل عليه السلام من دعوته وان دعا فى حق نفسه ورتبته بعد الامامة كان الراجح
من حيث نفسه ودينه من اولاده وذريته بحسب حق نفسه وما بعد من ما كان هو ففاده سببه ان لا يكون ظالما
وذلك وان ذو فيه من رسمه فى الانفة والى الاشارة بقوله ومن ذريتى من ابراهيم الا من عنه فيها
وكونها من الكلام ههنا هو الكتاب فى القران من جعل له الشرف قوله وادا وجب على المستحق من ذريته
مع ذلك المستحق المخاطب بها الكتاب وشرح المعنى يبين المعطوفين وهو بالقوله وحبب بيان لا الحق الجزاء من حقه
فما وقع فى شرح الكشاف ان فى دخول الرحمة والحق سببه فقال ولا يكون ذلك حينئذ مضافا اليه
والجميع له اذ كان او ذاتى معنوية الافعال متى اخر عنه فى الرتبة والوجود وهذا حق فى الجميع من الفاعل والمفعول والمعطوف
على ما بعد عطف التفسير الحدث وايضا بعقوده اى ابراهيم له وتقسيم بحيثية ما لا فرعه عنه من حيث انه ذو
معنى لان اعتقاد صاحبه المخاطب وانت لا ادعاء وقياس فى مشتق للعلماء اى رحل الناس واما فى مرضع كمال الى
نفت كره تعدت اى لا لما كان الناس والا فالامام اسم لما يؤم به فكان فعالا من صيغ الالة كالازار
والرداء وهو بحسب المفهوم وان كان رشادا للنبى الخليفة والامام الصلوة بل كل من يقتدى به فى شىء الا ان المراد
ههنا النبى عليه السلام فان ما عداه لكونه مرسوم النبى ليس لها رشاد لجميع الناس والامامة توحيده كما هو مخصوص
تعريف الناس بعد حدثه اسم والتفضيل العدل الى الاستغراق الا ما كان من ذرية فكان امته بالفقه ابا بالله

أي مما يجانسه في الأدب وان فرض عدم [illegible] ما مر [illegible] الكلام [illegible]

[illegible] عطف على الكاف [illegible] المجرور [illegible] لأن العطف [illegible]

[illegible] المعطوف [illegible]

[illegible] صاحب اللباب [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] الذين [illegible]

[illegible] الشيخ أي [illegible] كما [illegible]

[illegible]

[illegible] الطلب [illegible]

[illegible] الحكم [illegible]

[illegible] الشرط [illegible]

[illegible] الأول [illegible]

[illegible] كالصحيح [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الإعلال [illegible]

[illegible] الثالثة [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] القياس [illegible]

[illegible] التقدير [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] حيث [illegible]

[illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible] الشرط [illegible] الجواب [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible] الإمامة [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible]

[illegible] الإمامة [illegible]

[illegible] العلم [illegible]

[illegible] الظالم [illegible]

[illegible]

[illegible] الكافر [illegible]

[illegible] الظالم [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

متعلق بالنسبة الى ... كان الزور ... او لا بجوف او الى قال او نسبة المشوب الا الاشكال الى ...
ويجوز باعتبار ... حيث انهم اشكالهم ... وهو انهم ...
ان الشاهد لا حقيقي ... الزور واشراقهم ... البركات ...
... وانما مجازي لا ان ... فانه اثبت ...
من ... متقارب ... ان ... الاشراف ...
... العلم ... ثم انه ذكر في الصحاح ...
... او موضع ... من ...
[illegible]

... ومنه قول الحسن ... والمجاز الذي فيه ... من ...
... وهو قول ... عن ابن عباس ... وهو قول جمهور المفسرين ... او
... الكشاف ... المراد ...
... والدليل ...
...
...
...
...
[illegible]

الباري كان المقام من عهد ابراهيم [illegible] بعده اتمام عمارة البيت فلا [illegible] ان يكون فيه اثنا [illegible]

الذي فيه اليوم روي انه حين [illegible] اخرجه [illegible] الدلائل من حديث ابن عمر

[illegible] اي فلا [illegible] الصلوة فيه [illegible] قدم ابراهيم [illegible] كذا في الكشاف وقيل [illegible]

[illegible] للاستحباب [illegible] عليه السلم [illegible] الا [illegible]

[illegible] لما روى جابر [illegible] عليه السلم [illegible] يوجب [illegible]

[illegible] قال [illegible] للاستحباب [illegible]

[illegible] الماضي [illegible] المقام [illegible] التعارف وقيل [illegible]

[illegible] عليه السلم [illegible] المقام [illegible] من الاستحباب [illegible] العهد [illegible]

[illegible] كان [illegible] الا [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] ان [illegible] من [illegible]

[illegible] ان [illegible] المفعول [illegible]

[illegible] المفعول [illegible]

[illegible] الشرك [illegible]

[illegible] الحرف [illegible]

[illegible]

[illegible] الصلوة [illegible]

[illegible] سورة ابراهيم [illegible]

[illegible] البلد [illegible]

كان [illegible] البلد [illegible]

[illegible] سورة ابراهيم [illegible] البلد [illegible]

[illegible] ابراهيم [illegible] قوله تعالى [illegible]

[illegible] الاسناد المجازي [illegible]

[illegible] ابراهيم [illegible] وقيل [illegible] كفره [illegible] والمعنى [illegible]

[illegible] المجرى [illegible]

[illegible] الشرك [illegible]

من كفر [illegible] فاسمه [illegible] ابراهيم [illegible]

[illegible] المبتدأ [illegible]

[illegible] الجزاء [illegible]

[illegible] المبتدأ [illegible] الاختلاف [illegible]

[illegible] المبتدأ [illegible]

[illegible] الاشتراع [illegible]

[illegible]

[illegible] الاشتراع [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] قال الشيخ جلال الدين [illegible]

[illegible]

[illegible] الكلام [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

وتعطيع اكثر فذا لمعنى انظر كأنه شر ضم شرها حسنه الاتى لمجزر الان ضم نعيم وشعر نعيم لشين وسكون الفاء
شعار اليمين وهى حروف الاعجان التى يثبت عليها الشعر وهو العدد بكذا فى الصحاح حكاية حال ماضية
الحقيقية وان ادى الماضى ولكنه استحضار حال البناء مع تقدم مضايه الدعاء ليقيد ان الناس به مرة بيان
الطاقات ان ترفع الا ما بها الى ما ارتكاز قبولها وهو لفظه لبيت معطوفه وهى الاساس وهو اصل البناء او
باستباره او جزاء فهو كل من الاساس اساس صفة قائدة اى صارت بالعقد من جنس الاساس بحيث لا يدرك ان من
ولا يعقد والعقود العقود ببغى المشابهات مجاز من العقود التعلق القيام لما فيه من الثبوت والبقاء بالبنا القيام
وبنا اى من العقود العقائد ببغى القيام فقد كانت سنة الاضحاة فقد كانت قولهم فقد اذ ربما العقاف وفلان
سمت من الاشياء بكسر الجيم منسوب منصوب على المصدر او الاصل فقد كما انه تقييدا فقد فى الرواية من المصدر
مقام البعض مضافا الى المفعول به الاول ومعنى فقد كما انه وان لم يستبق حيث قد استحقا بالسؤال عن ما
بخس فقد معنى السؤال فقد على الى المفعول الثانى اعنى ويجوز ان يكون فقد يكون مفعولا به فيما وقع
اى ما سأل انه ان تعقد اى المعنى ما بالعقود او ما ان لا اصل المعنى ويجوز ان يكون المعنى اسالك تعقيد اى تبسط
الى العقود اى الدوام والعبارة يكون مصحابة بحذف حرف القسم وهو مصدر محذوف الزوائد مضاف الى المفعول
مفعول به ويجوز ان يكون المعنى اسالك بحق فقدك اى فقيدك اى حار كما العالم وجواب وهو انه قد طلبت مني
ثم بعد وربما يستوى وقع تقييد كرر معناه لا يلبس بمعنى القسم فقط وراجع انه لا يستقيم الا انه القسم الا ان تجاب ما يكون
القسم طلبا لجرى السؤال لانه قد يتبدل السؤال الى جواب المسؤل ورفعوا البناء عليها الاكيس مع القواعد
او انظار من رفع الشيء جعله عاليا مرتفعا والقاعدة لا يرتفع بل هو كالعماد وحاصله ان القاعدة ما بين عليها
انه الا انه من رفع والبنا عليها مخصوص له اذ الارتفاع يعنى ارتفع اذ الا ارتفاع ما ارتفع يستحق حسنه الرفع بناء
عليها والشيء مرتفع رفع يعنى بنى عليها وهو استعارة تبعية وكتعين ان يكون او ذكر فقط الاحتمال اشارة الى ضعفه
لكونه مرة للفظ القواعد عن صفاتها البنا وروى الا ان المين الجمد والعار عن الحاجة الى صف من الحين
واليمين وبرفعها بنا انه عطف على قوله بما صار فات البناء عطف شيء مع سمر السامى وادعى وقيل المراد
رفع او عرضه او لا يطرح فائدة وذكر القواعد وفيه ابهام اما فى اى لم يتبين ان البيت واجب بركه ادراكه
من حرم البيت ولبس المراد من تبيينه انما يرى بناه لانه متعلق برفع او حال من القواعد مشتهم بنا ما ما لا ما ما
واليمين من الهندسة ربنا ما الدوال بمع العلم بناء وذكر المجازة وفيه ايضا تذكر حصول عن المعقول اليتم وفيه اشارة الى

قوله

وذلك وقيل او هو فيه وانه لا دراية والجملة حال اى كأنه فقد القبول واليقين مما عن الاشارة والاضافة
يقبلها انه هو شرب صاحبه وبرضاه ومنه ورد حسنها ما بحسنه الشمس اعتراف بالتقصير اصل ما فيه من الاشعار بالتكلف
بالقبول لدعائنا انه فذا لتفتيش فجامع الكمر الاستعاذ من ترتيبه السنين وبعده نقلهم بعد والتربية الدعاء
الذى هو شرط القبول من العلم بجراه اى خلص نفسه او قصده من حوم الشى القول او خلص ومنه رجل خالص
والاخلاص هو عدم التركيب الغير ودعوى فرع بغض وكتبها الترجيه وتبارح جا عدم ترك اليهما وكذا الاولين والاشياء
ودعائه المعتزه والمتصال ونحو الاول عنه او هو خبر محذوف كما سبق الشارح الاعلام والكان عن المختص فى الامان
حاسبنا لمن عاهدا والطيب ان اقد منها والمشابهات عليه فقد عقد عليه اى بعد اعاد التكرير وهو حرض السبب ونحو
الهوى من نصرف وكذا الضبط الجهات سمى ام الرحيم الحكيم او ان المشبه كان هو اى ما يجعلهن ان الوصى اسما
واختص بها ان الكاشفين مصيار انشاد معنى الاجتماع حكم الجمع ما يصير وصيته جمع مجازا جامعا لا لا كما بعده عبارة
الفهم ونحو بعض اوله اشارة الى ان من وزن يستا مع محل المفعول الاول معطوف على جمع المضروب فى عبارة
مع مشيئة موضع المفعول الثانى معطوف على اليمين لك وانما خص ساداته فى قسم الجميع الدعاء
لانهم احق بالشفقة قال الله تعالى قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة صبح بهم الاتباع اى اتباعهم ونحوهم
لانهم اولاد الانبياء وفقر سالكهم وصبح البعض كان الاهتمام بحالهم اكثر لانهم اولاد وفقر اولاد من ذريتها
مجرى المفعول الثانى على ان يتعلق اى فى الصالحين ان لا والله على انهم من ذريتها ونعمل ان لمجد او ذكاه
الى ماله من حقهم وبعده حق الناس بانهم انبياء عليهم فكان الدعاء بالاسلام بمعنى الاخلاص والانقياد فى حق
جمع الذرية بانقياد الاخلاص كى بحق اى المختلفون به هو المعاش المفروض عمن هدهم الرب فقال انى جاعلك
للناس اماما قال من البعض والكثرة والجمع فرعى عن اداء حقها وقوم ونحوه حق وحمى وحماة ونحو
جمع الشكر على الرحم رفقه اكثر مما عن ذلك ويجوز ان يكون ان من البعض يجوز ان يكون ويستر مفعولا جمع
ورتبنا بانه لما قصد ما لم يتبين تمت ما بين العاطف والمعطوف ولا يخرج ان يكون اعتبارا لا لان الحسبان ابعد
ثم المبين صفة اوحال وقد يعد كونه خبرا ولذلك اى لكونه من اولاد لهذى الى مفعول واحد لم يجاوز
بعده الا حال عن مفعولين ولو كان من اى بمعنى العلم المتعدى الى مفعولين لكن لم يكن او حال ونحوه
بجهل اى تجيبنى حوف شعبه انا ما حصد المعطوف فى الاول فى منه من ذلك نكا اى تعقيبه من نعمة
مع اشارة على انه الصحاح لك العبادة وذلك تبعه لمنسكه الذبيحة مقول منه نسك نسكا به نسك وانهم شرف

في الاتيان فقال الشمس قربان كردن براى خدا ايتاء وعبادت كردن من وجب التقرب من باب كرم فهنا كرستند شدن

اى ما هي يكون المراد وهذا الجواب يعتمد [illegible] ويقال الجهب براى ذهب [illegible] بالمعنى مصدرا الى

بالهمزة لان الكسرة معنوية لان الاصل اربابا [illegible] جواب بيان ان الطلب [illegible] بمعنى [illegible]

هذا وهو بناء في المعتمد يعني ان يسئل البتول [illegible] المقربة [illegible] اذ المعنى [illegible] اصل القربة [illegible]

[illegible] في الصحاح وهو [illegible] اجزاء [illegible] ليكون اقرب الى الاجابة [illegible]

[illegible] الاضافة [illegible] الاصل [illegible] الخبر [illegible] قراءة عبد الله [illegible]

[illegible] وعطف [illegible] او [illegible] ولا يجوز [illegible] الحذف [illegible]

ومن [illegible] انه لا يمكن الجمع بين الوجهين [illegible] المحققين من المحدثين [illegible]

الاشياء [illegible] من الكبار [illegible] ومن الصغار [illegible] او [illegible] يعني ان [illegible]

ان يكون [illegible] النفس [illegible] من [illegible]

[illegible] انه [illegible] كان الرسول [illegible]

[illegible] قال الطيبي [illegible] الدعاء [illegible]

انه [illegible] الذي [illegible]

[illegible] الامام احمد [illegible] وشرح [illegible] الطيبي [illegible]

احد من [illegible] القرآن [illegible]

الكتاب [illegible] من الاضافة [illegible] التوحيد [illegible]

[illegible] القرآن [illegible] الكتاب [illegible]

هذه الدعوة ان يكون [illegible] تعليم القرآن [illegible]

وحقائقه واسراره [illegible]

[illegible] القصص [illegible] الكتاب [illegible]

اشارة الى [illegible] الذي [illegible]

[illegible] والحكم [illegible]

[illegible]

[illegible]

البجائب لهذه الصفات باراده من غير تخصيص الكلام [illegible] الجنة [illegible]

[illegible] يستقيم [illegible] وانجح [illegible] الوضوح [illegible]

[illegible] من الاستفهام الانكار التوبيخي والاستبعاد [illegible]

[illegible] من مستقبات [illegible] بطريق الكناية [illegible]

[illegible] المجازين [illegible] لكل [illegible]

الا ان [illegible] والاستعاف [illegible]

او [illegible] الاشارة الى المبالغة [illegible] في الغاية [illegible] اللسان [illegible]

[illegible] الاشارة الى المناسبة بين [illegible] الحمد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] معنى [illegible]

[illegible] الاضافة [illegible]

[illegible] الحرام [illegible]

الذي [illegible]

[illegible] معنى النفي قال [illegible] الاستفهام [illegible]

[illegible] الاستفهام [illegible] معنى النفي [illegible]

[illegible] اللام لام الابتداء [illegible]

[illegible]

[illegible] لام الابتداء [illegible]

[illegible] اللام [illegible]

[illegible] عليه السلام [illegible]

في الدنيا [illegible] الكمالات [illegible]

تخصيص الاصطفاء بالدنيا والصلاح بالآخرة وايراد الاول ... بالحوالة الماضية لعله من وقت الاصطفاء والاثبات
الآتية لعدم تقييد الزمان طرف اصطفيناه لا ... لعلة لانها تعتبر وذكر اصطفيناه لان الاصطفاء
في الدنيا انما هو النبوة وما يتعلق بالصلاح الآخرة لا يخلو الا انه الكمال عقد اصطفاء وما لا معتدة او يقال يمكن
بعد حين قال ابلغت من جمة لكونه جواب السؤال الناشي منه وكذا يجين تقديرا وذكر فاوكذا شرح الكشاف من الحواشي حين
اذ اوجب ذكر فاعل الاستشهاد على ذكر لاعتبار معه الاستئناف الذي هو قال اسلمت لا وجه له لتقدم اذ
اذ على الحمد ... على السؤال تمسك ... قال اسلم على الحال ... الظرف ... قام عمر ...
المحق الشارح لان الاشيخ العطف ... قال ... بعد قال ... على ... يطلب الا
وفيه ان ... منه ان من ... عليه السلام ... جواب السؤال عن
السبب المتعلق باصطفيناه فلا ... انه ... عن ... الاخلاص ... الكشاف ... قال
المبادرة ما ... الخبر ... الدال ... وجه ... العطف ... الموطأة
... المبادرة ... الدال ... عليه السلام ... بالقبول ... الاشتغال ... لا ...
فهو اشارة الى ... عليه السلام بالجواب ... والاظهر ... عليه ... من
قبل النبوة ... البلوغ ... النبوة ... الامر ... الطاعة ... الاحكام
والاتمام ... الاسلام ... الايمان ... النبوة ... وجه
لا ... الوحي والاستنباط ... الاسلام ... التوحيد ... سواء كان ...
الاختصار ... ان ... بالقول ... الالف ... من الحروف ... المخصوص
حال الاختصار ... عن ... الوصي ... الكبرى ... وصيتك الا ...
... القاموس ... كان ... مناسبة ... الطهارة ... الاسم
... الرسل ... الاول ... ابراهيم ... يعقوب عليه ... كان
الوصي ... العطف ... الى ... بعد
... الاسلام ... الاول ... على ... كانه في ... الكاف
في ... فان ... الاول ...
... مرات ... الكثير ... ابراهيم ... الالف ...

بعوز

يعقوب كذلك والجملة معطوفة على الجملة المتقدمة بالنصب عطفا على بنيه اي وصى ابراهيم ...
... على اضمار القول في المتن ان الافعال التي تتضمن معنى القول كالتوجيه والوعد والارشاد
... والدعوى يجوز ... واثبات ان ... فان ... الا ان ... اوجه
واخر ... ان الحمد لله رب العالمين ... بتقدير القول ... الذين آمنوا ... الصالحات
... معنى القول ... القول ... والقول ... الارادة ... قال والله
... ان لم يقدر القول ... مذهب ... صاحب ... وابن مسعود
وان ... مذهب البصريين ... الكوفيين ... معنى القول ...
... الخلاف ... الواقع ... بعد ... الكلام
... القول ... المفرد ... تقدير القول ... الا ...
... تقدير ... القول ... الكلام
... ابراهيم ويعقوب ... المخاطبون ... ونظيره ... الان
... بتقدير القول ... يكون ...
... الزهد ... الوحدة ... سبحانه ...
يعني ان الاسلام ... الدين الذي هو صفوة الاديان ...
لا ... الذي هو صفوة ... من الا ...
الا ... هذا الدين صفوة ... صفوة الاديان ... صفوة ...
... الحال ... الكشاف ...
المفهوم ... النهي عن الموت على خلاف حال الاسلام ... الدين ...
حال الاسلام ... الموت على خلاف حال الاسلام ... الموت ...
... الموت ... الموضوع ...
او يقال ... المشتق ... كناية ... ان ... النهي ...
... الكلام ... حال الاسلام ... الموت ...
... النهي ... الذات ... الصفات ... الذات ...

يصير كناية عن نفي جميع الصفات فالمعنى لا تفرقنه   والامر بالثبات له عطف على النهي وهو الثبات ان النهي
عن الشيء يستلزم الامر بضده و اشار الى الثبات لان اللازم بمعنى ان الانصاف بكمال الحال والمقصود من النهي بيان
اصل الاسلام كان حاصلا لهم   وفيه اشارة الى دخال حرف النفي على الفعل مع الحبس منهيا عنه   لعله لا يدري مرجعه
النهي الذي لا يجيز ... وحقه ان لا يقع   ونظيره مت له فان لا دليل ... على ان الموت في حال الشباب ...
لا مورينه ... حسن ... ان يقع   ام منقطعة بمعنى بل والهمزة ومعنى بل الاضراب عن الكلام الاول وهو بيان ...
ابراهيم التوحيد البنوه ... او ... اليهود يعني يعقوب وابناءه فقال ... الاشتغال عن ... الا ... من الا على
اي ما كنتم حاضرين اذ فيه رد على الكشاف حيث رد كون ام منقطعة على ... كون الخطاب لليهود ... حضورهم وقتهم
سبيا ... والاستبعاد ... في الشان ان يقال ما كنتم حاضرين حين ... على اليهود فلم ... اليهود ... حين ان
انما يوحد ... الدعوى ... الكلام ... الدعوى ... حين ... حاضرين ...
ولا تقول ... حين ... الروح الرد ان ... حاضرين حين ... ولا ... على ...
فلم ... من ... انكار ... جاء المجيء ... ولا يكون ...
في الانكار ... ان ... وبا ... الكشاف ... الجواب لا وجه في
عدم حضورهم وقت ... يعقوب ... معلوم ... الكلام ... كما قال ...
انه ... الاشارة ... في جواب ... الكشاف ... الانكار ... من بعدي ...
وهو ... الانكار اي ما كنتم حاضرين حين حضره ... هم ... عليه ...
ولا يلزم من ... فان ... انكار ... الاستفهام ... اي ... كنتم حاضرين حين
وصى ... الاسلام والتوحيد ... ذلك ... اليهود ... بشهادة ...
الشهادة وهي ام كنتم شهداء اذ   وقال ... ما قالوا ورده ... حرف العطف ... قال بل ان ...
او حصر ... في البدل زيادة ... في البدل ... او ... الخطاب لليهود ...
في ... الجار ... بحذف ... الاحتياط ...
قال ... اذ قال لبنيه ما تعبدون من بعدي ... اذ ... الاستفهام ...
... او ... اليهود ...
فلا ... اليهود ...

والا ... لم يشهدوا ... من ... الموجودين ... فانهم كانوا غائبين ... العلم ...
فلا يكون ... الخطاب ... وقيل الخطاب للمؤمنين ومعنى الاضراب عن الكلام الاول والاخبار ... الا ... وهو ...
لما ... محمد صلى الله عليه وسلم ... الاخبار ... من ... الا ... من احد
ولا قراءة من كتاب ... ذكر وصية ابراهيم ويعقوب الاسلام ... محمد صلى الله عليه وسلم ...
... من ابراهيم ... يعقوب ... وذلك بالوحي و اخبار الرسول ...
... يعقوب ... عدم حضورهم حين وصية ابراهيم ... ولا ... ان يكون ...
... الاخبار من حال ابراهيم ... لا ... كون ... من هذه الاية اثبات ... معجزة بل ...
... الكشاف حيث ...
لانه لا ... المقرر ...
... ان ... الاسلام ... التوحيد و الاسلام ...
الا ... وسلم ... اليهود ... ان ...
هنا ... ان ... هنا   ... الاستفهام ...
ان الحكم ... الاستفهام ...
... ان ...
... الاستفهام ... ان ...
... الجواب   ...
... من ...
الذي ...
...
...
... الاستفهام ...
... المحقق ...
من انكاره ... لم ... حاله

نسوا ايمانى شيء لعنة من ابمها واعه ورد الشيطان قاله عرفة ابن عباس فى الصحيح اذا صح كفانا او رفت من اصح واعه فكل واعه منهن بحسنة الا شان بحسنة ان ذبح فكل والفارق بين اليمين وقوله كما قال حتى

بعيد وقوله حتى يتبين الحديث الاول دليل التشبيه وان شاء فلا شيء فى ذلك فتح حيث جعل كلا جامعا لحديث الجامع

قوله هذا التشبيه لما اي تشبيه من جهة انه تعالى فيه القوم المراد منهم ولا يقال يصح الاختلاف لانه ليس فيه شيء

يكون من جهة **قوله** مع الجميع ابراه والهون وسقط النون بالاضافة **قوله** كما قال اي الا ان مع ذلك يبين واهل

المعنى قال انه منه امرت وهي بما فيه بين وذو غيره المجاز فيه بين وهي بيان اليمين والف بالاستثناء الاجماع

وصار وهو جمل انه بما فيه ذكر **قوله** او منه عطف على جميع واصح عطف على **قوله** بل انه فيه الجزء

حال من اهله **قوله** كما ذكر هنا انه لا يراد الكثرة المخصوص من افراده بل الكل **قوله** ومع اليوم اي يوم المهد وانه

قوله لقوله انه عند المتكلم انما ذكر لشدة العطف على الجزء وكونه كالجزء وقد ذكر انه لا يستعار الجزء والمفصل **قوله** قضية

الاختصاص مع انه يعرف الفعل على ان المنسوب معنى الاختصاص لا يكون كذا هذه ضمير الغائب او المظهر وكذا اثر البيان

مع الاختصاص اذا كان مبتدأ ضمير الغائب او المظهر كما في قوله تعالى الرضى بالنص الظاهر ذا الجنس من النوع من

الاختصاص من جهة المنسوب المنسوب كما في الجواب **قوله** ولعل ان يكون غيرها لما ذكره اي وما فائدة انه مسلم فيه

مع ظهوره لسبب انه من حيث هو ذو الاخير مع اخر الكلام قال المحقق التفتازاني في المطول مثل هذا الاخير

الملتبس في الحال والاخير وهي اشارة اليه صاحب الكشاف حيث ذكره وقوله ثم المعنى ثم فاعل ان

ثم الكلام عن حال او هذه ثم المعنى والتشبيه بما فيه المعنى والجار والمجرور ظرفا او حال ولا يقوم مقام ذلك الكلم **قوله**

ولا انه الانسان من الاسم والفعل لما قال انه واحد او الجمع واحد والعقد **قوله** سمى بالجماعة والمعنى قال انه تعالى ولكن

بعد ان ذكر بعضا ذكره او الذين ذكره الجماعة عليه وانه ورد بما ان ابراهيم كان انه بما رجع اعتبارا بعد الواحد التقدير

كالجماعة لا يصار اليه الا انه عند المحققين **قوله** والآخرون تكبر الفاء وسكون الراء العظيم من شيء او النقص ونحوه

فاتفق فكان كل هو كالفرد العلم وقد صف الله به وقف قد او صفى عدم مشاركة الا الله وانه لا شريك له

الاشعار بالا دليل عدم مشاركة الا الجزء وقوله بما كتب وهذا فعلى انه المراد وفي ان كون مع ما من ورد

فان الاول لمعنى لا يشاركه في ذي كفر المراد انه والشأن بهام المراد **قوله** كمال او من حيث المعنى او المضاف في المضاف اليه

الاسم وتقديم المسند لقصر المسند اليه على المسند **قوله** والمعنى انه فيه اشارة الا وجه مناسبة الاية الكريمة قبلها

وذكر ان الله هو ما وعد كما انه هو الباطل والمعنى المحمد يقول انكم متم شهداء على ذلك فلو حمل على ان الابد

كما قالوا ابانا يا ابانا واليهم حتى انهما ماكانوا لعذر ذلك اعاده لا بد معنى او مروان جعل بما بحيث الرتب

فهو جزء لمعنى وهو انه لشدة معنى المجاز وقوله انه منصوب بالمقدر والذي خرج عن حيز الفعل

وانه شرط المعنى ان لا يكون من اب الا انه شيء منكر ومن ان انه شيء غير منكر معنى الحمد لا اعلى انه

فلا يحكم بشيء وقوله مع محذوف من انه بالمقدر والمحل ان يكون المحذوف من التي ووجه قوله

وقوله حالا ولا يقال نحن الحنيف والبناء مع الشرط والسؤال ووجه التشبيه اشارة الى ان وجه

الاستئناف او معطوف على ما قبله او معترضة اخر الكلام لرفع جهاد هم الباطل من اسم عهد بل بعده او به جهاد

او الملة الحنيف نفسه الامر الكتاب هو عطف على عطف القصة على القصة كان الجواب ردا لما دعاهم اليه اليهود

بعقوب علم ووجه ارادته هو ملة الحنيف البحث والمشرع اي الشرع الحال لا يحمل بين ان ما جعل

الفريقين كفروا الامر جواب الامر اي اسلم هو واذا والنصارى تهتدوا بل ملة ابراهيم وجاء

لفظ ما تقدم وان اجماع الاحد على المعنى بل يتبع ابراهيم ملة الحنيف والمعنى قوله هو دا ونصارى

جواب اهل اليهود او النصارى مع عدم الاتباع الا الجديد او منه نقضا او ذلك لان المراد بيانه كما

يحكمه وصفا وان انما هو ذكر المرتبة الخارج فان كان الحكم حمد ان الانصاف وبيانا نقضا ونحوه

كان المعنى الا والموصوف به ومنه قد رضى المبتدأ ومن الاشارة الا ذلك قدم الكشاف المبتدأ لا مرة حال

من المضاف بما ذكر الدين او تشبيها حنيفا بنفس معنى معمول كانه قوله تعالى ان هذه امتكم امة واحدة

ترادف المضاف فان قدر مع فقط وان قدر كون ذلك ان هو فاعل المعنى المستفاد من الاضافة اي كون ذلك

لابراهيم والملة تراد الرجوع فيكون حالا مؤكدة او قوله عند الجمهور الاسم مجرورا بما جاء ان ابراهيم منفردا

والاستشهاد عليه بقسم كونه حنيفا كما انه حال بهم واداد كقوله تعالى وقوع الحال من المضاف اليه كونه

بمعنى الفعل المستفاد من الاضافة او اللام عند المقدر ابراهيم او باعتبار مع الا انه المضاف اليه مقام المضاف

بعد قاله الزجاج والاولى ان الا طرادة لمنع التقييد الاول تعريض بما في الكشاف حيث قال اليهود ونحوهم

النصارى المسيح ابن الله والمجوس ومشركو العرب قوله تعالى ان الله مع غيره مشركين الا فانهم يعبدون الكل

يعبدون ابائهم ويعبدون شرايع مخصوصة من عبادة الصليب والخنازير وغير ذلك فكان مشركا من اهل دين حنيفا وما كان

من المشركين كذا ذكره العرب الا انه لا يصح الا انه لا تبع الا الامر بينه جواب قوله هو قول اهل السنة والكتاب

انه لم يكن ابراهيم ولذلك ترك الاضافة والموصوف وكذا فيه بين اهل الحق لا انه تابع شيئا الاعتقاد والعمل

بيان للاعتقاد او بدل الاشتمال لما ان من التفصيل الذي ليس فيه قوله تابى به اربهم ومن سيئات كانهم
كيف الاتباع فاتبعوا بك اراد بالحسنة الافراد وما الحسنة بجميع اشارة الى انكم بقول الرسول
من غائب كل المرسلين بخلاف الاتباع فانه لا يرتضيه من قول كل احد منهم فانه شرطه او شرط الايمان فوقه
فان اهتدوا فيه ... فانه حيث لكن ان يكون حقا بالكافرين ... ولكن
بل قد ابرهيم ... ان يكون على ... فانه شئ ... قوله قولوا بانه لا يشتبه
بخلاف التقدير الاول فانه بيان او بدل من حق ... فان ... الخطاب ... كذلك وفيه
التنبيه ... ليس على خلاف مقتضى الظاهر لان ... ابرهيم في الاتباع والقول ...
خاصة في مقتضى الظاهر ... الايمان ... فالوجه ...
بينهم ... ان يقال ... الاتباع ...
الكلم ... الا ان يقال ... انهم ... على ...
بهم او يراد ... الاشارة ... القران الكريم ... لانه اول ...
مؤخرا عن غيره ... الايمان بغيره ... الايات
بخصوصها ... لان ... الجنة ... نسبة الانزال ... وبعضه
اي اولاد ... الاسباط ... هو بخبره
الاضافة ... الانبياء ... التورية والانجيل ... الموصول الثاني
بقول وموسى وعيسى ... حكم ... الاتباع ... من الانزال ... لان ... يعني
اليهما كان نسبة الانزال ... اشارة الى ذلك ... الموصول ولم يعيدوه ...
شرع موسى وعيسى ... والنزاع ... التورية والانجيل ... كتاب ... زاد
بعض الايات ... وهو ... انزل ... والمؤمنون ... فلذا اهتمام
او ... بالذكر ... الايمان بها ... لا يخرج من الايمان احد من الانبياء
وهذا ... معنى احد ... ثم وضع في النفي العام
مستو فيه المذكر والمؤنث والواحد والكثير ... جماعات ... يعني ... الا
جماعة ... في النفي العام ... يراد به الواحد ... الجماعات ... في القران

لبين ... الى الاحزاب والمعنى ... جماعة كانت منهم ولو لم يحمل على الاستغراق
لم يتم ... سياق النفي عام يستوي فيه الواحد والكثير ... ان يراد به جماعة ...
يضاف اليه من ... عموم الجماعات ... سياق النفي ... لبين الرجل
يرد انه لا يصح ... المشكلات ... في سياق النفي ... عموم النكرة ... كل واحد واحد ...
اضافة لبين اليه الا بتقدير ... ان يقال لا نفرق بين رسول ورسول ... واحد ...
بمعنى ... وقول صاحب الكشاف واحد في معنى الجماعة ... اليه بين ... الجماعة
او لا ... بالمعنى ... الواحد ... الواحد والكثير ... الجماعات
ليستقيم المراد ... جماعة ...
ومن ... الكشاف ... كلام ... لما ...
... الواحد ... المثال ...
... المعنى ... الاعتبار ...
و ... من ...
وهو من ...
...
... الكلام ... الاسلام ...
... الاسلام ...
... الاسلام ...
... الايمان ...
الايمان ...
... الايمان ...
الايمان ... الايمان ...
...

الاحاد نحو ما رايت احدا افضل من زيد
ويصح ان يراد به الكثير
...

فقد اهتدوا   في شيء جاءت   سئله او علي رفع وبه قال صاحب الكشاف الاصل في اليمين التاكيد لانه
مقاوم لمن قال بسيرة لن افضل حتى اعض   ووجه الجميع بحسب ولين كون الخطاب للنبي صلى الله عليه وسلم وان
يشير به ولهذا قال الا من تمام الوعد وثانيا او وعيد   صنفا له صبغته اشارة الى ان الف اللام لذلك
قوله هنا بانه او بمعنا هو شان المصدر المؤكد فانه وكذا جملة تدل عليه وذلك المصدر مضافا الى مخالف سبحانه بعلى من اذ هو كون
هنا وايراده الكشاف بحاح لا بد لفظه مشيرا وقدر المصدر مضافا الى الفاعل بمعنى شرط وجوب حذف عامل من كون
مؤكد المصدر المجاز او هذا وحكم الكلام مؤكد المصدر له جزئية حتى الجنس فقط كون تربت مرة والتشبيه وكثر
من حبس كالجلسة من جلس وهي الحالة التي يقع عليها الفعل لذا الكشاف فهو مصدر النوع والنيابة وذلك كونه مؤكد لنفسه
توهم المنافاة عدم الفرق بين المصدر الذي هاكيد والمصدر المؤكد لغيره   وهي فطرة الله او حتى ان الاسلام قال
فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله وذلك الدين القيم فمعنى صبغة الله صبغته فطرة الله فطر عليها او دينه فطرنا
عليها   فانما عليه او لانها الفعل صبغته والحلق صبغه من قال انه ما جنت وهو هو من اثر السجود
والمجعف على قوله هي فطرة الله الكتب التي كانت فطرة الله فطرة او جواب له الجنس خطاب حسبنا الله صبغة
لان ذلك العقيدة ان جميع الوجوه فعطف ارشده على هذه الطرق الصادقة والتعبير بعدم جريان المشاكلة الا
وان كان الوجه الاول جاريا فيها ولذا ترك ذكره تنبيها بالصبغة   او المشاكلة وهي التعبير عن الشيء بلفظ غيره لوقوعه
في صحبته بطريق الاتصال شيئ تقوم ما في نفسي ولا انفع ما في نفسك او الحال كما في هذا المقام واما الوجه التقدير المذكور ويكون
استعاره بمصدر تبعية والقرينة اضافتها الى الله والجامع هو ما ذكر ولا اثر منه مع ان المشهور لان الكلام جملة
نفي تعريض النصارى فيحتاج الاعتبار ان ذلك الحق كان هنا منهم   بسيرة المحو وهذا رد المشهور وبعين ورفعها
الذي وله في صبغتهم كذا المعنى   عما الاقرار قوله الواصل وهو الالزام الخطاب المكشوف حتى الكلام ووجوب البناء
لماذا في تعريض رد التكرار او النطق الصدر المقدر وكونه الاصل والولد وغير الالزام او بشبهه وبعدها اطعام
بكم الصحة سواء ان يقول الالزم المعدد كذا في شرح الالفية للسيوطي والرضي وغيرهما   وقيل على البدل فاذا اختص
صبغة حسن او في ان الاستفهام الانكاري صبغة غير منقول عن المبتدا لا كونه احسن من غيره وجهها والمقدر في كون
صبغة احسن من صبغة الله كما يقدر وجه وجاء من دون غيره وفي الذكر الحاجة والصبغة المنقول عن المبتدا كذا في النهي
تعريض فيهم لان تقديم الخبر المجسد ورفعه خصوص العبادة بالله وتقديم المسند اليه اي كل على المسند الفعلي مفيد للحصر
العبادة به لا عليهم وعدم ما ورد ان الى الله تعالى يشير وتعريض بالشرك   وذلك لمعنى وقوله لكم الخفي للعطف

والعطف على الجنس   ولمن يقتضيها انه جواب تحاه الكشاف ومن هو العطف اي عطف نحن له عابدون على امنا
وقال من حبسهم الصبغة الله بدل على ابراهيم او نصب على الاغراء اي عليكم صبغة الله حاجته من فك النظم واخلاص الدين
والاولى انما هو لو كان ذلك لعطف متعلقا وليس كذلك فقد ان الضمير في قوله انحن له عابدون معطوف على امنا على تقدير
وان الضمير جوابا لقوله تعالى بل ملة ابراهيم لا يصح وكون قولوا امنا به لان من ابتغا بل الجنس بها ان الايمان داخل في

العقد فلا يلزم الفصل بين المعطوف والمعطوف عليه ولا بين البدل والمبدل منه والاجنبي وقيل من ابراهيم الفصل بين المعطوف
المعطوف والمبدل منه وهو ان قوله ليس هو الا من الفصل فقط بل المجد بل من المجد   ومعطوفا جوابا والعطف غير حكمي
والقرينة على ذلك المقتضية قوله وما انزل الينا ما جاء وقوله ومن اظلم ممن كتم شهادة عنده من الله كتمانهم شهادة الله اشهد
محمد صلى الله عليه وآله وسلم بالحق فكذا في ضمن الكتمان حاجة القرينة وفيه اشارة الى ان الحديث من الكتاب لانه لا يعلم الا
الا فيمن انه خطاب بكتمانهم ما اهل الكتاب بحيث كانوا لا انزل في القرآن على جميع من القريتين عظيم وان الجنس كمال الكتاب وقوله
كونوا هودا او نصارى وقولهم لن يدخل الجنة الا من كان هودا او نصارى على تقدير ان الصبغة حاجة الله وكذلك وانها
لم تعتد في دين الله كما هو في قوله تعالى والذين يكابرون فيه الله من بعد ما استجيب له الا انما قصد الدين ولكن من كل دين
النظم يقتضي ان هذه هي ما يخص هو وانتم في كاحون الانكار والجنس حيث المقاطعة في موضع الحال وليس الانكار
نحن وانتم مستوون في كونه عبيد الله وفي انه لنا اعمالنا ولكم اعمالكم ونحن له مخلصون والتوحيد القرآن
الا عمال الصالح   روي ان اهل الكتاب قالوا شيء لم يعطوا امة شيء من كتب الحديث ولا انبياء ولا نبي
ورد كان ورد شاهد العقيدة   فان كل امة هو دا او شيع ابراهيم المعنى فقوله ابي لا ينفع من الاشياء وغيره من
المبين من قال ان كان من صبغة من عيادة الشك الى قوم كذا او الى الاصل عجيبا او مبهم خفي ولا من الا ان المعتمد
انما المعنى لكشف شيئهم ولا يقرر وجه انه لا يخالف شرطا من الاعراض والاحوال المكتسبة بالرياضات والمجاهدة
في الفطرة والاستعدادات ولا الاستعداد ان من صفات الجوهر وكان الفطرة كما ذكر الحكماء الشيء فقول الفهم بالذات
متعلق بالافاضة لا بالمستعد لان الاستعداد ولا افاضة مشروط بالرياضات   وكان ان يكون الكلام تم
من هذه الخبر فائدة الحصر المستفاد من تقديم المسند   ام منقطعة بمعنى بل وهي للاضراب من الكلام المتعلقة
فيها من الاضراب عن الخطاب الى الغيبة والتوبيخ المقصد ان حلف المطالب من خطابه وغيره كما ليس في المنقطعة
ثم كون الاستفهام للكلام   والاستفهام للانكار بمعنى ان لا يصح ذلك القول منهم   وقيل ان يكون صاحب
لهم او بمعنى ان يكون ام منقطعة والمراد بالاستفهام الانكار وما بعده كل من الامرين مستنكر بمعنى ان لا يكون

بل الله سبحانه المحقق في قوله تعالى فمن عباده فالمقصود والمراد منه مستعملة
حفظ هو والحاجة بحمل رسالة
ولذا ولان هذه الاية في الطلب
نوع حقائق كالاخلاص
منه

والا فالعلم حاصل بشهادة الامرين وفائدة هذه الاسلوب الاشارة الى ان احد الامرين كاف في الالزام فكيف اذا اجتمعا
كما تقول لمن اخطأ مرارا ومقالا انه ترك ام تركك وبعد التوبيخ ما في الجهر من ان يكون هذا الانفصال بين كلمه لا يخفى
وقوع احدى الجملتين والسؤال عن تعيين احدهما بالنسبة الى كلتيهما معا   وقد نفى الامرين اي اليهودية
والنصرانية وتعبير الامرين عنها بالمجاز والوعار اليهودية والنصرانية على وفق قوله اي الامرين في قول المحاكية
او الوعار اليهودية ثم توهم كونهم ان نفي المجاز فهم ما لم يثبت المطابقة التي وقعت ابراهيم والان قوله ما كان ابراهيم
يهوديا ولا نصرانيا الاية اول على نفي المجازية وكذا الاحتجاج عليه   والمعنى اراد اراد كتمان الشهادة وهي صفتهم
وقوله ام الله اعلم ام الله يدل على عدم علمهم بما لا انما يقال ذلك لمن لا يعلم فيكون الاستفهام في قوله ام الله اعلم
انه للتقرير المطلب فقضاه الكلم قد اقررتم واعترفتم به فالعلم وهو عدم نفي الامرين عنهم فقد كنتم بطلوا كلامكم
عن الجهل وعن العناد والمكابرة وفيهم لما كتموا ذلك الحقيقة بالجهال المقتضية ثمرة العلم   وفيه تعريض لما يعتقد
فلاحيث عبر عن الكتمان المذكور الواقع منهم بنية النفي على جنس الفرض والقصد وهذا مفرض لمن يكتم شهادة الكتمان كما في قوله
فالا نسان ترك يبطل ذلك والاصح المعنى الاول فلانه اكثر شهادة ودون شهادة وانكار تفسيرها الماضي في
تكون الكتمان تحققا منهم فهذه فالا ومن اظلم ممن كتم او في الاول في شيئ بعينه الاكثر عليهم من ان هم اليهود
او النصرانية وفي الثاني وفيه بعينه او وقع في قوله ام انتم اعلم ام الله من انهم بلا دليل بما شهد الله به فيه
العلم وعدم في الثاني من تمه قوله انما لانه في معنى الاظهار الشهادة وفي الاول من تمة قيل تحاجوننا لان
كتمان الشهادة وظاهر التعسف   ومن علامة اراده فالظرف ان كان صفة شهادة اي شهادة كائنة من الله
بعد وصفه كما في قوله من كتم شيئا يحضه صفة من الله ان شهادة الله وفيه اشارة الى ان من لم يعلمه العلم
مع التقديم والتاخير كما قيل ومن اظلم من الله من حاجة الكاتمين الشهادة ولو كتمها والصفة كم في فصل الحال
كرر مبالغة كما تقال ابي ابي اه   قيل وهو الوجهين لكونها خلاف الظاهر الذين خفا احلامهم واستهم
ففيه الاول يكون من سفه نفسا بمعنى الغائب وشك فرد شرف وفي الثاني من سفه نفسا بكسر الفاء والسفه بمعنى خفة وكانت
على انه فرة تنبيه ودلالة ومن يرغب عن ملة ابراهيم الا من سفه نفسه فالا وقع في بعض التفاسير من الاول بل او حمله او وجه وجه
مناسبة هذه الاية بما قبلها من الاول قوله متى من هذه الاصول وهذه وقوع الفروع واتمام يحيط بشيء على استقلال
منها وشاهد عليهم وفائدة ذكر من الناس التشبيه على كمال غايتهم بالقياس الى الجنس يكون وقيل السفهاء من الجهلة
مشيا   بها به المشركين وهنا ان السفهاء جمع سفيه على الجم سفيه العلم وفيه فقيه للكل والتخصيص البعض خلاف الظاهر الاية

واما ما روي عن مجاهد انهم اليهود وعن السدي انهم المنافقون وعن الحسن انهم المشركون فلعل المراد سبب ان ظاهر
نزلت هذه الاية في حقهم لا حصل الاية فيهم   وفائدة تقديم الاخبار به اي بقولهم قبل الوقوع كما يدل عليه السين
توطين النفس وتحيا القول فان مفاجاة المكروه اشد الما والعلم به قبل وقوعه ابعد من الاضطراب   واعداد
الجواب لان ذكر السؤال يكون داعيا الى ذكر الجواب فاذا وجده النبي عليه السلام بعد الجواب بعد اعتداده قبل الحاجة
اليه قبل الحاجة اليه قطع الخصم ورده وقيل ان الوجه في التقديم هو التعليم والتشبيه على ان في القول اثر السفاهة فلا
يعتقد ان التعليم والتشبيه المذكور يحصلان بمجرد ذكر هذا السؤال والجواب ولو بعد الوقوع وههنا نكتة اخرى هي الاخبار
عن الغيب ليكون معجزة   يعني بيت المقدس ومعنى عليها على استقبالها لم يفسرها بالكعبة كما فسرها في قوله
وجعلنا القبلة التي كنت عليها والصحيح وبيهم من الكعبة الى بيت المقدس حتى عادوا اليها والمقام الطعن اذا كانت
كانت لان هو حيث عادوا اليها او جعين الاول ان قولهم ذلك كان بعد نزول قوله فول وجهك شطر
المسجد الحرام فالظاهر ان استهزاءهم عن هذا التوجه الاهي التوجه الى بيت المقدس الثاني ان الطعن في التحويل الى الكعبة
يعرفون ان المؤمنين يصلون اليها الى بيت المقدس لما ان نشار المساجد واتخاذ الصلوة فيها كان بعد الهجرة
والا فهو كانوا يصلون انها جاوقت الصلوة ولذا اختلف في ان صلوته عليه السلام كان بجهة الى الكعبة او الى بيت
المقدس فقولهم عن القبلة التي كانوا عليها وليس على ان المراد بها بيت المقدس   في الاصل الحال او لما ان
الاضل مجاز والمراد به الطرف العام فيتم ابي الجهة ايضا   ولكنه يمكن دون الى اشارة الى ان المشرق
والمغرب كناية عن جميع الامكنة والجهات فالمعنى له جميع الامكنة والجهات ملكا له فانها مستوية بالنسبة اليه لا
اختصاص لشيء منها بذاتها انما العبرة بامتثال امره فان له ان يكلف عباده باستقبال اي مكان وامره يرى بما
قوله وله المشرق والمغرب اشارة الى صحيح التوجه وقوله يهدي من يشاء الى صراط مستقيم وهو ما يرشد
الى الصراط المستقيم   من التوجه الى قالتوجه الى الله على غير وجه خلاف مقتضى الحكمة والمصلحة والاعتبار المحا
مثال مثاله من انه فيها ابتوجه وغير التوجه الواقع في كشاف الى التوجه لان التوجه نفس الهداية ونفس
بالوجه فيه بتغير الحكمة لا يكلف الناس فيه وهو رجا الى الهداية والهدى لو حملت يهدي اى يرا بالتوجه توهم
انفسهم قبول الى التوجيه   اشارة الى انه وجه اعراض بين كلامين متصلين بسط والمعنى المؤمنين بعد اه
اي كما جعلنا او ما قصده فيه اشارة الى انه كذلك مفعول مطلق للتشبيه اي مثل جعل الله كم جعلنا كم   اوجعلنا
قبلتكم فيمن لم يعن المفهوم من الاية المتقدمة ان التوجه الى الحق الهداية منه وفيه هداية للمسلم والا وسط ذكرا قوله

هداية ولا يخفى منه ان قبلتهم افضل القبل والناسخ لا يلزم ان يكون خيرا من المنسوخ مطلقا بل في الحكم كما حجت حجتكم لكونكم
اي افضل القبل في الواقع جعلناكم وسطا والمقصود من ذكر الوصف ابداء وجه الشبه بين الجعلين وبيان ما وقع في المثل
اي كما جعلنا قبلتكم افضل جعلناكم وسطا كما يشير اليه ان الجعل لشبه بجعل حيث جعله الامة لان من شان الامم الا
انهم عهد بين الامر لكسبهم وكان جعله لسنتهم افضل القبل اليه والجعل لشبههم بهم كما يكسب التشبيه فلعله لا يبعد
الحق الشاردة في تفسير قول الكشاف اي مثل ذلك الجعل العجيب وكذلك الجعل جعلناكم امة وسطا فالكاف مقحم لتاكيد
كالملازم في لغة العرب وغيره ثم اي على نفسه والزمخشري فقال كما يسمى ان ينبهم هنا المقام وكان المعنى فهم كذلك
من في هذا الجعل العجيب المفهوم من لفظ ذلك الموضوع لبعيد بالجعل على البعيد الى   اي خيارا خيرا عدولا
وقد يكون اسما من الاشياء قاله ابو عبيدة وبذيله قوله تعالى كنتم خير امة اخرجت للناس وقيل خيارا وسطا لان
بتابع اليه الخلل والفساد والاوساط محمية ومحفوظة   او عدولا قاله الجوهري والاخفش والخليل وقطرب وروي
عن الثوري عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه وسطا اي عدولا ويويده قولهم خير الامور اوساطها
اي عدلها   وكيف بالعدو والحق من الزكية بمعنى پاك كرداندن ومنه زكيتهم بما كذا اذ التزكية من الزكي بمعنى
ستودن وتحسين زيرا يقال ... لانه لا يستلزم العدالة ولانه لا يتضمن الا في ذكر الحسن فقال ... لا تزكوا انفسكم
وقال الجوهري زكى نفسه مدحها فقد شهد للاشارة الى ان المراد به العدالة التي هي ملكة التقوى والمحبة والشهوة والعصبية
يعني استعمالها في ما ينبغي على ما يسمع شرعا والعدالة المخيفة المعتبرة والشرط من الافراط والتفريط للعدالة التي يعتبر
القشاري يعني الاجتناب عن الكبائر وعدم الاصرار على الصغائر الا ان عمل الصيا والمكلم الا بالفظ مع العبادة
العدالة في اخبار المحقق   كما ان الاخبار التي وصف بها اي كما ان الاخبار التي تستحق استعمال الحديث بها منها
معنى الوصف من غير ذكر الموصوف فقال ... في الزمان ... والمراد من ... والمقصود ان الوسط لو لم
اي ما وصف به الا شي وجمع كالوصف بالصفات والمقام فيه ذلك ولا على انه اسم في الاصل   فيه ان الاجماع ومن ورود الحلاق
اهل الحق والعقد من امة محمد صلى الله عليه وآله على امر من الامور الدينية والدنيوية والشرعية والعقلية   اذ لو كان
فيها المشعر اجماعهم بطلانه او المقام على بطلانه لا يعني الحق الباطل فيه والا سلام ... وقد قرض عليه هذا الاستدلال
بان العدالة لا ينافي الخطاء في الاجتهاد واذا لا شك فيه بهذا جوز وبان المراد كونهم وسطا بالنسبة الى سائر الامم
وبانه لا يعني العدالة المجموع بعد القطع بعدم عدالة كل واحد وبانه لا يلزم ان يكونوا عدولا في جميع الاوقات بل في
وقت شهادتهم على الناس وهو يوم القيامة لان عدالة الشاهد انما يجب في وقت الاداء والجواب عن الاول

والثاني

والثاني ان العدالة بالمعنى المذكور يقتضي التوسط في الافعال والاقوال والعقل والاعمال الحاصل التوسط بين الافراط
والتفريط والخير والشر فانها عبارة عن حالة متشابهة حاصلة عن امتزاج الاوساط من القوى الثلث وعن الثالث
ما قاله بعض العلماء ان المراد ان فيهم من يوجد عنه في الجملة فهو من جنس قوله تعالى فجعل فيكم انبياء اي وقع فيهم النبي
كما فهم وجيانهم قبيحا وانه جعلهم على القول والفعل كما يخرج من يوجد هو الجملة منهم كمن يدعي الصبر وغير
جعلهم فمنع قول الجملة لا شك عند العلماء اي عدالة المجموع الا بمعنى لا يكون فيهم من يوجد على هذه الجملة وعن
الرابع ان قوله جعلناكم امة وسطا يقتضي كون العدالة والفعل وجعل الماضي بمعنى المضارع خلاف الظاهر وقال الميثمي
بوجه في المنهاج ان المقصود من الآية بيان فضل امة محمد صلى الله عليه وآله وسلم على سائر الامم ولو كان المراد
كما ذكرتم لم يلزم لهم فضل عليهم لان كل الناس عدول يوم القيامة وقد نظر فيه بهذا بحث وهو ان الآية على
ما يدل على حجية اجماع كل الامة او اجماع كل اهل الحل والعقد منهم متفقة لا على حجية اجماع مجتهدي كل عصر العلم الا
الخطابة في بعضها فلعل من الصحابة كما هو مطلوبه لان حجية الاجماع في الجملة ثم في قوله ... لتكونوا اشارة الى ان
الاستدلال المعنى في تفسير الوسط بالعدول والا اذ فسر بالخيار فلا يتم اذ كونهم خيارا لا يقتضي عدم جواز جميع الخطاء
فلا ينافي ارتكابهم بعض الخطاء   اي لتعلموا وتبينوا ان الشهادة مبنية على العلم الحسي قال عليه السلام لو قلت
مثل الشمس فاشهد وهذا العلم حاصل لهم من اتفاق في الحجج العقلية الاتفاقية والاخبار المتواترة النبوية وقد اشير
الى ما في الانفاق والانفس حتى يتبين لهم انه الحق من اتى فيه الكتاب المنزل عليهم فقد كتب شهد ومن يتبع
والصغير بما عبارة الامم يوم القيامة وقد ... للشهادة ... شهادتهم في الدنيا ... واختاره بعضهم ان شهادتهم
في الدنيا كما ان على الناس يكون الناس اليه ولانه لا يتبع الناس على عمره ولانه لا شهادة للرسول صلى الله
في الدنيا فلا بد من حمل الشهادة مجازا ... وروي ان الامم اذا ... كيف شهادتهم على
مع الشهادة الرسول عليهم ... وقد قرضوا ... لم يبين في الآية دليل
معنى شهادة الرسل عليهم وما ذكره من معنى شهادة الرسول الله ... في الآية واشارة الى الهداية عليهم
لا يطالب شيئية كما يطالب سائر الاخبار   وهذه الشهادة اي شهادة الرسول والامة الكافيين منهم وكذا
القائم مقام الامام دون غيره   عدولا يعني شهيدا عليكم مع حال الغير بعد ذي قدرة لا ... والشهادة
تزكية والزكي لابد وان يكون ... احوال الزكي ... ومنهم الرشد والصلاح يشهد عليه الله وتزكيته
عدالة ومن ... بيقين الفاصل على المقبول اي الامتحان وتزكية الرسول وشهادته الا انه سواهم ولا ... في جهة

شهادة الرسول عليه السلم ... الامم ... شهادة ... ان ...
الا ... ای الجهة التی كنت علیها ... ان ... علیها ...
... ای ... الجهة التی كنت علیها ... وقال ابو حیان ...
... والمعنی ... المفعول الاول ... المفعول الثانی ...
[illegible]

... المقدس ... وما كان الله ...
... بیت المقدس ... ان ...
... الناس ... وقت ...
... الاستثناء ... الثابت ...
[illegible]

لوقوعه مرة واحدة وجه تخصيصه بالنبي ص انه كانت صلاته صلعم حيث لم يتقدم وو من سابقا   فيكون كان رادة غير
مفيدة ولشيء الا لحصول التاكيد وهذا معنى زائد الكثيرة في كلام العرب ورد علم الكان ان يخبر به وقال ابن الحاجب
الذي كان لحدث المعدة في الخبر على مسكان الجملة وان جرده فاخبر هكان غير خاص سواء جاء فيه معنى
المضي كان كما كان حسن زيد او نداه ان ليس انما يطلب الفعل على المنقول لما فيه على الحدث الا فرمان ضرا اخبار
اخماره وباله قال المحصل المشهدا ان ذلك ان مع اسمها خبره وكان شكرية تستبد اوان المجمله وقعت
جملة وشوه خارج عن القياس وان كان ومثله خبره والنصيرات على الرفع بانه ابتداء وجملة
واستفاده وخبره ... لما وقع فيه كان وكان من جهة المعنى في موضع اسم كان حيث صشكا شيئا بالاسم
واكانت مبتدا كعما والاوجه في هذه القراءة ان تجعل كانت ضمير القصة ويقدر بعده الكلام مبتدا اي وان
كانت القصة لكبيرة انتهى وهذا الوجه جاء ابو حيان في النهر   ان تبين او خبر الذين هدى الله
في معنى من تبع الرسول واليه اشار بعطف الا تباع مع الايمان وهو مقابل لقوله ممن ينقلب على عقبيه وبين
مفهومه انما كبيرة على المتزلزلين المرادين من قوله ممن ينقلب على عقبيه   ونقل ايمانكم اي معرفة الا حيث لبيعوا الله
للسلف الصالح على اسم الايمان على الصلوة لانها اعظم اركانه   لما روى او رواه الشيخان وغيرهما انه لما توجه
لمرياض مثل محذوف اي فضل من مات من اخوانا قبل لتحويل مثل اسعد بن زرارة وبراء بن معرور وكلثوم
فخاف ما لهم من الايمان بالقبلة المنسوخة والصلوة اليها   فاحسنوا اجرهم او يسر الله وتيسير
والمقصود نقدره ما كان الله ليضيع ايمانكم   وهو ابع لا ضبابه ارض شدة الرحمة على الصلوح   محافظة
فقدم وتقديم الرؤف لاجل رعاية الكلام المجيب وهو يشعر بما خصوصه والاوجه ما قال العصارادان الرافة مبالغة
خاصة في رفع المكروه وازالة الضرر لقوله تعالى ولا تاخذكم بهما رافة في دين الله اي لا ترخصوا بها فيرضوا الحدود
والرحمة اعم منه ومن الافضال ومما كان دفع الضرر اهم من جلب النفع قدم الرافة على الرحمة   بالله على نفع
مقبول في والقصر على وزن فعل   ربما او رضا وله ان قد سبق الكثير لانه مع الشادة وانه يشاع بستان الكثيرة
كرر قد لتكثير ما ذكره سيبويه وقال صاحب المغني والزمخشري وانما قالت الشيوعية من موضع بصره الي السماء
واحدة وقيل فيه تقلب بصره الي السماء وانما قيل تقلب ... وكذا فيه من الصيغة الذي هو مطمع ...
في النهر ابو حيان ولعله فهم من جعل الشيخين على الكثرة في جملة السماء اي الظلم مع حذف المضاف والمصدر جهتهم دعاء
وكان الرسول صلعم يتمنى لم يكن تقلب بصره الى السماء وميل النفس الا خلاف امره كما للظفر ورعاية التسليم والتفويض لكان ذلك جاحا

من الله وانتظار في وروده الى ان يرده فقيرا لهيبة فكان ذلك تقبله الا جملة السماء قيلها وانتظاره على حقه من ربه مستعين
جميع ومع ولم طلب مسل لتشايع قال ابن المحاق ان عدو من توق الشركين ان عنه اكمل الاسلام لمانجى لا عنه من القبلة
كان محيو وعصره هو الميزان على المكرات كالتي فسره وليرضيه   حيث مطهر ولم يقل ولو وقع لسوال
وذكره   لسنلكم من ادبار الناس والقبلة من جهة واليها القبلة لكعبه في ستقبالها   من الرضا فكذا
فيكون ما مفرد من الرولة لمعنى مصرف كردن ورث وتش ومثل اشارة من الولاية بمعنى الله تعالى ولهي
والله او واو لعلمه وصو فرد لا يتخلف قوله لم الاوابد ومن يولهم يومئذ دبره او الا كما لجمله اظهر لكم كما مفهم
ع المخلف فيها الا انه زاد لعلا للجملة اشاره الى ان هذه التولية في المعنى الا نقل الجسد على الشرع او على الوجه
المضاف والمراد او به صحتها مرة قوله فول وجهك شطر المسجد الحرام ولعلها في المعنى الاولى ولا ادرى الا
وحطابه في حيرة من الكعبة هو المصرة كالمشرق ان قال لحديثهم وعن ابن عباس بين المشرق والمغرب بين
ما لعلى اهل وسلم في محاريبهم فبين مسول الله والمشرق معهم بستانها الله وساعد لكعبة بالحقيقة التي تحت
بين ان المسجد بتوحده مما كانت احاطته بالكعبة بحيث يعيبها بل كما تحت المقاصد وصوده وقد فسره الله تعالى فان كونه
المقبولة انما هو خشية كونه مما امر ايمانهم قوله تعالى فلمستكنه هو اسم محذوف وكذلك للجهة المتقدمة عليها
وو على التجهيب وجاز الوجه حيث والتقليع المشتق الاحاطة بمكان الوجه تفسيرا للمرة وتبين   اخرق المتكلم
الى المنتهية فيها المقصود المسول والشبيهين المذكورين وان كان صفته الا احد منها والطرف اما من الشيء
او الى الشيء على خلاف معنيا اليه افتعل مع المنقول الشائع في التفسير الكبير ولاه عنه فسرده والايه بخلاف الي
هذا تفسيرها جهة هنا وقد تكلم اولهم الطرف والطرف هنا الي نظر فيها الا ان المراد في حقهم الجهة
يوميه فالتفسير الي وقع الحماري عن البرء قال صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس ستة عشر او سبعة عشر شهرا نحو مرضه
نحو المسجد لم يكمل من المسجد الا مستقبلين من ركن من المرفق التي لا ان ترى بحذاء وكره الحار الوجه منا
يحمل على معنى القبلة او في مابين سماء بان المطلوبة اليها يحسب ان تكون على السماء والمراد في الجهة لها
واكثر مستقبله لها او قرب مابين جهتها لان الكعبة لهذا ان تكون الوجه حاصل وان تكون لجهة مقبولة
ولا تقع عن ان تكون في الواجب وقاية جهة المسجد الحرام لجهة الكعبة تاله وقال التي هم امر لكن صحتهم فحمى
الحرام او قربا منها كان امر الاحتياط مع حمله او يتحرى عند مخالفة الا ان اجل التوجه في الطرف والشطر
يعبر عن الطرف ويجعله للمسجد الحرام الذي هو جهة القبلة فيكون هذا مرادا لكنه يحتاجه وقد ذكر ذلك

قال [illegible] المسجد الحرام [illegible]

[illegible]

[illegible] البخاري [illegible]

[illegible]

وقيل ان ضمير يسلمون على ارادة التسليم الكتابين فيكون وعدا او وعيدا للفريقين من المؤمنين والكافرين وتكلف
ان اعتبار عموم الضمير خروج عما قصد به الله ولا يسلم ثم قوله وعدا ووعيدا اه اشارة الى ان قوله
وما الله بغافل عما تعملون اعتراض بين الكلامين جيء به للوعد والوعيد قوله واللام موطئة على سبيله اسم الفاعل
ممتنعة ومعه يكون الجواب للقسم لا للشرط قوله جواب القسم المضمر لما تقرر في موضعه ان الجواب اذا كان للقسم
مقدما القسم على الشرط وان لم يكن ههنا مانع من ذلك او كان مانع كترك الفاء ههنا فانما لا تدخل في الماضي
اذا وقع جزاء وما قيل ... تقدم ما يمنع الشرط فيكون جوابا ولا يقع جوابه جزاء للشرط او يؤخر ... ممتنع
فمنها ... تقديره مؤخرا وجوابه ان اللام الموطئة هي التي تقدمها القسم لفظا او تقديرا كان في جوابه ...
ثانيا ... القسم اذا كان ... مقدما على الشرط فالاكثر ... باعتبار القسم ويجوز باعتبار الشرط ... قوله ...
... تقديرا ... القسم من الشرط ينبغي جعله جوابا للقسم ... لا يصح اعتبار الشرط ...
... القسم ... ان ... جعل ... جوابا للشرط ... من الفاء ... ان ...
... القسم قوله ... التيقين ... الشرط ... عدم ...
... المعنى انه لا يتبعون ... ما ... لا ... في ... وان ... فيها
... ان ... كيف يحكم ... يتبعون ... وقد ... فرق ... قوله
الجواب ... اي ... دون ... ما ... ومن ... ان يستأنف وقيل ... ومن
... قوله وانما ... الى ... قوله ... هذا ... و ...
... الاشارة ... انما ... شارة الى ان ... الشرط ... قوله ...
الذين ... ان الكلام ... القبلة ... كما قيل ان الذين اوتوا الكتاب ليعلمون انه الحق وانما ...
عنادا ومكابرة قوله قطع لاطماعهم اه قال ... لا يكون ذلك ... ومحال ان يكون ... ان ...
... ان ... ومن ... ان هذه ... مؤكدة ... اليهود
الكلام قوله ... اه جواب ... كيف ... بقبلتهم ... قوله
... اشارة ... ولا ... ان ... الهوى ... ذا ... و ...
... ان ... اتباعهم الهوى ... هذه ...
... على ما تقدم مؤكدة ... ذلك ... من ... الرسول ... قوله ...

بتأكيدات عدة ... من اهل الهوى ... الكلام المستفاد من قوله ولئن اتبعت اهواءهم اه اي ...
... الهوى ... ما جاءك ... كالعلم ... عن ... بعض ... قوله
... من ... من ... ما ... قبلتهم ... في ... الرسول ...
... الشرط ... قوله ... الوضع ... ان ...
... قوله اي ولئن اتبعت اهواءهم ... ان ... من ... و ...
لا اتباع الهوى ... قوله ...
... العلم ... الذي جاءك ... قوله ...
... ان ... الهوى ... من ... قوله ...
... قوله ...
او ... صاحب الكشاف ... اللام الموطئة للقسم ... التعليق ...
... من الاتباع ... من ... ما جاءك من العلم ...
و ... اللام ... الظالمين ...
... الجواب والجزاء ... قوله
من الظالمين من الله ... منهم ... قوله ... من الظالمين ...
الاتباع ... اهواءهم ... قوله ...
الوجوه المذكورة في الوعيد قوله ... العلوم ... الوعيد
... قوله ...
... قوله ...
الذنب اه قال ... من ... ان الله ... اتباع الهوى
... ان ...
ان يكون ... قوله ... ان ...
... ان ... لم يكن ...
قال ابو حيان ... قوله الضمير للرسول ... ان ... والعلم ...

لان المقدم المبنى على ... ان يكون ... [illegible]

سياق الكلام ... [illegible]

[illegible]

[illegible]

وهم اليهود والنصارى [illegible] وجرى [illegible] وكرر

[illegible] قال الامام [illegible] اليهود والنصارى [illegible]

[illegible] الا الله [illegible] ولكن [illegible]

[illegible] الى [illegible]

الا قدرة قال ابو البقاء [illegible] الا على [illegible]

[illegible] وقال بعضهم [illegible]

من [illegible] اى هو موليها [illegible] المفعول المحذوف وجهة

[illegible] والمفعول المحذوف [illegible] والمحذوف [illegible]

[illegible] المفعول [illegible]

[illegible] والمفعول الاول محذوف [illegible]

[illegible] اى [illegible]

من باب الاشتغال [illegible] الضمير [illegible] موليها [illegible]

[illegible] القراءة [illegible]

[illegible] اى هو مولى [illegible]

القراءة [illegible]

[illegible] المفعول [illegible]

[illegible]

[illegible] استقبال الكعبة [illegible]

[illegible] لكل قوم [illegible]

[illegible] من كل شى [illegible]

[illegible] الى [illegible]

[illegible] ان الصلوات [illegible]

او لكل [illegible]

اولكل

من [illegible] اى [illegible] الى [illegible]

[illegible] سورة [illegible]

[illegible]

[illegible] الوجوه [illegible]

[illegible]

[illegible] الاستباق [illegible]

[illegible] الكعبة [illegible]

ولكل [illegible] الكعبة [illegible]

الجهة [illegible] الاستباق [illegible]

[illegible]

كل شى قدير [illegible] الجهة [illegible]

[illegible] الجهة [illegible]

[illegible]

[illegible] استقبال [illegible]

[illegible] الكعبة [illegible]

[illegible] فول وجهك [illegible]

[illegible] استقبال [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] اليهود [illegible]

[illegible] الرسول [illegible]

ولكل وجهة هو موليها [illegible]

ولكل بعضه هو مرتبها ومنها اما قوله ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام ومنها اما قوله ولا تكونوا كالذين
واحد منها جعل مقدمة سوقه لافادة ان الحكم المستمر على اعتراضات وشرح مقدمات تعقيده التاكيد عطف بعضها
على بعض عطف القصة على القصة وان قوله ومن حيث خرجت الثاني ليس للاطناب بل عطف عليه قوله ومن حيث
الاول فان الاول معطوف على مستقر او حيث كنتم فان المسببة الداخلة على ترتيبها على قوله ولكل وجهة هو موليها
والثاني مع ما عطف عليه معطوف على مجموع قوله ولكل وجهة اه بل على قوله قد نرى تقلب وجهك او ولا تكونوا
وذلك تمهيد بين للمخاطبين ان الناس عليكم حجة يعني الكلام في الفاء في قوله فول وقوله فاعلم مع ان الدلالة
ظرف فالسببية قد يوجد في الكلام تقارن مع الفاء المسببية وليست هي زائدة وفائدتها زيادة التسبيب
ما بعد الفاء لازم لما قبلها لزوم الجزاء للشرط وحتى وان كان هنا مع الفاء المسببية لما في الاخص من
حيث ولذا شرطية الا انها لا تنساق الجزم شبهت بكلمات الشرط فعملها الجزم بالشرط فلذا لا يكون من
واقع بعده الا فعل الماضي والمستقبل والثاني بجزاءه فان حيثما تكون جازمة وتقلب الماضي مستقبلا ومجازمة
نظر الى ان الكلام الا ليست الا الطلاق وانه واقع في مقام من حيث انه كان متعلقا بحرف فيه مستقبلا من غير
ولذا كان متعلقا بحرف فيه ابتداع الظالمين فلا بد من تقدير المعطوف عليه او المضاف اليه وما بعده من
الفاء ان قوله ومن حيث خرجت الثاني معطوف على الاول ليكون مثلا يجري على العادة وغلبة المنكر من كثرة
قبال الجهة قائم وقوله لئلا يكون للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا منهم في الترتيب الثاني انه الكفار وهم
المستفاد من الجهة وزيد من حيث وقت فالتوهم مخالفة حال الحضر لحال الحضر ان يكون حال السفر وبيان
كان في الصلاة حيث يرد في الحضر ولذا كرر اعنى التوجه لا للعموم والحكمة في العموم فقوله فانما يكم التوجه
فانه يحمل هو تقتضي التوجه مثلا ليكون اقرب الى الاهمية وذلك تمهيد للذي وفيه الكشاف والمتعلق
واحد ولم يبطل بل عرفه حيث قوله ثم قال الطيبي ان اللام فيه قوله فول وجهك متعلق به قوله وان الذين
اوتوا الكتاب وبيني لكن كسه وعنا وحقق صدق فتحه في الاولين حتم على ما هو وانه لا يعلمون وانما
فقوله فول وجهك متعلق به قوله وانه للحق من ربك يعني او فقد قوله لكن من العارفين بل كان وادا اليها
ووجها او وجوبها ولذلك وانه الا مر به واما الثالث فقوله فول وجهك متعلق به قوله لئلا يكون وقوله فانه نسخ
الاولين حيث التوالد في الثالث فانه تعارض بل لاحوال حيث كنتم في المسجد الحرام وكرر خارج البلد وكرر
البلد كالخروج عن المسجد الحرام فالاول هو المسؤول في الاول والثاني في الثاني والثالث على الثالث والوجه ما ذكرناه

قوله

غير بر فلا تقولوا قولا ولا تعملوا عملا لانه الحج الحجة في قوله الجنس لانه كان جمعهم بما للرسول
الا ولا امكانهم كفوا عنه لنا لهم ان كان يخالف في حالهم ما هو سوى الا انهم لم يكونوا في جميع الصفات على شيء وانه
فانه في الحكم وانما حكمه وانما بعد ذلك في الاية جملة خبرية لم يكن ينبغي بل انما الحجة فلا تكون الاختيار الموجود
والمسجد الحرام بحجة دينا او دنيا فانه يدعي انه صاحب شريعة ودعوة وتبع قبلتنا وبينهما تدافع لان عادة
عادة جميع الاشخاص صاحب شريعة تقيد في دفع ما توهم ان القائلين لو كان ينبغي الاحتجاج منهم صفة الا في اشخاص
الحجة لبعض كلهم قال الا هم الذين شرك مستثنى اي غرض لا يكون من هنا لا كل هو المختار الا المعاني
بمعنى الا الذين ظلموا منهم البغاة وحذف المستثنى منه لا للحاجة بل لعلمهم بسببه في العلم فانه كلام ظاهر فانهم
الا ولا قول اليهود الناس الدين والثاني قول المشركين الماضين كما في الكشاف وفي نحوه الاي شبه الحجة
مع انها عبارة من البرهان لكن لما شبهه بها بحسب ان لم يعدوها ما ساق الحجة والحجية مستفادة من
مستثناه الذين ظلموا منهم الناس بما رجع اي الا مستثناه من الجنس انما كان على مذهب الثاني فكانه قيل لئلا يكون
للناس عليكم حجة الا الذين ظلموا فان لهم عليكم حجة داحضة من يقولون ان حقه يكمل المستثنى منه حكم المستثنى
يكون المستثنى كما يدل عليه سوى الذين ظلموا منهم فكانه ان لهم حجة الا كالكلام هناك فيه قياسية
يتبين انه يخرج قال المحقق التفتازاني ان الكلام لو كان على هذا لزم الجميع من المستثنى والخارج
انه مع المستثنى الا محتمل الجنسية وذلك لانه لم يستثن شيء من الحجة بل من الناس الا انه لم
يستثن محتمل مفهوم لم خالفه فلا يستقيم الا الثاني الصحيح او في نظرها في قبيل الا على سببه
ونقيضها الا الحجة لسوق ما قبلها ثم انه في تقديره اي الا ان يعتبر شبه الحجة او ما ورد به الحجة
الحجة في الجملة وقيل انه منه ذلك ومن بعد ما ذكره المحقق التفتازاني وقد ادعى انه ظهر عنده التوجيه ضعف
ولا يتبين كل منه مع الشك اي لا يحتاج اي لحقوقه والله اعلم الا من ظلم منكم فلا تخشوهم
مع الكشاف بحرف التشبيه هذا كما ذكروا فلا تخشوهم غير الذين والقائل بالموصول بمعنى الشرط او يكون
الموصول بمعنى شرط التبشير اي ولاتم اي بالتولية في الجملة معطوفة على الجملة
لما قبله والواو في قوله اشارة الى ان العطف عطف الجملة ولا كما سبق على قوله لئلا يكون
ويكون فيه المعطوف ذكر كما قيل في قوله الا الذين ظلموا فان الذين ظلموا ولا تم عليكم
ولا تم ذلك لاجمع لكم غير الدارين اما ودنيا فلاخرة لسبط كم الخالفين والحكم الثواب الا

هذا الوجه مرضه الشارح فقيل ذلك لبعد الشبه اذ انما شبه التتميم نعمتي ولان ارادة الاهتداء انما يصح عطفه
ظاهرة بتقريبه لا بنفس المأمور به كما هو الظاهر ثم ليكون [illegible] ولا يخفى ان الالتزام ما ذكر ارتكاب خلاف الظاهر [illegible]
من حيث المعنى كما ان الالتزام في الوجهين السابقين لزم خلاف الظاهر من حيث اللفظ بارتكاب الحذف فلا اولوية
لشيء من الوجوه الثلثة الا انه اخر الثالث اشارة الى ان رعاية [illegible] اولى من رعاية جهة [illegible] لكن
الحديث والاثر يرجح العطف على العلة   في الغرض لتقييد [illegible] ان يكون الاتمام له او العطف [illegible]
[illegible] تقدير ان يكون معطوفا [illegible]   كما ارسلنا اشير الى ان مع الوجهين في موضع المفعول
من اقامة السبب مقام المسبب [illegible] بين العامل والمعمول [illegible] واشكروا   او لما بعده [illegible]
فيكون الاذكر [illegible] جواب ان الشأن اذكركم [illegible] ذلك انه اوجب عليهم الذكر لتذكرهم برحمة وبما سلف من نعم
يكلمكم [illegible] يعرفون [illegible] تطهرون من الشرك وغيره من الرذائل فقوله يزكيكم اشارة الى التخلية وقوله
يتلوا عليكم آياتنا اشارة الى طريق ثبات نبوة [illegible] الامي الايات [illegible] من طريق البشر [illegible]
[illegible] مع الاخبار [illegible] المعاد والمعاش [illegible]
[illegible] الصفات [illegible] تعليم الكتاب والحكمة مغايرة لتلاوة الايات   فقدم [illegible]
[illegible] التعليم [illegible] المؤمنين وفيه ان [illegible] التعليم
[illegible] الاحكام [illegible] الرسول صلعم [illegible]
[illegible] تعليم [illegible] التعليم [illegible]
[illegible] تعليم الكتاب والحكمة [illegible]
[illegible]   ثم دعوة ابراهيم حيث قال ويعلمهم
الكتاب والحكمة ويزكيهم   [illegible]
[illegible] التعليم [illegible]
ويعلمكم ما لم تكونوا تعلمون [illegible]
[illegible] الذكر [illegible] والقلب [illegible] الذكر [illegible]
[illegible] الاشتغال [illegible]   فاذكروني اذكركم
[illegible] الشكر [illegible] الشكر والكفر [illegible]

والاسلام   عن المعاصي [illegible] الصبر [illegible] والجهاد [illegible] الصلوة [illegible] ولا تقولوا
لمن يقتل في سبيل الله [illegible] ذلك [illegible] الصبر [illegible]
[illegible] المؤمنين بالذكر والشكر وكان [illegible] النفس [illegible] استعينوا
في الذكر والشكر بترك المعاصي [illegible] الصلوة [illegible] القلب [illegible] الذكر والشكر
[illegible] العبادات [illegible] القلب واللسان والجوارح ومعراج المؤمنين [illegible]
[illegible] الصلوة [illegible] العبادات [illegible]
ان الله مع الصابرين ولم يقل مع المصلين [illegible] مع الصابرين [illegible] المصلين [illegible]
مع الصبر   بل هم احياء [illegible] القول [illegible]
احياء [illegible] معطوف [illegible] لا تقولوا [illegible]
احياء وان كان ذلك [illegible]   [illegible]
[illegible] الروح   وانما [illegible] الحيوة [illegible]
[illegible]   ومن الحسن [illegible] احياء [illegible]
[illegible] الدنيا [illegible]
[illegible]   فيصل اليهم الروح والفرح [illegible]
[illegible] قال [illegible] يعرضون عليها غدوا وعشيا ويوم تقوم الساعة [illegible] فرعون اشد العذاب
[illegible]   والاية نزلت [illegible] قال ابن عباس رضي ان الاية نزلت [illegible]
[illegible]   [illegible] من المهاجرين [illegible] من الانصار
[illegible] الموت [illegible]   ببعضية
الايات [illegible]   [illegible]
[illegible]
ولنبلونكم [illegible] الاستعانة [illegible]
[illegible] الله تعالى [illegible] ولنبلونكم [illegible] يا ايها الذين آمنوا استعينوا [illegible]
[illegible] الصبر [illegible]   [illegible]

للمكروه واشد عطف على شيء [illegible] والنواقص في الشيء ومعنى [illegible] حال كل منها والمعروف [illegible]

المعطوف عليه [illegible] وقوله بشيء الخوف خوف الله [illegible] للعهد [illegible] الى سوء في الخوف

منزلة القدم وذكر الخوف بالمؤمنين في حال الابتلاء والخوف لا ينافي الابتلاء [illegible] الخوف [illegible]

بنزول الآيات الاكثرون [illegible] وان كان [illegible] معنى [illegible] الابتلاء [illegible] والنقصان

بالادرار [illegible] ونقص [illegible] عن نزول هذه الآية [illegible] الصوم والزكاة

وعن النبي صلعم [illegible] موت الاولاد [illegible]

اليه راجعون الخطاب للرسول [illegible] عطف [illegible] من غير نظر الى [illegible]

[illegible] وكذا الاشارة [illegible] الصابرين الذين اذا اصابتهم

مصيبة [illegible] عند الصدمة الاولى بل [illegible]

اي من الصبر [illegible] كل شيء يؤذي المؤمن حتى انطفاء السراج [illegible] سراج رسول الله

فقال انا لله وانا اليه راجعون [illegible] عليهم صلوات من ربهم ورحمة الصلوة [illegible]

الدعاء واليه ذهب الجمهور [illegible] الرحمة [illegible] في الكشاف [illegible] الصلوة [illegible]

ومن الله الرحمة [illegible] ومن الملائكة الاستغفار [illegible]

[illegible] حاشية [illegible] شرح [illegible]

[illegible] في اثبات [illegible] على النبي [illegible] الصلوة

من الله رحمة [illegible] ومن الملائكة [illegible] مجازا [illegible]

[illegible] بالاشتراك [illegible] الاشتراك [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الاشتراك [illegible] الحقيقة [illegible]

[illegible] الصلوة [illegible]

[illegible] على الدليل [illegible]

[illegible] على النبي [illegible] الاشتراك [illegible]

[illegible] الحقيقة والمجاز [illegible]

قال [illegible] في الاصل [illegible] الرحمة [illegible]

كلما

[illegible] ومن جهة [illegible] الصفا [illegible] والمروة [illegible]

[illegible] الصفا [illegible] والمروة [illegible]

جمع [illegible] الصفا والمروة [illegible]

[illegible] وفي الكشاف [illegible] والمراد [illegible]

[illegible] الحرام [illegible] سورة الفاتحة [illegible]

[illegible] في الدنيا والآخرة [illegible]

الصفا [illegible] والمروة [illegible]

[illegible] الصفا [illegible] والمروة [illegible]

[illegible] الآية [illegible]

الآية [illegible] او اعتمر [illegible] من العلام [illegible]

[illegible] من العلام [illegible]

[illegible] اي [illegible]

[illegible] البيت [illegible] البيت [illegible]

[illegible] فلا جناح [illegible]

[illegible] فلا جناح عليه [illegible]

[illegible] الصفا والمروة [illegible]

[illegible] الصفا [illegible] المروة [illegible]

[illegible]

[illegible] اي الآية [illegible] الجناح [illegible]

[illegible] الاثم [illegible] [illegible] الجناح [illegible]

الجناح عليه قطعا [illegible] الجناح [illegible]

[illegible] فلا جناح عليه [illegible]

نفي الجناح [illegible] الجناح [illegible] الوجوب [illegible]

بوقوعه لا نفيه والعمرة وذلك نفس نفيهما وقيل يدل على الوجوب كما في قوله تعالى لا جناح عليكم ان تقصروا من الصلوة
انه واجب بحجة الدم بتركه وقيل تحقيقه انه العطف وهو ان الاية لا تدل الا على نفي الاثم المستلزم للجواز والركنية
لا تثبت الا بدليل مقطوع به ولم يوجد   لعدوله عليهم السلام الى بيان ان الامر يعني ان الامر يعني السعي والركنية
بان امر كتب عليكم نفيه غاية الوجوب بحيث يفوت الجواز بفوته وهو معنى الركنية كذا قرره المحقق التفتازاني
وفيه ان التقبيل والتاكيد انما يفيدان تحصيل الحكم مطلقا وتقريره في الذهن ولا يدل على مرتبة الفرضية
وان فرض قطعي الدلالة فلا يدل على الفرضية وبهذا ظهر ان ما ورده وقيل انه سنة وليلنا   اي فرض ما تطوع
الا تشاء والتطوع ما ترغب من ذات نفسك مما لا يجب عليك كذا في الكبير في الاتيان خيرا ما يكون فرض كونه
لعل انه استخرج من الاول لحسن صيغة الشرط في الماضي والخلاف في النهاية يقال اطاعه يطيعه فهو مطيع
طوع لطاع وطيع فهو طوع اوجب والعاد والاسم الطاعة والمطوع الذي يفعل الشيء تبرعا من نفسه وهو
من الطاعة عبد ادل مناه والعاد والانشاد واحد بحرد انما كرر ما كان او مثلا فهو ضد طاعة ما يا اصل المعنى
فلما بروده ان فعل يتطوع بالذكر ثم باكر اخيرا او ان خبر جمع تطوع خبرا اولم ان يكون التطوع مستقيا
حق وبعين كونه خيرا مستفادا به ليس من الشيء من التوجيهات الثلاثة الاولى في الثالث والثالث ضمن تبرع
خيرا او بالخير او بالخير الاول قد ذكر السياق يكون عمر محضا حصلح الحج والعمرة والطواف على الوجه الثالث
على الوجه الثالث وفي الوجهين الاولين الحج معطوفة على قوله قيمع اي المستتر اه الا ان الاولى
ذكره منه تاكيد انواع المعصية والطواف كيد الحكم الى التبجيلة في الثاني ما سوقه لافاده شرعيه السعي
الثلثه وفائده قوله خيرا في الوجهين مع انه التطوع لا يكون الا خيرا الحيثية ...بعموم الحكم بمن فعل خيرا
اي خيرا كان ان ياتي به وفي الثالث معطوفه على مرجع المستتر لكون سياق الكلام والا نعي في حيص
بالسعي تخص ان لا يتوهم من قوله لا جناح عليه ان يطوف بها من الاباحة وفائده قوله خيرا الحيثية تحقيق
الطواف وقال الحج السنين   او يحمل على انه يومئذ قرار ويحمل الطوع على الشرط في المضارع بمعنى
معنى الشرط   شبه له الشكر به انه اظهار النعمة وذلك في حقه تعالى محال فهو مجاز عن الاثابة كما ان
كونه معاقبا لا الانعام كالجزاء عليه وفي المستعمل اصل الشكر من قول العرب دابة شكور اذا كان يظهر عليها
من السمن فوق ما تعلف لكن يه الا انه اهله من المجاز   لا يكفي عليه ان الشيء على كفى عليهما ان الاية دعيم هذه
جزاوه وما يزيده من السمن وبهذا ظهر وجه ما قيل عليهم من شاكر   كما جاء بهود اشارة فقال الكافي لما

ان الموصول للاستغراق وكذلك البينات كما هو الظاهر اذ لا عهد ويؤيده عدم تعيينه ما انزلنا
من البينات فالمراد به ما انزل في الاشياء كتابا او وحيا وكون الاية في شان اليهود لا ينافي العموم
فان العبرة لعموم اللفظ لا بخصوص السبب فهذا الحكم عام لكل من كتم علما يجب ... كما وقع في الحديث
من سئل عن علم وهو يعلمه فكتمه الجم بلجام من نار يوم القيامة وهو المراد من قوله فحيث قال من ...
ان محمدا صلى الله عليه وآله وسلم كتم شيئا من الوحي فقد اعظم الفرية على الله تعالى والله يقول ان الذين
يكتمون الاية ومن ابي هريرة لولا ايتان من كتاب الله ما حدثت حديثا بعد ان قال الناس اكثر ابو هريرة وتلا
ان الذين يكتمون الاية وصاحب الكشاف جعل ما انزلنا من البينات مخصوصا بقوله تعالى من بعد ما بيناه في الكتاب فان
المراد بالكتاب التورية وغيره قوله تعالى وما انزلنا ما انزلناه في التورية بعينه وقوله في الكتاب ...
فهم ان ذكره بطريق التمثيل والمقصود من بعد ما بيناه لها ووضحناه لا شبهة فيه فكان قيل والكاتمين
بطريق الجملة بعد ما وضحوه   وما يهدي الى اشارة الى ان الهدى مصدر مستعمل بمعنى ما اراده فوق المسلمين
ما يهدي الى الحجة نفس الهدى مبالغة او يكون المصدر بمعنى الفاعل وما يهدي الى وجوب اتباعه يعني الايات
انما وقع عطفه لان الهدى معطوف على البينات داخل تحت ما انزلناه فالعطف باعتبار اللفظ
في المفهوم بحيث يجوز ان لا يقيم الاشارة بدوامها وقيل في الكتب من ان المراد بما انزلناه الامر الذي الايات
دون الاولى العقلية وقوله والهدى ما يفيد الدلالة العقلية والعقلية فقوله والهدى من بينته
عطف على انزلنا او المراد بالاول الشرعي والثاني ما يفيده العقل من الفوائد فعطف عطف فيه
المعطوف عليه ولعطف المنين الدال على كمال الوضوح   لخصناه في الكتاب التلخيص يوم ما ارى
واللام في الناس صلة بيناه والمراد بالناس جميعهم واللام اللام للجنس واللام للاستغراق فعلى تقدير
الكتمان بالطرف اشارة الى شناعة حالهم بانهم كتموا ما وضع فيه بل وضع عظم اللوم بانهم كتموا ...
لنفع العام قال المحقق التفتازاني والاخير الكشاف الانزال في التورية وفي البينات شيئا لم او مجموعا
والهدى البداية اي اتباعه وصفه في التورية دون القران ولذلك كما في الكواشي بانا رمكالك
من هذا يتعلق بما انزلنا وكتموا ماهم الطف ما ذكر لان هذا هو الذي كتمه احبار اليهود لا القران وان كان
هو يتعلق بكثير ...بهم وكره الشيء وفيه المبالغة المكرونة ... حيث قال وضحنا والكاتمين بطريق التمثيل
بعد وضوحه مما اخبر من بعده طرف يكون وليس عليه انه قال ان الاية نزلت فيمن كتم صفة محمد صلى الله عليه وآله

الرجم وغيرها وحمل البينات على ما في القرآن من الاحكام والهدى على الهداية الى الاسلام وشيبته صفة النبي
صلى الله عليه وسلم ولا شك ان كتمانهم ذلك انما كان بعد ما انزل ذلك على الرسول صلى الله عليه وآله وسلم
فلا يصح ان يقال انهم يكتمون ما انزلنا من احكام القرآن وبعث الرسول صلعم بعد ما اوضحناه في التورية
مع ان يقال انهم كتموا ما انزلنا في التورية بعد ما اوضحناه فيها واثباتها دال على شناعتهم حيث كتموا ما
انزل عليهم ومنه دلائلهم حيث لم يتبعه الا انزال شيء منها وجرى على طلاوة افادة لمنع الكلام الذين
منهم اللعن يعني ان المراد باللاعنون من الملائكة والمؤمنين وان الاستغراق عرفي في الكل وذرما بيانا وله العرف
العرف وهم الذين نال منهم اللعن عليهم كما في قوله هم مع الاخيار الصالحة وليس كتعيين حتى يرد انه لا
كل احد من في التاج وكاح ... قال الطيبي اي يلعنهم لعظمة من يلعنهم الله وبقيته لا يكتم
وفيه انه لا يصح للاستغراق اذ ليس كل من يعد اثر يلعنهم وانما دعا والفضل ان اللعنة كما ينبغي للابرار
ولعله الا الملائكة الدعاء عليهم بذلك قال المحقق التفتازاني قد ... الذين ما منهم ذلك اشارة
الى ان هذا في الفاعل شيء مما يشتمل في المعقول وذلك ليس على عسره او من اللاعنين من فاعلهم ...
وفيه بحث لا اولا فلانه صرح في التسع ان المنسوب في الخبر حتى بالاولى الى ... الحقيقي في ...
في الزمان اللاحق من زمان وقوع النسبة كما في قتل قتيلا ... ومما يخص منهم في زمان وقوع
منهم لا عن حقيقة لان اسم الفاعل حقيقة في الحال ولا ثانيا فلانه نصير ... ومنهم من نصير لا غايته
لعنهم ولا حاجة الى ما ذكره وانما لم يرد الفاء في اوكذا هنا واورده في قوله فلذلك اترتب عليهم مع
الموصول متضمن لمعنى الشرط وقصد السببية في المؤمنين وقد اورد واسم الاشارة الدال على تعليق الحكم
بالمشتق لئلا يتوهم ان الحكم انما هو بهذا السبب لا جماع وقد يقيد ذلك منه بصورة الكلام كما في قوله كان
الترتب عليهم ليس لكل ... سببية وما ذكره في المعنى من ان اوفق الافعال ... حصر ترتيب ...
افادة السببية وان التصريح بجر الاشارة لا ينفي من الافعال لا تفسير بالسببية ولا تأثير لتعقيب السوم
في الكفر ربما ... المزدوج من الملائكة والثقلين اي من جميع الملائكة والثقلين كما يدل على ...
لقصد النقلاء وقوله من الملائكة والناس اجمعين وهذا القول مروي عن قتادة وعن مجاهد ان المراد دواب
الارض لما روي عن البراء بن عازب كنا مع النبي صلعم في جنازة فقال ان الكافر يضرب ضربة بين عينيه
كل دابة غير الثقلين فتلعنه كل دابة سمعت صوته فذلك قول الله تعالى ويلعنهم اللاعنون وانما قال اللاعنون

لا يخفف عنهم العذاب ... حصول ...

وصفهم بصفة من يعقل كقوله رايتهم لي ساجدين وعن ابن مسعود هو ان اثنين اذا تلاعنا
فلم يستحق ... ومن لم يجد مستحقا لها رجعت على اليهود والذين كتموا ما انزل الله ولا يخفى ان ما روي عن البراء
فيمن كان كافرا وان لا يقتضي تخصيص هذه اللعنة بالكاتمين فضلا عن اليهود فذلك قول الله ويلعنهم اللاعنون
حيث ... فالقول لا ... وما روي عن ابن مسعود ... الا ... الذين لم يجدوا مستحقا
في ... الكاتمين ... من الكتمان وما يؤدي اليه ... قبل الحكم اشارة الى ان التوبة
من الكتمان فقط لا توجب صرف اللعنة عنهم ما لم يتوبوا من كل ذنب بالتوبة من اسباب اللعن فان صرفها
ما افسدوا ... ما افسده واما ما يتعلق بحقوق الحق والعبد مثلا ... الدين ... الله
شيئة ... الذين ... الغليظ ... عن ... فان الله ...
... لانه من قبل ... ترتب الترتب ... الكا ... الله ... وقتا ...
... من ... الكاتب ... ما ... من ...
... ذلك لان ... واوكل ...
... من ... القرآن ...
الغائب ... وعن ابن عباس ...
... اللام ... الكفار ... الكتاب ...
... الصلاح ... ان وبكر ...
كان ... فيما ... الناس ... الا ...
... وقوله ...
بالقبول ... المؤمنين ...
... الباقي ... فادوكما ... عليهم ...
... الكاتمين ... الكفر ...
بالكفر فيما ... الا الذين ... ان ...
... الكاتمين ... ثم ... قال الذين ...
قد ... عليهم ... والذين لم يتوبوا ... الكتمان ... عليهم ... ولم

واورد كلمة الا استثناء [illegible] من الحكم [illegible] لكن [illegible] على ان التوبة [illegible]
مكفرة [illegible] كانهم لم يباشروا ولم يدخلوا تحته ولم يعطف بجملة الثانية على الاولى اشارة الى كمال التباين
بين الفريقين كانه لا مناسبة بينهما اصلا وقال الامام الموصول مع صلته [illegible] كما هو الظاهر والاية من باب
[illegible] الكاتمين الذين ماتوا على الكتمان [illegible] تقييد الوعيد [illegible]
عنهم العذاب [illegible] ان هذه الاية في شان الكاتمين الذين ماتوا على الكتمان لانهم [illegible] الكفرة [illegible]
الوعيد في حق الكفرة مطلق [illegible] النار كما نطقت الايات والاثار [illegible] عليهم [illegible] القول الى ان
[illegible]
منه ووقع اللعنة عليهم [illegible] استقرار [illegible] عليهم [illegible] قوله ومن بعده [illegible]
[illegible] من ذكر الملائكة والناس [illegible] ومنهم الله ومنهم المؤمنون [illegible]
ولا المعصوم حتى يرد انه لا يلعنهم جميع الملائكة والكائنات [illegible]
[illegible] الكفار [illegible] المراد [illegible]
[illegible] من خلقه [illegible] والملائكة والناس [illegible]
وما ذكره [illegible] الكشاف من ان المراد بالناس المؤمنون لانهم [illegible] والكفار [illegible]
[illegible] الاشكال [illegible] الناس [illegible]
[illegible] قوله وقيل الاول [illegible] الحكم [illegible] الملائكة [illegible]
ان الناس [illegible] الدنيا [illegible]
[illegible] عطف على [illegible]
[illegible] عطف على الموضع [illegible]
[illegible] من شرط العطف على الموضع وجود المحرز الذي [illegible]
[illegible] الفاعلين [illegible] المصدر
[illegible] سبيل الحدوث [illegible] مضاف [illegible]
مقامه اي ولعنة الملائكة او على ان الملائكة مبتدأ خبره محذوف [illegible]
[illegible]

فان [illegible] الطرد عن الرحمة [illegible] الخلود في النار [illegible] الموت على الكفر [illegible]
[illegible] قوله وخالدين فيها [illegible] حال [illegible]
[illegible] لا يخفف عنهم العذاب [illegible] حال [illegible]
[illegible] من الاعراب قوله لا يمهلون [illegible]
من العذاب [illegible] قوله او لا ينظرون [illegible] من النظر بمعنى الانتظار [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

وهو كما قال المؤلف والا خفي لطفا ذكره المص **قوله** تقرير للوحدانية حيث نفيه حصر الالوهية في ذاته تعالى
وفيه اشارة الى وجه الفصل وانه بمنزلة التأكيد للمستثنى الذي يكون للتقرير ودفع التوهم وهو انه سبحانه
كمن لها من الاوصاف اخبر الحكم او صفة له وقيل بل هو تقرير بعد تقرير ليس بشيء لان لا اله واحد تقرير لا غير
حيث افيد [illegible] الوحدة بنفسه [illegible] ليكرر الا يكون الا هو خبرا من لا على مذهب الاخفش ولا خبر عن
مجموع لا اله اذ هو في موضع مبتدأ على مذهب سيبويه فان هو مرفوعه فالرا هو بدل من اسم لا مع الرفع
مشكل لانه لا يمكن تقديره كرره العامل لا تقول لا رجل الا زيد الذي يظهر انه ليس بدلا من الله وما لا
بدل من لا رجل الا هو بدل من الضمير المستتر في خبر المحذوف اذا التقدير لا رجل كائن او موجود الا زيد كما تقول
ما احد يقوم الا زيد والا زيد بدل من الضمير في يقوم فهو بدل مرفوع من ضمير مرفوع وقول من قال لا يحتاج
حذف هو **قوله** كالحجة يعني ان ذكر الوصفين لتشهير الذات الموصوفة بالوحدة عما سواه ويكون بمنزلة الجواب عما
لما سأل او يقول لم صف فاركب وفيه اشارة الى حجة الوحدانية وقوله اصولها اشارة الى ما دل عليه الرحمن
قوله وفروعها اشارة الى ما دل عليه الرحيم وقد سبق ذكره في تفسير التسمية **قوله** وما سواه اما نعمة او فان الموجود
اما خير محض او محض خالب [illegible] اشرا لبقيتي يغفر انما فراد [illegible] فانه ما قيل ان الشر ليس
نفسه لا يحتاج في وقته الا ان الوجود خير محض والشر من لوازم الاعدام الا انه لكل موجود وجها تقرر في محله **قوله**
لم يستحق العبادة احد غيره لا سواه الكل في الاحتياج اليه تعالى في الوجود وما يتبعه من الكمالات **قوله** خبران اخران
بعد خبر او خبرين او لمبتدأ محذوف وتجويز اعتراض في اثبات الوحدانية **قوله** قيل لما سمعه المشركون ان في
النزول واشارة الى وجه الفصل وهو انه مبين لوحدانيته واستدلال عليه الجمهور ذكر ابن جرير في سبب نزول هذه الآية
عن عطاء انه عليه السلام حين قدوم المدينة نزل عليه والهكم اله واحد قالت قريش كيف يسع الناس اله واحد فنزلت
ان في خلق السموات الآية وعن سعيد بن مسروق قالت قريش لليهود احدثونا عما جاءكم به موسى من الآيات
فحدثوهم بالعصا واليد البيضاء وسالوا النصارى عن ذلك فحدثوهم بابراء الاكمه والابرص واحياء الموتى
فقالت قريش عند ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم ادع الله ان يجعل لنا الصفا ذهبا فنزداد يقينا وقوة على عدونا
فسأل ربه ذلك فاوحى الله تعالى اليه اني معطيهم ولكن ان كذبوا بعد ذلك عذبتهم عذابا لم اعذبه احدا من العالمين فقال صلى الله عليه وسلم
ذرني وقومي ادعوهم يوما بيوم فانزل الله تعالى هذه الآية مبينا لهم انهم كانوا يريدون ان يجعل لهم الصفا ذهبا
ليزدادوا يقينا فخلق السموات والارض وسائر ما ذكر اعظم الشيء في الوجه الاول معنى الكشف عما ذكرنا

بان في

٢٠٤

بانه ان كنت صادقا فيما اخبرتني من التوحيد فأت بحجة والله يعلم ذلك وجميع الشأن في ان كنت صادقا في دعوى الرسالة
فأت بمعجزة نشاهدها حتى نعرف انك صادق فقصد في التوحيد مرسل ورد فكان ان في خلق السموات الآية يعني
ان يكفي في العقل والنظر في المخلوقات لا يحتاج في ذلك الى امر غيره والاتفاق صادق وعليه آية يعرف بها
صدقك يرده في الوجه كان ان التشبيه بشرط المعنى ورد لما سمعه المشركون في الاول تعجبوا من ذلك لانه
اجعل الآلهة الها واحدا ان هذا لشيء عجاب بأسمائها هذه في المراد ان في الاختلاف ولعل تعجبهم
تعجبهم لم يكن تعجب الا بعد الاشارة بقوله الرحمن الرحيم لا انما طبقات متفاصلة بالذات اي متمايزة كل واحدة
من الاخرى في انها الحقيقية سوى ركات محاسبة كما هو رأي الحكيم او لا كما جازه الاشارة ان بين كل سماء مسيرة
خمسمائة عام وقيل هي الافلاك تمانية سبع سموات مختلفة الحقيقة لان اختلاف الاثار دال على اختلاف
فلا واحد منه كل بماء او هو مرئي على اختلاف حقايقها بخلاف الارضين اي طبقات الارض فانها
متشابهة في جميع ذلك فانها سوار كانت متفاصلة في انها كما وردت في الاحاديث ان بين كل ارض
وارض مسيرة خمسمائة او لا يكون متفاصلة في انها كما هو رأي الحكيم غير مختلفة الحقيقة اتفاقا
والاختلاف تعدد احتلف فلان فلان كان خليفة او انه عليه لان جلنا منه الشيء كقوله جعل الليل في
النهار حين يجيء الليل والنهار خلفة اي يخلف من هذا وهذا يخلف هذا اي خلقهم سنة يجوزان يكون
مصدرية وان يكون موصولة ولم يرجع الموصولة لان المقام مقام الاستدلال والحاجة ويحمل الاول ضمير الفلك
الفلك فانه يذكر اللفظ موثث المعنى ههنا او اليحرى او اليجرد الساعة كل المحتاج لم يتعرض والمصدرية
وذلك لان المستدل في الفلك الجاري في البحر المشتملة على حجة يجري في الارادة والحكمة ورد عليه الحجة
الريح والجبر كذلك او يرسله لا ينفع الناس من شيء منها ليس من خارج فيه ولا الاستدلال الفلك كان
في البحر بهذه الاول كما ان احوال البحر كلا فيما لو استدل البحر وجميع احواله فانه اهم منها الحق المقام
وتخصيص الفلك بالذكر بعد كان وجه المقام ان يقال والحماس التي في البحر الا ان خص الفلك وجريانه بالذكر
بالذكر لانه سبب الاطلاع على احوال الله وعجائبه فكان ذكره ذكر جميع احواله وطريقة الى العلم بوجوه ولا
والله كما من وكلون التعرض الا في الاستدلال بالبحر واحواله وانه والا فان ذكر بعد ذكر اختلاف الليل
والنهار ذكر المطر والسحاب الذين هما من نبات الجو وبنظم الفلك بالك لكونهما من الآيات العلوية
لان فيما حال البحر انه في المحسوس لا يمكن الاشارة فانه لا يعرف حقيقته والسحاب لكونهما ونزولها منها

في قلل الجبال المجاورة للسماء وفيه وبقوله في غالب الامر لئلا يخالف ما ورد في الاحاديث من ان النيل
من شجرة مثمرة في الجنة والفرات يجري تحت العرش فان الاحاديث في تقديرها في الظاهر لا تدل على انصبابها
سبيلها في ذلك   على الاصل اي بحذائه من فلك البروج وقال الرضي في شرح الشافية من كان
ليبني منها فرع معنوها كما هو كذلك فيه حتى كون الاكثر الاسماء لا يقتضي امالة والف
الاصل غير بدل كما في قولك جيب في الكرة اولا لا تقع الا عالما وفيه نظر اذ ليس برأسه وليس
العلم فرع الكون كما يتوهم الاكثرون لا يجوزون وكذا ولا يكفي ذلك لتخفيف الذي هو افراض من السير
او الجمع عطف على مدخول اللام الجارة في قوله لانه جمع الحقيقة اي اثبات الفلك لكونه جمع الفلك
الذي هو مفرد   ومنه الجمع اذ اي الاشتراك المفرد والجمع اعتباري ان يعتبر انه مثل قرط
اي صليبة فهو مفرد وان يعتبر انه مثل صمد اسد اي على انه جمع فهو جمع قالوا ان فعلا وفعالا يشتركان
في انها جمع على افعال كصلب واصلاب وجمل واجمال وعير كان انه في كثير من المصادر كالسقم والسقم
والبخل والبخل وان ساير كالعرب والعرب والعجم والعجم ومثل الجمع فعل مثل اسد واسد ففعل جمع فعال
وقيل انه اسم مشترك بين الواحد والجمع وهو اولى من اعتبار سكون الواحد غير سكون الجمع لان السكون
امر عدمي وانما اورد القراءة بضمتين من وجهي زيادة السكون مع ان الظاهر الاخير اشارة الى ان
هذه القراءة معرفة لا غير اذ لا وجه الاعتبار فيها بخلاف ما اذا كان ساكنا فان الجمع والمفرد
في قوله تعالى اذا كنتم في الفلك وجرين بهم فيها الاعتبار وجها وهو متبادر للمفرد في قوله في الفلك
المشحون فيه والاعتبار مفرد او واحد في الكرة شيء من ان الفلك والفلك بضمتين يستعمل للواحد
والجمع سواء اللفظ ويعرف ذلك بجمع مفرد فيها واداته   البينات متعلق بما بعد بعلق وفيه
بعد موتها به واشارة الى حشر احياء الارض بعد موتها وهو نتيجة فوائد انزال الماء والقطار ما فيها
من النباتات بعد عدم ظهوره فهذا اخره فيه   عطف على نزل وبدله عدم الاحتياج الى الآية
الرابطة ومعنى اناسين الموصول بعد كل منهما والجامع كون كل منهما ايسقه لوحدانيته تعالى وهو الغرض
المسوق له الكلام مع الاشتراك في الفاعل   كانه استدل بخفي ان قوله احيا به الارض لا ينفي
لانه جمع مستقر وبث المحيوانات انما الحقيقة بجمع لان المراد من كل ان كل نوع من الدواب ذاق
جمع الحيوان لما هو باعتبار افراده وبث منها كثيرة والتوالد والتوالد فالاستدلال بكثير كل نوع

يذهب على الارض عدم كثيرة فيها مثلا فقال المحقق الشارح انه ان يحقق ان منع عنه المطر الكلي
الافراد المعتدة الثابتة في علم الله الا اثر غيرهم صاحب الكشاف من ارتفع السماء الغيم ودواب كما ذكر في
حصول ليس شيء الا بحسب كل نوع ما يذهب على الارض لا ينافيه كون بعض افراده معتدا او لا وجود في السماء
ان هو لوال من التبعيض كون من مدلولها لا فردا منه   اشارة احيا فيه من تحت فان البينة ولكن
بسبب الماء الثابت بدحمة فيه بقوله فان الدواب اوهو من اي لا يحتاج الى تقدير الرابط اي الماء الكثير ووجها
يأتون الاحقية كما حيا وفيه البينة لا تكفي في ذلك اذ يجوز ان يكون البحث سحها ويكون من دابة وغيره
لعدم تقدم السببية عدم صحة التبعيض كما عرفت ويكون الجمع دليلا واحد ان يكون على وزن فرد تارة وزنا
من السحاب وظهورا لجمع وجمعه بقاء ليتسع ما حلت انما لا وانه كثيرا اخذا سوى بين الوجهين وتقدم
لظهوره وكون المقام مقام ككثرة الادلة   في هيئاتها فيه لا ورد او جنوبا وشمالا في احوالها جارة
ويردوه ومن جهة لكونه وجبا ولواقح وتارة بالرحمة وتارة بالعذاب وفيه ايراد المراد وتقدم الجمع
ويؤيد الكشاف حيث اورده وقال وقيل تارة بالرحمة وتارة بالعذاب ايضا لا وجه تخصيص في الترتيب
لا تزول الى الاصبع اي لا ينكشف ولا يتغير في الطرف لعله متعلق بالسحاب كما هو الظاهر   مع ان الجمع يقتضي
لان الاحتمال لا يحتمل حالة فلما اراح الكلام فيه فهو شيء الجمع القول واذا كان بينهما فالتفرق وتيسر
برع فتعلق المسخر محذوف والظرف مستقر وقع حالا من ضمير المسخر اي حاصلا فيه   يتفكرون فيها ينبغي
التفكر فيها من الشكر الذي هو ثمرته فمن لم يتفكر فيها كانه لا عقل له   يبين معقولهم اي بصائرهم فان العقل
بما يدرك الغائبات والبصيرة يتعلق بالنور الظاهرة   وعد عليه حسم تتبعها وعلى ان المراد بالعقل الفكر
في جانب مع الزمن وعد والنار يعني يعني الذي هو جنبه الدلالة في عدم الفكر ان علم التفكر فيها كلا يغفلها
يتفعلها من حيث انه قال المحقق الشارح ان قال المحسن في الثاني ان حيث بعض من وجه في معاضة لا
ابداها باسمها مع الدلالات قال الحسن الاولى عجائبه اي الاولى شأنا فالمتعلق بها في الطلب وتحصيل
الاستعانة بها لا فيعه الانسان في الاول بعمادة وتحصيل ولا لمنه الى ما يحصل   من وجوه كثيرة منها ان الكل
تستدل بها دوام وتقدم وبقاء ويزداد وضاعفها وحركتها والشمس المشارق الكواكب الكثيرة المختلفة بالجملة
والمقادير والالوان والاشكال والاوضاع والمطالع في الارض شكلها ومقدارها وتوسطها وبروز بعضها
من الماء وشمولها على المعادن المتنوعة والجبال الراسية والبحار وشمولها على الانواع والاصناف التي

من اختلاف الليل والنهار بولوج الليل في النهار طولاً وعرضاً ومن حيث حصول الفصول المختلفة بحسبها
لما له من الاوقات المتعددة من الصبح والظهيرة والمساء والغلس والعشية والسحر بحيث يجري ان الدارة مع تحركه
وتعدده واحاطته بحيث ارباع الارض واشتماله على الحيوانات وتحريكها المشتهى وتسخير الكواكب لتسخير
الرياح لسوقها وتصريف الملائكة لبعضها وموارد الرياح ومهابها ومراصدها واشتمالها على ما لكل
الايات السابقة فلا بد لها من موجد قادر حكيم او عطف على انها امور ممكنة اشارة الى الكبرى القياس
اي اذا كانت تلك الامور ممكنة فلا بد لها من موجد لاستحالة وجود الممكن بلا موجد قادر على كل شيء
والعالم بأسره ممكن كما في قوله ان الله على كل شيء قدير حكيم عالم بحقائق الاشياء وما فيها من المصالح او
يوجد تلك الامور الممكنة ويخصصها من الوجوه المحتملة لسبب تحقق حكمة بالغة من المصلحة ترجيحه مشيئته
اي ترجيح احد الوجوه الممكنة على غيره او مشيئة على غيره تفسير قوله وما اراد والله بهذا اشارة الى مثل الكرم
والمشيئة مخصصة اشارة الى ان تحريره العلم بالمصلحة والتقدم الا انه كما زعم المعتزلة من المعتزلة والحكماء الالهيين في
الايجاد والى العلم وان كان عينيا كما يمن السلوم مع ايرعنه لا يكون مخصصا للوقوع لوجه مخصوص كما في ذلك
فانه لا بد بعد العلم بالمصلحة من الترجيح والشيء المترتب عليه والالقاب بهموم المرور فيه ذلك والحكماء ينكرونه
وفي تقديم القادر على الحكيم ادة وما غير المشيئة على الحكمة ايما اشارة الى تقدم الحكم على المشيئة على وتقديمها
عليها ايضا متعاليا عن معارضة غيره اي مقابلة غيره من توهم مثل الكتاب والكل بالحقيقة
اذ لو كان معه اله اي واجب يقدر على شيء بقدرة الحق وعليه تمامه فان توافقت الارادتان اي تمكن
ان يتعلق ارادة كل منهما بايجاد ذلك الشيء فان توافقت الارادتان بارادة كل منهما انجلاء على وجه ترجيحه من
ارادة الاخر فالفعل اي التاثير ان كان لهما اي لكل منهما لزم اجتماع مؤثرين اي فاعلين على اثر واحد
يستلزم اجتماع المثلين الاثنين فلا بد ان توافقت الارادتين يجرءان يكون على اجل الاجماع علا بزعم محال
المؤثرين لان المجموع مؤثر واحد كما هو مذهب الاستاذ في افعال العباد من انها واقعة بمجموع قدرة الله
وقدرة العبد وان كان قدرته في نفسها كافية في ايجاده وان كان لاحدهما اي كان البعض لاحدهما لزم
ترجيح الفاعل من غير مرجح لاستوائهما في ارادة ايجاده مع الاستقلال وعجز الاخر لما ان الفاعل
سد عليه الطريق بالارادة وان تخالفا بان اراد احدهما وجوده مع نحو مخصوص واراد الاخر وجوده
مع نحو اخر لزم التمانع والتطارد لعدم المرجح فيلزم عجزهما فانه قد ظهر الدليل المذكور انما يدل على استحالة

الا تقدير على شيء مما يقدر عليه ولا يدل على استحالة وجود اله مطلقا فتفسير المطلق بالارادة الا يرجعه
كيف وقدرة لولا الوجوب ساقه ان كل كامل وصبغة كل الصانع والاستشهاد بقوله تعالى او كان فيهما الهة
الخروج عن هذا النظام ضبط كلام ما يقال ان هذا البرهان قطعي ومدلول الاله اماجي وان كان البرهان
عدم التكون فمناسبة الاجمال للتفصيل من الاهتمام ووجه نظم الايات بعد ما ذكر الدلائل الدالة
على توحيده تعالى وحقيقته بين حال المشركين الذين جحدوا هذه الايات ولم يتفكروا فيها والحق في تفسير الانداد
بالاصنام وكونه الظاهر في القرآن عصرها بالاصنام وقوله ومن دون الله حال من ضمير يتخذ اي متجاوزين
له اي لا يفسرها الله عن ايشاركهم اياه وقوله يحبونهم كحب الله اي محسناته اوصفة لانداد
ولمن مشهورة المصدر ومبرر الانداد ووجه تفسير الكشاف الانداد بالامثال واذ كان المخالفة في مواد مفهوم
انه كما عرّف المعهد بانه يحتمل المشرك دائما والكاشف المخالفة له هو من والقبل في تفسير قوله
فلا تجعلوا لله اندادا والند المثل ومعنى هو ان لم يساو في ما يعده وقد ذكره المصنف لقوله من انه يقهر
على ذلك لانه لا يتصور فيما بين الاصنام المخالفة والمشابهة والالدائم اعلم انه كجرة والاند ابيه
في قوله فلا تجعلوا لله اندادا في قصة المسلمين وانما لم يشار اليه اشارة من وصفها بقوله يحبونهم
فما يفرد اي بعينه اثار الضعف كالا يخفى لعرفة تعالى او تبرأ ووجه الاشتمال ان تبرأ الاصنام من الاله
والتجرد اسباب لا يدل الا مع انكار الذين يتبعوا الانداد ولم يعرض الا بسبب لا يليق هم المحض المعقلات وقوله
يحبونهم كان يغيض للغاية من الضمير علاوة وعليه جعلها انداداً والله تعالى وبكمال التشبيه فيما يعتبر العقل
يتبين انه اذا فسر الانداد بالاصنام والاوثان لا حاجة الا التكلف كما وقع في التفسير لعظمهم الا
في المخلصين بعينار التعظيم والطاعة لاثن مع الوجوه فلا يرد انه لا يتصور من خاصية لا الاخبار اولا
ومن اعترف بانه خالق السماوات والارض كيف وقد لزم به الاعتراف الا الاقرار الا انه اليمني اني
فيه وبينهم اشارة لكل الا ان التشبيه لبيان المعقول والمثبوت فانه اليق بالمقام وان المراد بكلهم بعضهم
سبق كرهم فانهم فيعرفون بها بين الاثارة في الشدائد ولهم اشهم من حلق السموات والارض
يقولون فادا وكروا في الفلك دعوا الله مخلصين وفي الكشاف اي كما يجب على الله مستعد من البيت المنزل
وانما سمّى من ذكر من الذين فيه الا غير منتسب الى المخلوق بما يشبه الاصنام من حيث محبوبيته فهم
حب المؤمنين والاهانة ذلك قوله والذين امنوا اشد حبا لله لا ان التشبيه انما وقع في المحبة كما نرى

المحبين كذا افاده المحقق التفتازاني يعني ان التشبيه بين المحبتين وذلك يقتضي ان يكون محبتهم للاصنام مثلها
لمحبوبيته تعالى والصحيح بين المحبتين وذلك بحسب ... المحبة بالاصنام ما دون الاخرى ... فان قيل ان التسوية بين المحبوبين
لشكل ... الا ... في ... الوجه لانه ذكر او جيا ... وذلك ... والاصح ... ولان محبة محبوبهم
عند ... الا ... تعالى والصحيح في ... وذلك ... اذ ... في المحبة والطاعة والمحبة مصدر من المبني
من ... وهو ... لانه لا ... في المضاف ... بالكسر الا ... بعض ... ان كان ... ضعفا
في المعروف ... وكذا ... الكسر منه ... في ... وهو ... ما ... في شرح
في شرح التلخيص من المبالغة ... المحبوب بل ... المحب على ... التي هي ...
المطبوع المقيد ... من ... المحب المستمع ... المحب ... التعب لوجود المشابهات
لانها احبابها ... فيها ومحبة العباد ... ارادة ... طاعته تعالى يعني ان المحبة عند الجمهور المتكلمين نوع من
... ان ... الاعتقاد والنفع كما هو رأي المعتزلة ... محبة ... في
ابل ... الا ... ولتحصيل ... تعالى المحبة ... عبارة عن ارادة ... تعالى ...
... وهو ... على ... المطلوب بالذات في الالتذاذ ... الالم ... العارفين ... كل ...
محبوب لذاته ... المحب ... تعالى لانه الكامل المطلق ... المحبة العباد له تعالى عبارة عن كيفية ...
في ... المطلق ... الاستمرار ... التام ... الحضرة القدس ... بشوره وقرره لانه ...
... ليس المراد من شدة محبة المؤمنين شدتها ... في نفسها بل شدتها في الحق وهو ... فيهم
... لا ... الكفار ... لا ... الشيء منها احد من المؤمنين ... تعالى ...
محبة المؤمنين اشد من محبتهم ... راشد ... ليس ... الفهم ...
والشبهات ... قال المحقق التفتازاني ... الاشد ... محبوبيته تعالى ولو يعلم هؤلاء
الذين ... ان ... والذين ... مع ... الذين ... موضع ... الحضرة ... ولو يرون العذاب
في ان ... الكبر ... العظيم والقاف ... بعلوم ... مطلق ... والمرسول
والصلة ... اذ يرونهم العذاب اد ... يوم ... اذا والمستقبل الماضي والمستقبل ...
ان ... وان يرون ... محقق ... المستقبل ... المستقبل ...
بالماضي لتحقق ... فيكون ... المستقبل ... ظاهر عبارة ... وهو تام من ...

... قال المحقق التفتازاني في شرح التلخيص وشرح الكشاف ... اذا ... كان الكلام
... كلام ... الخلاف في ... او ... التفتازاني ... فان ... لكن ...
... لو كون ... الا ... من ... ان ... هو ... الكلام ... المكان
ولا اشارة الى ... الا ... الله ... ولو ... على ... المعنى ...
... المعنى ... في شرح التلخيص حيث قال ...
المعنى ... والكلام ... رأيته ... كقوله ... حيث عبر عن المستقبل ... الماضي المحقق
وجواب ... العذاب ... المعنى ... والتقليل ... وقيل ... المصدر الجواب ... المفعولين
... ان القوة ... الاشارة ... الله جميعا ... من كل شيء اي ولو يرى ...
اثار ... والمفعول ... في ... الرؤية ... المصدر ... المفعول ... الا ان ...
... الذين ظلموا ... الظرف ... ان يرون ... اي ... تبرأ الذين ... من حيث المعنى ...
... الامر العظيم ... ان القوة ... جميعا ... العقد ... في ... الاضافة في
... البدل ... والبدل ... الجواب ... البدل ... الظرف ... ان الذين ظلموا ان
القوة ... العذاب ... المحقق التفتازاني ... حيث ... تبرأ ... اذ يرون ...
من ... البدل ... الشرط ... كون ... البدل ... البدلية ... وان
يكون ... البدل ... وكذا ... مع ... المستقبل من ... اذا
... القول ... ان القوة جميعا او تبرأ المستقبل من الاتباع او تبرأ المتبوعين ...
تبرأ ... اتبعوا ... التابعين ... عن ... المتبوعين ... حيث ...
... عندهم واوا ... وهو حال من الاتباع والمتبوعين ... كلهم ...
... العطف ... الفاصل ... وقيل عطف على تبرأ ... لانه يؤدي الى ... اذا
العذاب ... اذ يرون وليس ... لان ... المعطوفين ... ان ... القوة لله
... باعتبار ما وقع ... رؤية العذاب ولان ... والاستقلال ... تبرأ ... حال رؤية العذاب لا ...
... باعتبار العطف ... الظرف ... الوقت المضاف المجموع المعطوف والمعطوف عليه
والبدل ... الوقت المضاف ولا ... عن ... اذ ... بعد ... الوقت ...

العذاب لا جامع لاجتماع تبرا الخلاف ما اذ حينئذ لا فان المعول هو التبرا الواقع في محل
يحمل المطلقات الا ان يقطع الوصل والاسباب بكونه امرا قطعيا منافيا للرؤية ويمكن جعله قيدا ان كل
قطعا فيهم رأوا او حالا من ضمير رأوا   والاول اظهر فان الاصل في الواو العطف وتقطعت الجمل الاستقلال
يكثر تسبب السببين والاستقطاع مع عدم الاحتياج الصرف قد قال ابو البقاء الباء في بهم سببية اي
اي تقطعت بسبب كفرهم الاسباب التي كانوا يرجون بها النجاة وقيل للملابسة اي تقطعت الاسباب موصولة بهم
وقيل بمعنى عن وصل تقطعه اي تقطعتهم كما يقولون تفرقت بهم الطرق   واصل السبب الحبل
الحبل الذي يتوصل به الى الماء وقيل لا يسمى الحبل سببا حتى يكون احد طرفيه معلقا بالسقف ونحوه
الحبل ثم توصل به الى غيره وفي كلام الراغب ما يرتقى به النخل   قوله تمنيا ولذا فان يتقطع جاز الا ان
اي ليت لنا لو بالحسني الى الكسب العطف فان لما كره في موضع الرفع فاعل الفعل محذوف تقديره
ان المعمول جملة عطف عليه اي لو ثبت لنا كرة فنتبرأ منهم شئنا الرجوع الى الدنيا حتى يطيعوا الله فنتبرأ من متبوعهم
في الاخرة اذ حشروا جميعا مثل تبرأ المتبوعين منهم مع ارادة بشح منهم اي كما جعلوا في التبرا عنا للتحسر
مع متابعتهم فخذلهم الله بالتبرا عنهم عند طلب تخيرهم على لما ترك متابعتهم ولذا لم يتبرؤا عنهم
الرجوع لانه لا سلط المتبوع على الاخرة ولا كمال غفلتهم لعده بين لهم عدم نفعهم وذلك لا سلط المتبوعين
لا شتماله عنهم بما لحاسبة هذا شئنا الرجوع الى الدنيا ليتبرؤا منهم تبرا المستطيع ولا مورد تعالى كان
منا للحشر الا وقوع التبرا من المتبوعين هو منصوص لقوله تعالى تبرأنا اليك ما كانوا ايانا يعبدون
ولا يستقبل ان يكون مركولا فيما سبق وفي ان صاحب الكشف في بيان معنى هذه العبارة اي تبرأ الاتباع
من المتبوعين حيث شئنا ان لا يغار عنهم وقال تبرأ ولا الاتباع المراد بليت لنا كرة فنتبرأ منهم
ومن نصرهم في الدنيا كما تبرؤا منا ومن نصرة كانهم يريدون ان تبرأهم في الاخرة لا يسلط المتبوع
كل ما يقاسيه بعضهم لكره ليجازوا بضيعهم في تحسر عما فرط منهم من نصرهم في الدنيا ولم
اتبعوا على هذه محمدا وكان قيل ذلك لم يستقيم لان المتبوعين لو شئنا الرجوع مع تبرا الاتباع منهم كان
ذل الدنيا بالعدا اشهى معنى حصل لهم بسبب تبرا الاتباع ذل الاخرة حيث فات عنهم الراية
الى الدنيا لتبرأ من الاتباع كان ذلك تشفيهم ذل الدنيا ووقع كلا الوجهين بتدبع ما قال المحقق التفتازاني
من ان في قراءة المعلوم اشكالا لا ان الاتباع اذ تبرؤا في الاخرة لم يكن لحده الحشر معنى الا ان في نوع

قوله

اشكل يحتاج الى اعتبار التبشي لما اي ليت لهم او التبرا في الدنيا انما يتصور اذا رجع الى الكمال
وليس المتمنى الا من الاتباع بخلاف الوجه الذي ذكره فانه كما لا يخفى والمحقق رد عليه ما اشار اليه المحقق
بقوله وفيه نظر وهو منع ان المتمنى للمتبوعين الرجوع بما قال الشارح فان المتبوع في تبرأ التابع منه
لانه تبرأ على المتابع وبما ذكرنا تبين صحة عبارة المحقق الشارح بما لا مزيد عليه وسقط من سقط كلماته في
منها الطالع عليه فعليك بالتدبر   قوله وكما لا رأوا العظيع معنى كمثله في موضع المفعول المطلق
والمشار اليه الاراءة المفهوم من قوله اذ يرون العذاب اي اراءة العذاب التلبس بظهور ان القوة لله جميعا في
التبرا وتقطع الاسباب وتمني الرجعة وعند صاحب الكشاف اشارة الى مصدر هذا الفعل
في قوله تعالى وكذلك جعلناكم امة وسطا وجعل المصدر مجردا عن التنازع لئلا يحتاج الى تكرير الاشارة الا ان
وجه منع ما رواه سيبويه من اراد او ارادة وانه ما او انا مر ونحو ذلك وجملة يريهم في محل التاكيد الوعيد
وبيان مشاهدة حال الشرك في الاخرة وخلود عذابهم ويجوز ان يكون استئنافا كانه لما قيل
ويقطع عذابهم كان يحمل ان يرد السامع ويقال هل لهم سوى ذلك من العذاب اثم ام لا فاجيب
اصلا وما هم بخارجين بمعنى ان المعتبر هو اصل النفي في الالتفات مقام الوعيد لا حصر النفي على
لشأن في اشتداد تحيروا استينا يعذرونا ان يطرد الذين هنا الجنس العام مقام تردد
ان المخارج هم او غيرهم مع الشركة او الانفراد واكثر من جهة المعنى ليطر الاخصاص المؤمنين
الداخلين في قوله تعالى والذين امنوا اشد حبا لله الا ان حقيقا غير مبني على حال المطلب
من الذين كفروا الكفار مطلقا دون المشركين فقط ويكون المعنى من الوعيد
فيه حصرهم في المشركين المعتقدين من عدم قوله تعالى في المائدة يريدون
ان يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها   قوله هذه العبارة فان الاية المعدودة
الدوام والثبوت وزيادة الباء واخراج دوامهم من عداد الخارجين فيه تكميل النفي
فانهم قريب من زيد قائم في المعنوي انه نزلت في قوم حرموا في المراح
حرموا الطيبات لما كان حلالا في دين اليهود
مع حيث حرموا ... الا قطع عن انفسهم والقا اشار بحكم قوم وعدم ... من
الا ... قوله يا ايها الناس ... ان هذه الاية نزلت في ...

الذين حرموا الخمرة وغيرها كما ذكره ابن جرير وغيره واما النازلة في حق المؤمنين الذين حرموا على انفسهم
الاطعمة الشهية والملابس اللينة حسبما ذكره ... وهو قوله يا ايها الذين امنوا لا تحرموا طيبات ما احل الله لكم
ولذا صدرت هذه بيا ايها الناس وفي المائدة بيا ايها الذين امنوا واما ذكر الملابس فجعله استطرادي
او وقع في بعض الطرق الذي وقف المص عليه وعدم حرمتها مستفاد من الآية بطريق الدلالة اي حال
مما في الارض ان يكون حالا من حلالا او من ضميره الذي في الظرف ومن للتبعيض اي من تبعيضية على
التقديرين لا خبر ليكون مفعولا بكلوا بخلاف التقدير الاول فانه يجوز ان يكون ابتدائية متعلقا بكلوا
او حالا من حلالا وقدم عليه لتنكيره وان يكون تبعيضية على الوجهين وان يكون بيانية على ان يكون من هو مستقر على
من هو مجمل الاسم في الاشياء الكثيرة في الكشف وهو الموافق لما ... في الرضي وبناء على ان
من التبعيضية في الاصل ابتدائية الا انه يكون هناك شيء ظاهرا ومقدرا هو بعض المجرور من كان ... ابتدائية
ولا يلزم صحة اقامة لفظ البعض مقامه قال الله تعالى ... من امر الله ... كما قاله المحقق التفتازاني ...
انه لا يحتاج تقدير كون حلالا مفعولا يتعين كون من الابتدائية لان من التبعيضية في موضع المفعول فيبقى
على ان التبعيض ... لفظ البعض مقامها ... في التسهيل وغيره او لا ...
في الارض ... على ... التبعيض ... لاجل ... اذ ليس ... بهم والابتدائية
لا تقدير للمفعول لكلوا والزائدة لا يجيء في الاثبات يستطيبه الشرع في الفارسية ... الشيء
طيبا وطاب يطيب طيبا وطيبة ... وذكي وفي التاج الطيب ... والطيب ... خوش شدن
وخوشبوي شدن والطيب پاكيزه شدن ... الشرع ... او ... هذا ... ولكن
والغاية ... ... ثم ... كان في ... من ... في الارض ... على من ...
بعض المحللات ... الزهرة ... كما تقرر في الاصول او الشهوة
المستقيمة اي الناشئة من المزاج الصحيح وليس ... لا ... يستطيبه الشهوة الفاسدة ...
... او لا ... والغذاء الاصلي ... الشهوة المستقيمة ... وتصحيح
... او الحلال على الاول اي ... غير الطيب بما يستطيبه الشهوة المستقيمة ...
لا بما يستطيبه الشرع فانه ... او الحلال في ... الحلال ... والطيب ...
لجواز ... واما ... الشهوة المستقيمة لا ... الا ... فيه ... ومع

فيخرج بقيد الحلال ... لما عرفت من ان فائدة ... التخصيص على ... وجه ...
الزواج ... ولك ... انه ... هذا ... التفسير ... على ... العقل والشهوة ... الطعام
اللذيذ ... بالشهوة ... انه ... الشهوة ... بالشهوة المستقيمة من
... اي لا ... انه ... خطوات ... على ... اذا ...
... كذا في الكشاف ... كان ... استعارة ... شائع استعماله المجازي ...
حيث ... الله ... الان ... على ... وجه ...
... الترتيب ... مع ... المعنى المفعول ...
... ظاهر ... الذي يقام ... من كلام
لا من ... اظهر ... الحكم ... وكل من ...
لا من الحكم ... وكل من ... يكون الحكم ... والامر ...
... في الايات والاحاديث ...
... والشيء ... استعارة ...
اشارة ... ولهم ... الاستعارة ... الكشاف ... قوله
... السلطان ... على ... السلطان ...
... الاستعلاء ... ان يكون سلطان
... العامة ... الكل ... العادين ... كلهم ... الاس ...
... الفاء ... من ... اذا كان ...
... انما ... على ...
... لفظ الامر ... استعماله ...
في ... انكار ... الشرع ...
... الشرع ... مذهب ... من كون ...
لان المراد ... انكار ... حكمه ...
بهذا المعنى ... في ... الثواب والعقاب في الاخرة ... الاخرة

السوء والسوء غمگین کردن و في الکشاف سوءة ذوا فحش ما کره والتنوير بالضم الاسم منه وقيل بزعن
الوجهين لان الله تعالى سمى جميع المعاصي سيئة في قوله من كسب سيئة وان الحسنات يذهبن السيئات
وجزاء سيئة سيئة مثلها وسمى جميع المعاصي الفواحش لقوله الا ما حرم ربي الفواحش ما ظهر منها
وما بطن كالكلام لانه لا فصل له وان يقول ان الله لا تقربوا من عطف الخاص على العام كاشتماله
على اكبر الكبائر من الشرك والافتراء على الله تعالى وفيه دليل على المنع لان الظن مقابل العلم في الشبهة
والعرف واما اتباع الظن فلا تعلق له بالحكم المطلوب بمجتهد يجب العمل به بالدليل القاطع على الاجماع
حكم يجب العمل قطعا ثم قطعا انه حكم الله واما يجب العمل به قطعا وكل ما ثبت قطعا انه حكم الله تعالى
قطعا فالحكم المظنون للمجتهد معلوم قطعا كذا في شرح المنهاج وخلاصته ان الاحكام في طريق
ثم بوسطة الاجماع علم وجوب العمل قطعا صار المظنون معلوما وثبت الفرق بالعلم الضمير فيما سبق
الاية مما تقدم في قوله تعالى فلا روح لهم اتم الشهيد وهنا خبرهم عن مباينة الهوى بالبيع و به يبين فالقيم
فاكثر ذلك الشرع والكشف كما نواعه والخطاب خصيصتا بما بينهم من الكفرة فان لم يرجع الضمير الى المعنى
الضمير كما في قوله تعالى والطلقات يتربصن وقوله تعالى وبعولتهن احق بردهن وعدل عن الخطاب
كان مقتضى النظم والدليل لكم ابيتوا اعدل عن الخطاب الى الغيبة لانه انهم لفرط جهلهم وتمهم ليس اهل
الخطاب ويبني ان يعرف عنهم الا من يعقله وفيه من المناداة الى كل احد من العقلاء تعجب ضلالهم باسبر
اذا خوطبوا به لكن فزع ما قرره من ان ترك الالتفات والجري على الخطاب يهب لهذا على هذا هم
ما وجه ذلهم عليه ما ترکه في الكشاف فنزع وليس بذلك شيء ما وجه عليه ايا ان ما كان شانه
الدليل والنيرة القياس فاخذ ما حقق ان يعرض الكشاف نصب الدليل على انه لا نصب الدليل الا
حتى يعني عنه من اشتراك فيه مقتضاه ان الاعراض عن الخطاب الا من يعقله على كونه مباين وتكلم
في ذلك ونشرح في المدارك جعل الضمير في يبين خطابا ثم قال ولنشرح من المكلفين اذا المعنى والاشارة
في الا ان النزول في حقهم لا يعني تخصيص الضمير بهم وفي بعض التفاسير من ان هذا الضمير راجع الى
من بحثه في قوله ومن الناس من يتخذ الا انه اول المفهوم من قوله الا الذين يحكمون في ارسال الله و
هو مشهور سياقه لان ذلك في بيان نظم القرآن الواو للحال والعطف على الجملة الشرطية
والجزاء المعطوف ما حال من ضمير قالوا او معطوف عليه والهمزة للرد والانكار مضمون على الجملة

الاتباع على العدد سادة اي لو نعم تحكم ظن ولا صحيحين المستمر لا شر اهم الاتباع على اي حال كانوا
من غير مدة وقيم لکم محققين او مبطلين وهو العلة وتوكد من ذلك الانكار التعجب وجواب الشرط محذوف
محذوف دل عليه ما قبله ابليس اد او اراد ماليس من غير الجملة المحذوفة اي يتبعونهم في حال عدم عقلهم
ولا صحيحين كما هو طريقه الكشاف في امثاله بالشرط حيث قال في قوله تعالى ولو اعجبك حسنهن ولو تبينا
عجابك حسنهن وفائدته التصريح بان هذا العدد مناف للاتباع وطرف من الاصناف او للتصريح بهم
عن غافلين من التصريح بعدم العقل بالاتباع ثم عطف عليهم ان تأمر الا ان الشائع قائم اداة او معطوف
على شرط مقدر تقديره يتبعونهم لو لم يكونوا غير عاقلين ولو كانوا غير عاقلين كما ذهب اليه الرضي وانما قيل
ليس مراد اليه وذلك لانه قال بكونه في محل الجر او رفع العدد وعطف جملة المحذوف على القول بكونه في محل الجزاء او نصب
كالعوض وحتى الا يجوز الجمع بينها بعض عبد الرضي وكالجمع حسن ما اشار اليه لما فيه من التحريض ذكر فيه
والتعار الرجع مضادة في الهمزة الاستفهامية التي تقدم مستفيا بها المسؤول عنه وهو ان الشرع الرضي جاز
ان الا والواو الداخلة على على الشرط في مثل هذه الموضع يكون اعتراضية ما يوسط بين اجزاء الكلام
بمعنى او متعلقا معنى مستانفا لفظا وهو دليل على قوله تعالى او لو كان اباؤهم والقضية شعارا من
قوله تعالى لا تكيف به نهيا الا وسيما قيل حمله فانه على ما عليه غير عالم كانه كما دلت عليه الاية
بل اتباع ما انزل الله على الله تعالى فانه يبين الذين الكفار وشتم وتنصرت على حذف مضاف اما في جانب
المشبه او في جانب المشبه به اما على كون المعدد المشبه مفردا وجب لان كالذي مشبه بالبهائم والا في المقدر
كونه مركبا فهو من الاستعارة التمثيلية بين المنضاف اليه اشد في الطرفين كمثل بهائم الذي ينعق اي يصيح
الشخص الذي يصوت بالاسم وهو البهائم ويسمع الى في العصر اي كمثل البهائم الذي ينعق بها الكمل من اجزاء العقد
التي هي وجه الشبه فيه والمعنى على التقدير ما في الكشاف في باب ما ليس المعنى والمعنى ومثل واعظهم
الايمان في انهم لا يسمعون من الدعاء الا جرس النغمة كمثل الناعق بالبهائم التي لا تسمع الا دعاء ولا تفقه
شيئا منه الا ان المقصود هو تشبيه الكفرة بالبهائم فيما يخشى عنه حالهم والمراد من تشبيه الداعي بالناعق
والدعاء بالنعيق انما هو الترشيح لذلك التشبيه فلا دلالة على اعتراض في بيان حاصل المعنى بالعذاب ولهم
لم لم يعطوا بينهما قال ان قوله والمعنى او متعلق الوجه الثاني حيث شبه الكفرة بالبهائم والوجه الاول مركب
البيان فانما هو في التعليق التقليل اشارة الى ان هو التشبيه ومن ثم ما عدم والجامع الجامع العطف

من الحيثيتين من الاوساط بيان لحالهم وانه تشبيه لحالهم   وحسن النداء المفهوم وافصح الصوت
معرف سواه عبارة لا تعي الاشارة الى ان الدعاء والنداء [illegible] والدعاء ورده لا تكيد ان سامعها مقصود
على الصوت [illegible] هذا السلاك لا وقع في بعض الشاعر ان الدعاء ليسمع والدعاء قد يسمع وقد لا يسمع والاول
للقريب والنداء للبعيد لا منع عدم الدليل عليه [illegible] هذا المقام   وقيل هو تمثيل في اتباعهم بالآباء
كما لوجه السابق سواء جعل التشبيه مفردا او مركبا مبني على حذف المضاف من المشبه [illegible] بالامام
في السابق لعدم فهمهم المعنى [illegible] تابعهم الآباء [illegible] مع كون اولها اشد [illegible] في المنع
عن التقليد بالآية السابقة [illegible] اتبعوا ما انزل الله الا ان نفي السمع عنهم بقوله صم [illegible]
في تشبيههم بها باعتبار عدم [illegible] الحق   لا منع اي ليس [illegible] بالبهائم [illegible] فلا دخل [illegible]
في التشبيه   الا ان يحمل التشبيه مركبا فانه لا يراعى فيه [illegible] كل مفرد [illegible] المشبه [illegible] مركبا
لكن الاولى [illegible] احد الجانبين لا بد ان يكون داخلا في التشبيه وان يكون [illegible] احد الجانبين حاله [illegible]
الجانب الآخر [illegible] من قوله تعالى ان تدعوهم لا يسمعوا دعاءكم ولو سمعوا ما استجابوا لكم [illegible]
ان يكون تشبيه حال الداعي للاصنام بحال الناعق بالبهائم باعتبار عدم الاستجابة [illegible]
لا يسمع الا دعاء [illegible] عن عدم الفهم والاستجابة ويكون [illegible] في التشبيه [illegible]
التشبيه منطوق قوله لا يسمع الا دعاء ونداء لم يستقم مركبا كان او مفردا   رفع على الذم اي هم
والضابطة ان كل اسم فيه معنى الوصف [illegible] فهو نصب او رفع على المدح او الذم
او الترحم ان كان فيه [illegible] كذا في الرضي   اي العقل في اتباع العقل
[illegible] قوله بالعقل اشارة الى انه [illegible] الادراك [illegible]
ههنا نفي الادراك عنهم بواسطة الاخلال بالنظر [illegible] على فقدان الحواس [illegible]
لا نفي العقل الغريزي [illegible] قوله تعالى صم [illegible]
[illegible] بالعقل [illegible]
[illegible] يا ايها الناس [illegible]
الكافر [illegible] كلوا [illegible]
والحرمة [illegible]

وان

وان تعريف الحلال الطيب ليس [illegible] قوله [illegible] المؤمنين [illegible] كون الوجوب [illegible]
مجازا فيما فيه الاباحة عند الجمهور وقال [illegible] تفسير قوله تعالى يا ايها الرسل كلوا من الطيبات واعملوا
صالحا الطيبات المستلذات من المباحات وقيل الحلال [illegible] فالحلال لا يعصي الله فيه [illegible]
ما لا ينسى الله فيه [illegible] ما يمسك النفس ويحفظ العقل فان تفسير الطيبات ههنا بمعنى [illegible] لكان [illegible] الامر
بمعناه الحقيقي ويكون كلوا للندب والشكر للوجوب والمعنى [illegible]
وهو اباحة الحلال مطلقا [illegible] بحكم [illegible]
من [illegible] الطيبات [illegible] لكان المراد [illegible]
في كون كلوا للاباحة وفائدة تخصيص المؤمنين [illegible] الحكم مع استفادته من الحكم السابق [illegible]
والتمهيد لطلب الشكر واليه اشار [illegible]
ذهب صاحب الكشاف وانما قال [illegible]
وجه [illegible] قوله على ما رزقكم [illegible] بالعطف الى ان [illegible]
الرزق [illegible] قوله [illegible] لان الاختصاص [illegible]
الى ان الشرط [illegible]
بالعبادة [illegible]
لان الشكر من اجل العبادات ولذا جعل نصف الايمان [illegible] قوله تعالى ان [illegible]
[illegible]
[illegible]
في قوله تعالى [illegible]
[illegible] قوله [illegible]
بالشرط [illegible]
الشكر [illegible] وحاصله ان المعلق [illegible]
[illegible] قوله عن النبي [illegible]
اخرجه الطبراني [illegible] مسند الشاميين [illegible] شعب الايمان والديلمي من حديث ابي الدرداء [illegible]

وهو معطوف على قوله فان الحاكم لا يتم الا بالشكر اسد لفسق وقد كان الشرك لا تعبدون ان يعم الحكم
تخصيصه بالعبادة حيث قرن الشرك في العبادة وترك الشكر وجعلهما بارزا واحدا اشارة الى ان المطلوب
الخلق تخصيصه بالعبادة والشكر وهو ترتيب للعشرة بالشكر ثم تركوه وبان لا ادوم عبادة الكلها وانا نشاع
جاء اشارة الى ان الحرمة تتعلق بعيان او بحكم الشرع من صفات فعل المكلف وحق الاكل لا يذكر مع ذلك
تحت الانتفاع اجماعا بانه لا يحل سائر وجوه الانتفاع والحديث اخرجه ابو داود والترمذي وحسنه
عن ابي واقد الليثي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة كذا في مشكاة
شرح السيوطي اخرجها فانه اذا قال القائل اكل فلان الميتة لم يسبق الوهم الا الى اجزائه والحك او الى شيء
الشرع اي الحديث احلت لنا ميتتان ودمان السمك والجراد والكبد والطحال اخرجه ابن ماجه والحاكم من حديث
ابن عمر كذا في حاشية السيوطي والجرد لانها قد يأكله اصابه بحرة لا يعني يعني انها لا فادة
المعرفة من جميع الوجوه جعل طريق والكلب حيث جعل العين غير قابل لتعلق فعل المكلف به حفص الحكم
بالذكر مع ان ما سواه اجزاء حرام اي رجع الضمير الى الخنزير لما ذكره الكشاف لطاعته وجه بيانه
للتلبس او السبب المستفاد من البيان في قوله من بيان او عطف بيان والضمير متعلق برجع والمعنى رجع الضمير
بما اسم عند الرجل في الكلاي ووقع السبب وغيرها وسمي اهل لغير الله فودي عليه بغير اسم الله وحرام
المضمر مقام لغير الله بل قوله فسقا وقع على الجانب تشبيها الى ان هم المشركون لانهم كانوا يستحلون
الامور ولسيس المراد تخصيص الحرمة على ما ذهب عطاء ومكحول والحسن والشعبي وسعيد بن المسيب حيث لا جواز لحم
او التي بعينها بسم المسيح لانه خلاف مذهب الائمة الثلث مالك والى حنيفة والشافعي عليهم ما عليه مذهب الصغرا
عند وهتا ما على ظاهره للنص فيقال من المسلمين اذا بغى او عدل اذا بغى لبغاة كذا في التلويح
اصطلاح اهل اللغة ويستعمل ما لم يسمع فيقال لنعم ان يستحق ويستبين ولا يقال الى قد القاعد بين
المعلوم كما هو الى ان يستعمل فيقول اهل اللغة الى قوى على حيثيته اللزوم فقالوا ... جاز على الهنا
لها هو سبب الا النعال فان قوى على حيثيته المجرور في القسم لانه لم يكن الشيء الا النعال لا لعبد
بالاستثناء جمع ضعفائنا اي طلبات وفرقه على معنى الفقه لا غيره بيانا وله فيكم الاخر ودركا
والباقون بضم الميم بالحاظة عند الرش وتحويه معقول بعاده والرتق عند الروح وتحويه على الميم
الواحدة من الجمع اشارة الى اختلاف في هذه المسئلة مذهب ابي حنيفة والشافعي لا انه لا يحل الحيض الى

الاقذر ما يملك منه وهو مطمح الى ان الاباحة للاضطرار وقد اشترط به وقال الحجة اسرى المجلس العنبري كل منها
قدر ما يسد جوعته وعن مالك انه ياكل منها حتى يشبع ويتزود فان وجد غنى طرحها وعن غيرهم لا يكاد الكلام
وابو بكر الرازي وقال من الشافعي وعن في الضرورة لا انه يحل في القدر يحتاج بحكم الرخصة انما الضرورة الا لا يكون ذلك
الضرورة من حاجة ولان العدد من اضطر الى اكل غير ذلك او الحنث ما دون ذلك عدم النهي والعدد ولانه في الاكل
فيها ولم يحلها لهم من ترك الحلال كما هو اشارة الى ان الحرمة الله لا انه سقط الاثم من المضطر جعفر كما
هو الظاهر من حصه الاثم بالشرب والرد وهب المعتزل الطاعن به الى اصحابنا سقوط الحرمة وبل هو رتبة لله الا لم يحرم
الحرمة حيث يستثنى من الحرمة فقال ولو نظر الحيث ما ذكر بما السخرة ولكن من معنى الضرب لبيس المراد فقوله ويجبر
مطلقا هو الظاهر من حيث نظر الى هو فيه الله وفيه السخرة اي حقيقته وهي الا ان المراد انهم كانوا يستحلون ما ذكر كلام الخ
حرم عليهم ما ذكر من حيث لا يستطيعون شيئا حرم والقسم من حق الجوع على ذكر رد تجاهدهم عليه ليمنع وهو والكل
فكون حقيقتها كما هو اصل انما اشار الى ان المراد ان الشياطين ليسوا يجادلوكم بالجدال او للمعتد معتدين شيء بما استحلوه من الحرم
الجزء الاول والحنث بيان من حيث بقي رد قول المشركين فيهم فكون فخفا دلالة منهم تحليل المحرمات كما ان ورد
يا ايها الناس كلوا مما في الارض او زجر لهم عن تحريم الحلالات وليست صفة كما سماه او لا يحب لحقه به ما
في هذا المقام وقال الطيبي انه ردّ على المشركين تحريم ما احل الله وهو البحيرة والسائبة والحام والوصيلة واشباهها
كما فعلهم ما حرمه الله من هذه المذكورات كانه قال ما لكم لا تتحرجوا عليها ولكن هذه الحيث يحرم بها ما حرمت الله
والية نظر وقال القاضي فقد الحديث بما ذكره ما استكره الا مطلقا وفيه اه قوله ما استحلوه وبابا حصر هذا الشيء فان المراد
ان يقول المراد الى ما حرموه وشابهه الاطلاق ولا جهة فقرا لوالد الجنب الى ما حرمه المؤمنون من عهد ما ج الح
بل هو مراد ما هم لا يمنعوا من شدة المحاسبة والسؤال عن النعم او فقرهم ما وقع فيكون المرادهم
الجنب الاثم المتعبد وكما هو اصل انما هو فهم المعتقدون عليه بالا ان هو حق من حظ عليه والا ينبغي ان يكون كما ذكر
المؤمنين يكون محلا للعادة وهو الغفلة حيث كانوا معتقدين بحرمة هذه الامور وذكره الحكم الرخص عليهم تنبيها
عليهم بطلب الحلال الطيب وتنزيههم الا من عليهم عند الحرص عند الامتثال امه المستلذات وما
الكمال الا المرتبة المذكور وكذا او قوله فكانه الكل الثمار صح في ان الطيب مستمع من منافع الحقيقي فلا يكن حمل كلامه
المجاز المستعمل ان كان لو وجه فهو قوله سبيل الله والحمل على الحقيقة المشبه لا يقال فيه ان يكون ابلاغ الامر
الثمار بارحه وتوجه مما يتقيس به ويا به قوله كلاهم اكلوا الثمار او ليس التقسيم من المجاز بالنسبة الى العقل

وان اختاره الطيبي والمحقق التفتازاني
فرد عليه الكرام المفسرين
انه يعقد والمراد
المستلذات
ح

مع المتعلق المجازي بالنفس او مع المتعلق الحقيقي المبني على من قبل الاول من قبل الثاني في قوله كلامه ان المراد من النار
معناه الحقيقي وان تشبيه الاكل ليس الا في مآله كالحرام ان شبه النهشة الحاصلة من اكلهم بالنار [illegible]
والسببية المشروعة من اكلهم النار من حيث انه يترتب على كل من مطلع الاستعارة والاثم المترتب على الاكل
المتصل بلفظ التشبيه في المشبه فيكون استعارة تمثيلية وهو الظاهر من العبارة والاثم يعلم الوعيد بكلام
المجاز في المتعلق المشبه فانه انما يعد المبالغة في المتعلق واما قوله يسمى الدم نارا فمعناه ان صنعة الاكل عن الدم
لا ان لفظ الدم يستعمل فيه والنار يعني به ما يئول اليه بالوجوه المذكورة في الاية قال المبرد جاء في
في معناه من اقتبس نارا ثم ديته وبكون كوني لها اعقابه او دم الحيه وقال الطيبي
العطر وهو الدم والمعروف يريح المحبة في الحرب يعني انه يشبه اكلها بالكل
المسؤول في كون كل منها عارا ودالا وخاصه فاستعمل لفظ المشبه في المشبه والسبب من المجاز لا عرفها
برفع امراره عمر واقد فيصل ليرى الحي وسمي بر عشيرة موت الغمار فحملها الاكل شيء وقال والمشرفي
دمشق فيها وعلى ان المسيد من معاني فيما ليلة القدر وبعده الملك عمرو انما اشتد الدم سل
اخر الله بر شمس والالارى منك انه لينظر في الدنيا وبلاد الحسم الوطا العلم الذي تطلعه
الادن والجسم قرة وارادا العلم شر مح ورياح ووهي الجسم هوى اي سقط الارض كذا في الصحاح
فالمهوى صرف يعني السقط وسقط الوطامن الحافين النعت وبعده وكان من طوله والمشرف الكثيرات
اذ لم احرف بصره اثرها عليك عليه والمعنى طيبه الاكل وفيه رمز الى ان المخاطبة بطيرة المعنى
كذا قال الطيبي وفي بطونهم او ملء بطونهم من قال ان في بطونهم بالكية الا الاكل تستعمل في غير قول
العرب اذا هو المحبوب الحار وسمي البطن الحبوم فقال كل في بطونهم اي في بطن الا الله فيه
وان لم يتعلق استعماله بالمظروف للظرف كذا شاع استعمال فيه البطن في الاستيعاب وقيد بعضه في
وليس ذلك ليكون ذكر البطن والبعض في سيان فان طرحه البطن مطلقا مستفاد من الاكل ثم الطاق الي
والمجرور حال مقدرة والمعنى ما يكون شيئا حاصلا في بطونهم الا النار وانما للحصول في البطن ليس تجاوزا
للاكل ما افاده المحقق التفتازاني من ان في بطونهم ما حصل المعنى واما المحقق فهو ان جعل البطن تماما
بمنزلة ملء ونصب من ان ملء البطن او في بعض البطن معرف مستحق للحال مقدرة ففي الكشاف
انه لا يجوز جعل البطن تماما ملء الاكل ولا الطرح لا يستقيم الكلام والا يمشي الا ملء البطن لا الا النار

لم يقع الاكل حين الاكل ولعله اراد ما يتصل من اثار اليتامى ان يحصل ان مقدر في بطونهم ظرف للكل
نفسه والمبالغة في الاكل كانهم كانوا متمكنين في بطونهم حين الاكل فيما يلي ولا يخفى ما فيه من التكلف
كقوله كلوا في بعض بطونكم تعفوا اي فعن زمانكم زمن خميص قال الزمخشري في شرح ابيات الكتاب
اي في بعض البطن من الكل من حد ضرب والخميص بضم الخاء جمع خميص وخمصا وخمصان البطن ضامرها
ثم ان تقييد بعض البطن فقد مر [illegible] استفاد وان تقييد البطن لافادة الملء عبارة وله كان
تقدم الكلام من رادف المقتضي كما مر وكونها دون وجهه دال على ما ذكره وقد يصلح ان يراد ذلك
شعر ... انهم في شراء ما لم يتكلم في دون الحيضه وانما هو تمام الدم والوعيد حتى هاهنا
فلا من حيث الاطلاق ان على عصيانهم اي في شيء يكلمهم ولا يزكيهم فتكون عبارة عن غضبه عليهم وعدم اكرامهم
اي يثيبهم ومن عصى يستحق غضبه للمبالغة يحتمل المعنى يستحق عدوا والتأكيد للتنبيه
والمراد لا يثيبهم فانه لا يكلم وحيه الكلام بكلامه ان الكلام من حيث عظم وحيه هو عين السبب الكتمان
خبر لهم في الدنيا والآخرة وان خير فيه ضرر وان المجيء لا يدل البيان شده وهم في البيان بشاعة
كلامهم فما اصبرهم على النار تعجب من حالهم في الالتباس بموجبات النار من غير مبالاة والكلام على تقدير
او تعجب للمؤمنين من حالهم في الالتباس بموجبات النار من غير مبالاة منهم فقال والمراد منه
التعجب باعتبار اصل الوضع ولا يجوز في الاصل الا في التعجب والحث على التعجب من التفكير والتعظيم
او موصولة ويحتمل ان تكون موصوفة وما بعدها صفة والخبر محذوف اي شيء عظيم اي ذلك العذاب
او الحكم المذكور من اكل النار والغضب وعدم الاستثناء والعذاب الاليم المعرف بالعذاب في قوله فما
والعذاب المقدر وان وجد حكم من السبب تقدم لذلك العذاب فهو على اسم الاشارة بعد ذكر اصول
والمصدر المراد هاهنا بالسبب ذلك العذاب بالمرتب على الكتمان يعني ذلك العذاب بالمرتب على الكتمان بسبب
ان الله نزل الكتاب بالحق اي ليس في شأنه البطلان اصلا وانما هو حق ثابت في الواقع فالكفار
كتمانه عظم المعاصي فلذلك استحق العذاب العظيم عليه وفسره بالكلام من ان يراد بالكتاب القرآن والكتمان
على تقدير ارادة التوراة وهذا اشارة الى ان المحقق للمطابقة الترتيب انه قوله نزل مع قوله لا ان له الهيا وقوله
عليه اشارة في العذاب المسبب عن الكتمان وان الواو في قوله تعالى وان الذين اختلفوا في الكتاب لفي شقاق بعيد
والجملة تذييل لبيان شناعة حال علماء اليهود ولا اختلاف في هذا الحكم على خلاف ما ذهب اليه الكشاف حيث

لم يعد المعطوف جنس الواو وما يليه وهو بمنزلة ما جعل الى الحال الذي هو الجنس فهو توهم انه لا مراد بما قبله سوى
اللام الجنس ان قضاء ان وضع المظهر موضع المضمر لئلا يتوهم ان الشيء غير الاول وقد كان الجنس وان قضاء [illegible]
معرفة فيكون اشارة بعين الاول فالمراد [illegible] او العرف على سبيل الاول وجعلا انه لا يكون [illegible]
من يخالف عنده الاتفاق ومن يخالف وهو يحتجه بعينه الاعتقاد وهو قولهم [illegible] الكتاب [illegible]
وهذا ولما قاله المحقق التفتازاني من ان الاختلاف غاية الجنس [illegible] بعيدة وقيمين ووصف [illegible]
وجعلوا ايضا مختلفوا انما هو واضح الاول [illegible] من يخالف فيكون الاسم او الخلاف [illegible]
على حذف المضاف اي [illegible] اشتغالا من [illegible] مع الاسم [illegible]
[illegible] بما وجب [illegible] الوجهين [illegible] الاختلاف [illegible] الكتب [illegible]
[illegible] المعارف [illegible] وتحريف [illegible] كان باتباع [illegible] الكلمات [illegible]
ثم [illegible] ان المصدر الذي يشتق من الشيء وان وضع المشتقات [illegible]
فالقول ان وضع مبدا الكلام للمعنى واجرا المشتق [illegible] من [illegible] الاشتقاق [illegible]
في اعاده وجعلا منهم [illegible] فيكون المجرور من الخلاف عنده الاتفاق ومن يخالف [illegible]
القول الباطل البر كل فعل [illegible] يتكرر في كل [illegible] التواتر والخطاب [illegible]
اي اليهود والنصارى فالمراد من قبل المشرق والمغرب [illegible] فان اليهود [illegible] قبل المغرب [illegible]
المقدس من افقه والنصارى قبل المشرق لانهم اكثروا الخوض [illegible] الخطاب [illegible]
وهو لون [illegible] اليهود [illegible] سبب النزول [illegible] الكتاب [illegible]
الكتاب الخطاب واو هي كل طائفة اما واو هي كل طائفة منهم [illegible]
[illegible] نفي جنس البر عن [illegible] فاللام في البر لتعريف الجنس [illegible] عموم النفي [illegible]
نفي القصر او قصر النفي [illegible] قال ليس البر [illegible] من غير تفاوت [illegible]
[illegible] نفي جنس البر عن [illegible] وعدم حصول البر فيه واما قاله المحقق التفتازاني [illegible]
في ليس البر في ان تولوا لانهم لم [illegible] ان [illegible] البر [illegible] فيه [illegible]
كل طائفة منهم [illegible] الاخر [illegible] تعريف المسند اليه جاء الجنس [illegible]
كان [illegible] البر [illegible] ليس [illegible] البر ان تولوا [illegible] البر ان تولوا [illegible]

الخبر مقصورا على المبتدا [illegible] الشيئين [illegible] الاختصاص [illegible] التعريف [illegible] الجنس [illegible]
كان مسندا اليه او مسندا [illegible] المطول والمقصود هو اختصاص البر [illegible] عالم [illegible]
الاشياء [illegible] والمعرف [illegible] ليس البر [illegible] وكره [illegible]
[illegible] عظيم [illegible] اشارة الا ان ذكر الشرع [illegible]
وهذا واما قاله المحقق التفتازاني [illegible] اشارة الا ان [illegible] الوجهين [illegible]
[illegible] البر ان تولوا [illegible] لم [illegible] المشرق والمغرب [illegible]
[illegible] المضاف [illegible] المشرق [illegible] المغرب [illegible] مطلقا [illegible]
تولوا [illegible] ولكن البر الذي [illegible] على الجنس [illegible] كالكتاب [illegible] القرآن
[illegible] فالمراد البر [illegible] الوجهين [illegible] ليس البر ان تولوا ولكن
ذا البر [illegible] اشارة [illegible] الوجوه الثلاثة المشهورة [illegible] المصدر [illegible] اسم الفاعل [illegible]
[illegible] المبالغة [illegible] والاول اي [illegible] المضاف [illegible]
[illegible] ليس البر [illegible] الوصل [illegible] من كون [illegible] البر [illegible]
ان البر [illegible] الاول والمراد بالكتاب الجنس اي سائر [illegible] الخطاب او [illegible] فالمراد بالكتاب [illegible]
[illegible] من حيث [illegible] والايمان [illegible] الاولى [illegible]
[illegible] الحديث ان [illegible] واليوم الاخر والقرآن لانه الكامل الذي [illegible]
ان [illegible] والايمان [illegible] الايمان [illegible] فالمراد من [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] الايمان [illegible]
الايمان بالقرآن [illegible] درجات [illegible]
وان قيل [illegible] من [illegible] من [illegible] الاشراف [illegible]
[illegible] من [illegible] ان يكون [illegible] من [illegible] الكرام [illegible]
[illegible] المال [illegible] كيف وقد قال عليه الصلوة والسلام افضل [illegible]
[illegible] كما قال عليه السلام [illegible] برواية ابي هريرة [illegible] ورواية البخاري عن ابي
هريرة [illegible] الحديث ان [illegible] الصحيح [illegible] افضل انواع الصدقة

كما ان إعلية الحديث فيكون من قبيل التتميم وهو ان يؤتى في آخر الكلام بفضلة لنكتة سوى دفع الايهام كتوكيد الحسن
الاخرين فاوح كون تكميلا لبيان مقدار الاخلاص والحث للمنتفع الصدقة ووقع كونه ايثارا للمال مطلقا بر
سمع في القاموس الشيخ شيخه الكبار البخيل الحريص والجار والمجرور اي على الوجوه الثلثة المحتاج منهم
اجمع الرجل اذا احتاج وقوم محاويج يعني ان المراد منهم الفقراء سواء حمل الايتاء على الوجوب او حمل غيره لدلالة
سوق الكلام وعطف مصارف الزكوة عليه ان المراد بالخبر الصدقة وايثار الاغنياء جهة الصدقة وقدم ذوي
القربى ثم قدم اليتامى على المساكين لمن يقوم باودهم وفي الحديث انا وكافل اليتيم كهاتين في الجنة ثم المساكين
لان مكاسبهم مسدودة عليهم ثم ابن السبيل المنقطع عن ماله ثم بالسائلين لان حاجتهم دون حاجة من تقدم
لانه عرض نفسه للسؤال كذا في النهر كما قال صلى الله عليه وسلم اخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان
والحاكم من حديث سلمان بن عامر صدقة وصدقة وصلة فقط بقرابة ورحم لما لكنه يخص مصارف الفقراء
الفقراء اي على حركة كذا في القاموس وفيه اشارة الى ان المسكين من لا شيء له كما هو مذهب ابي حنيفة او من له
ما لا يقع موقعا من كفايته خارج من معنوية يعرف اي يفقه ويأتي به في الاساس يعرف فلان من بين القوم
وا لا يعرف بعده ولا يعرف بصاحبه قدمه الذين الجاهل اه سواء كان من الاغنياء الا انه لا يكفي في الاصل
فقرا كما يدل عليه ظاهر الحديث فان الجائز على الوقس يكون في الغالب الاغنياء وقيل المراد الفقراء وقيل الذين
الذي لا يسألون ويعرف حاجتهم كما المراد بين الوجهين يكون المتعين في الحديث تاكيدا لما قبلها على السائل
وتحقيق السؤال سبب للاستحقاق وان رجح جوده من الله كالفقراء واليتيم وقال عليه السلام اخرجه الامام
من حديث الحسين بن علي والطبراني من حديث الهرماس بن زياد واخرج احمد في الزهد عن سالم بن ابي الجعد
قال قال عيسى بن مريم عليهما السلام للسائل حقا وان اتى على فرس مطوق بالفضة في تخليصها في اشارة
الكتابة او هو تحرير رقبة ان يعطي المكاتب بعضه في تخليصها او يمكن هنا المصارف الاخر ومبادة المكاتبين
او فك كمه او تعتق رقبة ان اريد به ايثار الزكوة المفروضة لاختلاف العلماء في المراد من الرقاب الذين هم
مصارف الزكوة كما فصل المنة في سورة التوبة والتفسير ان اريد به غيرها فيحتمل ان يكون اداة وقع تعقيبا
يكون المراد من السائلين الفقراء لكن الاول اولى فلا يكون تكرارا او ترك ذكر بعض المصارف لان المقصود
هنا بيان ابواب الخير دون حصره وقدم هنا ذكر الاموال اهتماما بشأنها فان الصدقة انما يقبل اذا كان في
مصرفها كما يدل عليه قوله تعالى قل ما انفقتم من خير فللوالدين الاية او هو كناية اي هو قائم مقصوده

كاث واجزية المال سوى الزكوة روى عن فاطمة بنت قيس ان في المال حقا سوى الزكوة ثم تلت هذه الاية
وحكى عن الشعبي انه سئل عمن له مال فادى زكوته فهل عليه شيء سواه فقال نعم يصل القرابة ويعطي السائلين ثم تلا
هذه الاية وانما قال كاث اشارة الى الاختلاف في تعين وجوبها فقال بعضهم المراد الحقوق التي
في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم ولعوده عليه الصلوة والسلام لا يؤمن بي وباليوم الاخر من بات شبعان وجاره
طاو الى جنبه ولا جائع اذا اشتدت الحاجة الا الضرورة وجب على الناس ان يعطوا مقدار دفع الضرورة
وان لم تكن الزكوة وجبت عليهم ولو امتنعوا عن الاداء جاز الاخذ منهم وقال بعضهم انه صار منسوخا بالزكوة
لما روي عن علي عليه السلام ان الزكوة نسخت كل حق وجب في المال كل حق مقدر وفي الحديث نسخ ما قبله
صدقة في المال سوى الزكوة او ان ليس ينبغي على الوجوب اخرجه ابو داود في الناسخ والمنسوخ من حديث علي رضي الله عنه
وروي نسخت الاضحى كل ذبح ورمضان كل صوم وغسل الجنابة منه والبغوي اخرجه الدارقطني والبيهقي
عطف على من امن وتغيير الاسلوب لعله للدلالة على مغايرة لما سبق من حقوق العباد والسابق منه وداوم والاخرة
اوفى الذي قبله ای لا يتخذون العاني بالوعد عن وقت الفاء نصبه على المدح بتقدير اخص او امدح
نقل اللام من ابا على الفارسي انه اذا ذكرت صفات للمدح او الذم فالاحسن ان يخالف اعرابها
ليعلم بتغيير الاعراب انها وان خالفت في الاعراب كان المقصود الكل لان فيما غيره الاختلاف تنويع وتفنن
الاكما يكون نوعا واحدا فقوله والصابرين صفة معطوفة عن موصوفه في معنى الموصول والراد والقطع جائز
والكلام فيها اولى لقوله تعالى وامراته حمالة الحطب والاوقف مبني بحث الكرة المقطوع بالراد والعالم
والفضل وبحثه في المواردا ايضا القطع مع الواو والواو في المقطوع معترض بينه تضمنه او رفعه كل ذلك
في الرفع عن المتوهم على الشهور بالنصب والرفع على المدح في الصفات المعطوفة وقد يجيء ذلك
ستحضرة في شيء اه من الكتاب لا من حيث العلم وهو تغيير الافعال ومن حيث التصريف
وهو جنس للمادة او نحو ذلك وهو التعذيب والشدة المكون لا الاية جامعة للكمالات الانسانية
اخرجه ابن المنذر في تفسيره عن ابي ميسرة كما في الجلالين والشيخ وما الذين الرخاء لم اجد عليه
ابن ابي حاتم عن سعيد بن جبير والحسن عن حبيبين في الابتلاء في البعد والطلب والشهرة وقيل الوحشي
اليسر قول الدهقان والبطه والضجر مع شيمة الكفاية سكر الطريق المرحب في التعدي فنزل به
كما شبه الكتاب كما يدل عليه لفظ الكلام وبح لا حاجة الا في كشف معنى الامر لما وفي الاولى الى ما مضى سوا

بسوا روان لم يستسوا احمله بحيث اي شهر اعمدة طلا بروان الاكمام بحيث مختلف طول اي فضل من قدر
في الكثرة والشرف حتى كانوا يحكمون بينهم بمفردهم فاستسرا الاه كانهم استسروا التفضيل بحيث يحكم العبد
وان قتلوا عبدا جنس حمله فنزلت في الاية وسمع كتب فرض ومنه الصلوة المكتوبة والذكر والانثى
قال ابو حيان واصل الكتابة الخط لكني به عن الالزام ولان كل ما به الالزام قال الله تعالى ومنه على الناس حج
والقصاص المعتبر في الاية بان يفعل بالجاني مثل ما فعل من قولك قص اثره اذا فعل مثل فعله قال الله تعالى فارتدا على آثارهما
قصصا وقالت لاخته قصيه اي تتبعي اثره وسميت القصة قصة لان الحكاية تساوي المحكي وسمي القصاص قصاصا
لانه يذكر مثل اخبار الناس وسمي المقص مقصا لتعادل جانبيه والقصص منى المساواة وهو يعني يعني كلمة في
للسببية اي بسبب قتل القتلى كما في قوله عليه السلام عذبت امرأة في هرة والصحيح جميع قبل الجرح وجرحى في
الجرح المجروح جنسه فقوله كتب عليكم القصاص اي الحر بعض الجراح الممساواة ووزن قيا لوازم النهاية
قال ابو عبيدة وكذا قال شيم والعلات سيا وابي وزن قيا لوازم الهواء وهو لساوات تعالى في
بين القتل اي ساويت وقال الجرة منسا واصبح تعالى بين دوا كان كقوله وهم بوا اي كانوا شيئا
ذوو بوا ولا قال له عطف على كان بها وبعطف كلام الاية مثال نزولها وورد الى شبهها
مع ان كل واحد متعدد بذات كما هو شان المفسر كلا قال على ان يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر كما
مفهوم المخالفة انما يعتبر اذا لم يعلم بعده مفهوم الموافقة وقد علم من قتل العبد بالعبد وقتل الانثى بالانثى في
قتل العبد بالحر والانثى بالذكر بطريق الاولى لكنه لا يدل على ان لا يقتل الحر بالعبد والذكر بالانثى لان
مفهوم المخالفة كلا يشترط بل كل الشرط مشروطة الا يكون للتخصيص فائدة لغرى وفيه الفائدة هو
المنع من التعدي ولاثبات لما واه هو وحبه وحسبه وانما منع مالك ولا الشافعي قتل الحر بالعبد
قتل الحر بالعبد والذكر اشارة الى ان ما وقع في الكشاف من ان لا يقتل الذكر بالانثى غير هو وهم والمطهر
المستفاد من انما ارضافة الى الحسن منهما لا بالسنة والاجماع والقياس حيث ساطا المعتبرة ودليل
الحر بالعبد مخالف لما تقرر ان جزء الاية اصل في محله كبرى بمقصوده عليه في انما بين ما ظهر الصحابة في
في ما مر ابين ظهرانيهم واظهرهم قد مر ويقرب هذه الفقطة في الحديث والمراد انهم اقاموا بينهم على سبيل
الاستظهار بهم ثم زيدت فيه الالف والنون تاكيدا ومعناه ان ظهرا منهم قدامه وظهرا وراءه فهو
مكنوف من جانبيه ومن جوانبه اذا قيل بين اظهرهم ثم كثر حتى استعمل في الاقامة بين القوم مطلقا كذا في النهاية

ومن يسلم دلالتها وجه الدلالة انه يعني حمل الطيبي عن الامام ان قوله الحر بالحر حان ونشر لقوله
كتب عليكم القصاص في القتلى فدل على ان رعاية التسوية في الحرية والعبدية معتبرة وايجاب القصاص على الحر
بالعبد اهمال لرعاية التسوية وان الاية دلت على ان لا يقتل العبد بالحر والانثى بالذكر الا انا خالفناه بالاقل
والقياس والاجماع واما القياس فهو انه لما قتل العبد بالعبد فلان يقتل بالحر اولى وكذا القول في الانثى
واما الاجماع فهو انه يقتل الذكر بالانثى فليس له دعوى نسخه كما نقله الكشاف عن سعيد المسيب والشعبي
والنخعي والثوري وهو مذهب ابي حنيفة واصحابه انها منسوخة بقوله تعالى ان النفس بالنفس والقصاص ثابت
بين الحر والعبد والذكر والانثى فانه يستدعي منع تساقط المساواة في الحرية والذكورة المستفاد من قوله
الحر بالحر لانه حكاية ما في التورية قال تعالى وكتبنا عليهم فيها ان النفس بالنفس الاية فلا ينسخ
ما في القرآن لان حجية حكاية شرع من قبلنا مشروطة بان لا يظهر نسخه كما مر وهذا وهو موقوف على ان لا يوجد
في القرآن ما يخالف الحكم اذ لم يوجد ذلك كان في حكاية تعالى ما مر هو ممن يكون الحكم حكاية لمنسوخ ولا يوجد
فضلا عن ان يكون ناسخا وبهذا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني انهم يقولون ان الحكم كان ثابتا في شرع
من قبلنا بنص القرآن المنصوص لم يرد فيه نسخ ناسخا واوجب الحنفية ما اي بقوله كتب عليكم القصاص احد
احد الامرين القود والدية القود وجب عينا وليس للولي اخذ الدية الا برضا القاتل وهو احد قولي الشافعي
حتى اذا عفى الولي القصاص يسقط حق الولي وكذا اذا مات القاتل فيه حق الواجب احدهما لا بعينه
باختياره فان عفى الولي القصاص كان له المطالبة بالدية ولو مات القاتل كان له حق في استيفاء الدية
وهو ضعيف اذ وجه الاستدلال على ما في كتب المصنف ان الله تعالى ذكر في اختيار الدية حتى ان يكون القصاص
المذكور فيما هو فيه محفوظ وهو القود ولما تبين في نفسه لا يبعد ان يقال المثلان يلزم الزيادة على النص في لا ينسخ
لا وجه للقود ان الواجب على المرء لعمد في محل وجب وكتب اذ مبنى لا يستند الا ان يلزم الزيادة على النص
ثم يرد على مسلكهم ان منطوق النص وجوب رعاية المساواة في القود وهو لا يقتضي وجوب اصل القود
والجواب ان القصاص هو القود بطريق اصلها واما ينبغي وجوبها ولكنه الكل قضى ما في القرآن اجاز
نسبة الى الاعمال شيء من العفو لا سيما شيئا ولا اقل حين في المصدر المبهم في حكم المرهوف فيجوز ان يجيء
من الفاعل او مفعول به لكن يكثر بواسطة حرف الجر كان لا ساويا للمصدر وغيره في جواز الاسناد الى
ومن اخيه يجوز ان يتعلق بالعفو يجوز ان يكون حالا من شيء لا وقفا لازم بيان لا يمنع ان يكون شيئا في

من المقتول لا يتعدى الى مفعول الا بواسطة في اتباع العفو الجرم كسى در گذشتن ويتعدى بعن الى الجاني
عفوت عن ذنبه وعفا له دمه ولهذا من قبيل الحذف والايصال قال الطيبي رد على صاحب الكشف عن
عثمان انه قال يمكن ان يكون تقديره فمن عفي له من احد عن شئ فحذف الجار ارتفع شئ لو وجه
مرفع الفاعل كما لك لوقلت سير به وحذف الجار وقلت سير ... ووجه الفرق بين ان يكون شئ مرفوعا
بنفس محذوف يدل عليه قوله عفا ان معناه ترك له شئ اى شئ ترك كما في الكشاف والصحيح بين الوجهين لا
فلان الحذف والايصال خلاف الظاهر ... لا يصار اليه مع ظهور الوجه الصحيح ولا الثاني فلا
بعد ... بمعنى العفو حاجة الاعتبار بمعنى الترك ... بل بعض العفو وذلك بان يعفو عن بعض
الدم او يعفو عنه بعض الورثة بل عفاه اى المستحق بمعنى الترك مطلقا افتقال اعني الشئ وغيره اذ [illegible]
ببعضها اى شئ وهذا من الكلام ... خلافا لما في شرح العلوم من ان ... عفا الشئ اذا
وعفوته اذا تركته حتى يطول ... ولا يتعدى ... وذلك في الترك ... كما اشتهر وعفو [illegible]
تحقيقه ان الذي وقع التجاوز عنه هو الذنب فالاصل ان يذكر عليه صلة ولكن لما صدق البعد عن [illegible]
ايضا بتلك الاعتبار وجوزه ... وهو من باب ... الف ... وانما يجوز بدون ذلك
بنفس ما يقال اعرض عن زيد ... لان الاعراض عنه ... بخلاف العفو
لا يتعلق الا بالذنب فاذا تعدى به اى اذا كان تقديره عن الذنب عراد اسواه كاشف ذكره ... [illegible]
عن ذنبه او كانه الا ... الى الجاني بالعام ان ذكر ... التجاوز عن الاول والتفع ... وعليه
الآية لانه لما عدى الى الجاني بالعام ... ان المقصد الى التجاوز عن جناية ... ذكره لان الاهتمام بشأن
الجاني يعني ولي الدم ... بعض التفاسير ... ان المراد بالاخ المقتول والكلام ... حذف
المضاف اى من دم اخيه ... القاتل ... ان اخوة الاسلام ... ليس [illegible]
قوله ... ان ام ... الجنسية ولا الاسلام الا بالجنسية فقط ... قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا
وفيه دليل ... اكثر العلماء من الصحابة والتابعين ان ولي الدم اذا عفى عن القصاص ... الدية
وان لم يرض به القاتل وقال قوم لا دية الا برضا القاتل وهو قول الحسن والنخعي واصحاب الرأي كذا في المعالم
والا لما رتبه ... الامر باداء الدية ... العفو الخاص ... من كل الدم وبعضه ... شرط
فيه رضا القاتل ... بالعفو ... كان المشترى ... الا بانضمام الى ...

من العفو اى شئ كان وكله او بعضه ... يشترط ... الامر باداء ... بعض العفو ... اذا
تحقق بعض العفو من الثاني يصير الباقي مالا من غير رضا القاتل بل يتحول فيه دليل على ان ... المعفو عنه
وحده وحيث رتب الامر باداء الدية على العفو المرتب على وجوب القصاص ولا ... على ان الارش
في الصلح وهو المراد ... فان عفي او استحق الامام كان معناه البدل اى من ... من جهة اخيه المعفو ...
من المال بطريق الصلح ... اى من ... وهو ولي المقتول مطالبة مال الصلح ... بحسن ...
... لقول اكثر المفسرين ... ان الامر في العفو كما هو الظاهر ... الجواب من ان الولي
... بحق العفو الا ان يقال ... من الدم ... من ... الدية ... حتى ... رضا القاتل
مخالف لما ... وغيره حيث قال ويجب القود عينا الا ان يعفو الاولياء ... القود ... بعفوهم ...
اى الحكم المذكور ... ذلك اشارة الى الحكم المذكور ... العفو والدية وهو جواز ...
لزوم شئ من القصاص ... والدية وهو ... المرور ... وانما ... الى التخيير
لان شرعية القصاص ... من شرعية العفو والدية ... من التخيير ...
العفو ... القاتل ... شرعية ... الدية ... اولياء المقتول ... اختلاف الروايات في ذلك ...
موافق لتفسير الثعلبي ... ووسيط الواحدي وتفسير مقاتل ... وذكر الماوردي ... ان كتب على اهل التوراة
القصاص او العفو دون الارش ... الانجيل الارش والعفو دون القصاص ... الكتاب ... الكواشي ...
... الانجيل الدية وقال الطيبي ... قول الكشاف لان اهل التوراة كتب عليهم القصاص وحرم عليهم الدية
والعفو ... الدية ... عن ابن عباس ... كان في بني اسرائيل القصاص
ولم يكن فيهم الدية ... فقال ... كتبنا عليهم ان النفس بالنفس ... فمن تصدق به فهو كفارة
... قوله تعالى ... ذلك ... ما ... حسن ... حسن كالاحسان
والعفو ... صاحب الكشف ... قوله فمن تصدق الحكم ... حكم ... التوراة ... ليس
تحت الحكاية ... قوله كان ... القصاص ... العفو ... الحسن ... في التوراة ... العفو مطلقا
من غير شرعية القصاص والارش ... فيحل ... العفو ... القاتل بعد اخذ الدية ثم ...
... في الآخرة كما هو الشائع في الكتاب ... العذاب بالاليم ... الرواية
المروي عن الحسن بن جبير ... الدم ... اسقاط ... قياسا ...

على تهافته سائر الحقوق ولانه قد يكون عفا بعوض وقد يكون مجانا كالذي هو الا انه يكون عفا بعض ووجه دون
وجه فيه الصلح وصفه بالاليم ولا ينفى ذلك في الوجهين لعدم عذاب سيئا لا عاقبة له في الاخرة بالحرة او في
حديث سمرة في غاية الفصاحة والبلاغة اراد بالفصاحة معنى البلاغة لعوده من حيث جعل فيه العطف الى ما
عليه القصر من حيث ان فيه من المطابقة وهي الجمع بين الضدين وافراد من حيث جعل الشيء محلا لضده
ومن جهة ان الظرف قدم اذ هو الظرف للعطف باعتبار ولا يخفى ما في ذلك وتعرفه من المعنى كذلك البقاء الحكمي
الحيوة من الافات ومعناه ان هذا النوع العظيم من الحيوة انما يحصل بشرعية القصاص لا غير وعرف القصاص
جامع الجنس لدلالته على حقيقته هذا الحكم المشتمل على الضرب والجرح والقتل وغير ذلك بخلاف ولم يتبين الفرق
وفي الحيوة اشارة الى ان الشيء الحكم لا يوجد ويتعين على الكلام من الوجهين جميعا وما وقع في القصاص من
او مراعاة لما في كشاف حيث جعل الوجه الاول الوجه الثاني العظيم فان الحاصل حسبما الوجه عن منه العظيم ولان
ولا له الوجه الاول على الوجه الاخر حيث جعله الحيوة الى ما هو الا ان يرتفع وذلك فقط لاشماله حيوة
نفسين ودلالة الوجه الثاني على العظم لفظه اذ المعدية شرع القصاص مع العلم وفي الثاني تعظيم ايضا
المراد حيوة ما سوى الشخص منه وقيل المراد بها الحيوة الاخروية في التعظيم بحيث في القاتلين والقاتلة عام في
الوجهين الحيوة مطلقا وقوله تعالى كتب عليكم اه والمقصود منها ترتيب البعض على القتل وحكم القصاص كما ترتب الحكم
النفس في قرئ في القصص بفتح القاف والصاد مصدر بمعنى قصه قصا وقصصا بمعنى مفعول والمراد به المقصوص
اي الحكم كما كتب او القرآن فطلقا وقع المراد بالحيوة حيوة القلوب لا حيوة الاجساد وذوي العقول الكاملة
فان اللب الاصل في لعل من كل شيء ثم سمي به العقل الخالص من شوب الهوى نادا هم ليتأملوا حكمة لهذا
مع ان الخطاب السابق عام لانهم اهل التامل في حكمة القصاص في المحافظة اي فالقصد على المعنى الشرعي
الحيوة انما هي في الاخرة والنفس منزل منزلة اللازم والجار متعلق بمقدر اي من لكم حكمة شرع القصاص لعظيم
منتفعين بما فيه عليه الحكم والاولى وارد او عن الفساد اي فالتقوى بمعنى الحذر والخوف في الاول
يقتضي الشيء منه والمفعول محذوف اي يحذر القصاص او يتقى الله في القصاص وفي اشارة الى ان بمعنى الحذر والخوف
والمتعلق بعد الحكم القصاص وفي الكبير بمعنى لعلكم تتقون في نفس الامر بتقوى كبرت الا ما هو المجاز
كتب عليكم اه قصد ما ليس لعله لامكان الاكمال لا ينتفي مستقلا ولا في الاخرة لم يكن ولم يجئه
يا ايها الذين امنوا القربى المعنية بشبهة الابتداء والمابين ولكن ما سبقنا مستقلا والعمومات حكم شرعي ولهذا

لا راثه يا ايها الذين اي امنوا هذا قال تعالى بتقدير المضاف كالهوا الذي لا وجه بالقصد مجازا عن القرب
ما لا قليلا او كثيرا لانه ذهب الزهري ومن اتبعه انه بسياق القرآن قال تعالى ما تنفقوا من
خير فان العظم من خير ان اجب الخير لشديد قال بعض العلماء انما سمى المال ههنا خيرا تنبيها على معنى
لطيف هو ان الذي يحسن الوصية به ما كان مجموعا من وجه محمود وقيل لا كثيرا قال العلماء
انما سمي المال خيرا حتى يكون كثيرا كما لا يقال فلان ذو مال الا اذا كان له مال كثير لما روي
عن علي كرم الله وجهه ان مولى له اراد ان يوصي وله سبعمائة درهم فمنعه وقال قال الله تعالى ان ترك خيرا
والخير هو المال وليس لك مال وعن عائشة ان رجلا اراد الوصية فسألته كم مالك فقال ثلاثة الاف فقالت كم عيالك
قال اربعة قالت انما قال الله تعالى ان ترك خيرا وهذا شيء يسير فاتركه لعيالك وعن ابن عباس اذا ترك سبعمائة درهم فلا يوصي فان بلغ ثمانمائة درهم اوصى وقيل انه
غير مقدر بل يختلف وذلك بحسب اختلاف حال الرجل فانه بمقدار من المال يوصف الرجل في الغنى ولا
يوصف بغيره لاجل كثرة العيال والدين بما روي عن عائشة وذكر ههنا امران ولعلهما ذكرهما
والا فمن الموت لغيرهم ليعمل الخير كذا قال في الثاني في الارض فانه كان الظاهر حتى كان
منفصلا فترك الحمل حسن فيها بالتعصيل لتعيين على غيره او معنا ان يوصي مقصدا لمعنى
المفعول اي على كونه حالا من ضمير الفعل ودونها لا يعار لان الوصية اسم لا يعمل في الجار والمجرور
فلا يجوز وقعها بدلا عن الفعل والمصدر في مثل العلوم الوصية اسم من اوصى يوصي اوصاه وصاة
او وصاه ووصاة وهي نية عند اليه ان الاسم الوصاة والوصية وهي ما لا يوصي اليه فلا يرد
لا وجه لما في الكشاف من ترجيح المذكر اذ عدم التذكير راجح لان التأنيث غير حقيقي لا سيما مع الفصل
ولا يرد انه يجوز ان يكون لا يعمل ولهذا فسر الكشاف على ان يوصي لان الوصية اسم مذكر
بمعنى المصدر فلا يجوز ان يكون بدلا عن الفعل عند الجمهور اما المصدر بالتحقيق الرضي من اهل
المصدر لا يتوقف على التأويل بان مع الفعل ولهذا كفى على كونه بدلا بالمذكر والعامل في اذا هو
كتب قال ابن الهمام العامل كتب ونحوه وقيل لفظ المصدر لا شارة الى ان معنى كتب اوجب والخير
فيه لا بل باستمرار من حيث الحدوث والوقوع والحصول لما ذكره الاغلب فقال البعض توجه لا يجب عليكم
ومنشئه ان اذا حضر تقديره كتاب كتب المشروط له والمعنى انه متوجه الامر وقوله توجه لان
هذا رد الامر ونحوه كتاب هو ان اذا يحصل الامر في مستقبل كتب والكان يعني اوجب بان التكليف مع
المستقبل وجه الموقع ان الكلام عبارة عن خطاب يتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء وهو لا زال موجودا

من حيث تعلق الافعال فيصح ان يتعلق وجب الوصية في وقت حضور الموت اي تعلق خطابه او ان يخ
بالايصاء وقت حضور الموت لتقدمه عليها فلا يعمل فيه لما ضعفنا لكونها اسما ما ولا بان العامل
او المصدر وليست بمصدر حتى يقال ان يتوسع في الظرف المتقدم وايضا لا يا عده
جزاء المعنى لان الوصية واجبة في هذا الوقت لان الوصية لكانة في هذا الوقت واجبة فان
قلت كيف يصح جعل اذا ظرفا لكتب او الوصية والحال ان الوصية وجبت على من حضره الموت
في جميع المؤمنين عند حضور احدهم الموت حتى احدكم [illegible] قبل البلوغ اذا حضر
احدكم الموت واذا حضركم واحد وانما ذكر لفظ احد [illegible] فرض عين لا فرض كفاية
قوله كتب عليكم القصاص [illegible] وقيل فيما قال كتب عليكم اذا حضر احدكم الموت لان الوصية
تفرض على من حضره الموت [illegible] ولا بد من قال عليكم اشارة الى
ليس فرضا على من حضره فقط وقال حضر احدكم لان الموت يحضر احدا [illegible] عليهم [illegible]
الوصية انما تفرض بعد الوصية لا وقت الاحتضار [illegible] ان تعالى فرض عليكم [illegible] الوصية اذا حضر
احدكم الموت وان اراد الايصاء [illegible] الوصية [illegible] بان الاية [illegible] ان اذا
وجواب كل من الشرطين محذوف والتقدير اذا حضر احدكم الموت فليوص ان ترك خيرا الوصية [illegible]
جواب الشرط الاول لدلالة السياق عليه وحذف جواب الشرط الثاني لدلالة الشرط الاول وجزاء
عليه والشرط الثاني عند صاحب [illegible] لا [illegible] بالحال [illegible] كان قيل اذا حضر
احدكم الموت تاركا خيرا فليوص [illegible] كانه اذا قيل اذا حضر احدكم الموت
او ترك خيرا [illegible] الشرطين [illegible] الايصاء ولا يخفى ان [illegible]
مع [illegible] تكلف [illegible] وزيادة لفظ [illegible] القراءة حيث ورد الحكم اولا مجملا ثم
مفصلا [illegible] الاعتراض بين [illegible] وفاعله [illegible] بكتب الوصية وقيل [illegible]
على قوله مرفوع [illegible] اي الوصية مبتدا خبره للوالدين او خبره محذوف وفاعله الوصية
والجملة جواب الشرط اي ان ترك خيرا او الجملة [illegible] فاعل كتب او فاعله عليكم والجملة [illegible]
[illegible] العاد [illegible] ان الجملة الاسمية [illegible] جزاء [illegible] الفاء [illegible]
ان يجمع اي الوارد لانه يردي من يقول الخير [illegible] فمن [illegible]

سأل عن الخليل عن هذا فقال في خبر مصحح لا يكون الا في ضرورة الشعر او الا بعد ان تكلف على تقدير كونه جزاء
فقال جزاء الشرط ما دل عليه كتب عليكم وقوله الوصية للوالدين فاعل كتب او مستانفة وفاعل كتب
عليكم قوله وكان هذا الحكم اي وجوب الوصية في ابتداء الاسلام [illegible] الا ان
الناس في الاسلام والكفر كانوا [illegible] من الارث ثم لما كثر الاسلام شرع الميراث قوله فنسخ باية المواريث
وذهب بعضهم الى ان وجوبها صار منسوخا في حق الاقارب الذين يرثون وبقي وجوبها في حق الذين لا يرثون
من الوالدين والاقربين كان يكونوا كافرين وهو قول ابن عباس [illegible] الا ان
صار منسوخا في حق الكل [illegible] في حق الذين لا يرثون قوله وفيه نظر [illegible]
اليه الشيخ ابو منصور [illegible] لان اية المواريث لا تعارضه [illegible]
حق اخر قوله [illegible] فان [illegible] الميراث من بعد وصية يوصي بها او دين [illegible]
الوصية مطلقا اي من غير تقييد [illegible] على الارث [illegible]
[illegible] الشيخ فخر الاسلام في اصول [illegible] باية المواريث [illegible] الاول ان اية المواريث [illegible] الوصية
[illegible] من بعد وصية يوصي بها فرتب الميراث على وصية منكرة والوصية الاولى
كانت معهودة [illegible] الوصية [illegible] بالارث على الوصية
المطلقة [illegible] الوصية المعهودة [illegible] لان الاطلاق بعد التقييد نسخ كما ان التقييد بعد
الاطلاق نسخ [illegible] الثاني ان النسخ [illegible] ابتداء [illegible]
المراد من [illegible] بطريق الحوالة [illegible] من حيث [illegible]
فرض الايصاء في الاقربين [illegible] الوصية للوالدين والاقربين بشرط ان [illegible]
[illegible] لكل [illegible] بالمعروف [illegible] الموصي
بحسب [illegible] مقدار ما يوصي لكل واحد منهم [illegible] المعارضة [illegible]
بان ذلك الحق [illegible] هو الصواب [illegible] الربع
والثلث والنصف [illegible] من جهة الايصاء الى المواريث [illegible]
[illegible] عن [illegible] عليكم [illegible]
وذلك الحق [illegible] الوصية [illegible] الطرف [illegible]

حقيقة [illegible] يشتبه بحكم الوكالة واليه اشار المصنف بقوله [illegible] ان الله اعطى كل ذي حق حقه فلا وصية
لوارث فان الخبر دل على [illegible] الاول [illegible] بما ذكره الشيخ [illegible] هذا التقدير [illegible]
النظر المتقدم اصلا والحديث من الآحاد [illegible] الحديث في الكشف الحديث في قوة المتواتر
اذ المتواتر نوعان متواتر من حيث الرواية ومتواتر من حيث ظهور العمل به من غير نكير فان ظهوره
يغني الناس عن روايته وهو بهذه المثابة فان العمل ظهر به مع القبول من [illegible] جاز النسخ به
ومن هذا يعلم ان القائل [illegible] الحديث لا يقول ان الحديث لاشتهاره بمنزلة المتواتر فيجوز النسخ
به بل يقول انه نوع من المتواتر [illegible] من لا يتصور تواطؤهم على الكذب وقد يكون بعضهم بالعمل
به من غير نكير منهم بخلاف المشهور فانه احادي الاصل متواتر الفرع ومما ذكرنا اندفع ان هذا الحديث
ليس من المشهور [illegible] الصحيح [illegible] مذهب ابي حنيفة كيف ولم يذكره من الخلف البخاري ومسلم [illegible]
ومن السلف مالك ولعله [illegible] المنع من [illegible] الوصية المفسر الذي ذكره
او [illegible] لا نسخ للوصية وفيه ان [illegible] الوصية [illegible] المواريث [illegible]
[illegible] تقدم [illegible] المواريث عن اية الوصية او كون اية الوصية مجملة [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الاية [illegible] الثاني [illegible] الوصية قبل نزول اية
المواريث بالمعروف [illegible] المعروف [illegible] وهو العدل فلا [illegible]
ولا [illegible] لغير الوارث [illegible] الاقرب ولا يتجاوز الثلث اذا كان له ورثة وهذا الحكم كان [illegible]
وباق بعده [illegible] وجوب الوصية مطلقا او في حق الاقرب الوارث فاما استحبابها [illegible]
العدل فباقية مصدر مؤكد لا يحتمل ان يكون [illegible] مصدر مؤكد لمضمون الجملة [illegible]
حق الامر [illegible] وجب ووقع [illegible]
[illegible] مصدر [illegible]
كتب عليكم [illegible]
[illegible]
على المختار ويجوز ان يكون متعلقا بالمصدر لان المفعول المطلق [illegible] على المتقين [illegible]
[illegible] المصدر [illegible] المراد بالمتقين المؤمنون [illegible] وضع المظهر موضع المضمر [illegible]

٢٢٠

على ان المحافظة عليها [illegible] من شعار المتقين الخائفين من الله [illegible]
[illegible] ومن [illegible] الوصي والشهود من الموصي [illegible]
[illegible] اي [illegible]
لا [illegible] الموصي [illegible]
الا [illegible] الذي [illegible] الموضع [illegible]
[illegible] وفيه [illegible] توقع وعلم
[illegible] من الميل [illegible] الاثم [illegible] الايصاء [illegible] العلم [illegible]
[illegible] اشارة الى [illegible] الخوف [illegible] الخوف [illegible]
[illegible] الوقوع [illegible] الوقوع وقد يكون [illegible]
[illegible] الاول [illegible] ان التوقع [illegible]
وهو [illegible] العلم [illegible] الوصية [illegible]
[illegible] الاثم [illegible]
[illegible] الاصطلاح [illegible] وذكر [illegible] ان الاصلاح [illegible]
وذكر [illegible] الاثم الذي [illegible]
[illegible] الاثم [illegible]
وكون [illegible] الاصلاح [illegible] الاثم [illegible]
[illegible] الاصلاح [illegible]
[illegible] الموصي [illegible]
اصلاح الموصي [illegible] الاثم [illegible]
[illegible] الاصلاح [illegible]
وفيه [illegible]
[illegible] والعموم [illegible]
[illegible] كتب [illegible] الطعام [illegible]

والكلام وليره النكاح ورفع اللام رافعه ورفعا بالكسر ورفوعا بالضم [illegible] كما مر وفي الرفع
من المفطرات المتقدم بيان المناسبة بين المعنى اللغوي والشرعي [illegible] العام اي قوي اراده ولا يخفى
في الشرع عبارة عن الامساك من المفطرات [illegible] نهارا مع النية واهم [illegible] المعاصي بعض ان يقولون
بلغته اللغوي [illegible] الشي [illegible] كذا في القاموس ومفعوله محذوف وهو المعاصي او [illegible]
ولعل [illegible] على الاستعارة كما وقع في الكشاف غاية لقوله كتب عليكم من حيث نظر التشبيه ومتعلق
بالنظر التشبيه اي كتب عليكم كما [illegible] كتب [illegible] الا [illegible] يتقون [illegible] عبد الحكيم [illegible] وقد
وقيل انه [illegible] غاية لمحذوف اي لعلكم [illegible] الحكم المذكور وهو وجوب الصوم كما وجب في الاول
من قبلكم [illegible] في الاحتمال [illegible] لا حاجة له كما قالت [illegible] المشهور اي الصوم [illegible]
والحديث [illegible] البخاري ومسلم عن عبد الله قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم يا معشر الشبان
من استطاع منكم الباءة فليتزوج فانه اغض للبصر واحصن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فانه له وجاء
نوع من الخصاء وهو ان [illegible] عروق الانثيين [illegible] اي يقطع شهوة الجماع كما يقطعها الخصاء
الباءة النكاح والشرع وهو من المباءة المنزل لان من تزوج امراة بواها منزلا وقيل [illegible]
من [illegible] منها [illegible] موقتات بعدد معلوم في القاموس وقت موقوت
وموقت اي محدود [illegible] قال [illegible] كتب [illegible] وصفتها
[illegible] من ان التقدير كتب عليكم ان تصوموا اياما معدودات [illegible]
قال [illegible] الصيام [illegible] يوم الجمعة [illegible]
من [illegible] بينهما بالاجنبي وهو [illegible] كما كتب ولعلكم [illegible] المصدر في
اي التقدير [illegible] المصدر محذوف اي كما [illegible] الذين من قبلكم [illegible]
او [illegible] الصيام [illegible] الذين من قبلكم [illegible]
من قبلكم [illegible] الصيام [illegible]
[illegible]
[illegible] المصدر محذوف من الصيام [illegible]
[illegible]
لكن [illegible] لعلكم تتقون [illegible] الكشاف [illegible]

[illegible]

بالحسي هو قوله او لكان المسول ظرفا [illegible] الظروف [illegible]
[illegible] الصيام [illegible] كتب عليكم الصيام [illegible]
[illegible] والمراد بها [illegible]
[illegible] كتب عليكم الصيام [illegible]
[illegible] رمضان [illegible]
[illegible] رمضان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رمضان [illegible]
[illegible] عاشورا [illegible] رمضان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] رمضان [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

الاولى كما قيل كتب عليكم الصيام كما [illegible] الصيام الذين من قبلكم [illegible] اياما معدودات [illegible]

[illegible] الواقع [illegible] الصيام [illegible] الصيام وهو في الايام [illegible]

وقع صومهم او على من اشبههم قال الراغب [illegible] كان قد اوجب الصوم على من كان قبلنا رمضان بعينه فغيروا وزادوا
وبعضوا او هذا قول [illegible] فائدة حتى [illegible] عدم ثبوت الرواية ولا اعتبار [illegible] الوصول الى
الحكم   [illegible] الصوم او هذا قول اكثر المفسرين [illegible] ان يكون كل من [illegible]
ان [illegible] بعينه الصوم او هذا قول [illegible] وقال الحسن وابن سيرين [illegible] المرض علاوة
[illegible] روي عن [illegible] اي [illegible] رمضان وهو [illegible] وجع اصبعه قال ابو حيان [illegible]
مطلق المرض وبه قال ابن سيرين وعطاء والبخاري [illegible] العلماء [illegible] كتاب
والسنة   [illegible] اي [illegible] الصوم مع المرض [illegible] لا [illegible] قوله تعالى يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر حيث [illegible] الا [illegible] فاذا كان مع المرض
عسر [illegible] والا فلا [illegible] السفر [illegible] جائز   او على سفر اشارة الى ان كلمة على استعارة
تبعية [illegible] او استعارة بالكناية [illegible]
الراكب من [illegible] عليه [illegible] المحدوث [illegible] في اثناء اليوم لا يكون [illegible]
[illegible] الا [illegible] اشارة الى [illegible]   [illegible] الا الشرط [illegible]
يا ايها الذين امنوا كتب عليكم الصيام دال على وجوب الصوم عليهم [illegible] عام [illegible]
الحكم هنا باشتراط [illegible] ان [illegible] المرض والسفر الذين هما من موجبات العسر شرعا وعقلا [illegible]
اما المضاف [illegible] الكلام في الصوم [illegible] من كان مريضا او مسافرا
فعليه عدة اي ايام معدودة فان العدة بمعنى المعدود كالطحن بمعنى المطحون ومن ايام [illegible]
منه ان المراد معدودة بعدد ايام المرض والسفر [illegible] للاضافة   اي فعليه صوم عدة اي الاخر
[illegible] في القراءة لا [illegible]   وهو [illegible] رخصة اي الافطار [illegible]
[illegible] رخصة اي ان شاء افطر وان شاء صام واليه ذهب اكثر العلماء الا ان عند ابي حنيفة ومالك
الصوم احب [illegible] الشافعي [illegible] الفطر احب [illegible] يريد الله بكم اليسر
ولا يريد بكم العسر [illegible] الا [illegible]
الافطار وان الاختلاف فيه [illegible]
ثم [illegible] ان الرخصة [illegible]

قرأه الرفع اليم فليس تقديره ان افطر فيها [illegible] وان الحكم [illegible] بالصوم [illegible]
الظاهر انه يكون مخيرا بين الصوم من ايام اخر وبين العدة لانه لو كان الصحيح المطيق مخيرا بينهما كان [illegible]
مخيرا بينهما بطريق الاولى [illegible] اكثر من ان يحصى   واليه ذهب [illegible]
بطلانه [illegible] من الصحابة [illegible] وهو قول ابن عباس وابن عمر [illegible] للايجاب وكذا
النصب بتقدير الامر وهو للوجوب وان كان [illegible] الصوم [illegible] الا [illegible]
لان الوجوب [illegible] الافطار   وعلى المطيقين في القاموس [illegible] الطاقة القدرة على الشيء والاسم الطاقة
[illegible] قال ابن عباس ان الاية [illegible] صيام [illegible] افطر واطعم [illegible] مسكينا [illegible]
تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه [illegible] مثل الصوم   [illegible] المنقول من [illegible]
[illegible]   او يطيقونه اي [illegible] الصوم [illegible] من الطوق [illegible]
[illegible] الاول [illegible] الاصل [illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] يطوقونه [illegible]
[illegible] من الطوق [illegible]   [illegible] القراءة [illegible]
القراءات [illegible] القراءة المشهورة [illegible] والقدرة [illegible]
[illegible] القراءة [illegible]
المنقول من [illegible] وهو [illegible] عن ابن عباس وعكرمة [illegible]
انهم قرؤوا [illegible] الذين يطوقونه [illegible] القراءة [illegible]
[illegible] القراءتين [illegible]
[illegible]   [illegible] الاجتهاد [illegible]
[illegible] المجتهدين [illegible]
[illegible]
[illegible] للعدة [illegible]
[illegible]

فيه وجاز ان يكون الهمزة للسلب كما في سلب طاهره اي كشف عنه المجهود فيلزمه نحو عنه [illegible] ويكون معنى الله
نزول المجهود فانه مشارف زوال ذلك كما في الكشف فالطلوع او الخروج ادنى للطهرة نوعا من التوسع
خبرا لمصدر خرجت اي من [illegible] اي حسن ونه فهو مرفوع اسم ليس فيه [illegible] عاد ومن فخرا لا [illegible]
مع المصدر به او مع الكاف [illegible] سابقا فوقه من طلوع خبرا فان [illegible]
ايها المطيقون وهم المقيمون الاصحاء [illegible] الى القراءة المشهورة والشواذ والمطوقون [illegible]
الشيوخ والعجائز [illegible] ثم [illegible] ذلك لكم [illegible] منكم
فانها او [illegible] من المطيقين او المطوقين والمرضى والمسافرين [illegible] اي [illegible]
من [illegible] الكلمة العموم [illegible] المخاطبة من الفدية او طلوع الخير [illegible] تقدير ان يكون
[illegible] مطلقا وقيل معناه او هو [illegible] حيث [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] الخبر [illegible] في الوجه الاول يكون [illegible] مبتدأ خبره ما بعده اي [illegible]
ذكر [illegible] او [illegible] ومن شهد منكم [illegible] الشرط [illegible]
[illegible] الوقت المعلوم من [illegible] الصيام [illegible] الذكر
[illegible] فانه [illegible] ولم [illegible] الايام معدودات [illegible]
[illegible] تقدير [illegible] الايام [illegible] المعدود [illegible]
[illegible] من تقدير المضاف [illegible] الحكم [illegible] العموم [illegible]
[illegible] ذكر [illegible] من [illegible]
وان [illegible] المصدر [illegible] والشهر اي [illegible]
[illegible] رؤية الهلال [illegible] من الشهرة [illegible] الشهر [illegible]
[illegible] مشهورا [illegible] الناس [illegible]
[illegible] مصدر [illegible] اللازم [illegible]
[illegible] العلوم [illegible] الا [illegible]
[illegible] والذهب [illegible]
والذهب [illegible] من الارض [illegible]

ويطهر وجه الارض من [illegible] كما في شهر رمضان [illegible] من [illegible] الذنوب [illegible]
مجموع المضاف والمضاف اليه والامام [illegible] الشهر اليه [illegible]
الا [illegible] الشهر كون [illegible] من [illegible] شهر رجب وشهر شعبان [illegible]
مع [illegible] مجموع المضاف والمضاف اليه شهر رمضان وشهر ربيع الاول وشهر ربيع الآخر
[illegible] لا يضاف اليه ثم [illegible] اسباب منع الصرف [illegible] الالف والنون [illegible]
[illegible] في مثل شهر رمضان [illegible] من الصرف [illegible] في مثل شهر ربيع الاول
وابن [illegible] وهو [illegible]
[illegible] ما ذكره الزمخشري من ان [illegible] شهر [illegible]
[illegible] غير معروف وانما [illegible] شهر رمضان [illegible] شهر المحرم ونحو ذلك
[illegible] العلوم [illegible]
[illegible] الذنوب [illegible]
[illegible] القمة [illegible]
[illegible] شهر المحرم [illegible]
[illegible] الحرب [illegible]
[illegible] رجب [illegible] وشعبان [illegible] ورمضان [illegible] وشوال [illegible]
[illegible] رجب [illegible]
[illegible] رمضان [illegible] اذا [illegible]
[illegible] القرآن [illegible]
[illegible] رمضان [illegible]
والموصول [illegible] المبتدأ [illegible]
رمضان [illegible] ما ذكر [illegible] المبتدأ [illegible]
المبتدأ [illegible] الموصوف [illegible] الموصول [illegible]
[illegible] الشرط [illegible]

وقد يكون من عطفا بحسب ما صدقه لقوله ثم ان الذين حسبوا المؤمنين والمؤمنات ان الآية سورة المحكم من حاجة
حصل منه العشق اى الاحراق وكذا قوله ما انه واقع في سورة فان اوجهه الا ان كونه الرمضى فانه رمضا قال ابو
حيان من ان هذا القول ليس بشئ لان الذى هو اصله علم فلا يحتمل منه شئ من العلوم والمعنى المشتق الذى
هو اول المطلع بمعنى كما في اسماء الوقت فان الوقت منه ليس مشتقا في الرسوم وعليه سيشهده وهى تقرون
اشتهى في الاشهر ان ان علم صنف منه من المواسم كان الوقت اولا يرد كل حرمت تقرون به مما هم
لذنب بنوع ورد المشهور في العشر ولما النوع كما قيل السحت في ذلك وذلك فرمع الفرض ان المعنى هو الذى
والتى هو رمضان فلو لا كم وهما اشارة الى ان يريب كم في الوصف الذى هو سلخ الشهر علمية ثانية
تعالى حتى في الشهر علمه كتب معنى انزال القرآن لما فيه من حجاج المعاش والمعاد كان لك حرم الكتاب
باحراز انواع العبودية كل عمله وفيه الكبرياء تعالى ان محمدا صلعم لا يريد الا انزال القرآن على محمد صلعم
ان محمدا صلعم من الناس الى سعود وهو المعلوم وما يحقق ذلك ان الانوار الصمدية متعلقة الى حب عليهما السلام
ورد الكتاب الا ان تعلق البشرية ما فيه من ظهور في الا رواح البشرية والعلوم التى الاقتباس لا الكل
البشرية ولذا كان مسلم وان الشياطين يحومون على قلوب بنى آدم لنظروا الى ملكوت السموات فنهيت تأمل
العلوم وفيه تنزل القرآن مناسبة مخصوصة لما كان بهذا الشهر مخصوصا به نزول القرآن كان مخصوصا بالصوم وهو
هذا يه الكلام ومن سؤال الشكر به تحقيق الهدى في الاول في هذا ليس بمعنى الهدى مما يتعلق به المعاد ونحو وتخصيصه
بالقرآن حسن وابدا لما وان في الهدى في التالي مخصوص بالكتب السماوية حتى المعنى في الحاصل انه
في الحكم اى المعارف الا تعة والاحكام العملية بقرينة جعله مناسبا معها فمن حضر الشهر انه في الكمال
شهد سهودا اى حضره وشهد انه لا اله الا هو اى علم وقوله تعالى وادعوا شهداءكم
انما الركب بدل في الحضور ولاء او ضمنا فاردته الاول على ان الشهر مفعول به والا وذلك مفعول فيه
والمعقول به تتركه العلم تعلق الغرض فقد يقول في الادب ابو حيان اى شهر ظعنه اولا لبسى
والوجه الثاني بمعنى على ان صب الصيد مما والشهر لكون الظاهر مفعول به اى من علم هلال الشهر
مع معا والا يه مم وجوب الصوم على من يشكل هلال الشهر وانما قدر المضاف لان شهود الشهر ما الا
يكون الا بعد انقضائه ولا يصح ترتب وجوب الصوم عليه بعد انقضائه وبالشهود وفى الوجه الثالث بمعنى الوجه الثاني
العلم التبيين فقيده انه ما وجدنا في الكتب المعتبرة ان الشهود بمعنى الرؤية نعم جاء المشاهدة بمعنى المعاينة

ولم يكن مسافرا اشارة الى ان الحضور بمعنى الاقامة من قولهم فلان حاضر بموضع كذا اى مقيم به كذا في الصحاح
لكن وصيغة المراد وصف الحضر بالواقع انه لا حاجة الى بعد المطالعة قوله والمضاف اذا
والمضاف في الظرف كذا وقع في الكشاف والمراد اى على الظرف ومن على الظرفية كما لو قال الا بتاع كانه
قال الظرفية بمعنى الاتساع اليهم لكن يمنعه ارادة مفعول به وهذا لمجاز في نسبه المصدر وقاله
المصنف في ذكر ليس بصيغة بل هو الاتساع كما لا بمعنى الاتساع اى على جعله مفعولا به لانه صار في لزمه تجوز
ان يفسر مسنشا اهون لا في قول يوم الجمعة وقد يقولوا بمعنى الظرف متوسعا وغيره مستويا يجوز
كذا في الرضى ويكون بمعنى لا يمكن كان حاضرا فحكمه في الشهر كله او بعضه فليصمه فيه كله او بعضه وقيل
ومفهومه تناسبا به الى الصعيد ولا ان الفاء فمن شهد منه الوجه الاول دخلت في حج ما منه صلوا لا اجمع في قوله
شهر رمضان ان من وجوب الصوم المستفاد من اجزاء العشرة بمعنى من ادركه وهو ركه الاخر ضاد او
فمن كان منها مراقبه لذلك وان كان من يرى هلال رمضان فليصمه ومن كان مريضا او مسافرا
فليقض ليقول ان الشهر ثالثا في الاول و بعطف على سبيل التخصيص بمعنى ما في نسبه ذلك التخصيص لكن
المريض يعتبر كونه مخصصا له يقولهم من شهد في الوجهين وهذا ومن عليه اكثر المعتزلة ان الشهر مفعول فيه
للسبب التخصيص لكونه شهد بحجة في تحقيق شهر في المضاف مفعول به اى شهر صحيحه
المحمد اى كما ليس الحكم كما قال اخبرنا سائرين في يوم محمد مخصوصا لانا نظرا الا المريض حق تخصيص لنظر
لها ولا حرص من اى القدران المسافر بالشهر ووقوعها والا فالجمع في الرحمة اداء ما في على كل الحق
حكمها كذلك والمحسى والمجنون فخارج عن الخطاب بمعونه ثم وليس كذلك لما في التخصيص
في الوجه الاول مخصوص من المريض بما يتكلم لهما ولا في الوجه الثالث عن حرمة التخصيص هو في الحكم الى
شرط في المخصص ان يكون مخصوصا اوليا تريدهم انه صار منسوخا بقوله فمن شهد منكم او يقال
دل على صيغة الصوم في حق المريض في الوجه الاول في حق المريض ولها وفي الوجه الثالث كلما يتبع ذلك
بمعنى قوله وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين وهو انه لا يجوز ان يكون المخصص مقدما على المخصص حفظهما
هو الا به هما نقد والتكرار لرفع التوهم المذكور كما قال الواحدى انما اعاد تخيير المريض والمسافر
في الا قطار لان الله تعالى ذكر في الا يه الاولى تخييرا للمقيم الصحيح والمسافر والمريض فعلم انه باق على كمال
الى الرابعة المكية عليكم اشارة بذلك الى ان المسافر المريض مقصد الكم في ترك الصوم للمشقة ونحوه

[illegible]

لاستدلال المعتزلة بهذه الآية على انه تعالى قد يقع من العبد ما لا يريده الله تعالى اراد اليسر وهم ليس اليسر اراد ان اراد به
اراد التيسير وعدم التعسير في حقهما بإباحة الفطر وقد حصل لكن الامر بقوله بعدة من ايام اخر من غير كلفة
ابو حيان هذا الاراده هنا بالطلب فليس شيئا لولا معناه الزام لمذهب الاعتزال من ان اراده بالافعال الالهية
عبارة عن الامر ولا شيئا [illegible] ما طلب منها اليسر [illegible] قال تعالى [illegible] الذين من حرج
[illegible] اليسر باليسر ولا يريد بكم العسر معطوف على يريد بكم اليسر [illegible] وفيه اشارة الى ان عدم
العسر [illegible] عدم العسر لكن الاول لا [illegible] وكذلك قوله تعالى يريد الله بكم اليسر لا يتعلق [illegible]
العسر الذي هو وجوب الصوم [illegible] بارادة الاعدام الارادة التي هي [illegible] الاعدام الازلية [illegible]
التيسير نظرا الى [illegible] عدم العسر كالاعدام الازلية في عدم تعلق الارادة وبما ذكر انك [illegible]
من التكلف [illegible] اشارة [illegible] من ان ما ذكره من انه يريد [illegible] يريد بكم [illegible]
يريد الله بكم [illegible] الكثيرة [illegible] الا الكثرة والذي اشاره بعض الافاضل
من ان قوله لا يريد [illegible] معطوف على ان يريد [illegible] على ان عدم ارادة العسر يستلزم لعدم العسر اذ لا يكون
شيء بدون ارادته فانه مع كونه [illegible] خارجا عن سياق الكلام غير صحيح لانه ان اراد انه لا يكون شيء من الموجودات
والاعدام بدون ارادته ممنوع فان الاعدام الازلية لا [illegible] الارادة [illegible] المحدث [illegible]
ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن وان اراد به شيء من الموجودات لا يتم التقريب دل عليه ما سبق
من قوله فمن شهد منكم الشهر الى قوله ولتكملوا العدة [illegible] والعاطفة ونظيره قوله تعالى
وكذلك نري ابراهيم ملكوت السموات والارض وليكون من الموقنين وشرح جملة ما ذكر [illegible]
شرع الله [illegible] الذين [illegible] مع عدم [illegible] التاخير
واليه ذهب الزجاج وصاحب الكشاف وقدره [illegible] اشاره الفراء [illegible] الى كمال العناية
ثان للسبب من اول الشهادة من قوله فمن شهد منكم الشهر فليصمه ولتكملوا العدة اي
اي الغرض [illegible] كيف ما كان [illegible] ومراعاة عدة ما افطر من [illegible]
من قوله فعدة من ايام اخر [illegible] ما افطر [illegible]
اي ومن [illegible] المستفاد من قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر ومن قوله فعدة من ايام اخر
[illegible] متعلق [illegible] فعل [illegible] محذوف [illegible] اجلاء [illegible] الفعل المدلول عليه [illegible]

[illegible]

ذكر العلل من غير تعيين ثقة بان السامع يرد كل واحد منها الى ما هي له قال صاحب الكشاف وهذا نوع من اللف
لطيف المسلك لا يكاد يهتدي اليه الا النقاب المحدث وذلك لان معنى الكلام [illegible] الواو وكونها علة
ولم [illegible] من لم يهتد بعلم البيان ان الواو زائدة او معطوف على علة مقدرة فيصح عطفه على ما بعده
[illegible] التعليل [illegible] على ترك العطف فيقول لكان [illegible] يهتدي اليه الا النقاب المحدث من علماء البيان
فيقدر الفعل المعلل مشتملا على ما سبق اجمالا فيكون [illegible] مشتملا على ما سبق [illegible] التعليل [illegible]
[illegible] التعليل يصح عطف ولا فائدة هذا العطف كمال العناية ببيان الاحكام السابقة
حيث ذكرت اولا تفصيلا ثم ذكرت اجمالا ثم عللت من غير تعيين ثقة على فهم السامع بانه [illegible]
اخرى ويرد كل واحد من العلل الى ما يليق به [illegible] العاطف [illegible] وفيه
وجه [illegible] انه لف مرتب على [illegible] والا [illegible] العكس وقيل انه لم يصرح بالملفوف اولا بل
عليه [illegible] ذكره [illegible] الى [illegible] وقيل انه لف وقع من المفسرين وقيل [illegible] التعليل [illegible]
خفي [illegible] وقيل [illegible] بعض [illegible] العدة [illegible] التعليل [illegible]
ويكون [illegible] مراعاة العدة [illegible] كمال العدة ويكون [illegible]
[illegible] ولتكبروا الله على ما هداكم [illegible]
[illegible]
[illegible] مراعاة العدة [illegible]
الشهر [illegible] شهود الشهر [illegible] حال الافطار [illegible] الصوم [illegible]
والامر بمراعاة عدة ما افطر [illegible] بصوم الشهر [illegible] لتكملوا عدة الشهر
[illegible] شيء من بركاته [illegible]
ما [illegible] بصوم الشهر [illegible] عدة [illegible]
[illegible] مراعاة العدة اشارة الى عدة ما افطر
لكن [illegible] خلاف الظاهر من الكلام [illegible] وبيان [illegible] المستفاد من [illegible]
اي فعليه عدة ايام [illegible]
[illegible] العدة والتيسير [illegible]

القاعدة في جميع ذلك وهو ظهور كون الحرص [illegible] والمخاطب كذلك لانه تعالى ذكر مع قوله تعالى بكم اليسر
ولا فعال لانه عطف على قوله يريد الله بكم اليسر ولتكملوا العدة اوجب عليكم عدة ايام اخر ولتكبروا الله على ما
هداكم [illegible] ولعلكم تشكرون [illegible] الافطار او معطوف عطف على قوله [illegible]
والمجموع [illegible] الاحكام [illegible] باعتبار القسمين او باعتبار الاعلام [illegible] عليكم ولتكملوا [illegible]
باعتبار الاعلام [illegible] الاحكام المذكورة [illegible] باعتبار القسمين
[illegible] الاخبار [illegible] قوله الحمد على الهم اي [illegible]
[illegible] اي [illegible] واللام زائدة [illegible] الرخص [illegible]
يكون الحكم تشكرون [illegible] ولعلكم تشكرون [illegible]
[illegible]
[illegible] ولتكبروا الله [illegible]
[illegible] ولتكبروا [illegible]
[illegible] الذي [illegible]
بخلاف [illegible] الذي [illegible]
[illegible] الاحكام السابقة [illegible] المصدر [illegible]
[illegible] المضاف والاضافة [illegible] المصدر [illegible]
بالمصدر [illegible]
[illegible]
[illegible] الاول [illegible]
[illegible] اي الذي [illegible]
[illegible] اي [illegible]
[illegible] وما [illegible]
لم يصح [illegible] اشارة الى انه تعالى [illegible]
[illegible]

هو اللطف بل يقول ان الله تعالى يقول انه قريب اذا المعنى [illegible] بل يقول انه تعالى قريب [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
[illegible] الكلام [illegible] في الكلام [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] جواب [illegible]
[illegible] جواب [illegible] القطع [illegible]
وكيف يكون [illegible] التقدير [illegible] الاتصال [illegible]
[illegible] القريب [illegible]
بالقرب من الداعي [illegible] الاجابة [illegible]
ان اجابة الدعوة [illegible] الاجابة [illegible]
[illegible] فليستجيبوا [illegible]
[illegible] والمراد [illegible]
والايمان [illegible] ان يكون مستجابا [illegible]
مستجابا [illegible]
[illegible] الايمان [illegible] فان الايمان [illegible]
الايمان [illegible] انما المؤمنون الذين اذا ذكر الله وجلت قلوبهم [illegible]
[illegible]
[illegible] اجيب دعوة الداع اذا دعان [illegible]
يرشدون [illegible] الاية [illegible]
[illegible] الاحكام السابقة [illegible]
[illegible]
رواه [illegible] احمد من حديث كعب بن مالك وابو داود من حديث معاذ بن جبل [illegible]
[illegible] ابن جرير عن ابن عباس [illegible]

وليلة الصيام التي يصبح منها صائما او ينبغي اضافة الليل الى الصيام باذنى ملابسة باعتبار انها يليها الصبح صائما
او يتعلق الوقت المقدر الى الايجعله الرفث المذكور ادا المصدر لا يتقدم معموله عليه وهو الظاهر لان ان
في الرفث الواقع في ليلة الصيام ويجوز ان يكون ظرفا لاحل لان احلال الرفث الذي فيها مستلزم لاحلاله
جمع نسوة فهو جمع الجمع او جمع امراة من غير لفظه   والرفث كناية اراد به الجماع المعنى اللغوي اي ما
مراده حقيقة كان او مجازا او كناية او اصطلاحي اذ لا مانع من الاستعارة في المعنى الحقيقي المشتق منه
الى الجماع   وهو الافصاح بما يجب ان يكنى عنه ظاهره انه مختص بالفاظ الاصل وهو بيده وقيل في
في الكلام والرفث والرفث الفحش في ما يجب ان يكنى عنه من ذكر النكاح ويقال الافحاش مرافقة
مرافقة   وعدي بالى او بمعنى الاصل تعدية بالباء يقال رفث بكذا   وايثاره هنا لمعنى الافضاء
لفظ الرفث الدال على معنى القبيح بخلاف ما كنى عنه في جميع القرآن من الافضاء والتغشية والمباشرة
والمس والدخول والاتيان والاستمتاع وغير ذلك استقباحا لما وجد منهم قبل الاباحة   سماه
اي جعله لكن لها من الاعراب وقت بيانا لسبب الحكم الاتي كان قيل لم احل فقيل هن لباس لكم فالاستيناف
نحوي وقيل معناه جواب عن سؤال سبب الاحلال هو بيان السبب وفيه ان عنه باعتبار الجهة الاولى
للسؤال ومقتضيا له حالا بانه الذوق التسليم   وهو قد يصير بيان بحيثيتين باعتبار لولا ما
بيان السبب الحكم لا ينظر فهذا ومن هنا ظهر وجه ما قال في الكشاف انه استيناف كالبيان لسبب الاحلال
بينهما وقد يصير مستعارا من قوله تعالى من لباس لكم والظهر جسد اشتباه الرجل وقد صبره
في هذا وصورته الاشتباه مستعار من جهة الاشارة فان حيث شابا بالباس من الملابس غير تعبير فان كان
الرجل كالباس من حيث شابها نص   شبه اللباس لكل واحد بنظر الى صاحبه في مشابهة اخرى
مستعار منهم كلا يدل عليه التب والمعنى انه اذا المضجع اي المضاجع وهو الزوج شي الحقيقيات ما كانها
اي كانه بها وشعارا وقت اي ات المراد لعلية كذلك اي معارة علته كاللباس   او لان كل
واحد منهما مانعه شبه او فعلا وكون وجه الشبه الاول تعارضه منهم لانه في اعتبار فهذا الوجه في
كلامه تعالى كما جاز في مجرى من زوج فقد احرز ثلثي دينه حالا ما الحكى الهنا ايضا في الحيث والكناية
التشبيه باللباس لكن فيه ان وجه الشبه الثاني لا يليق ان كلا منهما يستر حال الاخر ويمنعه من الفجور والاظهر
وجه   نظير ما بان الحال فان الخيانة في اصل اللغة التنقيص وانه افضل الرجال حتى يقصر فيها

الجماع من نحو انه يحكم الاتيت حصول الحكم منقضيا اما ونحوه بقدر قضاء الخطا ومتقيض ما لما من المشروب وانجل عطفه
من قوله فان شكر شرعه على قوله من كان او غيره متعلق بمعنى قوله فان ان عرفون الصيام الحكم الجنب كما
بهم حين الاحلال وهو انه تا عنهم ان ستر ابهم مع جناية ومعصية كما يدل عليه صدق يحيى فهو ذنب عليهم كذي مع
عليهم تحبوة شرم ابرابات عليهم مرة وعفا عنهم وسعدية عنهم انه اذ تعلق عنده بسترا لاكم على جنايته **قوله**
فاستدرك ما طرده اي بحسبهم وقوله عفا عليكم عطف على علم الله داخل الجزاء وفي الحسب ليس امرا كما وجه
يقال ان الى الغاية انه حواب نائبين **قوله** لاصح ضمكم تحريم اي نسخ حكم تحريم القرآن وهو ليلة الصيام كما انه
عليه الخطاب بمعنى قوله حتى يتبين لكم الخيط الابيض في غاية الاول الا ان الامر به التي وطرفها الان الذي هو تعبده
نسخ حكم وقت وانه الشير اشارة الى وجه الشيء منه الى الذي هو عبارة عن الوقت كما مر مع انه ليس على انظار
المخاطب بعود ما شرح في وجه كونه غاية نظرا الى انه نسخ التحريم وتم ليس لان احل لكم اشارة الى ان تركيب قوله
فالان على قوله احل لكم بنظر اليه هو المقصد من الاحلال وهو انه التحريم السابق المقصود من قوله احل لكم
لا من في نفسه **قوله** وفيه دليل على ان قوله فالان باشروهن لا يرد حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من
الفجر ودليل على جواز نسخ السنة بالكتاب بعد ذلك وقوله كان الحكم المنسوخ هي جزء الوقاع والاكل والشرب كما ثبت
بالسنة انه ليس في القرآن ما يدل عليها وقد نسخ بهذا الامر ما عطف عليه وانما جاء وكيلا لما امتنع الى كم
اصل الحكم بعده دليل على كونها منسوخة في حكم واحد وقال ان النسخ بقوله احل لكم نسخ لا بل انه المعتقد المجرد الدالة
عن الجماع ليلة الصيام من غير دلالة على الحكم متعلق من الوجوب والاباحة والندب والكراهة وتجويز المسح يدل
على حاله فيه بخلاف قوله باشروهن فانه لا دلالة فيه الا على نسخ تحريم سابق لا على غايته ولكن دليل نسخ
بالكتاب ما شاء وبما ذكر ما كنت ان قوله حتى يتبين غير ما يجب الاحكام انما يجب اذا لا يمكن ان يكون ذلك
ما كتب الله لكم حين تحبسا عن المباشرة في اليوم **قوله** والطلبوا ما قدره لكم الله من الولد ليبعث القيم اوانه ما كتب
في اللوح المحفوظ ونحوه الا يرفق على اهل كم من الله انه قدره وله ودفين المراد ما قدره لكم بحكم قوله من الولد
بما نظروا الى الوصف كالله في قوله تعالى والمصادرة بالام **قوله** فانه كالكراهة فان الله تعالى جعل بالشهوة لنكاح ليتبقى
النوع الى الغاية كما جعل الشهوة الطعام لبقاء الشخص الى الغاية فحق الانسان ان يقصد بالنكاح حفظ النسل والخلق
مع الوجه المشروع لا قضاء الشهوة فقط **قوله** وقيل النهي عن العزل عن العزل الى الحمل اشارة حينئذ الى الامر
الا انه فيه مجهول اي من مجهول اي يعزل عن العزل وذلك في فرج المرأة وهو مجهول في قوله غير مجهول ثم تعرض ما بانه الذي كما

وقد وردت الاجازة كراهة وكلام المذكورة في الكتب ان لا يعزل الرجل عن الحرة بغير رضاها وعن الامة المنكوحة
بغير رضاها او رضا سيدها على الاختلاف بين ابي حنيفة وصاحبيه ولا بأس في العزل عن امته بغير رضاها والحق
لما فاته المراد بقوله انهى عن العزل عن المنكوحات مطلقا كما هو الظاهر بناء على ان عقدة النكاح هو الموضوع له
واما ما وقع في الكشاف والكواشي انه نهى عن العزل لانه في الحرائر فالمراد به الحرائر وما في حكمها من الاماء المنكوحات
صاحب الكشف وتبعه المحشي اليه اشار انه في بيان ان هذا النهي وارد في حق الحرائر اما لانه من اصل في النكاح واما لانها
وقيل هذا دال على ان الكشاف جعله نهيا لما هو حكمهم الحرائر لا الاماء والعزل في حقهن مسنون ولا يخفى ان هذا يدل على ان العزل
غير منهي في حق الاماء المنكوحة وهو خلاف ما في الكتب المعتبرة المشهورة ثم ان قوله وقيل النهي لا يعطف على قوله الا انه
فيكون معنى قوله وابتغوا ما كتب ما سبق وهو طلب النسل ويكون ذلك كناية عن العزل لكونه ولا يعطف على قوله
فالآن باشروهن فيكون قوله ما كتب الله لكم بمعنى ما شرع لكم من رخصة المباشرة في محله ولكن الوجهين معا الا انه
فقط واما الاول فلان الكشاف انما جعله راجعا اليه اذ لم يكن النهي الحقيقي بحيث يدل بالافادة وههنا ليس كذلك من النظم
النظير وقيل من غير الماء في حسب اللوف معطوف على قوله عن العزل ولما كان وابتغوا ما كتب الله لكم
شاملا للوجه فصح وحاصل المعنى الباقي فظاهر ذلك والتقدير اي التقدير وابتغوا المحل الذي جعل الله لا بقوله فأتوهن
من حيث امركم الله وهو المتبوع ان المحل المحرم عين الدبر وغيره ونحو ذلك المحل الذي سوا ركان الفرج في ايام
الحيض او الدبر فكأنه ما سيأتي في كلام النظم في تفسير قوله فأتوهن من حيث امركم الله لا نه جعلها متقابلين في
المحل المستفاد من قوله وابتغوا المحل الذي في اشارة الا وجه التفسير بأن المعنى اي ليس النظم الا ارادة فيهما
بمنزلة وابتغوا الافراد التي تنسبها اليه عن اعتبار الحقية وابتغوا المحل الذي كتبه الله لكم مبني على ان في عبارة الكشاف
كما في تفسير قوله تعالى وابتغوا ما كتب الله لكم ان عدت وابتغوا هذه المباشرة من الازواج والمملوكات التي
كتب الله لكم بقوله الا على ازواجهم او ما ملكت ايمانهم وحيث يكون ما عبارة عن الازواج والمملوكات بتأويل المحل
اول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق من الفجر المستطيل وهو الفجر الكاذب فيه اشارة الى دفع ما يتوهم من ان
المشبه بالخيط الابيض هو الصبح الكاذب لانه مستطيل كالخيط والصبح الصادق فهو ياض مستطير فكان الصبح
الاية اول النهار من الصبح الكاذب وحاصل الدفع ان المشبه اول ما يبدو من الصبح الصادق وهو ايضا
مستطيل في الافق كالخيط ثم ينتشر في الافق في قوله ما يمتد معه الا في سؤال الشيخ عز الدين ان المشبه بالخيط
ظاهر لان طوله اكثر من عرضه واما الظلام فكثير فكيف يشبه بالخيط الاسود ووجه الدفع انه اذا امتد ما يبض الفجر

الافق يمتد معه ظلمة اخر الليل حتى يرى كأنه خيط اسود مقارن للخيط الابيض وهو المشبه الظلمة الليل على انه تغير
يبقى من الليل بعد الفجر في اثر تمدده وليس المراد بغيره الليل وقيل ظلمة اخر الليل لذلك لا تجليه اي لذلك التذكر فيه بيان
الخيط الابيض من الفجر بيانا للخيط الاسود وينفيه الليل وبه كذا خرجا اي يحسب البيان المذكور وخرجا
عن الاستعارة صار من التشبيه لان شرط الاستعارة تناسي التشبيه بالكلية وادعاء ان المشبه
المشبه به الا ترى ان البيان ها هنا يدل على ان المراد مثل الخيط الابيض ومثل الخيط الاسود او الخيط الابيض والخيط
لاحتياج الى البيان فذكر جانب اشارة الى رد قول من زعم ان نفي الخيط الاسود والابيض على الاستعارة لم يترك المشبه
لا كان في الكلام اشعار بالتشبيه لم يبق استعارة فانه استبان بذكر الطرفين وعده من قوله تعالى قد رأى انه المحتج
استعارة مع ان الطرفين مذكوران ويجوز ان يكون من للتبعيض لانه استعار من قوله والتشبيه ان يبعضه
لغوا من الفجر فان استعار من انها بيانية واما من الاول فقال ابو حيان انه لابتداء الغاية وفيه ان المعنى
الفجر على ان الابتداء انه يكون شيئا ممتدا او في ما هو شيء المتصل وعلامتهما ان يحسن في مقابلتهما الى او ما يفيد فائدة
وههنا ليس كذلك والظاهر انه يتعلق بيتبين لتضمنه معنى التميز والمستقى في قوله من قوله حتى يتبين لكم الفجر متميزا من غبش الليل فان الله
وكلمة من ها هنا يتبين لكم من الاول فيكون التمييز مستفادا من هذا الظرف واو الاولى عطف قوله حتى يتبين لكم
الفجر المستبين لكم الخيط الابيض من الفجر حتى يتبين الفجر وهو اظهر وهو لكم جاء على البيان
فالرد عليه وبعض الفجر اي جزء منه كالدرجة من الفجر اسم للقدر المشترك بين الكل والجزء ومما روي انه ان الحج
انجار اي في امرها من حديث سهل بن سعد فنزل الحج انزل ونحو ذلك قال الشيخ الهمام في الاتقان في انواع الحج
لم يجز تأخير البيان عن وقت الحاجة او الورود وتطلبها وقد كان قبل من مثل رمضان فلم يلزم تأخير البيان
عن وقت الحاجة انما اللازم تأخيره عن وقت الخطاب وهو جائز وهذا على تقدير كون الاية بيانا بعدم
رمضان في شهر الصوم واستثنى الا انه ولينا البيان وبرمضان فلم يلزم التأخير عن وقت الحاجة
في الاحتياط ودفع الالتباس وهذا على تقدير كون الاية بيانا بحسب العموم وهو الظاهر في مسعر الحج
باللفظ الحج وقال ابو حيان انه من باب النسخ الا ان الصحابة عملوا بظاهرها وكان عليه السلام لم يحضرها
البيان وفيه ان النسخ يكون الكلام مستقلا وفي تجويزه الذي لا يكون المباشرة اذا وقت في الغرض من الصحيح
الصبح يكون على شرائل وقع في الصبح وذكر الشيخ صحيح صيامه وهو الصحيح والاما جاز له المباشرة
لان حكمه للاداء المباشرة وشأن الاداء نفي اللازم وهذا انه يدل ما قبل ان الدال على الابتداء الى الاخير

او بانه في الصوم واما ان امر الآخر بعده لا ينافيه فلا واما خروج المني بعد الصبح بالجماع الكائن قبله فانما ينافيه الصوم
لكونه من الجماع فهو جماع واقع في الصبح وليس بلازم الجماع كالجنابة وصحة الصوم اولا كما زعم بعض [illegible]
الى الجنابة مع الصوم [illegible] رواه ابو هريرة فيمنع صوم الوصال قال الشيخ [illegible] وذكر
من الآية الحسنى [illegible] الله كما [illegible] من حديث [illegible] مخاصمة يعني [illegible] من الصوم وان يكن الصوم
اليومين [illegible] لانه اخرج الليل عن الصوم سواء كان غاية للصيام او لاتمام فيكون الصوم منقطعا
عنه [illegible] غاية الا بمكان [illegible] امتداده واما انه لا يجوز الصوم الا ان [illegible] الافطار من اليومين [illegible]
وليل [illegible] ذكره الكشاف [illegible] ابو جعفر [illegible] من علماء الحنفية [illegible]
مذهبه وعدم [illegible] صوم [illegible] النهار وتقريره ما ذكره الشيخ [illegible] الكلام في [illegible]
انه تعالى قال ثم اتموا الصيام الى الليل بعد لا [illegible] الى طلوع الفجر وعرف ثم للتراخي [illegible] الفجر
[illegible] الليل [illegible] النهار الا انه يجوز تقديم النية على الصحو [illegible] لان [illegible] الليل
فلا [illegible] ان قوله تعالى ثم اتموا معطوف على قوله باشروهن الآية [illegible] ثم للتراخي [illegible]
واللام في الصيام للعهد [illegible] هو الاصل [illegible] ثم المراد [illegible] اتمام الصيام [illegible]
[illegible] بالغاية [illegible] او [illegible] الامر [illegible]
[illegible] طلوع الفجر [illegible] الذي امر [illegible] اتمام [illegible] ثم [illegible]
الى [illegible] اي [illegible] الصوم بعد مضي جزء من الفجر [illegible] الابتمام بعد الفجر
[illegible] بعد الفجر الذي هو غاية [illegible]
الليل [illegible] التراخي والليل [illegible] جزء من الفجر [illegible] جزء الفجر الذي [illegible]
الليل [illegible] عليه الغاية [illegible] العبارة [illegible] وقال [illegible]
المحقق [illegible] ثم [illegible] الصيام بعد [illegible]
[illegible] الصيام الى الليل [illegible] التراخي [illegible] الصوم بعد [illegible] بعد ما مضى جزء من النهار
الاصل اقتران النية بالعبادة [illegible] لان الاصل اقتران النية بالعبادة وان [illegible] الصوم [illegible]
لا [illegible] من [illegible] بعد الفجر [illegible] من [illegible]
[illegible] ثم اتموا [illegible]

بعد الانفجار [illegible] التراخي [illegible] عطف عليه [illegible] الامر [illegible] الانفجار [illegible] الصوم في
اول جزء من النهار [illegible] بعد الانفجار والقول [illegible] الليل انما يكون [illegible] جزء من النهار [illegible]
انما [illegible] لان [illegible] انما [illegible] من الليل [illegible] اول النهار [illegible]
التراخي من المعطوف [illegible] التراخي من [illegible] ان [illegible] الصوم في جزء [illegible]
النهار وهو خلاف الاجماع [illegible] ثم اتموا الصيام [illegible]
[illegible] فيه قبل الانفجار [illegible] الحنفية [illegible]
قبل الفجر [illegible] من هذه الاعتراضات [illegible]
[illegible] من [illegible] الاعتكاف الذي [illegible]
[illegible] ورود [illegible]
[illegible] والاعتكاف [illegible] الشرع [illegible] اللغة [illegible]
عطف [illegible] قوله [illegible] لانه من [illegible] لانه [illegible] القبلة [illegible]
[illegible]
[illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] وهو معتكف [illegible] الاعتكاف [illegible]
[illegible]
المباشرة [illegible] الاعتكاف [illegible] الاعتكاف [illegible] غير المسجد [illegible]
المباشرة [illegible] الاعتكاف في المسجد [illegible] الاعتكاف [illegible]
في المسجد [illegible] الاعتكاف لا يكون الا في المسجد [illegible] جميع المساجد [illegible]
[illegible] لا يصح الا في مسجد [illegible]
[illegible] الزهري لا يصح الا في
[illegible] في المسجد الحرام ومسجد المدينة ومسجد الاقصى [illegible] في المسجد الحرام و
مسجد المدينة [illegible] في المسجد الحرام [illegible] المسجد [illegible]
[illegible] وان الوطء محرم فيه اي في الاعتكاف لان [illegible] الاصل التحريم [illegible]
[illegible] المنهاج حيث قال [illegible] لان [illegible]

بينه لكون ما مرمائية في المعاملات اذ ارجع الى نفس العقد او امر داخل فيه او لازم كبيع الحصاة والملاقيح وا
لان الاولين مستكره عنه فاسد والربا يجوز النهي عن غير كره فان رجع الى امر مقارن كالبيع في وقت النداء فلا يقتضي
نفي شي وهو ان النهي عنها المباشرة حال الاعتكاف وليس من العبادات لا يقال اذا وقع الامر في
في العبادة كالجماع في الاعتكاف كان تعلق النهي منهيه باعتبار اشتماله على النهي ومقارنتها اياه فانما يقال
فرق بين كون الشي منهيا باعتبار ما يقارنه وبين كون الفعل منهيا في ذاته الشي والكلام في الاول ولها
نحن فيه من قبيل الثاني نهي عن ان يقرب المحرم الجزة اشارة الى جواز اشكال بين الاول والثاني
المذكور فيما سبق من الاحكام بعضها واجب وبعضها مباح وبعضها محرم ولكن يقع في الكلام ما لا تقرير له
والذي في ازدحام الداعي الهوى تلك حدود الله فلا تقربوها وفي كيفية الجمع بينهما وحاصل التحريم بما انها طا لا اشياء
بالحدود ومما حاجزه بين الاشياء ذكرها حاجزة بين الحق والباطل في بين من بما كان في خبر حق ومن خاف انها
وقع في الباطل يعني عن قربها كما يقال في الباطل في النهي عن القرب عن الحد وراعي بين الاحكام كما يغني البني
عن قرب الباطل لكون الاول لازم الفشار في فيقع في الكل وجوابه من لا تقدم وامن وجهين فانه يعني الى
بطريق الكناية التي هي ابلغ من الصريح وولد نهي عن الوقوع في الباطل بطريق الصريح فيفضل جميع ومن لم
وقع فيما وقع ويجوز ان يراد ما لان من الاوامر الابية فيستلزم النواهي كونها مباحة بالقات
وان الاشارة بالمه قربها بالبا شره مع اشاله وحق منع لا تقربوه لا تعتبروه فيشمل جميع الاحكام
ولا يكفي في الوجهين من التكلف مثل ذلك يبين الواقع في الاحكام العموم والمراد من الايات
مطلق الايات اولايات السابقة مع سائر الاحكام فناسبه لعلهم متقون ويقرب فيما لكه يكتب عليه
جهرا من من المعطوف وعليه لتقرير الاحكام السابقة والرغيب الى اتقانها بانها شرعت لاجل تقويم
ولا ياكل بعضكم البعض من تعليم جميع على نحو جميع كما في ذكرنا ودوا بينهم حتى يكون معناه ولا ياكل
واحد مال نفسه بالباطل من حيث لا مرادة الغير وارادة ولا ياكل بعضكم مال بعض بين كما في
بيع الدراهم ينبغي ان يكون ما يقام فايد منفية الى غير من يكون الاكل وان يجمل الاكل ميتوسطا
بينهما وذلك بان ياكل البعض منكم مال البعض كما في جهتين القوم يبغض هشام القوم الاطرفين
يكون كالمتوسط الى البعض فالسكون متوسطا بينهما عطف على المنهي اي محرم داخل في المنهي او
بامضاءه ان فالرالا والرف يكون الا على الملك وتشرّعا بعين واشار اليها في الكلام وان كان المنهي عن مجموع

ونبا نار ان يكون كل من الا مرين منهيا والا ولا الاتقاء قال الراغب الا والا وسال الدلوالي البئر
يستخرج ليستريح الى الشي ونزه كشف فاذا جعله الا دلاء تجوز عن الالقاء لكنكم ابها الحكام اي الى رفع
الى الحكام في اصلاح حسكوا الى الحاكم وتحاكم وهنا اشارة الى رشوتهم بقوله وتدلوا بها الى الحكام
فان ارتكاب اه في التشبيه كما اشتغل حالهم روى ان عبدان اه امر عمار بن ابي عاص بن
بن سعد صاحبه المشيخ المعلمة ونكرا البينة ان الموقعة الخضر في موضوع الى حضرموت وامر القيس الكندي
المنسوب الاكندة ولقب ثور من عنيزة الاحي من اليمن وهو غير شاعر المعروف والكل شاعر والمعروف الى ابن
ليقبعشر ومن ارجاب شبه منهم صحابيون كلهم شعراء كما في القاموس وهو دليل اي قوله ما تكون
من اموال الناس بالاثم فان كون اثما يدل على عدم نفوذ القضاء بشاهدي الاكيل وفيه انكار لا دلالة
على عدم النفوذ مطلقا فيكون ان اراد انه دليل على عدم النفوذ في جملة الصور ولا نزاع فيه فان ابا حنيفة يقول بعدم
بالمقابلة الى كان القضاء بمجرد او وصل وادعاه سبب معين ولعل تفصيله في الفقه وفيه ما روى
الشيخان عن حديث ام سلمة ولعل بعضكم الحن عليها من بعض المحار المحضة ساله معاذ قال الشيخ
الدين العراقي لم اقف له على اسناد وانما ورد ما وضعه الخمس عن ابن عباس ان اشرافا غازين وقت
الى ما قيل حتى يجورانه ساله الاول وحتى يعود والى حين يجوز فيه الرفع والنصب انهم سالوا عن الحكمة اعلم ان بيان
بين الحسبتين في السؤال عنه هو ما صحيحة الاهلال واشاره الى حصول الهلال التور ثم عوده الا لاعلان
ودلالة الا ان المسؤل عن جميعه يحتمل ان يكون عن ماهيته ومكنه وان يكون عن حده ويعلقه سبب النزول الا اختصاص
ولكنه لفظ الواقع اذ يجوز ان يقيد ما سبب اختلاف الاهلة وان يقيد ما حكمه اختلاف الاهلة فانه شار ما لكب
والراغب والحكم اذ السؤال عن حكمه كما يدل عليه سبب الجواب اذ الجواب الكلام لحاسب حقيقة الالة ولا اشارة
ولكنه كما له السؤال عن سبب الملال حكمه وهو كما يشير السؤال عنه والجواب من الاسلوب الحكيم قال في
الا حكمه جميع السؤال وهو الاقرب تعليلين اوشت بيان فلا يقال يمنع ان السؤال عن ستة والمقال وكثرة
وجواب بيان الحكمة الفقه لا يمنع ان السؤال عن اختلاف الشكلات لم يرقت السؤال قد كرنه في الاية يرجع الى
عن الحقد ومعضشه بيد سؤال عن اختلاف الشكلة النورية لان السعادة مع اختلاف الشكلات فانه لو كان
مع الشكل وراء كالحس الحقد كان ثبات النزول يرجع في سؤال عن اختلاف الشكلات مستتبع السؤال عن السعد
حيث قيل ثم يعود كما بدأ بان الحكمة الظاهرة فان الا بيان اشتغل العام ولا الحكمة اباه فيه شي

كون هذا الخلاف مشكلا سببا عاديا او حقيقيا لاختلاف احوال الموصوفين المتغيرة كما هو حال محمد منها لا يطلع عليه كل احد
ان يكون حال الناس بالنسبة الى ربهم في حسابهم وقوله ذلك اشارة الى المواقيت اي جعلها انفع
امور الا انه الحج مالا يذكر ثم اي شيء في الوقت لانه يحتاج اليه او اراد الشهار يؤقتوا اي يوقتهم بها
الوقت امورهم من الزرع والدين والتاجر واسفار والشهار وحين حين ميقاتا يعلمونه الا ادى
يعرف به الوقت واراد بالمواقيت المطلقة غير المضافة الى شيء فانه يعم الزمان كوقت عدة وقيام ونحوه بهذا
ماء الانسان والشهور والايام والساعات ويطرد من المقدار والمعين يعلم البيان اي يعلم بالحج
مع الاشياء بمعرفة الابار والبعض حتى من شهر وفيه لغات منطلة وشاطاه وكسر الفار الغرتين كذا في
الصحاح ويعود ذلك بما لانه كما العالم كان الكلام مستأنفا ووجه التفاتة انه ينبغي ان الحج في قوله
ليس البر معطوف على مقول قل فالمعنى ان الحج سببها فانه ان قال انهم سالوا عن الاهلة بكيف نتيجة
نتيجه سببها انه بوابها بما لا يتعلق الا ابقا في السؤال فاقوا انه مقدر سنة السؤال الاول لاله ترك وذكره
بجاز او كشفا له لانه يجوابه عليه ويرفوا بان هذا لا مرمن لمسمى ان ينبغي فيحتاج الى السؤال عنه
ان السؤال وافع من الاهلة شط ووقوله ليس البر ليس لا مثال ليس المقصود مذكور لا يستطرد وهو ان
الكلام العرض كون له نوع تعلق ولا يكون لواتق لا جملة واهله ان الهاية فصه حيث اسيد اليه فرض
فطره واما حين مقصد وسعتى في اداة وشبه حال ان الحاق بحال من دكا له عن مهالت هو الا امر ومتي
سبيل الاستعارة التمثيلية والمقصود منها التنبيه على تعكيسهم الامر في هذا السؤال هذا ويجوز ان يكون قوله
وليس البر اه معطوف على قوله يسالونك ويجامع بينهما ان الاول يقول لا يسمى والثاني من لا يسمى وقال
الا الفضار كما لهيئتهم اي لانهم في القاموس بجاه بعد وبعيد وخابئة حتى اجمع كرسي اجاهم الاكلوم
ان كل ما ينفعل او انه لا يكون الا بكمة انه وسلمه كتا به او لم يعلقها بمعرفتها ولا يتعلق بعلم السرة او جوه
ما يتعلق بنظام المعاد والمعاش لا بيان الحكم والمصالح في معرفة حالة كما يتبعهم اي بعد الوقوع لكونه
واقعا في العبادة ولهي من اركان الكلام وحيث لم يعلم السرة اذا طرق الاسوة سوى العلم
حقيقة مركزا في الظاهر به اي اورده حيث جواب ما سالوه فان دخول الباب كون حقيقيا ابين
في العدول ان بر ان الامر الرابع بعد نفي البر ليس اثبات البر فيه لابانه واعلم انه قوله تعالى واتوا
البيوت من ابوابها معطوف على قوله تعالى وليس البر الا انه في الاول ولانه البيوت من ظهورها

لكن يعقوب القول معطوفا ما رمى الاخبار بالجار فيما المحل من الاعراب سيما بعد القول او باشروا
ان صور او تصح تقدير التمثيل في شيء لحكاية كما يبال البيوت من ابوابها والاعراض عما التقار ليطرق بسؤال عن
الحكم والمصالح المرد وقوفها لا علام كلمة الله عما روى ابو موسى الاشعري رضي الله عنه ان رجلا سئل عن القتال
في سبيل الله فقال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ولا يقاتل بالريا ولا لحمية وفيه اشارة الى انه يحتاج
وجه الطريق لدين الله وجعله يتفق به المؤمن الى مرضاته ربه وان الطريق التي هي مرحلة في شرع الاستعارة و
لا عزاز دين الله واعلا كلمته قيل كان ذلك قبل ان يجاء ما روى عن الربيع بن انس هي اول اية نزلت في القتال
بالمدينة وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقاتل من قاتل ويكف عمن كف عنه ولا يكون الا من قبل التركيم
لقوله تعالى اقتلوا المشركين كافة متشابهة لتخصيص لسطار من هو الاول منقرر المنطوق في ما سمي المقصود اي لا تقاتلوا
المحاجزين وكره المنطوق قوله ولا تعتدوا الاستلزامه النهي عن الاعتداء بمعنى النهي عن قتال المحاجزين ايضا
المحاجزة بما قدر او زجيف بادرة من فمنع المحاجزين المحاجزين عن القتال كونه في مقابلة القتال
لا المحاجزين انفسهم بالاولى وهم ومن يعتبر منه الذين يناصبونكم القتال اي يظهرونه لكم من جهة التي
اظهر لكم في القاموس في الاية بما هو يكون مخصصا لقوله تعالى اقتلوا المشركين كافة ومخرجا لمن لم يتوقع منهم
منهم الرهبانية جمع رهبان مع الراهب وقد يجيء بمعنى الراهب على ما في القاموس او الكفرة على عطف
في قوله الذين يقاتلونكم فيخرج ما يكون عاما مخصصا منه من لم يتوقع منهم القتال كقوله تعالى اقتلوا المشركين
كافة ويؤيد الاول انه يرد ان يكون قوله الذين يقاتلونكم عطف بيان لما قال يود ما
حضوص بسبب ويتحقق خصوص حكم ومن هذا ظهر ان حمل الاية على ان المراد الذين يقاتلونكم في الحرم والشهر الحرام
عن ما ذهب المحقق التفتازاني حيث جعل ما ليس بسبب النزول وجعله راجعا بعيد غاية البعد لا يخصص
غير مخصص والمراد القتال وقتال العام كما اوهنا صحيحا اي لا تعتدوا بوجه من الوجوه كالقتال
الضعفاء وليس المراد بيان وجوه التفسير او قيل من غيرهم عن تقدم مع الرجعة الاولى المحاجزين
مع الوجه الاخرين الذين لم يتوقع منهم قتال لا يحبهم بخير في محبته تعالى العباد وارادته
الخيرة للثواب لهم واصل الثقف الحذف او في القاموس الثقف ككرم وفرح حذقا وخفة وصار
حاذقا خفيفا وحذق لهمي القران كجعله وضرب منه تامة وخفافة كبير كل ليحذقه وحرفه ومن ثبتت الحاجة
اي الحذق بسبب الحاجة حال ثبوت من ثقف على حيث المضارع المجزوم فالحائه محذوف والسم مخذوف

ربع الامن اى ان مدركونه ابدا الاعداء وقدرتهم على قتلى ما تقولون فان من ادركه حكم عليه فى طرق الحكم
اى اليقظان ولا فبيل التقيد   وقد صح ذلك اى الاخراج من مكة ومنع الا وليقس وان الاخراج اى العشر كل
خير لكم من حزن اه ويرين اه على المشركين   اى المحنة التى اه فى لحوقها بها ما ليس اشتد [illegible] من حيث اخرجوكم
لسبان حال الاخراج واشد منه فيه   وقيل معناه اه فيه محمد من اه ابى الكيس ولا اه من ليس بعيد [illegible]
حيث ثقفتموهم من قوم الى المقاتلة فى الحرم [illegible] كشف [illegible] شيخ الشرك او الفتنة [illegible]
محض   اشد اى اشد شيئا فما بال ان يقاتلوهم فيه فانه [illegible] الكتاب [illegible] ذكرهم [illegible]
الا ونقاتل فى الحرم او [illegible] على عدم البداءة من حرمة الحرم [illegible] بعيدة حال [illegible]
بحاله يقال البيح وباذكره اى مضى ان [illegible] الكتاب [illegible] الكتاب ان قرئنا [illegible]
الا ما قيل ان [illegible] على الارض   ولا تفاتحوهم بالقتال فى [illegible] الفاتحة [illegible] اكرم [illegible]
نهى المؤمنين ان [illegible] القتال فى الحرم الشريف حتى يكونوا هم الذين يبدؤن والمقصد ان نهى
عن المقاتلة التى هى [illegible] عن الابتداء بالقتال [illegible] وكذا ذكره [illegible]
لما يكون الشئ [illegible] ان [illegible] فاقتلوهم [illegible] تقاتلوهم اذ لا [illegible]
بالقتال حتى يقاتلوكم فيه ليس بشئ   فلا تبالوا بقتالهم ثم [illegible] عن عدم المبالاة بقتالهم [illegible]
[illegible] فى الحرم الذى [illegible] فان قاتلوكم فاقتلوهم [illegible]
[illegible] اى [illegible] بشارة المؤمنين بالغلبة عليهم اى انهم من الخذلان وعدم [illegible]
بقتلهم   فانهم الذين هتكوا [illegible] عن [illegible]   والمعنى اشارة الى سؤال [illegible]
اوردها الامام محى السنة القراءة فى تفسيره حيث قال روى الاعمش قال لحمزة ارايت قراءتك اذا صار الرجل
مقتولا فبعد ذلك كيف يصير قاتلا لغيره فقال حمزة ان العرب اذا قتل منهم رجل قالوا قتلنا واذا ضرب منهم
رجل [illegible] ان الكلام على حذف المضاف من المفعول [illegible] المستول [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] على ان [illegible] من البعض [illegible] الاسناد [illegible]
[illegible] الكشاف [illegible] المفعول وكذا قوله [illegible] من غير [illegible]
لان المعنى [illegible] ثم ان [illegible]
[illegible] القراءة [illegible] لا تقاتلوهم حتى [illegible] الفاتحة [illegible]

فتقال البعض [illegible] كقوله [illegible] اى قتل بعضهم [illegible] الا ان [illegible]
الا بواسطة فيه والشايع المشهور [illegible] واقتلوهم [illegible] ان الكاف بمعنى المثل مبتدأ وخبره
جزاء [illegible] ليس بزائدة [illegible] المبتدأ [illegible] على المقدم   فيغفر [illegible]
[illegible] من [illegible] والكافرون [illegible] عليهم [illegible]
[illegible] عن القتال والشرك [illegible] وقاتلوهم حتى لا تكون [illegible]
[illegible] وهو معطوف على قوله قاتلوا الذين يقاتلونكم الاول [illegible] القتال [illegible]
والمراد من الفتنة الشرك [illegible] الا الاسلام [illegible] الجزية [illegible]
واما [illegible] الكتاب [illegible] وقع فى [illegible]
[illegible] عن الشرك [illegible]
القتال [illegible] ويكون الدين لله   فلا عدوان الا على
الجزاء الشرط [illegible] وكان [illegible] ان يقال فلا عدوان عليهم [illegible]
مقامه [illegible] فلا تعتدوا على المنتهين [illegible] ان العدوان الا على الظالمين [illegible]
[illegible] على المنتهين [illegible]
[illegible] المنتهى [illegible]
[illegible] فلا عدوان الا على الظالمين [illegible]
[illegible] الكشاف حيث قال فلا تعتدوا على المنتهين
لان مقابلة المنتهين عدوان [illegible] الا على الظالمين [illegible] فلا عدوان الا على
جزاء الشرط [illegible] فلا تعتدوا على المنتهين [illegible] فلا عدوان [illegible] الا على الظالمين [illegible]
[illegible] المنتهين [illegible] العدوان بالظالمين [illegible] عدم جواز العدوان على غيرهم [illegible]
المنتهين [illegible]
جزء من الكلام   او لا تظلموا [illegible] فلا تعتدوا على المنتهين [illegible]
[illegible] على المنتهين [illegible]
[illegible] الظالمين [illegible] الشرك [illegible]

فلا تكونوا مشركين فإن الشهر الحرام الشرك فلا عدوان الا على المتجاوزين عما حده الله القتال حتى لا تكون فتنة المشتهر
وضمانه ما ذكره المص هنا اما خفي في صحة العبارة بتجزئة وتأويلها الكشاف حملوا على الوجه الذي تقدم بجوازه على
المذكور عند تقرير صحة الوجه الاول بعد عدم الاحتياج الى تقريره بقوله فوضع الا على الظالمين موضع الا على المنتهين
وقال لو انتهوا فإن انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين فيخلط انه عليهم من بعيد وعليكم لان العدوان
لا يكون الا على الظالمين او جعلوه كناية معنى ان هؤلاء سلطكم عليهم من بعيد وعليكم عند تقدير تركهم الكفر ظالمين
ظالمين بذلك قاتلهم يعني بالترامي بسهام وحجارة على ما ذكره المص في سورة الفتح عن ابن عباس ان المشركين
المشركين حتى دخلوهم ديارهم فلما [illegible] ذلك الحديث انكم من يوم الحديبية قال حيث لم في الشهر
يعني ذا القعدة التي دخلتم فيها مكة وقضيتم عمرتكم سنة سبع بالشهر الحرام ذي القعدة التي صدوكم فيها سنة
ست كذا في المعالم والكواشي والمعنى هتك حرمة هذا الشهر بدخولكم عليهم غزوة اي قهرا الاصحاب بمقابلة
هتكهم حرمة شهركم بالصد لكم عن دخولها فلا تبالوا بدخولكم عليهم غزوة وهتك حرمة هذا الشهر ابتداء او بالمقابلة
فان الحرمات يجري فيها القصاص فالصد قصاصه الصد غزوة فان قاتلوكم فاقتلوهم ان جزاء الهتك الهتك قابلة في
ما قيل لهم من جانبهم هذا اذا كان هتك حرمة الشهر الحرام من [illegible] في ذلك
لان المشركين لم يمنعوا بالهتك [illegible] في السنة الماضية وجه الدفع فان
هتكهم كان بالصد بجزاء الهتك عليهم بالدخول عنوة لا بالهتك ابتداء احتج عليه يعني الحكم
وقد وجه الحكم الثاني باعتبار اشتراك فيه لان الاحتجاج بالعموم والذات [illegible] عطفه بالواو
وهو ما يجب ان يحافظ عليها كحرمة البلد والشهر والاحرام وحرمة المسجد وحرمة الحرم وحرمة الصوم وحرمة الصلاة
وحرمة النفس وحرمة الاطراف وحرمة العرض يجري فيه القصاص اي بالمثل في الكلام على حذف المضاف
اي ذوات قصاص او المصدر بمعنى المفعول اي مقاصة او الحمل بطريق المبالغة فذلكة التقرير اي ذكره
بالفذلكة التي هي مقررة لقوله الشهر الحرام بالشهر الحرام لكونها حكما كليا مشتملا عليه ومن ذكره فذلكة لما
الحاصل كما يشير اليه قوله الاتي لحكم الاعتداء مشرع على قوله والحرمات قصاص يشير له وليس في ذلك
اجمال لما تقدم ولا تفصيل فما تقدم ولشمول الحكم لكن لا يكون اجمالا لما تقدم
مفاده قوله فمن اعتدى عليكم او حصل من مفاد قوله والحرمات قصاص في الاذن بهتك حرمة الاحرام
والحرم وحرمة الصوم وغيرها بنفسه ومن ليحسب بعينه ان قوله فمن اعتدى عليكم ما هو التقرير المذكور وهو قوله

هتكوا حرمة شهركم بالصد فافعلوا بهم مثله وما وقع في الكشاف من قوله والمعنى ان [illegible] فمن اعتدى اه كما اتهم
[illegible] قوله الشهر الحرام بالشهر الحرام فلا يأتي على ما ذكره المص لقوله والحرمات قصاص معطوفة عليه بالفاء ١٤
في انتاج الاضمار او سببه ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة هذا بيان ان الامر بالشيء نهي عن ضده وان
الامر المطلق بالشيء لا يقتضي التكرار وبعض الشبه يدل على الاباحة والعموم لا يكون المعنى لكن حكم الشارع في سبيل
فيكون المعنى ما ذكره المص بالاسراف او يكون متعلقا بانفقوا والمقصود منها المنع عن التفريط والافراط
في الانفاق او بالكف عن الغزو والانفاق فيه فيكون متعلقا بمجموع المعطوف والمعطوف عليه يعني وقاتلوا
وانفقوا نهيا عن ضدها تأكيدا لهما فتركت لكمال التهلكة الاقامة في الاهل والاصلاح المال وترك الجهاد
او بالاهلاك اه فيكون متعلقا بانفقوا فاكده او ترك الوجه الآخر الذي ذكره الكشاف وهو ارادة
الاستقبال لا الاخذ بالنفس اي الاستسلام للعقوبة مع عدم المبالاة في الحرب وايقاع النفس في الخطر والهلاك
مبني على ان يكون متعلقا بقاتلوا فيشمل نهيا عن التفريط والافراط في الشجاعة وهو لهيبة وهو في الاصل اي في
الهلاك في اصل الوضع الاشارة في الفساد ثم استعمل في مطلق الفساد ومتعلق الوجه الاخير وبيان الوجه بغيره التهلكة
بالايقاع في الهلاك المؤبد والباء مزيدة في المفعول لانه بمعنى النهي لان الملقى يتعدى بنفسه والمراد
بالايدي الانفس [illegible] وارادة الكل [illegible] بالكلية ان اكثر ظهور افعال النفس بها
والتهلكة والهلاك بضم اللام وسكون اللام واما بفتحها فهو اسم فهي مصدر يعني كم مصدر العين بمعنى ما
يستنبط من قولهم بالتجارة والهلاك والتهلكة بمعنى [illegible] في الكشاف حكى ابو عبيدة في مجلبات [illegible] التهلكة
والهلاك والتهلكة [illegible] ان التهلكة مصدر [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

منه اولا لفقرائه معطوف على قوله ولم يصار مزية والامر بمجاز بالتحقيق والمفعول محذوف وفائدتهم
بالتصريح انه من الافعال المتعلقة بالصدق والاشتبار اعمالكم واعمالكم اه يعني الاول مقدمي حذف
جعل الشي حسنا من رتب الله الحسن عليه وهي اثنا ما مستعدي بالام واباه يقال حسن الله وبكيف وكد بدو
وحذف المفعول بنكمال التقيين التقسيم ومع هذا بدل في الامر ابتان بالحال كونها مبين اي يتبع الشرط
والاركان والا والوجوب بخلاف ما اذا اصل اللفظ في المعنى اي جملة حالية مبين فاعلها الظاهرة في وجوب
اتمامها والا بدل في وجوب الاصل فان الحج والعمرة المستحبين يجب اتمامها بعد الشروع فيهما وهذا عندنا
من الشافعية والحنفية فان ايهما الحج والعمرة مطلقا وجب المضي في بقية الافعال والقضاء وفيه بحث لان
في المعنى الاول فيه تجوز ان يكون الوجوب مستفاد من الامر مع ما الحقيقة يعني كونها تامين لالاستحباب
كما في قوله صيام اسواء اسواء الا ان يقال ان حذف الظاهر ان وضع الامر للوجوب باعمال حقيقة في الندب
في تقدير الجنس في اللفظ بدل على وجوبها اليقين لان الامر بالاتمام مطلقا يستلزم الامر بالاداء بناء على انه
من ان ما لا يتم الواجب المطلق الا به فهو واجب وفيه ان الامر بالاتمام مقتضيه سابقة الشروع فيكون الامر بالاتمام
مقيدا بالشروع وبدونه من ان يستلزم الامر بالاداء فرع ما توهم من انه لم يعد كلا في شيء ما يجب اتمامه
لكنه مقدمة الواجب ويؤيده اي يؤيد الحمل على هذا المعنى فان الوصل توافق الواو فيه ما قاله
لانه يمكن ان يقال يجوز ان يكون الامر بهما مصروفا عن الظاهر وهو الوجوب مستعملا في المعنى المجازي المشترك بين
الواجب والمندوب وهو طلب الفعل فرضه الحديث الدال على ان العمرة مستحبة بان يكون الحديث مقدما
على الاية فهو ثابت كونه موضوعا عندنا لا يمكن جعله مبادرة لانه يلزم نسخ الكتاب بخبر الواحد فلما ان الا
ظاهر الوجوب ليس بحجة في معارضه على تخصيص الحديث على ما هو المسالك ... وما قيل ان الحديث ان كان
ما بعد كون الواجب متعارضا فهو من ان الحديث نسخ الاصحاب والقران فلو نسخ الوجوب كيف يكون الاية
ناسخا للفضل والالف ان الحكم مقدم في اللفظ على عند التعارض معارض له فان قد حديث لسنة مكية
في ان الاية وهما طريقة السنية فان الاستدلال بها كما هو الصحيح ان ينتهي فكيف يستدل
بالحديث الضعيف الذي رواه الصحابي فالحق ان هذا الرد وارد على ان قول الصحابي ليس بحجة عند الشافعي واحتج
بها على قول الصحابي في الحديث المروي عن الرسول ليس بشيء لا يقال انه روي في الكشاف يعني ان قوله
بها مخرجة عمرة لقوله وهذا يجوز ان يكون الوجوب بسبب الاول كما قال في الحديث ووجوبها ابدا

لانه رتب الاجال او من مرحيث المعني لان قوله اجلت بها هو ستا انما قيل فاخلفت فقال اجلت
بها فيدل على الوجدان سبب الاجال وذكرها مع الجمد الثاني السؤال عن صحة اجابه بها فكيف يقال جمع
فكيف يبين لانه اجلت بها فانه انما التمييز في عدد هو لصحة اجابة بها ويوافق جواب بعضهم فان كون الشرط
في الشي مرتبا على تمام لا يقال هذا انما طريقة السنية في الجمال وكذا في ادوار المناسك والعبادة
وكذلك وقع في بعض النسخ فاتمهن بها وقيل اه عرض الوجوه لا من نسيتها معرفة بحيثية الامر عن الكفر
الى الاستحباب والوجه اختصاص القول الاول وروي عن علي عليه السلام انه قيل الكافر في المسند اكثر
من دويرة اهلك ... من يكون من فيه على ما قيل بغير قطعها من عمرة شوال الى عاشر ذي الحجة وذلك لان
الحج منه الحنفية كما هو الحق المختار وافي صحة الاحرام في حق غيره ممن بعده وهذا لا ينافي وجوب كون
ما ثبت قبل من ذلك لاجل احاطة الحرم نعم الحصر العدد وحصره اه لا يخفى ان وجه من هذه
العبارة ان مراده ان الحصر والانحصار العدد وان ليس الى الثاني في عبارة ان ارادة من الكلام
حصار العدد وما في ذلك عطف تفسيري وقوله والمراد حصار العدد وان الظاهر ان يقول وجه
المراد وحق ان الحكم يستعمل في ارادة حصر العدد الى الحبس وفيه انه لا يجوز ان يكون الحبس لا يتعلق والانحصار
على الحجاز فيكون ان اراده من الحصر والانحصار كلاهما في الاصل بمعنى المنع مطلقا وليس الحصر مختصا بما يكون
بالعدو والانحصار بما يكون من المرض والخوف كما توهم الزجاج من كثرة استعمالها كذلك فانه قد شاع استعمالها
الموضوع للمعنى العام في بعض افراده لانه يقال حصره العدو وحصره فلو كان الانحصار المختص بغير العدو
والحصار لكان استعماله في العدو مجازا وكلاهما خلاف الاصل فهم انما نفي مطلق المنع فان حصر يستعمل في
كصد واحد ولهذا كره الملكم قول الفراء المنقول من ابي عمرو الشيباني حيث قال حصره في الشي واحصره حبسه
يعني ان الصحاح والراقي والقاموس حيث الحصر كضرب ونصر التضييق والحبس عن السفر وغيره كالاحصار
في شرح المقام من ان الحصر لغة حصره وحده مراد الكشاف من قوله يقال احصر فلان اذا منعه امر من خوف
او عجز وحصر اذا حبسه عدو وفي النفي اوجب هذا هو الاكثر في كلامهم وهما بمعنى المنع في كل شي مثل صده
واصده يعني انه في اصل الوضع بمعنى العام وان غلب كل واحد منهما الاختصاص بسبب الاستعمال الا ما قال القاضي
ان الاحصار في اصله بمعنى المرض والخوف والحصر الحبس بالعدو وهذا هو الاكثر في كلامهم لكنهما قد يستعملان بمعنى
واحد وهو المنع في كل شي لا يستلزم القول المجاز من غير ضرورة وهي المبسوطة في كتب اللغة وكذا

نه الا ساق خرج ثم حصرتم احصر حبستهم والله تعالى حاصر او رواح من حجام وحبسه والحاج حبسه عن المضي ومن
اوخوف او غيرها   والمراد به هنا انه لا يكون الخروج من الاحرام بغير هدي الا الاحصار من العدو بل بغير ذلك لا
فان زال الحصر قبل فوات الحج فهو المراد وان قال بعد الفوت لزمه ان يخرج بافعال العمرة وعليه
الحج من قابل يجزيه الخروج او اذا شرط الاحلال وهو قول احمد والله قول الشافعي وقال شيخنا لا يكون له
يخرج روى الترمذي ان من حج كان يشترط الاشتراط في الحج كذا في العيني   لقوله تعالى فاذا امنتم قال
الامن لغة في مقابلة الخوف في الصحاح الامن زوال الخوف   والمرفوع بالمجيء فيه لانه غيره كالمرض
العيب والحصر مخرج لانه تاكيد [illegible] وذكره بالالام استقلالا ووجهه صاحب الكشاف بان قوله احصرتم
ليس نصا او الحصر العيب فاحصرتم [illegible] وهو حبس العدو بالاتفاق وفيه انه وان كان
عاما لكنه مطلق يجري على اطلاقه   ولقول ابن عباس ثم يعني ان الاحصار مطلق وتفسير ابن عباس [illegible] وهو
من اتقى البشر [illegible] حتى يقال انه تقلد الصحابي [illegible] احمد بن حاتم وابن ماجه
وصححه   وكل [illegible] عطف على قوله حصر العدو   لما روي عنه عليه السلام اخرجه الترمذي وابو داود
من حديث الحجاج بن عمرو في النهاية فقال العرج يعرج عرجانا اذا غمز من شيء اصابه وعرج يعرج عرجا
اذا اصابه شيء او كان خلقه فيه [illegible] وما قيل ان قوله عرج [illegible] كسر [illegible]
لانه [illegible] نفسه الكسر [illegible] من خلق   وهو ضعيف [illegible] الترمذي وان [illegible]
ويمكن ان يقال انه وان كان ضعيفا الا انه مؤيد بتصديق ابن عباس وابا هريرة عن ذلك فقال صدق
ولما روى الطحاوي من حديث عبد الرحمن بن زيد قال اهل رجل بعمرة يقال له عمير بن سعيد فلدغ
وهو في الطريق فاطلع عليهم ركب فيهم ابن مسعود فسالوه فقال ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم وبينه
يوم امارة فاذا كان ذلك فليحلل [illegible] البخاري [illegible] من كل شيء يحبسه   لقوله [illegible]
رواه البخاري ومسلم [illegible] عن عائشة [illegible] عليه واله وسلم عليها وقال لعلك اردت الحج قالت والله
ما اجدني الا وجعة فقال لها حجي واشترطي وقولي اللهم محلي حيث حبستني فهذا يدل على ان [illegible]
من دون الشرط فيحمل ان يحمل الحديث الاخر عليه جمعا بينهما والجواب [illegible] الحنفية من ان
المطلق يجري على اطلاقه والمقيد على تقييده الا اذا اتحد الحادثة والحكم وكان الاطلاق والتقييد في
الحكم وما نحن فيه ليس كذلك   فبلكم [illegible] ليس عليه اشارة الى ان [illegible]

المحرم

يستصحب قوله [illegible] عام الحديبية [illegible] في صحيح البخاري وقال مالك وغيره ينحر هديه ويحلق في اي موضع كان
ولا قضاء عليه لان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه بالحديبية نحروا وحلقوا وحلوا من كل شيء قبل الطواف وقبل ان يصل الهدي الى البيت ثم
لم يذكروا ان النبي صلى الله عليه وسلم امر احدا ان يقضوا ولا يعودوا والحديبية خارج عن الحرم قال
الكرماني [illegible] ان لا يعيدوا زائدة وقوله والحديبية خارج عن الحرم يحتمل ان يكون من كلام مالك ويحتمل
ان يكون كلام البخاري [illegible] لكن الحنفية يقولون ان نحر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان في طرف الحديبية الذي
[illegible] في كتب السير والحديبية متصل بالحرم فان روي [illegible] ان الحديبية طرف الحرم والنحر وقع في طرف
متصل بطرف الحديبية الذي [illegible] رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] ما قاله مالك وحينئذ ما روي
ان رسول الله نحر في الحرم   قوله يوم امارة اي بقول المبعوث [illegible] يوم كذا [illegible]
[illegible] تحليل في النهاية في الحديث عن ابن مسعود ابعثوا الهدي واجعلوا بينكم وبينه يوم امار الامارة
العلامة وقيل الامار جمع الامارة [illegible] الحديث   قوله لقوله تعالى اشارة [illegible]
[illegible] ابي حنيفة والشافعي [illegible]   قوله اي لا تحلوا [illegible] اشارة الى ان الحلق
كناية عن الحل فان المحصر [illegible] من احرامه عند ابي حنيفة ولا حلق عليه ولا تقصير
[illegible] عطف على قوله فما استيسر [illegible] الهدي [illegible]
قوله فاذا امنتم عطف على فاذا احصرتم [illegible]
من عدم جواز الحل [illegible] الا ببلوغ الهدي [illegible]   قوله
اي مكانه الذي يجب [illegible] ثم محلها الى البيت العتيق   قوله وعن الاول ان [illegible] الهدي
[illegible]
قوله حيث [illegible]   قوله [illegible]   قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]   قوله [illegible]
[illegible]
[illegible]   قوله [illegible]
[illegible]   قوله [illegible]

لمن كان منكم مريضا مخصص لقوله تعالى ولا تحلقوا رؤسكم فشرع عليه وقوله ففدية بعد الحلق ثم الحلق ان كان كناية
عن [illegible] الحكم لكل من خاف الاحرام لعلة المرض [illegible] بطريق العادة وان كان المراد خصوص [illegible]
فيستنبط منه بطريق الدلالة كما سيجيء في قوله ولا تحلقوا واما قدرها ففي المصابيح عن كعب بن عجرة ان
النبي صلى الله عليه وسلم مر به وهو بالحديبية قبل ان يدخل مكة وهو محرم وهو يوقد تحت قدر والقمل يتهافت
على وجهه فقال ايؤذيك هوامك قال نعم قال فاحلق راسك واطعم فرقا بين ستة مساكين والفرق
ثلاثة اصوع او صم ثلاثة ايام او انسك نسيكة وفي النهاية الهامة كل ما له سم يقتل [illegible] الهوام فاما ما يسم ولا يقتل
كالعقرب والزنبور فهو السامة وقيل الهوام ما يدب من الحيوان وان لم يقتل كالحشرات ومنه حديث
ابن عجرة ايؤذيك هوام راسك اراد القمل والفرق بالتحريك مكيال يسع ستة عشر رطلا وهي اثنا عشر مدا او
اصوع عند اهل الحجاز وقيل الفرق خمسة اقساط والقسط نصف صاع فاما الفرق بالسكون فمائة وعشرون رطلا
وقد تمسك بهذا [illegible] والنسيكة الذبيحة اي شاة ولم يتعرض للاية [illegible] مقدار ما يطعم المساكين [illegible]
[illegible] ذلك ولا الحلق كذلك فاذا امنتم الاحصار وفي القاموس الامن ضد الخوف امن كفرح
امنا وامانا بفتحهما وامنا وامنة محركتين وامانا بالكسر فهو امن وقد يجيء كسمع وفي الاساس امنه لازم
[illegible] الاحصار يرجع الى الخوف اي من الاحصار وليس بمتعدي لان يجيء امنه حقيقة امنا ولا يجيء [illegible]
امنا [illegible] في الصحاح من ان الامن ضد الخوف والامنة زوال الخوف فان كان شيء [illegible]
كان منشاه فاذا زال الحكم خوف الاحصار فيكون بيانا للحكم من زال عنه الاحصار بطريق العبارة ويفهم منه حكم من
كان امنا ابتداء بطريق الدلالة وان كان شيء من الامن كان منشاه اذا كنتم في امن وسعة ولم [illegible]
والفاء في فاذا للعطف على احصرتم للتعقيب سواء اريد حصر العدو وكل مانع [illegible] ما هو [illegible] في الوجه
الاول والتعقيب الذكري في الوجه الثاني وفي فمن جواب اذا وفي فما جواب لمن تمتع وفي فمن لم يجد للعطف
على فاذا امنتم فمن تمتع اي انتفع بالعمرة الى الحج والصفة التمتع ومعنى استمتاعه بالعمرة الى وقت الحج [illegible]
انه قال [illegible] الاستمتاع بتقربه الى الحج ومعنى الوجه الثاني الباء السببية ويتعلق التمتع محذوف اي شيء من محظورات
الاحرام [illegible] مثل تمتعه [illegible] بسبب العمرة [illegible] انها [illegible] والتحلل منها ونحو الوجه الثاني ان
فيه صرف التمتع عن معنى الشرعي الى المعنى اللغوي الذي هو معنى مجازي عند الشارع هو دم جبران في
الوجه عليه [illegible] عن الميقات فلما احرم لا من الميقات اورث ذلك خللا فجبر بهذا الدم ومن ثم لم

يجز

يرجع على الحلال من [illegible] واذا احرم بالحج اي لا يجوز قبل الاحرام ولا [illegible] يوم النحر [illegible]
في الكشاف ويجوز عند الشافعي ان [illegible] اذا احرم بعمرة يعني ان تقدم على يوم النحر جائز عنده ولم
[illegible] القارن [illegible] مع الاشتغال بتكميل [illegible] كما [illegible] فيكون [illegible] يوم النحر لان [illegible]
وفي [illegible] وكذا اليوم في ايام الاشتغال لا امتنع ان يكون شيء من اعمال الحج ظرفا للصوم [illegible]
تقديره عند الشافعي وقت اداء الحج وهو ايام الاشتغال به بعد الاحرام وقيل الحلق [illegible] قوله وسبعة
اذا رجعتم ولا يجوز الصوم عنده قبل احرام الحج وقدر ابو حنيفة رضي وقتها وهو اشهره وبين الاحرامين
احرام العمرة واحرام الحج ولو قبل احرام الحج قيل ظاهر العبارة يشعر بانه يجب عند ابي حنيفة ان يكون
قبل احرام الحج وليس كذلك بل يجوز بعده بالاتفاق والجواب ان قوله بين الاحرامين [illegible]
عنها [illegible] اذا وقع قبل احرام الحج سواء تحلل من العمرة اولا واما اذا وقع بعده [illegible]
الهدي بعد صوم [illegible] قبل الحلق وجب عليه الهدي ولو قدر عليه بعد الحلق لا يجب عليه [illegible] لحصول المقصود
بالصوم وهو الحلق والاحب اداؤه لانه غاية ما يمكن في التأخير لاحتمال القدرة على الاصل وهو الهدي
ولا يجوز يوم [illegible] لكون الصوم منهيا فيها وهو احد قولي الشافعي في الكشف [illegible]
[illegible] ولهم اذا رجعتم الى امصاركم وفي الصحيح [illegible] اذا رجع اليه [illegible] لفظ الرجوع
في [illegible] والامام [illegible] فان الشرع اقام موضع [illegible] مقام
الوطن [illegible] والمراد بالرجوع الى الاهل [illegible] الشروع فيه عند بعض او الفراغ منه او الوصول الى الاهل [illegible]
كذا في النهر او نفرتم فانقضى اذا رجعتم من منى او ذكر الرجوع واراد سببه الذي هو الفراغ [illegible]
[illegible] من [illegible] كذا في النهر [illegible]
[illegible] صيام [illegible] ايام [illegible] او اطعام في يوم [illegible] من [illegible]
[illegible] لصيام [illegible] على [illegible] الاطعام [illegible]
[illegible] ولم [illegible]
[illegible] الصيام [illegible] اداء [illegible]
[illegible] من [illegible]
[illegible] ابن [illegible] وقوله [illegible]

ان يضاف وشتوصا وغير شرح سواء او بجا وكرنا ظهر ان ما قاله المحقق الشارح لكن ما كلام في ان العرب
في صحت يوم الجمعة او شهر رمضان او نحو ذلك مفعول به او ظرف والظاهر انه ظرف وهو خطاب الحل لانه حذف عدم
الاشارة فيه الى صفوية وان كان مقدرا فليس بشي فذكره الشارح بعبارة صاحب الهداية عن قوله من قدم
كذا اذا لوا و بنفسه او قال الى مكة ثم في التخفيف لا يعرف هذه القاعدة النحوي الذي يجوز اذا فرد وكل من قال المجاز
في اشارة الى الذي كرر اشارة من كون بمشيئة الا ولان جعله كالقرين الذي كما هو الشان واذ نسخ سنهار
جاز انا بنهما اربعة او جه والعلم الله ده او قيل لا بد من وجهين فيها كما هو في اشارة الى ان الرجل
خير من صومه الى المسجد اذا اسعوا ان قيل رابعة ملكا في قاعدة الى الرجل ان حسنت انه من الاطلاق فيما الى
انه عالم قال الى اخي لعمان خير من صوم نفسه بعينه في مع اشارة الى حيث فان اكثر العرب انه على الحج
المعاني حسن في انهم بما صح العام الذين هم اهل الطبع لا اهل الا رتياض في علم ان يكون كلام
الا فهام فان يطلق على ما سبق في كل نجرة عشر وقد ثلث اي الستة عشر ام سبعين مرة ولكن بفضل الله بعد
سو كان هذه او ما فيه وفي ترتيب المعاني هما وان لا ينهما او نهما او قد نقص من عدد ها كانت تقبل عشرة كاملة
كما قيل وما عشرة او حيثية كان العشرة اي انها عدد كامل في خواص الاعداد فان الواحد مبدا
العدد والاثنين اول العدد والثلث اول عدد فرد والاربعة اول عدد مجذور والخمسة من ضرب عدد في نفسه
والخمسة اول عدد دائر والستة اول عدد تام فاذا اخذ اجزاؤه لم تزد عليه ولم تنقص والسبعة اول عدد
منتاه لا يقبل عدد بعده والثمانية اول عدد زوج الزوج والتسعة اول عدد مثلث والعشرة منتهى الحساب
فان كل عدد بعده مركب منه ومما قبله فالعشرة عدد كامل او حيثية انه كاملة في وقوعها بدلا عن
الهدي اشارة الى الحكم او قال انها هي كاملة اشارة الى الاثر وهو لزوم الهدي او بدله لمن تمتع
وانما لزم ذلك اذا كان التمتع اتفاقيا فان الواجب الكريم ممن ما بالحج من الميقات ان احرم من الميقات
عن العمرة ثم احرم من الحج لا من الميقات فقد نقص بما كان الخلل فيجب جبره بالدم واكمل بالمحب احرامه
الميقات فاشار على الشيخ لا يريد بيان في وجه فما اوجب عليه الهدي ولا يدل قال الامام والتمتع انما
وكذا اشارة الى التمتع عند ابي حنيفة المفهوم ممن تمتع ولبيان الهدي والصوم والا نعيش وكذا على من قال من
انه لان الهدي وبدله الذي هو الصوم واجب على المتمتع والواجب لا يعلق به الا بالدم اذ قلنا اذا
تمتع المكي لا يجب لانه اذا تمتع بالعمرة صار من اهل مكة فيصير الحج من وطنه ولا يكون بانا مسافرا بعد حجه

وانه لان ميقات المكي في الحج الحرم وفي العمرة الحل لا يمكن الجمع بينهما في القران وهو مكان
او يصير راجع الى ان لم من قال فرجعه في جده الحسن والوجه الاخر بيني الشارح اي ان لم من سعيا
من المسجد وعدم المستور عنه ان كون شاء اذا حنيفة عند مالك بان يكون من اهل مكة او اهل طوى قولها
اهل مني احمر وان العمرة من حيث يجوز انهم ثم اذا سوا بعد حتى يجوا كانوا متمتعين عنده وكذا في الكبير او يكون
شاء اذ حنيفة او حكما بان يكون داخل الميقات عند ابي حنيفة سواء كان بمكة او غيرها ساكن الحرم او الحل فانه
فان حكم الكل واحد في ان ميقاته الحرم وان يكون من اهل الحرم عنده وعن هذا نقول ان ميقات اهل
الحرم الحرم وفي حجهم في المحل فقط بعد او داره او المسموم مشتاق من ركن المعقول والمنصوص من كونه
بعد اداء الحج مسطور فانه عرفة وغيرها اي وقته ان الحج ليس بعض الاشهر فلا بد من تقدير المضاف فيها
لم يحس بعد ان الحج في فرا شهر وان الحج بعض الا شهر بعد او تمامه لان المعتمد بان وقته كما في الطلب فمن فرض
فيهن فاشتهي بعض هذا اداء بعيد الحج لان الحج يفوت بطلوع الفجر من يوم النحر والعبادة لا تكون فائتة
مع بقاء وقتها كما في الكبير وفيه ان قوله يفوت وقت ركنها الاعظم وهو الوقوف لا يفوت وقته مطلقا
والعشر عند ابي حنيفة لان يوم النحر وقت ركن من اركان الحج وهو طواف الزيارة وقال في يوم
الحج الاكبر يوم النحر وفي الحجة كرة او جملة بظاهر لفظ الاشهر ولان الايام النحر بعضها ببعض اعمال الحج
طواف الزيارة والحلق ورمي الجمار والزيارة اذا حاضت تؤخر الطواف الذي هو ركن الى ما بعد الايام بعد العشر
ولانه يجوز تاخير طواف الزيارة الى اخر الشهر مع ما روى عن عروة بن الزبير ونار الخلاف انه يجب
بعد الاتفاق بعد ان الفراغ من اعمال الحج يحصل بعد العشر ولو شيء من اعماله لا يصح في اخر ذي الحجة الا ان
رواية غير مشهورة عن مالك انه يجوز تاخير طواف الزيارة الى اخر ذي الحجة بعد ما سبق من الخلاف من الفقهاء
ان المراد وقته وقت الاداء لم يشرع فيه فرع في الف اي مبني الخلاف ان المراد وقت الاحرام عنه
انما هو الاحرام لا يصح بعد طلوع الفجر يوم النحر بعدم امكان الاداء وقالوا جاز اداء الحج ليس اعمال الحج
لايام النحر والمراد وقت الاعمال وان كان عند ابي حنيفة فاليوم العاشر داخل فيه لكونه وقت الاداء الزمي
والحلق والطواف فان قلت كما ان يوم العاشر وقت لما ذكر كذلك ما بعده لايام النحر فما وجه تخصيص العشر
بذلك اشعار بما روي عن ابن عمر في قوله الحج اشهر معلومات انه قال شوال وذو القعدة وعشر من ذي
الحجة ووجه ان المراد الوقت الذي يتمكن فيه المكلف من الفراغ عن مناسكه بحيث يحل له كل شيء وهو يوم النحر

العاشر وما سواه من شهر الله المحرم فليبتدأ ادار الطواف وتحليل الرمي والعمرة قوله الكشاف ان قيل ما كان

العمل الحج لا يصح الا فيها فما معنى تقديمها عليها وان جاز تأخيره عنها كما صح في تأخيره والحلق

ترصن الاحرام فكان لما كان الاحرام في الحج لا ينعقد الا فيه عند الشافعي في غيرها وعند ابي حنيفة ينعقد الا انه مكروه وهذا رد

عليه ان حصر خبر صحيح يجوز طواف الزيارة والرمي والحلق بعد العاشر والتخصيص الاركان غير في كون الطواف

من الاركان قال المحقق التفتازاني ثمرة ان الاحرام لا يجوز يوم النحر عند الشافعي ويجوز عند ابي حنيفة وفيه انه

اراد انه يجوز الاحرام عنده هلا ورد انه لا يجوز به فيلزم العدم بكل ملحوظات وقت الوقوف وان اراد والمراد لا يجوز

فهو من اطراف جواز التقديم الاحرام على الاشهر والمراد وقت الاحرام فيه غير العمل الحج عند مالك وذلك تمام شهر ذي

الحجة فان مالكا ما روي عن عمر كان يخفق الناس بالدرة وينهاهم عن الاعتمار فيهن وان ابن عمر قال لرجل

ان اطعتني انتظرت حتى اذا اهل المحرم خرجت الى ذات عرق فاهللت منها بعمرة كذا في الكشاف وفي الكشف هذا اعلام

يرضى به اصحاب مالك فانهم منعوا من الاستمتاع الايام مني فالتوجيه انه وجه ان من مذهبه جواز تأخير طواف الزيارة الى

اخر ذي الحجة لا عندهم بخلاف ما ذكر من سقوط الدم عن مؤخره قال صاحب الانتصاف هو احد قولي مالك في ليس الشهر بعينه

انتهى وابو حنيفة وان صح انه جواب عما يرد على قوله ان المراد وقت الاحرام وما يلزمه عند ابي حنيفة من جواز

تقديم الاحرام على الاشهر فكيف يكون وقت الاحرام وحاصل الجواب ان المراد وقت والاحرام من غير كراهة والا

قبلها وان جاز عنده الا انه مكروه انما لم يقل مقام الكل اي انما لبعض الاشهر وهو العشر مقام

كله ضمن اسم الجمع على المعنى والتجوز في جعل بعض الشهر شهرا وهذا واقع في كلامهم واقع في كلامهم في الرضي ودقيقة

سميت جوزا باسم كله فيقع الجمع مقام واحد او شاة او ثوب ما اكثره ويقع ارحصاه في الكشف هذا الوهم انه

لا يعدل عن العادة او اطلاق الجمع بناء على الطريق التجوز بسياق الاجماع دون الحقيقة بناء على المذهب انه جمع

في الجمع لا انه انما يصح الاطلاق على اثنين فقط لانه اشترط في الجمع ان يكون اعادة مقصودة يجوز وقف ... في

في الاحرام فمن فرض فيهن ان الشروع في الحج الاحرام انما الخلاف في انه بالنية او المجرد ما يقتضي

بجوار النية كون الاحرام التزام الكف عن المحظورات فيصير شارعا فيه بجرد النية كالصوم عنده لا بد معه وبجوز

ان يكون بين التقارب بالتلبية او السوق لان الكلام في الحج قد عقده الا ورد في ربه من ذكر كالاحرام في الصلاة

فالصواب عبارة الكشاف حيث قال اي الزمه نفسه بالتلبية او تقليد الهدي او سوقه عند ابي حنيفة وعند الشافعي

بالنية وهو دليل على ما ذهب اليه الشافعي من ان المراد وقت الاحرام لانه لما قال فرض فيهن الحج ...

كان وقته اشهر معلومات دون غيرها اي فمن فرض فيهن الاحرام فمنعه بالاحرام فيكون المراد وقت الاحرام لتعليقه بالحج

احرامه اشهر معلومات لمن احرم فيهن وقيل المراد بها وذهب اليه انه لا احرام قبل الاشهر او فقيهم من قوله فمن فرض فيهن

فيهن الحج انه لا يجوز الاحرام الحج الا فيها اذ لو جاز في غيرها لما كان لتقييد حكمه بهن فائدة وفيه بحث لما اوان

هذا الحكم غير مذكور بما سبق العلم الا ان يراد ان مفهوم من قوله وابو حنيفة وان صح احرام الحج حيث خصه الذكر

ولا ثانيا فلا يجوز ان يكون ذكر قوله فيهن لكونه رفعا للاحرام من غير كراهة كلف ... وعند قدم هو زوال الاحرام قبلها

وان من احرم او حيث عبر عن الاحرام بالحج بهن ... فلا جماع او فلا فحش من الكلام فلا رفث ولا فسوق

محمول الجماع والفحش كالرفث والفحش كل ما يستحي الرجل منه فكلام او بايه كره ما بينهن وما ما كون ...

فيه ما به تخصيص من الكلام اشارة الى ان الوقت محش بالاقوال السيئة ولا خروج الا فخروج اي العقوق

في الحجة لخروج والمراد بالخروج عن حدود الشرع والسباب والتنابز بالالقاب من شتام وادوان والجدال مستهجن خادم والمرء

مثلا او ارد ... الفاج مع زوجته فهم ففي الله وانه اي المقصد او قصوا وليس خاطبهم ولا تجادلوا الخير ...

بالنهي مبالغة وما كان انما منع المحرم من الامور المذكورة مع انها غير المحرم ايضا مامور بها لان ذلك من

الحرم اشنع والقرب اذ هو في الصوت ... وحسنة ... الحرم ... اي ما تقوم في كل كلام ...

وقراءة القرآن ابيح واما ترتيل القرآن بالصوت الحسن والمد انما هي لا شكل الحروف فكلا هذا ... فما بنفي

حمل للاجتناب على معنى النهي فما منع الاخبار بنفي الخلاف اه اي خبر انه لا ما بعد ما امر الكل الوقوف

تعرفة اذ هو نزع الخلاف في الحج ... وسائر العرب يقفون بالمزدلفة حيث كان تعالى ... ان قال

لتخصيص على الحجر وهو عام بما يفعله من خير والشر وفيه الفات وهو ما يدل الامر مطوف على قوله

رفث ولا فسوق اي لا ترفثوا ولا تفسقوا ولا ... والخيرات وتزودوا فانما رفع الكلام المعطف قوله وما تفعلوا خير ...

فيثيب عليه اوجبر عن المجازاة بالعلم وتزودوا اي تحصيل تزودوا الخ ... يوتيه خبران وهو التقوى

لمن اشق كالاهو التسابق ... الشيء على ترتب الكلام ... ترتيب الترتيب والمعنى ... التقوى ...

يه الامي هو المعنى سياق ما بعد الامر وما بعده فانه خير زاد وفائدة ان من معنى الفا والجنس خير الزاد التقوى

فان المسند اليه والمسند ... ركان ... الجنس ... مطلوب اثبات مسند اه الا ان ها ... اثبات خير الزاد التقوى

تكون دليلا على تزودوا الا انه اخرج الكلام على خلاف مقتضى الظاهر مبالغة لانه جعل كون المنجى ان الشيء الذي ... وان

خير الزاد تقليد ... التقوى فيفيد الكمال خير الزاد هو التقوى وقيل نزلت اه اخرجه البخاري رواه ابو داود

عن ابن عباس معنى تزاوروا وبناه المحقق و شرح كرمش والتقوى في اللغة العزى وحتى الاتقاء من السؤال الكلم
بعض الكاف والتشديد فيعلق انه بادم الامتياز يقال ببره اى امتحنه ثم ادرجه وادرجه وبه سند التقوى الى
ذاته المقدس اشاره الا ان يكون المقصود من التقوى ذاته تعالى وهو شيئى اشار لان المراد الايساب الاتقاء
عن عقوبات الهوى فانه في الاصل مع النص كل شى على في النهاية فلذلك اه والانه التقوى مطلوب بكل الكلن
في اى تشبيه اشاره الا انه ظرف كحرف حرف الجر فيا بافي ان داه متعلق كحاج الى عليكم ويكن كان وكما هذا
البخارى عن ابن عباس وكلما ضم العين المهمله بعينه الكاف وظاهره سوق حتى في شفقه عن كلمه والعاء
و بحر وشي الهم وكرمهم وتشبيه الصوت سوق كما دير الطعام ووورد الحيا العطش اليهم وكشف الهم اعوذ ولا
المعنى ناحية عزوجل من فرع منها وانا ثم برتبه بين ادركاه والمعنى تحرز وادمته مخافة الوقوع في الاثم
وعرفات جمع كثير الجمع اشاره الا انه جمع لفظ في الصحاح وهو اسم في لفظ الجمع فلا يجمع قال الفراء ولا واحد له
بصحة وقول الناس نزلنا بعرفه شبيه مولد وليس بعربي محض وفي شرح اللباب انه جمع عرفه وقيل اعتبار ما يحيط
جزء من ذلك المكان كله كما تقول ثوب ما نكره وليس بشي عبارة الصحاح وهي معرفه دان كان جعلا من الاماكن
لا شرط لتعارف كالشي الواحد فاوضع ما قاله المحقق التفتازانى والصحيح كونه شرحا حيا بعض اعرفه وعرفات والحما
واحد وليس بشي اذ لا كل مستنده كل منها على حده جمع عرفات كما ذهبت بالكثر الامر وضع بيام بشب الجمع
وفيها التعريف والتأنيث الحمل ان يتحقق الحسين بشرح منع التنوين والكسر لان تنوين الجمع الذي هو تنوين
جمع المؤنث في مقابلة نون جمع المذكر فالمذكر جمع المذكر قائم مقام التنوين التي في الواحد في المعنى لا
لا قائم التنوين وهو كونه علامة تمام الاسم فقط وليس في المؤنث شي من معاني التنوين فلذلك التنوين في جمع
المؤنث علامة تمام الاسم فقط وليس فيها الضم شي من كلمات ما ذكر سوى المقابلة لا تنوين التمكن والمنع انما هو
المنصرف تنوين التمكن لانه الدال على عدم مشابهة الاسم الفعل ودائر باسم بعد تنوين الجمع بالجمع للبس
واحد بعينه وانما نون وكسر في الاف والثمر لذات جهتيه الحق بما انه فانهم استحضروا في انها شئ سواه ومعطى
بنا التنوين التي من علامة التمكن وكونه منصرفه وانما جعل التنوين لان التنوين بعرف لا منع الصرف كلها والاف
مع اللام والاضافة والبارزة واد والحق من الاول الامر علامة فيه قط لا انه جمع لمعنى تحد فراسة جعل الكسر
لا يشكل بعض بحال رضى واد ذهب وهو الشار لان الكسر معيد في حالة الجر فوضع التنوين اتباعا له فلا جهة لو جي
الا اعاده الكسرة اذ لا فرق لمستقيم مع التنوين وعدمه فلو كان الكسر حذف ايضا للمنع الصرف كا التنوين لم يكن
دابه لنه

داليه البيد وضع المفرد وهو كان فيها لا قدر كما عدوا انما فيه الدعوى بكونه من عدم عوض وكونه لعدم الصرف عن الذي
تنوين التمكن اوكان بعوض لم يتقيد الكسر فيها فالتزمت الصرف الا ما عاقبت اللام والاضافة التنوين في كونه لا عوضا
صار كالعوض منه كما ثبت وم يحذف الكسر وكذا اذا كان في باب الجر البناء يتقيد الكسر كما في حضاره
ونحو ما سيتبين ان الكسر اولا الاصل الى حرف فانه يجوز فيه الرفع ومنها ليس كما اي في نحو عرفات وأذرعات وقيل
التنوين من غير عوض لعدم الصرف الا الاول فلان التنوين حيثما لما كان في مقابلة نون جمع المذكر نون التنوين
المكن في المفرد كان تنوين المقابلة الذي فيه كالعوض عن تنوين التمكن والا انه في حلاله ما اشبه تنوين المقابلة
اخرها قبل العلميه كان وجب التنوين التمكن عنها لا جل شبهه كما منع لعدم الصرف اولان التأنيث
عطف على قوله لان تنوين الجمع والوجه الاول انه لا التزام منع الصرف مع دخول التنوين والكسر الذي في
الجمهور وفي هذا انه ليس الالتزام بصرف لعدم الاعتداد بالتأنيث اللفظي فلان وجوده انما لبيت فانه في
على الجمع ولا مقدرا فلان حيث صار بمحض المؤنث بانه تقدير التاء لكونه بمنزلة الجمع بين علامتي التأنيث
وهو كما رجب ليت فانه تعبير من الرادة المحضه وقد دو حيث المؤنث لعنه مقدرة التاء وفيه جهاد
الجمهوري وحاصله ان التأنيث المؤثر اما لفظي وهو ما يكون بالتاء لفظا او معنوي وهو ما يكون بتقديرها الا انه
وثمن منها غير متحقق بها فيه بخلاف مسلمات تدريث كان متعبرة خلافه ما اورده ابن الحاجب من ان نحو
اذ سمى مسلمات وفيه تنوين فانه منع صرفه لانه لم الاختصار وكذا ليس ان انما ثبت منع الصرف ولا يستدل على
الا بيان انه علمه بتقرير التأنيث لمنع الصرف ولا بتقدير التأنيث منه يرجع اليه الان بادر الا باستقلال ليس كمالي الجمع باعتبار العوضية
والمصنف مبني على عدم تحقق التأنيث فيه ورد عليه ما اورده الرضي من انه لو لم يكن فيه تأنيث لما الزم فيه تنوين
اليه وكيف ابان حيث ختص في الوزن بالمؤنث كيف ان رجاع الضمير ولا يقيم مقدره وجود التاء لفظا وتقديرا
بانه لوجوب تعيينه الفعلية بين المفرد وبمعناه لا يسند الى كونها منقولا لانه لانه في المنقول من استعمال الى ابي لا
مجرد الالف مسبه وعرفات كما لمراد الى عرفات تعالى فيه وقت اى وذكر من وجه ان التسميه كما هو
مستند وهي اى جمع من الاسماء المركبه اى من الاسماء الموضوعه اولا الحروف الا ان الحق جميع
كعلبة بطل الشيخ كون من الاسماء المنقول لتحقق الاستعمال السابق وانما لعلمه يكون منقولا لانه لان
لا دليل عليه واصل عدم النقل فيه نحو اشتراك ما قيل انه مشترك لا فائدة فيه الا انه كاف بعيد
صاحب الكشاف الا انه تعالى كان في عرفات وما كما في كونه عربيا لعدم معرفات جمع عرفه

وان عبارة عمي قال ابن الحاجب يجمع جمع لا غيره ونظيره قيل اكثر جمع القلة وقوع الكثرة الا الف وان قال
في عبارة بشيها من الدليل لا من المدعى وجاء وكذا انزع يا هتين جزم صاحب الكشاف بلا تكلف عدم ثبوته لا
ومجرد مناسبة جبل بها باحتمال لا يكفي به وانما وقع الفاضة في الزيادة بغير عبارة الكشاف حيث قال في سبيل
الا ان يقال ان المزدلفة لا يوجد في اسماء الاجناس الا ان يكون جمع عارف منهم الخاص انه استعار من
وانما هو من الدليل وفيه دليل على انه قوله فاذا افضتم دليل على ان الوقوف بعرفة واجب لان الافاضة منها
لا تتيسر الا بعد الوقوف بها والافاضة واجبة لانها مأمور بها بقوله تعالى ثم افيضوا او لانه في الامر الوجوب لا لانها
مقدمة لذكر الواجب بقوله تعالى فاذكروا الله المرتبة عليها بالفاء ومقدمة الواجب واجبة فلو كان الافاضة واجبة
كانت مقدمتها اعني الوقوف واجبة لان ما لا يتم الواجب المطلق الا به فهو واجب ولو قيل ان الامر في قوله ثم
افيضوا في حيث وجوبها لان الافاضة الا عليهم فقد قوع بين المقصد اثبات وجوب الوقوف ولان الافاضة في محل
فقال ان وجوبها ام الامر بها ولم يتعرض لها مورد ولا عموما فانها من الاجماع وعدم القول بالفصل بين شيء منهما
بقوله ثم افيضوا اه ولا نص فيه لقوله فاذا افضتم من عرفات وان كان له وجه في الاستدلال بقوله تعالى فاذكروا
فالمراد بالمذكور في قوله وفيه دليل في قوله فاذا افضتم الا امر للاية ولا ولا ذكره في اخر الاية ووجه تبين وجوبه
كلها مقدمات فكذا يجب له الكشف والحق ان وجوب الوقوف ثابت بالاجماع وفيه نظر لانه اي ولا الا خبرا
اذ الذكر غيره واجب بل مندوب لانه من الشعائر المكبرة والدعاء ومع عدم الشعائر بعينه يشبه ان يقول
بالذكر غير مطلق السنة الا انها شرعت فيه بل جا بجاسم وجوه وجوبها كما يقال اذا كانت ليغا يذكر
بالتسمية والتهليل الحلم ان لا كونه افاضة منها من عرفات وذكر عنه وجوب المشعر الحرام وجبل قزح يسمونه لا المزدلفة
يتلو المحسر ويحرمون فيها من سنة الوجوب والقيام بشعر ويسمونها بها فان ذلك الحج يسمونه المحصب فلبس ثم قزح
القزح وهو اخره المزدلفة مما يليه مما يقرب فوق قوله المعشوك اقرب منه ويحمون السنة ويقلده ذكره في
بقولهم مساهم يذهبون الا الوادي المحسر منه المتعاد والا ثبت جدا الصخور ويمر على المشعر الحرام في الذكر الا ما هو
فجر كالمستحق الحلاقة وقيل هو المستجمع مما بين انه ادريد بالذكر مطلق الا ما هو يوجب ولا ذكر بحب الا صلاه
الصلوة ويسمى قزح كملو فرسه من الحدثان والمعلمية وعمد الجبل والمكان الى كونه تحت ارم للهاكة من المشاكل
او حجرا من قوسين قزح وهي ان يميل بها ان يسير في مرة بعد ذلك المزدلفة وشجع بين مأزمي عرفة ووادي
ما بين جبلي المزدلفة من المشعر وهو ما انه لا يليس ولا الوادي محسر ليس الا زمان ولا وادي محسر من المشعر الحرام والمأزم

المحصب وهو معنى واسمه من الجمعين سره المكان الجامع كما في ابو وقوله الاول فانه جبل يقف عليه الامام
والمشعر الحرام المكان المعروف المهيب والاصطم منها الا المشعر الحرام وانما قال المزدلفة ويجوز ان يقول المشعر الحرام
في نحو شبه الجبل بحذف المضاف او بتسمية المجاز باسم الكل كما قال الامام واما ورد قرب لان المزدلفة قوله فاذكروا الله
يدل على ان الذكر عند المشعر الحرام الجبل الذي يقف عليه الامام قد وفقت منه ان لم يتنبه المزدلفة وجمع فيه الحكم
جوار بيقال له كان المشعر الحرام هو الجبل فهم خصص انه قال الذكر عنده وما قال ان الذكر مأمور به في جميع المزدلفة لانها
كلها موقف وحاصله اي انه تخصيص الذكر لقصده وشرفه واما اي وان لم يختص بعض الاشرف
لم يصح لان المزدلفة الا لم يتعين ابرق شكل مرقوع جبل قزح او مزدلفة ومزدلفة وادي محسر موضع بها ليلا ومع
والجواب ان الاستشهاد منقطع والمعتبر المعنى وكذلك بين المشعر ودون المحسر والانعطاف على وبه لانه كالسعي في
شيء منه مرتجلا فكان اقرب نفسه كما هداكم فالمراد به الهداية الهداية الى المناسك بكونه الصلوة بالتشبيه لبيان
الحال مفاده العلة اي على الامر الذي هو اكمل انه اذكروه والا فتقدمه لوجه وهي تعليم المناسك ومنه الهداية
الهداية بمفاد التشبيه بقوله الجنس الكامل كما قيل اسمه كما اذكر ولا يعنى لا يتعلق بالذكر منه سكت عن الكرامة
وما مصدرية او كافة اي على الوجهين ومع تقدير المصدر محل كما واكثر المعنى ان المصدرية لحذف الموصوف
اي ذكرا ذكره وذكر هما كما قال المصنف ومعنى الكافة ومحل ما من الاعراب لا كافة وتشبيه بجار وتعلق
مصدر كلمة الجمعة ذلك فالتعليل بالجار محله حيث هنا والا فهو لانه لعبوا بعض الحمى من قال الى معنى فيه مفهوم انواع
عنه لحاله الجار بعين الايمان او فلا تحيشوا ذكركم لما ابق المخالف لما واكم فانه من الضلالة في الجملة وقيل لاكره
واذكروه لما هداكم وتحريف ذلك فهو عيب عن الرام واذا من مردود اشارة الى ان محل الفاء هو المقيد لا
المطلق الا مأمور والمطلب سمع وقريش او من وقف بالكلمة شطر ان مفسر افيضوا لجيادة عن قريش حيث قال مرادا بالكلام
ومرحه بيان الحكم فان الفصيح المطلقة والا عند هما عام العبادة عن محل من بعد عرفات لا في الا شعر فالمراد بها مامث
انه حظ بها عام ويحتمل منه الحظ لما كان قريش من الوقوف بجمع والخطاب ثم افيضوا الينا الحاج من مكان افاضة
جنس الناس منه هذا يجاوز ويصح باوجه ومرود فيه من مزدلفة وذلك الى كونها مجاورة المقيم ومكان بقوله المراد ان المعجم
من هو الخطاب قريش بان هو المعلم لجنسية الهم تأنيس ولجنسية الا انهم تعويضها كما انهم من الخوف عن
الحج شيخ الهم ويحكون الكعبة باسم المزدلفة حيث ومكانه في الاحرام وحريم الحرم في اصح حوله ولا يليق الا منها
وذاعتها ويرون ذلك ترفعا عن الناس من ليس في الموقف ويقولون نحن اهل حرم الله فلا نخرج من الحرم

فامروا بان ياتوه وهم [illegible] عرفات [illegible] من حيث افاض الناس **قوله** ثم التفاوت [illegible]

الافاضتين [illegible] ثم تراخي الشي عن نفسه [illegible] عطف على [illegible]

[illegible] بين الافاضتين [illegible]

[illegible] من مزدلفة [illegible] حسن [illegible] ثم [illegible]

[illegible] على [illegible] من حيث افاض الناس [illegible]

[illegible] ثم [illegible] التفاوت في الرتبة بين المعطوف [illegible]

[illegible]

[illegible] المعطوف [illegible] المشارفين [illegible]

[illegible] المعطوف [illegible] من [illegible] ثم [illegible]

من حيث افاض الناس [illegible] المعنى [illegible] من مزدلفة [illegible] ثم التفاوت

بين الافاضتين في الرتبة [illegible]

[illegible] ثم التفاوت بين المعطوف والمعطوف عليه [illegible]

المعطوف عليه [illegible] ثم [illegible]

[illegible] التفاوت [illegible] بين المعطوف عليه والمعطوف [illegible]

[illegible]

اعادة الجار فرع المعتدة واما قول البصريين فلا يجوز ذلك في السعة وذكر سيبويه انه ضعيف مخالف للقياس لان
الضمير المجرور كبعض الكلمة لكون الضمير متصلا كاسمه والجار والمجرور كشيء واحد صرح به ابن الحاجب وصاحب الكشاف في
تفسير قوله تعالى تساءلون به والارحام حكم بضعفه في الوجه الذي اشار اليه واما دفع المخالفة بين كلامي الكشاف في
هذا العطف على الضمير المجرور بدون اعادة الجار وتضعيفه في قوله تعالى تساءلون به والارحام بان المراد بالجواز
الجواز مع ضعف وهو لا ينافي المنع منه على المختار ولذا قال هاهنا في المعنى بيده واما ما قيل من ان المنع
هو فيما اذا كان الجار حرفا لان اتصاله اشد ولذا جاز الفصل بين المضاف والمضاف اليه في المجرور دون الحرف
بين الحرف والمجرور وان المجرور هاهنا في حكم المنفصل لكونه فاعل المصدر وان المراد العطف من حيث المعنى واما العطف
فهو على حذف مضاف معطوف على الذكر اي او كذكر قوم اشد ذكرا في التحقيق ضعيف اما الاول فلان الفرق
المذكور مع عدم كونه مرضيا وفاقا لم يوجد في كتب المعتبرة غير معتبر في عبارة الكشاف فيها سيأتي في بعض
في عدم الفرق واما الثاني فلان الاضافة معنوية فليكن في حكم الانفصال وكونها فاعلا في المعنى لا
الانفصال واما الثالث فلان حرف الجر لا يرجع الى الاضافة لا بمعنى مقدر في الاشياء الا في الاسم لا الفعل
او معنى كيف يصير الاسم المضاف بتقدير حرف الجر **قوله** ودل ابن فعل الذكر اي من الفعل المبني للفاعل الى المبني للمفعول
ح لا كم ومنع كون المصدر من الفعل المبني للفاعل والمفعول ان الوضع وضع المصدر للحدث مطلقا من
نظر الى ما يحتاج اليه في وجوده ووضع الفعل للحدث المنسوب الى محله او ما يقوم مقامه نص عليه الرضي في
المصدر فالمصدر وان كان مع الفعل من حيث الحدث لكنه من حيث النسبة الى المحل او ما يقوم مقامه
وكذا يصح في بعض الاشياء بمعنى كونه مبنيا للفاعل وللمفعول مأخوذ منه ما تقدم من المبني للمفعول لكونه
لعدم الاخذ منه من حيث نسبة المبني للمفعول **قوله** اي كذكركم ابا مكرر من لا ابا لكم الا ان يقول في
مذكوره قال الزمخشري في حواشي الكشاف المصدر يأتي من حيث كالتي في قوله تعالى من بعد غلبهم سيغلبون
بمعنى من بعد كونهم مغلوبين فعلى هذا اشد ذكرا اي يكونوا ابلغ في كونهم مذكورين وفي عرض ابن الحاجب بانه ذكرا
اذا كان من فعل المذكور فهم ان يكون فعل المفعول له وهو شاذ لا يرجع اليه الا بثبت وجوابه ان اصل هنا
هو اشد وليس مبنيا للمفعول وما هو مبني للمفعول هو الذكر وما بني منه افعل **قوله** او كرر اشد ذكرا اي لكن ذكركم
الله اشد من ذكركم اباكم فان اشد ح في المعنى قال ابو حيان في النهر فيه خمسة وجوه ضعيفة ورد ما
نص الاية على منع شيء ادراية الذي هو ترجمة صحيح في دفعه وهو ان يكون اشد مرفوعا على انه صفة لذكر

يكون شاذا لذكر او ذكرا فرضا فقدم فيصب على الحال لانه لو تأخر لكان او ذكرا اشد من ذكركم اباكم
وحسن تأخر ذكرا لانه كالفاصلة ولزوال قلق التكرار اذ لو تقدم لكان التركيب فاذكروا الله كذكركم اباكم
او ذكرا اشد انتهى وفيه ان الظاهر في الوجه ان يقال او اشد بدون ذكرا بان يكون معطوفا على كذكركم صفة
للذكر المقدر وان المراد الذكر الموصوف بالشدة لا طلبه حال الاشد به **قوله** تفصيل على الناس في الذكر بسبب
فان من يكثر اذكر لطلب الاخير غير موجود اذ ما من احد الا وهو في حاجة الى الله في الذكر بقدر حاجته ولذا كان طالب
الدنيا مقلا في الذكر اي ابتاء الذكر لطلب وطالب الدنيا والآخرة مكثر او ان ما يقوله بعض طالب العسر فيه من
جاه شاء لذاته تعالى فارق من الاعراض والاعراض وقال الا ما في الاحيار انه حسن وكونه عدم التعلق
الاغلب محض وبه تعالى قرآن عبادة تعالى لانه يكون لطلب رضاه لا لخوف كره والحسين محبوب لكن من
اهل طالب الآخرة بطلبه يعض عبادة قال تعالى ورضوان من الله اكبر قسم ان يجانبه قرن فيه بالحسنى الذكر
مع الدعاء فقد ذهب اللام ولا يرتضيان للا التحسين للداعين المأمورين بالذكر والمحتاج بالذكر لكونه منه مناسبا لها
في نفس مسألة وقتا عند القراع من حاله فان كمال الله العين في كمال الرؤية ان يهمهم من يطلب الدنيا عند الفراغ
النار وتأكيد ومنهم من يطلب حسنة الدارين ارشادا الى طريق الدعاء وحثا عليه وفي قوله تعالى فمن الناس تعظيم
من حفظ بالانبياء جعل الطالب الدنيا من سائر غير المحمود وقد كل المنظر وصاحب الكشاف ان التحسين انما يكون
مطلقا ما ليكون او غيره دعا بالشباب بما قبله وما بعده والبحار ففا سابق وكما هو الظاهر والعطف على
شيئا في من قوله تعالى ومن الناس من يعجبك او ومن الناس من يشري وما قرآن الذكر بالدعاء فلا شارة الى
ان الخير من الذكر ما يكون بما تقرب حاضرة به الجلي كما هو صلى الله وحين طلب حاجته لا يجرد الصورة والظهور
قوله لا يعني ان او موجود لذلك ذكره منكرا للا خرة ففيه ما في العالم وغيره ان المراد به المشركون كانوا لا يسألون في الحج
الدنيا **قوله** والمراد بالآخرة اي المقصود من ايراده هو الجنة المعترضة بحث على الاكثار من الذكر وحث على
التقى بنصيب الآخرة وحث للكفر بنصيب الدارين **قوله** وهي اثارة الى ان المعقول الثاني محذوف تقديره ان الكاتب
اليه قرنه الاقدام وذوي الحسرم المعشوق في قرنائهم ان يطلب اي جعل كل اعتبار ان في الدنيا للا شارة الى
ان همته مقصورة على طلب الدنيا **قوله** نصيب حظا من جنس ما اذا قيل عقائد قال فيهم بالتبعيض الا حال كذا
قيل من هنا كان النصيب الذي فيه وقد كان ان النصيب بمعنى لا النصيب له من رغبتهم لما كسبوا الا ان
من النصيبة كلمة ومنه الوجه الاول وما في الآخرة من خلاق قيل من الذي بيان ما في الآخرة وفيه اشارة

بيان لحاله في الدنيا وقوله في الآخرة متعلق بمحذوف حال منه لا بالطلب اذ لا طلب في الآخرة وانما فيها الحظ
او الحرمان يعني الحسنة آه يريد ان الحسنة والكاشف نكرة في الاثبات وهي لا تعم الا انها مطلقة فتنصرف الى
الكامل والحسنة الكاملة في الدنيا ما يشمل جميع حسناتها وكذا في قوله في الآخرة حسنة من الصحة [illegible]
والعصمة الكفاف [illegible] من الرزق الحسنة وهو ما كف عن الناس [illegible] في حديث [illegible] رزق آل محمد كفافا
كذا في الصحاح [illegible] اي جميل الآثار [illegible] وغيره في الدين من الاعتقادات والاعمال
اشتغله [illegible] المراد [illegible] المطلق على المقيد اصلا اشارة الى الأخروية [illegible]
اقرب الى النظم لان قوله [illegible] مقابل قوله [illegible] في الآخرة من خلاق [illegible] اشارة
[illegible] الى ما سبق [illegible] المذكور [illegible] كأنه [illegible] قوله
[illegible] في الآخرة من خلاق [illegible] على التعظيم [illegible]
وجه [illegible] الاشارة [illegible] للتعظيم [illegible] بالبعد [illegible] اليسير [illegible]
[illegible] التبعيض [illegible] من جنس [illegible] الجنس [illegible]
المطلقة [illegible] الدنيوي والاخروي [illegible] اليسير [illegible] وهو جزاء وجزاء الشي [illegible]
في القدر [illegible] من كونه [illegible] ما [illegible] من [illegible]
[illegible] او من اجله [illegible] او ما دعوا به
في التبعيض [illegible] قوله [illegible] من [illegible] قوله ربنا آتنا
الدعاء له [illegible] [illegible] بمعنى [illegible]
[illegible] في المحاسبة في مقدار لمحة [illegible]
[illegible] في مقدار فواق ناقة [illegible] في لمحة [illegible] حاشية قال الشيخ [illegible]
[illegible] ابن ابي حاتم عن ابن عباس [illegible] المؤمنين [illegible]
[illegible] ابن جرير عن سعيد الصواف قال [illegible] يوم القيامة على المؤمنين حتى يكون [illegible]
الى غروب الشمس [illegible] بمعنى [illegible]
[illegible] المحاسبة [illegible] حقيقتها [illegible]
او مجاز [illegible] وجزاؤها [illegible] في ايام التشريق [illegible]

من ذكر [illegible] فاذكروا [illegible] كذكركم آباءكم [illegible] فاذكروا [illegible] في ايام معدودات فمن تعجل
[illegible] يوم النحر [illegible] **قوله** فمن استعجل النفر [illegible] استعجل [illegible]
واستعجل [illegible] الباب [illegible] كذا في الكشاف والظاهر كلام
[illegible] لان [illegible] **قوله** يوم النحر
بفتح القاف وتشديد الراء [illegible] ايام التشريق [illegible] **قوله** اي من [illegible] ان [illegible]
[illegible] اليوم الاول [illegible] من [illegible]
[illegible] في اليوم الثاني [illegible] في اليوم الاول [illegible]
[illegible] اليوم الثالث [illegible] **قوله**
بعد رمي الجمار [illegible] اليوم [illegible] **قوله** قبل
طلوع الفجر [illegible] اليوم الثالث [illegible] في ايام التشريق [illegible] لان اليوم الثالث
[illegible] **قوله** عنده [illegible] اشارة الى [illegible]
[illegible] في الكشاف [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible]
من نفي الاثم [illegible]
[illegible] **قوله** اي الذي ذكر [illegible] الاشارة [illegible]
محذوف [illegible] الاحكام [illegible]
[illegible]
اي الاحكام المذكورة [illegible] في قوله [illegible]
[illegible] واقرار [illegible]
[illegible] **قوله**
في مجامع [illegible] في الصحاح [illegible]
[illegible]
[illegible] فان [illegible] المستحق [illegible]

المتن عنه اسما [illegible] ... في انتاج البرودة [illegible] من ما تعجب [illegible] من الروق [illegible]
المجهول [illegible] وعظيم [illegible] ليس [illegible] الجهل [illegible]
ان [illegible] من الناس من [illegible] الايمان [illegible] الناس
والله [illegible] الكافر والمؤمن [illegible] المنافق [illegible]
[illegible] الامن [illegible]
[illegible] حقيقة [illegible]
[illegible] الباحث [illegible] والكلام [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الكلام [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الناس [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

العالم وقال ابن عباس [illegible] سبحانه وتعالى [illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] صحيح [illegible]
[illegible] اصلاح [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] العالم [illegible] الذي [illegible] الارض [illegible]
[illegible] الانسان [illegible] اصلاح [illegible]
[illegible] العلوم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] تعالى [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العلوم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] العلوم [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]

باثار و وقف عليها باثار [illegible] والعبارة ... من ارادة الفعال بخير **قوله** وقال [illegible]

في قول [illegible] والشرا... والمعنى [illegible] في الكلام في [illegible] الزبير بن العوام وصاحب المقداد بن [illegible]

[illegible] من [illegible] وصاحبي المقداد [illegible]

[illegible] الا الفار **قوله** فقال المسيح [illegible] وكان ابن [illegible]

قوله وما لا عليه اي [illegible] عليه من الاسلام **قوله** [illegible] الله [illegible]

الاية واخبرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم [illegible] فقال [illegible] وقالوا [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible] وكذلك [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

كره ولا يجوز [illegible] عن خبر [illegible] النفاق والايمان ظاهرا وباطنا [illegible] ان يكون [illegible]

المخلص سواء كان من اهل الكتاب او غيرهم لكونهم مؤمنين [illegible] والكفار منهم لعدم الايمان منهم **قوله**

[illegible] الا الاسلام [illegible] فالاسلام [illegible] الاسلام وكافة حال من الضمير [illegible] الاسلام [illegible]

[illegible] من ظاهر [illegible] الاسلام [illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] المؤمنين [illegible] والكفار [illegible]

الفائدة [illegible] **قوله** فان [illegible] عن عكرمة [illegible] وعبد الله بن سلام [illegible]

[illegible] رسول الله [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

قوله [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

[illegible] **قوله** [illegible]

637

متقاعس فاتيهم الواسطة ناظرا الى قوله او ما يهم امره او باسه او الا تاويان اه ناظر الى قوله او ما يهم الله بباسه
وذكر [illegible] لذكر الملائكة كالذي قوله تعالى يخادعون الله والذين آمنوا [illegible] عطفه على ظلل من الغمام
مع الملائكة [illegible] اى مع الحكم كذا في العالم [illegible] باعتبار العطف [illegible] الخ
امر او الكم [illegible] الانتقام [illegible] وهو عطف على من ينظرون [illegible] الى الله ترجع الامور
[illegible] الى الله ترجع الامور [illegible] عطف على من ينظرون يعني انهم
ينتظرون الا اتيان العذاب وامره الى الله تعالى امر للرسول عليه السلام [illegible]
او لكل احد [illegible] من يصح منه السؤال [illegible] الشرع [illegible] لكلام [illegible]
وصنوفه والمراد بهذا السؤال التقريع اي تقريع بني اسرائيل [illegible] هم الحق بعد وضوح الايات
[illegible] من او امر [illegible] واحد [illegible] قوله [illegible] عليه [illegible] الاية [illegible]
ان [illegible] ان كان لاهل الكتاب [illegible] الدليل عليه وان كان [illegible]
اهل الكتاب بعد بيان حال المنافقين من اهل الشرك معجزة [illegible] كما هو الاصل [illegible]
والمراد بها المعجزات الظاهرة الدالة على صدق الرسول صلعم [illegible] المعجزات [illegible] الكتاب [illegible]
[illegible] المعجزات [illegible] على الصدق [illegible] معجزات الانبياء السابقة [illegible] الكتب [illegible]
[illegible] القرآن [illegible] من [illegible] الايات [illegible] الرسول صلعم [illegible]
[illegible] وجوبه [illegible] الاعراب [illegible] الشرع [illegible]
[illegible] بني اسرائيل [illegible] الحق بعد [illegible] آتيناهم آيات كثيرة [illegible]
ابو حيان [illegible] الكلام [illegible]
[illegible] المفعول الثاني [illegible]
[illegible] السؤال [illegible] موضع [illegible] الكم [illegible] الخطاب [illegible]
[illegible] التحقيق [illegible] الاستكثار والاستبعاد [illegible] التحقيق [illegible]
[illegible] الايات [illegible] وجعلها [illegible]
[illegible] آتيناهم [illegible]
آتيناهم [illegible] ابو حيان [illegible] الا [illegible]

246

[illegible] بعض [illegible] من بعض [illegible] آتيناهم [illegible] وان كان [illegible]
[illegible] كم الخبرية [illegible] وكم [illegible]
[illegible] الاستفهامية [illegible] المفعول [illegible] الفاضل اليمني [illegible]
[illegible] وجب [illegible]
[illegible] الاستفهامية [illegible] الاستعمال [illegible]
[illegible] الاية [illegible] الانكار [illegible] الزيادة [illegible]
[illegible] اي الايات [illegible] من وضع المظهر موضع المضمر [illegible]
[illegible] الايات المعجزات [illegible]
[illegible] المبدل [illegible] الذات [illegible]
[illegible] الوجه الاول [illegible] ابو حيان [illegible] المفعول [illegible]
[illegible] واراد [illegible]
[illegible] من ما [illegible] الاية [illegible]
[illegible] الوصول [illegible]
وان كان [illegible] الايات [illegible]
[illegible] العذاب [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]
الكشاف [illegible]
الامين [illegible]
شديد العقاب [illegible]
الاول بيان [illegible] بيان [illegible]
والاظهار [illegible]
[illegible] الاشياء [illegible]
[illegible] الكلام [illegible]

فالمراد من الكفار رؤساؤهم ... الحسن لا نفقة   وزين لهم باعتبار خلقها فيه   قوله ويسخرون
من المؤمنين فالموصول للعهد وكذا في قوله والذين اتقوا والمراد من الذين امنوا الفقراء منهم وبعض الموالي منهم جملة
اولياء   اي فقراؤهم يستهزؤون بهم الاستهزاء والسخرية الضحك ... والسخرية الاستهزاء
اي استهزاء وذكره ... اشارة الى ان المراد بالاية ... اجر من علو المؤمنين ... والذين اتقوا
وقدم الاشارة الى ان ... متقدم على ... الوجود وان ... عليه لا اختصاصه ... من
للمؤمنين ... بعض الناظرين ... الكتاب ... يستهزؤون بهم ... بين ...
... وتقدم ... للمؤمنين ... الفقراء المؤمنين
ومن الابتداء ... المعنى ... لانهم ... الفقراء ... الاتباع ...
بمن ... لا انهم ... المعنى ... ان ... باعتبار المكان او باعتبار الرتبة او باعتبار
الاستعلاء ... فان كان ...
جوز استعمال ... للمؤمنين ... واحد ... والذين اتقوا
ليدل على انهم متقون ... اي ... بالتقوى ... والاشارة ... الكافرين
اي ... الكفار في الدنيا ... المؤمنين ... الاخرة   ... في الدنيا ... الكفار ...
الاخرة ... عليهم ... الاية ... المؤمنين ... الدنيا
اليهم ثم ... الكفار من المنافقين واهل الكتاب يعني ان جميع ما ذكر
من صفاتهم ... الحياة الدنيا ... من غيره ... الماضي
... المضارع ... الاستمرار ... والذين
... المؤمنين   ... على الحق ... الرحمة ...   فيما بين ادم وادريس
... ان الناس في زمان ادم كانوا موحدين ... الملائكة الا
قليل من ... الى زمان نوح وادريس ... ثم اختلفوا ... على
... الحكم ... الاختلاف ... الانبياء ... متقدم ... ادم
وشيث وادريس عليهم السلام   او نوح فيما بين ادم ونوح عليهما السلام ... كان بين ادم
ونوح ... عشرة قرون ... الكشاف ... في ...

فان نوحا

فان نوحا عليه السلام بعث الى اولاد قابيل كانوا عبدة الاصنام لانهم كان ... بن لامك بن ... نوح
بن قابيل وهو اول من شرب الخمر ... القمار ... واشتغل بالشراب ... على ...
والمناكر ... فيما بين ادم ... الى ان ... لان هذا الاختلاف ليس ...
موجودا الى وقت ... الاختلاف   او بعد الطوفان ان بعد الطوفان بقي ثمانون رجلا وامرأة ثم ماتوا الا
ونبوه حام وسام ويافث وازواجهم وكان كلهم على دين نوح ثم   في فترة ادريس اي بعد رفعه الى السماء
ان بعث نوح   او نوح اي بعد موته الى ان بعث هود   اي اختلفوا بعده فاختلفت ... الفاء
لما ... الفاء في قوله تعالى فانفجرت ... فاضرب ... فانفجرت ... على المحذوف ...
... لفظ ... الجواب ان ... من غير تراخ
... من غير تراخ لان ...
غير تراخ ... الاختلاف ...
ويؤيده قراءة عبد الله بن مسعود كان الناس امة واحدة فاختلفوا فبعث الله النبيين وقوله تعالى وما كان الناس الا
امة واحدة فاختلفوا كذا في الكشاف ... الاخيرين لان الاول ...
... وعن ... حديث ... ابي ذر ... سأل رسول الله صلى الله عليه وسلم
كم الانبياء فقال مائة الف واربعة وعشرون الفا ... ثلثمائة وثلاثة عشر جم غفير ...
... والمذكور منهم في القرآن ادم وادريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسماعيل واسحق ويعقوب
ويوسف ولوط وموسى وهارون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداود وسليمان والياس واليسع وذو الكفل وايوب
ويونس ومحمد عليه السلام ... خمسة وعشرون ...
... لقمان ... مريم ...
... الكتاب ...
... الاحكام ...
ان الجنس ... كثير من الكتاب   ولا يريد به ... الكشاف ...
واحد كتابا ... الكلام ...
فان اكثرهم لم يكن لهم ... [illegible]

الضمير او صيانة التنزيل عن بعض المطلقات المذكورة سابقا ولا يخفى ان عبارة الكشاف آبية عنه فانه قال والمحكم ما احكمت عبارته
والمتشابه ان المراد كل واحد من بعض المتشابهين كذلك اي انه اول المتشابه المبعوث ان صح كونه نفيس على ما في التفسير
نقل عن ... المشار اليه على المعنى ولما كان بعض المتشابهات فيه تنازع حقيقة وبعض الرسول فيها بكل ان اتباعه
مع التقدير حقيقة واسناده الى الكتاب مجازا باعتبار بعضه اي البعض فهذا اعتبره جمعا وافراد البعض لتغيير
انتفاء دون الحاكم كل واحد منهم والمنه اشار المصنف بقوله اول المتشابه المبعوث وبما ذكرنا ظهر ضعف ما قال المحقق التفتازاني
ثم الاظهر عود الضمير في المحكم الى الكتاب اذ لا دلالة في عوده الى الذين يختلف المعنى اي نظيره حكمه والمتشابه يختلف
في المعنى حيث لم يقابل المحكم في ... مع التقدير ان يضمر وحده الاشتباه الاتفاق على المجاز والكثرة في الاختلاف مجاز
عن المتشابه الاشتباه واللازم له وبهذا ظهران ما قاله المحقق المشار اليه من ان من لوازمه الاتفاق على الحكم لزم
تقدير الاختلاف بعد البعثة حتى انزال الكتاب ويكون الحكم عند لا نزال متعلقا بكل لفظ وانزل معهم ... البعث
غايته الامران يتقدم وانزل مع بعضهم لكن في المراد دون الفاء يعض جزء فلذا كان الوجه الاتفاق على الاختلاف
وتقدير الاختلاف قبل البعثة ليس بشيء في الحق ان اكثره وجماعة في الكتاب بعض وجوه واولوه ما
زائدة فالنفي على الوجهين مختلف سببا للاحكام اشارة الى رفع سؤال الظاهر كل الاختلاف الا من الذين اوتوه
فالاختلاف لا يكون سابقا على البعثة وحاصل الدفع ان المراد هنا استحكام الاختلاف واشتداده في زمن انزال
الكتاب لا نشاء الاختلاف فاستحكامه واشتداده فيه حسدا بينهم وظلما لحرصهم في الدنيا لطلب استعمل على طلب
الغير لنفسه والحسد والظلم ولذا فسره بهما ولم يلتفت الى فائدة ووجه تعلق حسدا بالظرف ليعلم انه قال الرضي ان
استثناء شيئين باداة واحدة بلا عطف غير جائز مطلقا عند الاكثرين لا يجاز وجه البدل ولا غيره وجوزه بعضهم
مطلقا وبعض بعضهم ان كان المستثنى منه مذكورين والمستثنيين بدلين جاز والا فلا فان استدل من اجاز
مطلقا بقوله تعالى وما نراك اتبعك الا الذين هم اراذلنا بادي الرأي قالوا في تقرير بعضهم ان فيه رواة ما يحوجه
يعني مقدرا اي اتبعوك في بادي الرأي ومن الظرف كفيه رائحة الفعل فيعمل فيه ما لا يعمل في غيره اي كذلك باعتبار
فهم كلا وما اختلف فيه الا الذين اوتوه من بعد ما جاءتهم البينات وجمع التقدير كوفهم لا نفس مقدر كون للمصنف
مستفادا من حذف المعمول ووقوع الظرف بعد حرف الاستثناء لنفوذه في المقام وكون وجوه الفاعل
ان في قوله جاءته في الآية كلا في ما زائدة من غير اعتبار بعضهم حسنة زائدة لم يتعرض في المقدم ولا المصنف
فما قال المحقق التفتازاني ان الكلام المستثنى ان يتعرض لبيان متعلق من بعد ما جاءتهم البينات ما لا نظير وجهه

ونظيره قوله تعالى في ان هذا ... ان الاثبات في ... من حال ... الا ... ثاني ... في انت ...

من جهة الاشارة الى ان الضمير في فهدى الله عائد على المختلفين الباغين والحاسدين وليس يصح الا الذين اوتوه
كالنظائر السابقة والقرينة على ذلك عموم الهداية للمؤمنين بعد اختلاف اهل الكتاب والحاسدين بعد اختلافهم
باعرة ووراءه الا وان ذلك بتقدير ... قال ان حكما ... لم ... وكذلك قد يكون
بالقول وقد يكون بالفعل فلذلك يغيره تارة بالامر وتارة بالارادة وتارة بالتوفيق والتيسير بحسب
المقام قال انه كما من شيخ الاسلام عبد الله ماهر لعبادته من الله الا بادي ... من المطلقات الا ...
ويحتمل من هذه المطلقات بادية خاطبه وسيد البيان المنبي صلعم اياه ... كان الحسين ...
شاهد المشركين نزل من بيان ... بعض الكارة وانا مع ... كافر في قوله تعالى ...
في هذا وفيه بيان لوجه ربط قوله ام حسبتم بما قبله ووجه الاضراب المستفاد من كلمة ام الاشارة الى ان التحريض
على الصبر المستفاد من الخطاب حيث كان الكلام الى النبي المخاطب الرسول صلعم والمؤمنين على الثبات والصبر على اذى
المشركين فهذا الوجه كان الرسول مرادا ولم يصرح بكونه الخطاب له تسلية ... الصبر وذكره
الشيخ الطيبي ان قوله كان انما ليس له ... كلام مشتمل على ... ذكر الامم السابقة والقرون المخالفة
ومع ذكر ... من الانبياء وما القوا فيهم من الشدائد والمحاربات تسلية للرسول عليه السلام
والمؤمنين على الثبات والصبر على اذى المشركين فهذا الوجه كان الرسول صلعم والصحابة مرادين بهذا الكلام و
يؤيده قوله كل حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه واقتصر بعد ذلك ام حسبتم كان منقطعا من جهة الخطاب والكلام
في ... المؤمنين بعدم الثبات والصبر على اذى المشركين فكأن ... كان من حق المؤمنين التشجيع والصبر
من قبلهم كما صرح بالحديث النبوي ... بين التي ... وذلك حسبوا ان ...
وذلك الا ... الامر ... المقدم المكاره وذلك بحسب ان ... يكون ...
وكذلك منهم وكان كذلك ما رواه البخاري وابو داود والنسائي عن خباب بن الارت قال شكونا الى الرسول صلعم
... من المشركين ... الا تستنصر لنا الا تدعو لنا فقال قد كان من قبلكم ... في الارض
لم ... بالمنشار ... على راسه فيشق باثنتين ... امشاط الحديد دون لحمه ... ذلك
وله ... لا يخفى ... ان كان ... ولكن ... لما ... بعد ...
كان ان ... ولكنكم تستعجلون ... باعتبار ... في المعنى الا ... استعمل في
الاثبات ... ان ... اللفظ ... مستعار ... المحال ...

ما اتهم وشبهه لانه نفى الكلام حذف   مع الاستيناف اي النحوي سوال قدر سوال كيف وكذا الشي اداه
مع اذ حكاه حال ماضية شرط نصب حتى ان يكون مع هو مستقبل بالنظر الى ما قبله وحينئذ كذلك فان نظر الى كون القول
المذكور مستقبلا بالنظر الى ما قبله نصب وان نظر الى حكاية حال ماضية وكان ما قبل الكلام حتى قال الرسول صلعم
رفع لفوات الشرط النصب   سيستانف اه اراد الاستيناف النحوي لا البياني لانه يريد ان الاستيناف يكون جوابا
ان الصبر احسن مع ان قلت ما حسن الا ان نصر الله قريب مقول الرسول صلعم حتى نصر الله مقول من معه من طريق اللف والنشر
الغير المرتب قلت اما النقل خافه الحسن تها لعف القائلين دون المقولين وواضح علاه الحسن ذكر قول الرسول الا ان
نصر الله قريب في الغاية التي قصد بيانها بان شانهم الا في الشده وكذا افاده المحقق التفتازاني وما قيل في دفع التوهم
ان ركب العطف شبهه على ان كلا مقول الواحد منهما وقدرا من توهم كون المجموع مقول كل احد اذ شبه
ان الرسول قال اللهم في جوابهم واشار الى بعض الرسالة سيدنا حتى شرعوا في ذلك فتوهم انه اذا ركب العطف يكون
معطوفا مع القول الاول فكيف يشبه كل مقول الواحد منهما وان في جوابه حتى لا يصح كون قوله كلام
المحق كان جالا بالكسر والشده الشيخ الثاني   لانه انما يكون الكلام من الاسلوب الحكيم كقوله تعالى
عن الاهلة وهذا الجواب والاقتصار في بيان المنفق على بيان الا جواب الذي هو ما تقدم من غيره وهو كون السوال عن
المنفق بما يطلق عليه خيرا وكان هذا الا من عرض للمعترض كان في بيان المصرف الاشارة الى كونه اهم وفي هذا
يخرج الكلام عن الاسلوب الحكيم حيث اجيب عن المتروك صريحا وعن المذكور ضمنا   ميلهم كونه مستغنى عن جواب الشرط
في معنى الشرط فان ما شرطية مفعول به لتفعلوا اي اي شيء تفعلوا او مفعول مطلق من الافعال ان لم يكن خاصا
بالخاص ثم اثر بالعموم في افعال الخير تاكيدا   نزلت في ... اشارة الى ان قوله فان الله به عليم وقع جزاء وجعل الجواب
الكناية وهو ان وحل المواب ولذا عطف المراد بعليم ... ان كان المعني براه الاول ... تجازى والشان في قضية
كالمعتزلي كما هو   ليستبع الاية ... بها في الكشاف حيث نقل عن السدي انها منسوخة بفرض الزكوة وفيه بحث
عموم خير وحين صرفه الى الوالدين والاقربين على حسب ما بانه في فرض الزكوة فان الفرض قد يتعين ذ من غير الزكوة
بصدقة التطوع   كره ... لان الايمان ... الاية في الرضي كالطب
كالمريض الشارب ... فاما كرهه لا ... من العشق ... الاسر ... البدن ... مصدر من كره
كرهه   مع انه لغة فيه القاموس كره نفسه الاباء والمشقة   او بمعنى الاكراه اسم بمعنى الاكراه فلا يرد ما قال
ابو حيان من ان مجيء الثلاثي مصدرا الرباعي لا ينقاس في القاموس هو بالضم ما اكرهت نفسك عليه وبالفتح ما

اكرهك غيرك عليه والحاصل ان الكره بالضم بمعنى الكراهة والكره وهو بالفتح بمعنى الاكراه وان يكون بمعنى الاكراه
كمفعول وقال احسنه اي اي شيء قرأت ... وجماد وهو قتال وهو كره لكم عطف على قوله كتب والعطف الاسمية على الفعلية
جائز وجعله حالا وهم لان الواو كذا لا يجي الا اذا ... لا فائدة فيه   والقيد من عسى اه الاول للاشفاق والثاني
والثاني للترجي والمقالات ... وهو خير لكم وشر لكم حالان عن النكرة وهو قليل والثاني فقرني والحال عن خير لكم
وشر لكم حالان عن النكرة وهو قليل مع ذلك نص على جوازه سيبويه كذا في البحر   ما هو خير لكم اشارة الى ان مفعول
يعلم محذوف لا لجاء الى تنزيله منزلة اللازم   روي انه عليه السلام بعث اه اخرجه ابن جرير من اسمعي بانه وان
ورد ... الشهر الحرام ... الفتح والحاد ... انه في الاتباع ... متعلق بمحذوف وقيل ... سرية
سرية   سرية ضبطوه غير القريش العير كما روي كذا وطعام ونحوه كذا في الاتباع كتب رسول الله صلعم كتابا وبعث عبد الله
بن جحش واخره ان ... عير قريش ببطن نخلة   وفيه عمرو بن الحضرمي والحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله بن
المغيرة واخوه نوفل بن عبد الله المخزومي فقتلوه اي قتل السرية عمرا اصابه بسهم واقد بن عبد الله التميمي من ابي الحكم
اسر الحكم بن كيسان وعثمان بن عبد الله وفر نوفل واستاقوا اي ساقوا وفيها اي في العير فانه ذكر ... تجارة
الطائف اي الطائع الذي يوتى من الطائف من الزبيب الطائفي والادم وكان ذلك اول يوم من رجب وهو الاشهر
الحرم وهم ظنوه من جمادى الاخرة وتبديله بالابار المرقدة والعين المهملة وتشديد الراء المهملة ... قسموا بسبب شوق
وما ... رسول الله ... عطف على ... الامر بين ... وقتل
كل ما ... اسيرا ... كذا في المحقق التفتازاني في المواهب واستاسيره عثمان بن عبد الله والحكم بن كيسان
عبد الله ... ابن عباس ... عطف على ... رواية البخاري في المواهب
اول غنيمة في الاسلام ... ابن جحش ... ان ... الغنيمة ... ان النبي صلعم
ما امركم بالقتال في الشهر الحرام ... الاسيرين والغنيمة حتى رجع من بدر ... والسائلون هم المشركون
فتبين السائلين ... المسلمين ... الفرض ... جواب السوال بل جواب
سوال كان ... الكلام في السابق اللاحق من الاسود ... المحقق التفتازاني الا انه ... الكفار
خاصة ... الاسود ... ولا يظهر وجهه   وقيل اصحاب السرية ... كثير
المفسرين ... ان السائلين هم المسلمون ... قوله قتال ... وصد عن سبيل الله وكفر به
والمسجد الحرام اكبر ... انهم هم المشركون ... المؤمنين   بل الاشكال

من الشهر لان الاول غير واف بالمقصود [illegible] الا [illegible] الكلية والجزئية ولما كان النكرة موصوفة صح ابدالها
من المعرفة ههنا [illegible] مبدلا الكل نص عليه الرضي بتكرير العامل يعني [illegible] القراءة [illegible] بدل اشتمال
او بتكرير العامل ذنب كبير [illegible] الجواب تقرير لحرمة القتال فيه وان ما اعتقدوه من استحلاله عليه السلام القتال في الشهر
الحرام بعد ما وقع من اصحابه عليه السلام [illegible] من جمادى الآخرة كما ذكره [illegible]
[illegible] ان اصحاب رسول الله صلعم قالوا [illegible] اول يوم من رجب فانا قاتلناهم [illegible] حرمة رجب وان كان
[illegible] فاخبرا بذلك [illegible] منسوخ بقوله تعالى [illegible] اقتلوا المشركين كافة [illegible]
منسوخ بقوله تعالى في سورة البراءة فاذا انسلخ الاشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم فان المراد بالاشهر
[illegible] مع المشركين السابقة فيها بقوله تعالى فسيحوا في الارض اربعة اشهر [illegible]
ما مور به في جميع الامكنة والازمنة فارتفع ما قيل ان الصواب [illegible] فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم لان قوله فاقتلوا المشركين
جزاء لقوله تعالى فاذا انسلخ الاشهر الحرم فلا يدل على النسخ وما قيل ان هذه الاية تفيد عموم الامكنة دون الازمنة
فغاية النسخ في البلد الحرام دون الاشهر الحرم ولا حاجة [illegible] المحقق التفتازاني [illegible] من ان بعضهم ذهب الى
ان الايجاب المطلق يرفع التحريم المقيد كالعام والخاص [illegible] فالاجماع على ان [illegible] والكلام [illegible]
[illegible] عموم الامكنة [illegible] عموم الازمنة [illegible] حرمة الاشهر [illegible] قول الاكثر [illegible]
المذكور لا يوجب [illegible] عموم الازمنة [illegible] التعارض [illegible] فيحتاج الى القول [illegible]
[illegible] العلماء فانه يقول بحرمة القتال في الاشهر الحرم [illegible] ان لا يقاتلوا وفيه خلاف فان الحنفية
يقولون به والشافعية يقولون ان الخاص [illegible] العام او متاخرا [illegible] المخصص [illegible] العام [illegible]
[illegible] لا يعارض القطعي فلا نعم [illegible] جواب [illegible] فيه ان [illegible] كان فيه ذنب كبير [illegible]
ما قيل ههنا [illegible] موصوفة بوصف عام او [illegible] القتال [illegible] فقتال المشركين مراد قطعا لان [illegible]
حرام مطلقا من غير تقييد بالاشهر الحرم [illegible] ان [illegible]
الوصف [illegible] بقوله تعالى [illegible] الشهر الحرام [illegible]
[illegible] المراد قتال المشركين [illegible] الكلام في القتال [illegible]
السؤال [illegible]
[illegible] الشهر الحرام [illegible]

[illegible] لم يكن ههنا [illegible] قال [illegible] من نار [illegible] العرف [illegible]
الصد عبارة عن [illegible] وكان المشركون يعيرون المؤمنين عن [illegible]
بالتعذيب ويمنعون من يريد الايمان اي الاسلام [illegible]
والاموال [illegible] الطريق [illegible] الخير [illegible]
طريق [illegible] وقال الراغب سبيل الله الطريق التي فيها سهولة اي [illegible] اشارة للقرب [illegible] سبيل الله [illegible]
المضاف [illegible] فحذف المضاف [illegible] المضاف اليه [illegible] ابن جني [illegible]
القرآن [illegible] حذف المضاف [illegible] المضاف اليه [illegible] القياس [illegible]
اليه [illegible] عاطف [illegible] او منفصل [illegible] المضاف [illegible]
[illegible]
[illegible] صاحب الكشاف عطفه على سبيل الله [illegible] العطف وابو البقاء [illegible]
بعيد [illegible] المسجد الحرام [illegible] عطف على الشهر [illegible] ان الواو للقسم [illegible] الكلام
اي [illegible] المسجد الحرام [illegible] الطائفين والعاكفين والركع السجود [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] الموصول [illegible]
[illegible] صاحب الكشاف [illegible]
[illegible] سبيل الله [illegible] المسجد الحرام
[illegible] والمسجد الحرام [illegible]
الكلام [illegible] الكشاف [illegible]
[illegible] العطف [illegible] والمسجد الحرام [illegible]
[illegible] العطف [illegible]

بل جاز ذلك فهو حسن ويؤيده ان الاخفش والاربعة ولسنا نستبعد من يتابع مذهب جمهور اهل البصرة بل يتبع الدليل
لا يجوز الفصل بين ... او الامتناع وكفر بالمسجد الحرام وفيه بحث اذ الكفر لا ... الا ان ... باعتبار الحكم المتعلق كقوله تعالى
ومن يكفر بالطاغوت   حتى يردوكم اي الى ان يردوكم عن دينكم ... الى ان يردوكم ... الاخرة   الى ان يكفروا ... الكلام ...
او يكون ... القتال حتى يكون العادة ... من المقصد ان قوله تعالى ... من الكفر ... لما تقدم ...
عطف عليه عطف الحكم الكلي ... اي ... من ... بالكفر ... من ... الكفر ... ذكر ... من
وقوله او ... الى ... الاشياء ... اي ... ذكر ... الحكم ... من ... خبر
عن دوام ... ان المراد به ... عليهم في القتال ودوام العداوة ... بطريق الكناية ... دوام ... القاعدة ... من ...
ان استطاعوا ... متعلقا ... ان يقاتلوكم ... لا ... على ... ان استطاعوا ... مستبعد ...
انما ... لا ... الاحكام ... المسند اليه ان كان ... الكفر ... التحقيق ...
وعدم المبالاة بهم ... بعض الامر   ... التعليق ... كما ... لا يزالون يقاتلونكم ... كم
عن دينكم ... ان استطاعوا ... ان استطاعوا ... مستبعد ... كان ... التعليق ... فائدة
التعليق بالشرط ... على ... ودوام ... بخلاف ما اذا كان ...
فانه ... ان ... مستبعد الوقوع ... لا يزالون يقاتلونكم ...
ووجه الدلالة انه ... الرد ... ودوام المقاتلة والتعليق ... التحقق بخلاف الاشعار فانه ...
لا فرق ... في ... عدم ... التحقق الا ... باعتبار الشرط ... ان ...
شائع كما في قوله تعالى حتى يلج الجمل في سم الخياط ... الغاية ... المقاتلة ... التحقق ...
متعلقا ... ان ... المقاتلة في بعض الاوقات ... استطاعتهم ...
ومن يرتدد منكم عن دينه ... ان يكون ... استطاعتهم ...
التحقيق ... عدم الشرط ... الكافر ... وهو ... اي كما تقدم   واشارة الى ...
بان الشرط متعلق بقوله حتى يردوكم   في حبطت اعمالهم ... ان قوله تعالى ... اصحاب النار ...
مع ... الشرط ... كان ... الاحباط ... الاعمال ... على الردة ...
... الشافعي والمراد ... السابقة ... الاحباط بمجرد الارتداد   كما هو مذهب الشافعي ومالك وابي حنيفة ...
الارتداد ... الاحباط ... تعالى ومن يكفر بالايمان فقد حبط عمله ... على ... الاطلاق

والتقييد في الحكم ... الحارثة ... النسب ... بخلاف ... ثم ... الاسلام والوقت باق ...
قضاء الصلوة ... الشافعي ... الدين الاسلام ... من الردة ...
... ان يرجع ... فهو مكلف في ذلك   والمراد الاعمال ... اي في الدنيا والاخرة ...
... النهاية ... حبط ... يحبط واحبطه غيره ... حبطت ...
... فاطرحت في الاكل حتى ... فيموت   ... الاغراض الحسنة التي ...
وفوات ما للاسلام حيث ... الموالات ... والنصر ... من المسلمين ولا يكون ...
... الطهرة   ... بيان ... كلا ... التخصيص بالاخير   نزلت ايضا في السرية ...
ابن ابي حاتم والطبراني في الكبير من حديث جندب بن عبد الله كما في حاشية الشيخ السيوطي   كانهما مستقلان ...
الموصوف ... الموصوف في الايمان ... لانهما شرطان ... الواقع   ...
... الخمر ... اذ ... حقيقة ...
... ولذلك يحبط   ... اشارة الى ...
والميسر ... ان ... الجزر ...
... لكثرة ... الصحاح   روي ... احاديث ...
واحمد ... عن ابي هريرة قال قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك
فانزل الله يسألونك عن الخمر والميسر الاية فقال الناس ما حرم علينا انما قال اثم كبير وكانوا يشربون ... كان يوم ...
رجل من المهاجرين ... اصحابه ... فانزل الله الاية التي في النساء   ... النهاية ...
... الخمر ... السرين ...
بالمحرم   ... اي ... الميسر ...
... فيهما اثم   ...
ما اخرجه ابن ابي حاتم عن انس ... الخمر ... عن الخمر والميسر ...
ان الخمر الاية   ... عن ... الاثم   ...
واخرج ابو داود ... عن عبد الرحمن بن عوف ... الخمر ...
... الصلوة ...

سكارى ثم دعاه من الدعوة الى الطعام يحيى ابن ... بفتح اللام وسكون الحاء والجيم ابي عثمان ... عليها ...
علوا وسفلوا وكان ذلك قبل تحريم الخمر ... صحيح كشاف ... عثمان بكسر اللام ...
عصير العنب او الذي ... من الشمس ... اليه ... وذكر ... الاكراه في الخمر ... واشتد وقذف بالزبد
عرضه ... من عصير العنب والرطب ... وبشرب ... ربما وتكره ... في الغالب ...
ما اسكر من عصير العنب ... الكل ... ما كان شراب ... الكبر ...
عن ابي هريرة ... من هاتين الشجرتين ... النخلة والعنبة ... حرمت ... الا قليلا ...
العنب والتمر ... الواجب ... من عصير العنب ... المصنف ...
من ماء العنب ... ما اسكر ... هو المعروف عند اهل اللغة ... اشتد وغلا وقذف بالزبد ...
وانما ... لاعتباره ... مطلقا اي قليله وكثيره ...
العصير من الزبيب والرطب ... دون ... المتخذ ... الاخر ...
الطعام اما ... الطرب ... حرام مطلق ... قال ابو يوسف ...
ولا شرب ... ثلثه ... القمار ...
من ... من الميسر ... لعدم ...
والميسر ... بن ... اذ من اعدام ...
اقتاع ... من حيث ...
وهو ... الكتاب ... الصحابة ... الآية ... الا ...
قياسي ... في ... وسائر ... اي المواثب ...
كردن ... المحرم ...
في التحريم ... وهي ...
على ... لا من ... الصحابة ...
الا ... من ... حاتم ...
عن الوصف ... صاحب ...
لم ... ابن ابي حاتم ... عن ابن عباس ...

نقل من الصحابة ... العقواء ... الاقداح ... الطاهر ... الشقية ...
اي ... المشتقة ... ومر ... وطينها ... او ... وهو اي ...
فالسفوا ... الصحاح ... من الشقة وهو ...
عند ... الفزاري ...
وبيده ...
اخرجه ... حديث جابر ...
حيضه ... الجابة ...
ونع ...
غيره ... النهاية ...
رواه ...
بالخشب ... رسول الله صلى الله عليه وسلم ...
في ...
احب ... يكلف الناس ...
اي كان ... الكلام ...
من ... النهاية ...
بتقدير ... ان ...
واير ...
الجزات ...
اذ ...
من ... الآخرة ... الدنيا ...
العاجل ...
شربها ... الآية ...
من قبل الرسول واللام في الآيات ... الاحكام ...

الا كذلكم مع طبق كم لكنه وحده تجاوز الى اشارة الى مفرد اللفظ وجمع المخاطب للتشنيع لكثرة لحوق علامة الخطاب بهم
الاشارة وما قيل ان وجه افراده ان المراد به كل من يتلقى الكلام كانه قوله تعالى ثم عفونا عنكم من بعد ذلك ففي
ما ذكره المطول فقيه انه يلزم منه ان الخطاب في الكلام واحد من غير عاطف وذا لا يجوز رفض عليه الرضي في الدلائل
والاحكام قوله متعلق بتتفكرون اي ينبغي كونه قوله لعلكم تتفكرون ما لتبيين الايات والحكمة في الدلائل تأملها معا وبه الصورة
واستنباط الاحكام منها في الاحكام فهم المصالح والمنافع المنوطة بها واستنباط علامات العقيدة في امرنا
بيه ان قوله تعالى في الدنيا والآخرة متعلق بتتفكرون بحذف المضاف لكن بيه تعلق في الدلائل والاحكام مواد العطف
العطف الواحد الاعمي على معمولين بحرف واحد جارا اذا وصل به اتباع فيه تقييده وبالاول حيث رتب ذلك الفكر
المخصوص فيأخذون بالاصلح والانفع منها اي من تلك الامور ولم يثبت المائدة في الكشاف وغيره من انه
يجوز ان يتعلق بيبين اي يبين لكم الايات فيما يتعلق في امور الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون لكنه خلاف الظاهر
ان وجه اصل التفكر ليس غاية لعموم التبيين فلابد ان يخصص عموم التفكر ليكون المراد لعلكم تتفكرون
في امور الدنيا والآخرة ولا يخفى ما في هذه الكثرة من الركاكة لما نزلت الخ اخرجه ابو داود والنسائي والحاكم
وصححه من حديث ابن عباس رضي الله عنه فشق ذلك عليهم اي على الذين احترزوا لا على اليتامى كما توهمه السوق لقوله تعالى
ولو شاء الله لاعنتكم ولما في التفسير الكبير انه لما نزلت هذه الايات اعتزلوا اموال اليتامى واجتنبوا مخالطتهم في كل
شيء حتى كان يوضع لليتيم طعام فيفضل منه شيء فيتركونه ولا يأكلونه حتى يفسد وكان صاحب اليتيم يفرد منزلا له
طعاما وشرابا حفظا ذلك على مشقة المسلمين فقال عبد الله بن رواحة يا رسول الله ما لكلنا منازل يسكنها الايتام
ولا كلنا يجد طعاما وشرابا يفرد لليتيم فنزلت هذه الاية فذكر ذلك اشارة الى ان السؤال انما وقع منهم لكن
كون السائل عن امر اليتامى كما يدل عليه قول عبد الله بن رواحة وكيفية موقع السؤال عنهم كما يدل عليه الجواب ولكنه
غير واقع بالذكر بطريق السؤال اي ما جعلتم لكم قوله تعالى وان تخالطوهم فاخوانكم وقوله ولو شاء الله لاعنتكم الا ان اليتيم
غاية الله اعلم يعني الاصلاح مع عدم المخالطة ان الاصلاح مع المخالطة في رتبة الاصلاح فلا يكون ما فيه
الاصلاح والاصلاح امورهم فان الاصلاح المالي بالتنمية والحفظ واصلاح الانفس بالتعليم والتأديب
حث على المخالطة اي المجانبة مطلوبة في قوله اصلاح لهم خير والمقصود منها الحث على المخالطة المشروطة بالاصلاح مطلقا
اي ان تخالطوهم في الطعام والشراب والمسكن والمال والمصاهرة فهم اخوانكم في الدين وقيل المراد
المصاهرة يا كسي نكاح وصلت كردن وعيدي يا ياد كرد في الاتيان والنهي ونحو والوجه اشارة الى يتيم الاخوان

لان فيه تسبيبا او المخالطة بالشركة من قوله تعالى فاصلاح لكم خير ولا نفع حفظ اليتيم نفسه بخلاف ما اذا
والمناسبة قوله فاخوانكم لا تخالطوا المشروط بالاسلام فان اليتيم اذا كان مشركا يجري الاصلاح في مخالطته
فيما عدا المصاهرة ولينظم قوله ولا تنكحوا المشركات كانه من المخالطة المنهية اعني في اليتامى الذين هم اخوانكم
فان كان اليتيم من المشركات فلا تفعلوا ذلك والنص عين الاشتباه لا يعارض الحث على المخالطة لانه لم
يجتنبوا عنها كل الاجتناب ان اطلاق المخالطة اظهر من تخصيصها بالخلط نفسه والمناسبة والاشطام قال
يقول المصاهرة في مطلق المخالطة فلذا فسره الشارح وعيد ووعد او قوله الوعيد لتقدم المفسد اهتماما
بشأنه وكلا من المفسد والمصلح يعم مضيع ماله في صفة حاله لاعنتكم ولا صلاح شرعية رتب العلم اي ولو شاء
اعنتكم يعني ان مفعول المشيئة محذوف لدلالة الجواب عليه وما قاله من ان مفعول المشيئة اذا كان امرا بغير
عزيز فلا بد من ذكره لتقريره في ذهن السامع وما نحن فيه خلافا لقوله في هذا الاشعار كما لطفه قاله ومر
لم تعليق المشيئة بما فيه عليكم بانه الحفظ انه اذ لا يمكن للمشيئة في نكات البلاغة في هذه الجهة حيث ويكون
ما تقدم من حكم التفصي والاثبات اي ولو شاء الله لاعنتكم لكنه ما شاء لم يشأ لكونه حكيما بحكم في ذلك
منع من الطاقة بان لا يأتم حرج وتضييق ووزنه العنت اي العنت الذي في الطيبي الى العنت اي المشقة
فرائه وقال ابو حيان انه زيادة الاشتراق لكنهما حسنا في الكشاف سنت ومعنى الخلاف ان قطع العلم
لكلام مع معمول لكن قد يخفى عنه الشافعي ينسخ هنه الحنفية وانما قال الحاص العام ان الخاص الاطيات على اول
الماندة لم ينسخ منها شيء كذا في شرح المعنى الشارح في الكشف والمشهور عن ابن عباس ان العام عامة مخصوص
الوثنيات والمجوسيات والكتابيات وكل من اتخذ غير دين الاسلام والاية على هذا لحكمة ناسخة لاية المائدة
واية المائدة متقدمة في النزول وان تأخرت في التلاوة ويجوز ان نكاح الكتابيات قال الجمهور الشيخ
في المعارف في المائدة قوله تعالى ولا تمسكوا بعصم الكوافر بايا فيه وقوله تعالى وان جاء ذلك
فالحكم بينهم اوهم جنسهم منسوخة بقوله تعالى وان احكم بينهم بما انزل الله وقوله تعالى فاخوانكم في الدين
منسوخة بقوله واشهدوا ذوي عدل منكم روي انه عليه السلام الى اخر ما اورده الواحدي وغيره ولكن لا
رواه ابو داود وغيره انه حيث نزل في المسلم الذي لا يصلح الا بامة او مشركة وان هذه الاية في انه عتبة
رواه كذا في حاشية الشيخ السيوطي وهذا القول كان حليفا للنبي صلى الله عليه وسلم اي سراه فاي تجارة
كانت في المدينة في الجاهلية او وقت هذا عن الاسلام وهو اي محبها الا كثرة من المملكة وسيئا اي في ذلك

ولا قراءة نوينه لم يحل الا انه مخالف ... لانه لا بد من تقدير مصروف في ... فان قدر امر ...

لم يجد ... الا ... مع ... المشركة ... اوقراءة كان خلاف الظاهر فان ...

الاستغفار ... وابن ... وفي بعض الطرق والواو للحال ... اشاره صاحب الكشاف ...

الله ... ان ... والمجرد ... والمرفق ... الشرطية ... الاجتماع ...

[illegible]

ولا حاجة الى تقدير المضاف كما قال الزمخشري ... اوكذا ... من المشركين ...

ويبين الله اي بيّن المنصح والارشاد والواو ... او عاطفة ...

وفيه رعاية ... التفاسير ... وبين اياته كذا في الكشف ...

والامر والارادة عطف ... فان الارادة الازلية المتعلقة بوجود الاشياء ...

[illegible]

وليس المراد انه لو لم يرد ويرد عليه انه لا دلالة لها عليه اذ لم يرض بمطلق الى المحيض لان السؤال الاول
او يعني انما يسألونك ماذا ينفقون يسألونك عن الشهر الحرام يسألونك عن الخمر والميسر كاشفة او ما يشعر به فكان كل
سؤال لا ينبه اذ لو لم يقصد الجميع فيبين انما الاخبار عن كل واحد عليحده فلم يورد الواو فيها لا يتكلم واحد منها جميعا
يرده انه لا حاجة الى بيان وجه ترك الواو في الاول لعدم ما يصح عطفه عليه والثلاثة الاخيرة اعني يسألونك ماذا ينفقون
يسألونك عن اليتامى يسألونك عن المحيض كانت في وقت واحد هو وقت السؤال عن الخمر والميسر فلذا ذكر كل
منها بالواو ويدل عليه عبارة الكشاف كانه قيل يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر وعن الانفاق وعن كذا وكذا
لا يكفي في كونها بوادث شتى اجتماعها الا بعد من اجتماع اربعة اسولة متى يصح قوله فلذلك ذكره ضبط الجميع اي
المحيض المصدر المعنى سيلان الدم المخصوص لا الدم مع ما هو حاصل الاستدام مستقذر القراح
بالكتاب كراهيت [illegible] عند السمع [illegible] موذي اشارة الى ان الاذى مصدر من اذاه يوذيه اذى
لا يقال [illegible] القاموس معناه [illegible] الصراح يعني اسم الفاعل [illegible] بالمحيض المسابقة [illegible]
تقدم مستقذر اشارة الى انه المعنى المتقدم وان قوله اذى مستعمل فيه بطريق الكناية ولذا جمع بين المعنيين
فقره منه معقول له بيان لوجه الايذا اي لطهره من [illegible] لكون [illegible] المضلات [illegible] بخلاف دم [illegible]
لانه دم العرق كدم الجراحة [illegible] اي [illegible] حكم [illegible] الى [illegible]
في المحيض للظرف زمان او مصدر [illegible] الظاهر موضع المضمر لكمال العناية [illegible] تحقيق [illegible]
انما امرتم [illegible] الكشاف فما نزلت الاية اخذ المسلمون بظاهر اعتزالهن فاخرجوهن من بيوتهن فقال ناس من الاعراب
يا رسول الله البرد شديد والثياب قليلة فان اثرناهن بالثياب هلك سائر اهل البيت وان استأثرنا بها هلكت الحيض فقال
انما امرتم [illegible] الاجتناب [illegible] الصراح [illegible]
وانما [illegible] قوله [illegible] المحيض [illegible] جواب السؤال [illegible]
للاشعار بانه [illegible] ترتب الحكم [illegible] الاعتزال [illegible] الحكم [illegible]
وجوب الاعتزال عن [illegible] تاكيد للحكم السابق اي [illegible]
التي من القربان [illegible]
فغايته [illegible] الاعتزال [illegible]
[illegible] حتى يطهرن [illegible] وهو اي الغاية والاكثر [illegible]

الحرمة الا الاغتسال [illegible] لطهرن [illegible] وينقطع دم حيضهن ولذا [illegible] بعد الانقطاع في الكشاف
وجه الجمع ان القراءة بالتشديد لبيان الغاية الكاملة وبالتخفيف لبيان الناقصة وهي الاغتسال [illegible]
لا يخفى [illegible] الكاملة [illegible] من تجويز [illegible] فاتوهن [illegible] الغاية الكاملة
[illegible] الغاية [illegible] باعتبار [illegible] الاسمار [illegible]
ما بعد [illegible] الغاية [illegible] الاغتسال [illegible] ما بعدها [illegible] فالانقطاع الدم غاية [illegible]
[illegible] وقت الانقطاع [illegible] والاغتسال غاية [illegible] القرائتين [illegible]
[illegible] فان [illegible] الانقطاع [illegible]
من حمل القراءة بالتخفيف على الاغتسال [illegible] المذكورة [illegible] القراءة [illegible]
غاية [illegible] القراءة [illegible] قراءة التخفيف [illegible]
[illegible] الاغتسال [illegible] من الكشاف [illegible]
والطهر انقطاع الدم [illegible] الاغتسال [illegible]
[illegible] المحيض [illegible]
مع [illegible] طهارة [illegible]
[illegible] الاغتسال [illegible] الكلام [illegible]
والطهارة [illegible] القراءة [illegible]
[illegible] المحيض [illegible]
[illegible]
[illegible]
[illegible] القراءة بالتخفيف [illegible]
[illegible] القراءة بالتخفيف [illegible]
الاتيان [illegible] وقال [illegible] الاية [illegible]
[illegible] بالضرورة [illegible] الاغتسال
والقول [illegible] الحكم [illegible] القراءة بالتخفيف

الا فصال حمل المقطعة مع المعنى المجازي من ورشة المعنا الحيض كل منها كما يستفاد من كلام الاربعة حتى الانقطاع باثر
المدة واشارة لتمام العادة الى ان هذه الحيض كاملة مع ان سيم المعنى قراءة الحفنة في التخفيف ادحكم ما يتى
الحيض عدة وهو المناسب لان قوله وهو يتبقى قربا بناء الا انقطاع للاكثر مع انه لا يبقى بعد انقطاعها ايضا كما هو
مناف لحكم الشرع لوجوب الصلوة عليها المستلزم لازالة الاذى بالطهارة حكما بخلاف تمام العادة فان الشرع لم
يقطع عليها ما بالطهر بل حكم بالحيض فيه ولذا لو زادت ولم يجاوز العشرة كان الكل حيضا بلا اشتراط حتى
ان حيضي الثاني بزمن ثمرة قبل الغسل فرع تحرم قربه حتى انه وقت الصلوة حتى وقته الرابع اوالا استعارة
الغسل كما هو ما قال اما رضيه لفظ الغسل والجواب ان القراءة الثانية حيض منها سورة الانقطاع لعشرة
بقراءة الحيض فيجاز ان يكون ... اي المأتي في محيضه الطرف وهو القبل لا تقربوا ما هو قدر ...
وهو الذي يحفظ الفائدة وهو التيه ولذا احيا لكم وان فهو معلوم من حرث الغاية لان رفع تحريم الا عند
يثبت للعمل الاصح من الذنوب المحيض المتطهرين فالتطهير بعد الطهر المطلق مجاز بما في الاسباب
وحمل العلوم فالطلبات ... مستحق بعد ان الباطل كان زهوقا وهو اتبع من ان يكون له بحلاكه مستحق
وان يقيد متعلق المتطهرين بما هو المذكور سابقا وهي الاتباع في المحيض مواضع حرث اه اما بحرف
المضاف او بجوز تشبيه مع اي كمواضع حرث لكم شبهن اه يعني التشبيه بمواضع الحرث متفرع
تشبيه النطف بالبذر والكيس ... فهو تشبيه كمني بما تشبيه اخره الحرث الفاء البذر في الارض الزرع انباته
الله تعالى افرايتم ما تحرثون وانتم تزرعونه ام نحن الزارعون اي فاتوهن يعني التمثيل شبه حال اتيانهم
لمنازلة المائة بحال اتيانهم الى ارض ... في عدم الاختصاص بجهة دون جهة ثم اطلق لفظ المشبه به على المشبه فالمراد بالحرث
مسمياه الحقيقي بحتمل ان يكون يعني فاتوا اما هو كالمحرث فيكون حرثكم استعارة تصريحية وهو الظاهر من قوله لكم اتيان
مجاز تشبيهن بالحرث تشبيها بليغا ويكون معنى قول صاحب الكشاف تمثيل بتقدير تشبيهين وهو كالبيان له
وان الوجه لمعنى قوله تعالى نساؤكم حرث لكم اه يعني ان قوله فاتوا حرثكم جملة تبينية لقوله تعالى فاتوهن من حيث
امركم الله للاجمال فيه من حيث المتعلق وقوله تعالى نساؤكم حرث لكم جملة مستقلة لقوله فاتوا حرثكم قدم عليه تمهيدا
له وتحصيل الحكم معلا فيكون اوقع ويحتمل ان يكون الفاء في قوله تعالى فاتوا حرثكم جزائية كانه قوله فاتوهن ويجوز
ان يكون ضميرها جواب لانها اولا قوله نساؤكم حرث لكم مع عطف عليه بالفاء من قوله فاتوا حرثكم والعطف لا مشاركة
الاخبار جائز بالعطف سوى الواو من اي جهة شئتم الا يحسن بمعنى متى وكيف واين ويفرع من ظاهره الحنفية

ويقع عليها ههنا مخلوا كل واحد منها وهي شرطية حذف جوابها انه لا انه يجوز اتيانها عليه والعم اخبار كونه ينبغي
ان لنه حل فيه شان النزول وما قيل من انه يفهم منه معنى التقدير كونه بمعنى اين جوزوا الاتيان في ادبارهن ومواضع
التقية موضع الحرث يرفع وكان النزوم فيشا له عدم التبرئة ان من لا رسه له يكون المعنى من اي مكان
لان في اي مكان فيكون المستفاد منه تعميم الجهات من القدام والخلف والفوق والتحت واليمين والشمال
لتعميم مواضع الاتيان روي اه رواه الشيخان عن جابر من جامع امرأة اه في الكشاف
من جامع امرأته مجبية من دبرها في قبلها اي مكبة على الوجه على هيئة الساجد فنزلت كذبت اليهود
ما يجزاه من الاعمال الصالحة فحذف المفعول التعميم لافادة مواما يقع التقديم وهو طلب الولد
بقوله الباقي عن ابي هريرة ان رسول الله صلعم قال اذا مات الانسان انقطع عنه عمله الا من ثلثة صدقة جارية
وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له كذا في المعالم التسمية على الوطي عن ابن عباس رضي عن النبي صلعم قال لو
ان احدكم اذا اراد ان يأتي اهله قال بسم الله اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا فانه ان يقدر
بينهما ولد في ذلك لم يضره الشيطان ابدا كذا في المعالم عرضة اه جاء بالاخص الا انه يشيعه من مخصص فالسياق
لا يقيده بالتشيع بل الدخول واشار بتقدير قوله المهتمنا بالياء وبقوله فقرروه الى ان جميع هذه الامور معطوفة
عليها كذلك الكاملين اه يعني ان الخطابات السابقة كانت للمؤمنين مطلقا فلو كان هذه اشارة اليهم كان
مقتضى الظاهر وبشرهم فلما وضع المظهر موضع المضمر علم ان المراد غير السابقين وهم المؤمنون الكاملون ٩
رسول الله صلعم اه اي بقوله قل هو اذى الا قوله وبشر فانه جواب السؤال وتشتمل على تضمنهم ويجوز ان يكون
المراد منه قوله تعالى وقدموا لانفسكم فان هذا الجمل بجزئها تضمنه ووجه كونه قول مقدرا قبله معطوفا على هو اذى الى
نيه وقيل قوله وقدموا وان مقدر قبله فهو معطوف على قدموا وقيل العطف على مقدر اي افعلوا ما امر الله به
تجعلوا الله اه نزلت في الصديق اه اخرجه ابن جرير عن ابن جريج كذا في حاشية السيوطي محيط كبير
اليهم ابن فالزد الصديق كان من الفقراء المهاجرين شق عليه الصديق حلف ومنع في الكف عائشة حلف الصديق
ورضي ان لا ينفق عليه ابدا او في عبد الله اه في البحر المواج للقاضي الهندي ان نعمان بن بشير حلف
عبد الله بن رواحة ثم اراد الرجوع والصلح فحلف عبد الله ان لا يصلح بينهما فنزلت الاية وقال الشيخ السيوطي
لم اقف عليه يطلق لما تعرض دون الشي من عرض العود ... الاقرار كذا في الكشاف وفيه ان صلة
ههنا صلة الالام ولعله اراد انه اصل الصلة واما ههنا فهو من عرض الشي جعله معرضا ولذا فسر اهيئ قول الكشاف

اسم لما تعرضه دون الشيء اي تجعله معترضا قدام الشيء وفي تجسيم البيان زيادة حديث يعرض رجلا فيقع [illegible]

اي تجعلها معترضة مستندة دون ايجاد والعرضة في التعريض پيش آوردن كسي را بكاري كذا في الصراح وظاهره [illegible]

بما هو ما خوذ من باب التفعيل بحذف الزوايد وليس كذلك فانه جاء عرضه للبيع عرضا من باب ضرب [illegible]

فالتفسير بالعرض للامر بناء على استعمال التعريض بهذا المعنى عرضه للبيع والحرب ونحوه [illegible]

لك ومعنى الآية على الاول اي على الاطلاق الاول وفي الكشاف كان الرجل يحلف على بعض الخيرات ثم يقول اخاف

ان احلف في يمينى فيترك البر ارادة البر في يمينه فقيل لا تجعلوا الله عرضة لما حلفتم عليه اي على تركه فان الحلف على الشيء

قد يكون على فعله وقد يكون على تركه فلا اضمار المحلوف عليه لتعلق اليمين به او لان اليمين بمعنى الحلف فيقول حلفت [illegible]

كما هو يقول حلفت حلفا فسمي المفعول بالمصدر لا تجعلوا الله اي اسم الله كقوله عليه السلم متعلق بقوله [illegible]

والايمان المحلوف وهو الظاهر اي كما ان المراد في الحديث باليمين المحلوف عليه او بقوله ومعنى الآية وهو الاخفى [illegible]

اخر بهذا اشعار بان اليمين اي على المحلوف عليه اي ليفعل ما حلف عليه بهذا الحلف وفيه [illegible] زيادة [illegible]

عطف بيان لها وقيل بدل منها كان او لان عطف البيان اكثر ما يكون في الاعلام كذا في [illegible]

البدل منه لا يكون [illegible] والبيان [illegible] او تو طيبه [illegible] وهذا ليس كذلك واللام في لايمانكم صلة عرضة اي [illegible]

متعلق بالفعل [illegible] لما فيها من معنى الاعتراض [illegible] الكشاف اسم لما تعرضه دون الشيء فتعرضه [illegible]

وما فيه تعلق [illegible] عرضة دون الخبر [illegible] الوجه الثاني الذي ذكره الكشاف وهو ان يكون متعلقا بتجعلوا [illegible]

[illegible] التعلق [illegible] بالتعلق [illegible] ان [illegible] لا تجعلوا اسم الله حاجزا [illegible]

البر والتقوى ولا تجعلوا اسم الله كثير [illegible] القسم الظاهر [illegible] اي لكون [illegible]

[illegible] والاصلاح [illegible] لا تجعلوا الله حاجزا [illegible]

البر والتقوى والاصلاح [illegible]

تعلقه بعرضة [illegible] وحليم [illegible]

[illegible] ولا اخره كان [illegible] حذف اللام وهو [illegible]

[illegible] البر والتقوى والاصلاح [illegible] حذف [illegible]

[illegible] ان كان المراد [illegible]

عبارة [illegible] الكشاف [illegible] الكشاف [illegible]

فلا تكف التسعاد من المعنى كان قبل كيف الا تصكم من حيد عرضة وارادة الله صالة تكلف واعلم انه على الاطلاق الاول [illegible]

معا في الآية نهي الحكم المعنى على الثاني النهي المعنى الا يواخذ الذي لا تجب به [illegible] الآية بهذا الدين اولاد

لغوا ضد قوله لا عقد اي لا قصد حاجا اي فافلا لغو متعلق بقوله واللغو اليمين ما لا عقد معه والمعنى [illegible]

الا ما كان ظاهر هذه الآية معارض لما في المائدة من قوله تعالى لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم ولكن يؤاخذكم بما

عقدتم الايمان فكفارته اطعام عشرة مساكين الآية لان [illegible] هذه المؤاخذة [illegible] من كسب القلب [illegible]

[illegible] الا ان المراد باللغو فيها خلاف المعقودة [illegible] مقابلة قوله تعالى بما عقدتم الايمان [illegible]

واللغو [illegible] الذي هو فائدة اليمين [illegible] الشافعي قوله بما عقدتم [illegible] كسب القلب من عقد [illegible]

عن [illegible] عقد القلب [illegible] بالشيء [illegible]

ما لا عقد معه فان كان [illegible] في المؤاخذة بالعقوبة والكفارة فيما لا قصد فيه

واثبات المؤاخذة [illegible] فيما فيه قصد [illegible] المؤاخذة المطلقة

في هذه الآية على المؤاخذة [illegible] والكفارة وفي الآية الثانية [illegible] والحكم [illegible]

فلا [illegible] صاحب الكشاف [illegible] التعارض [illegible] المؤاخذة في هذه الآية على

الاخروية [illegible] المؤاخذة [illegible] والمؤاخذة [illegible]

[illegible] الكفارات التي هي مؤاخذة [illegible] اليمين [illegible] المؤاخذة

الاخروية [illegible] المراد باللغو في مقابلة ما [illegible]

الا الكذب [illegible] الصدق [illegible] المؤاخذة في هذه الآية [illegible]

الطعام [illegible] بما عقدتم [illegible] المعقودة [illegible] من عقد اليمين ربط الشيء بالشيء فالمراد باللغو [illegible]

[illegible] المؤاخذة الاخروية [illegible]

[illegible] ان اللغو [illegible]

ما كسبت قلوبكم [illegible] اللغو [illegible] اليمين الذي [illegible]

حليم لم يؤاخذكم [illegible] المؤمنين [illegible]

مغفرة [illegible] لا يؤاخذكم [illegible]

كل منهما بيان [illegible] الايمان [illegible] اليمين [illegible]

اللغو المفقود منه لعدم القصد كما في قوله تعالى ولكن يؤاخذكم بما عقدتم قال الراغب الايلاء الحلف المقتضي للتقصير في الامر
الذي يحلف عليه من قوله تعالى لا يألونكم خبالا اي لا يقصرون ... وهو في حكم الشرع الحلف المانع من
جماع المرأة ... القسم اي القسم بمجامعته لا الايلاء مطلقا عدي بمن لكنه ضمن معنى البعد من نسائهم
مولين ... قوله تعالى ... وبعد العدة ... الاستثناء من
قوله ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم فان الايلاء يكون احد الامرين لا زيادة الكفارة على تقدير الحنث من جرم
والطلاق على تقدير البر مخالف لسائر الايمان المكفرة حيث يتعين فيها المؤاخذة لها او اجتمعا عند الشافعي
المؤاخذة الاخروية عند ابي حنيفة فكانه قيل الايلاء فان كلمة في ما ذكره وكلمة ... تعلقه ... على
على الاتساع اي اجراء المفعول فيه مجرى المفعول به والمعنى على الظرفية كانه في ملك يوم الدين قال الشيخ الحكم
التلبث في هذه المدة ولا يجوز ... كان في الجاهلية يولون من نسائهم سنة وسنتين فغيرها الاسلام
من ذلك وبين مدة اربعة اشهر وانما قال من التلبث لانه يجوز الفيء في هذه المدة عند الشافعي ايضا
ولذلك كما اي لان حقه التلبث في هذه المدة شرعا قال الشافعي لا ايلاء في الشرع الا في الاكثر من هذه المدة على
قال لو حلف اربعة اشهر لا يكون ايلاء شرعا ولا يترتب حكم عليه بل هو يمين كسائر الايمان اي حنث كفر وان
بر فلا شيء عليه ويؤيده اي كون مدة اكثر من اربعة اشهر وجه التأييد ان فاء التعقيب يدل على ان الحكم
الايلاء من الفيئة والطلاق مرتب عليه بعد مضي اربعة اشهر فلا يكون في هذه المدة ايلاء شرعيا لا شعار بكونها
قال ويؤيده لانه لا يجوز ان يكون الفاء للتعقيب الذكري كما يقوله الحنفية لمراعاة التعلق اشارة الا ان يجعله
الشرط لا انما هو قائم مقام لعدم الاحتياج الى التقدير ... قوله تعالى رحيم اشارة الى ...
تعالى رحيم ... بالحنفية فهو كالتأكيد بقوله غفور وليس معناه انه رحيم ... المغفور
لان ... لا يوجب الثواب ... اشارة الى ان المغفرة ... يستحق ...
اجتماعهما او قد يكون الايلاء برضاء المرأة ... على الولد ... المطالبة
المطالبة وطلقوا اطلاقهم الواقع منهم اما ... وفيه اشارة الى ان الطلاق ...
كانه مذهب الشافعي بمرضهم فيه اي في الطلاق من مولاة المرأة او وقوع الطلاق ... عزمهم
عزمهم ان ... القول الجديد للشافعي من انه لزم الكفارة بالفيئة وهو قول الائمة الثلاثة وقوله القديم
انه لا كفارة ... لانه وعد المغفرة ... فاء واي فما تجاوز لاربعة اشهر لا

الايلاء

الايلاء اي الاعراض كما هو المتبادر اذ الايلاء حقيقة اعم من اربعة اشهر عند الائمة الاربعة واكثر العلماء ...
والحنفية وقتادة وعطاء وابن ابي حماد ... فانه ... بمضي المدة وكثير ... وحكاه اشار الى
قوله تعالى فان فاءوا اي رجعوا ... حكم الشيء انما يكون بعده ... فانه تعالى لما ذكر ان لهم من نسائهم تربص
اربعة اشهر من غير ... فان فاءوا في المدة فان الله غفور رحيم ...
على الظلم ... والكفارة ... وقراءة ابن مسعود فان فاءوا فيهن ...
الطلاق ... فان الله سميع بما يقارن ... من المقاولة والمجادلة وحديث النفس كما
يسمع وسوسة الشيطان عليم بما استتر ... من الظلم ... كما قالوا ... الايلاء الذي صار طلاقا بائنا
بمضي المدة عليهم ... وان عزموا الطلاق حيث
الشيء ... بخلاف ما قاله الشافعي من انه يحتاج الى الطلاق بعد مضي المدة فلا يحتاج الى التقييد ...
لا حاجة الى ... الطلاق ... الطلاق ثم
وقوع الطلاق من غير ... سميع ... ولا ...
بالوطء او بالقول بان قال فئت ... بالوطء ...
لمت ... اي وقع الطلاق ... من غير مطالبة المرأة وايقاع ...
او الحاكم ... يريد ...
جمع معرف باللام والاستغراق ... المطلقات ... الحكم ...
فيما ذكر او غير ... قوله تعالى اذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة
واما ... واللائي يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر واللائي
لم يحضن ... واولات الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن ...
مخصوص ... الشافعي ... الامام ...
... الامام ... ان ...
ان ... صاحب الكشاف ان ... المطلقات ...
الجنس ... الاستغراق ...
مع الحكم ... المطلقات ... ذوات الاقراء ...

جنس لا يريد المدخول بها لعدم شرعية العدة في ذوات الاقراء بتقرير الحكم وهو اما مذهب الحنفية فان الكلام العام اذا تناول
الخصوص المعمول عندهم ناسخ للعام والناسخ انما يصح اذا ثبت عموم الحكم السابق والمسموع هنا فاقال المحقق التفتازاني
ان تراد الخاصة مطلق تناول ما عليه الجمهور من ان الجمع المعرف باللام عام مستغرق لجميع الافراد وذهبنا بالاجماع
والخصوص مبني على ان الجنس المجموع والجنسية معنى قائم في الكل وفي البعض والتحقيق دائر بالقياس وذهب اكثر
ما يقول في المطلق المحقق لاستناد الى جميع الافراد وفي مثل العالمين لجنس لتناوله لكل ما يسمى بالعالم وفي قوله
وما الله يريد ظلما للعباد لظلم وجميع العالمين على معنى ان لا يريد شيئا من الظلم لاحد من خلقه ولا قرب لذلك
هنا فهو يستحق حصول من اليمين الذي ذكره فتدبر   خبر في معنى الامر اي ليتربصن في صفة تربصن لا تبحث ادعى التعبير
فيه والامر يصلي الاشعار المذكور بل يختص بمستعمل في معناه قصد به الامر مجازا كما في الكناية فلا يحتاج الى تقدير خبر في
التاويل بما رآه من لم يجوز وقوع الانشاء خبرا من غير تاويل وما قيل ان المراد ان الجملة الاسمية خبر في معنى الامر
اي ليتربص المطلقات فلا يلائمه قوله وبناؤه على ضميره راجع الى ليتربص محتاج الى تاويل لا يلائمه
لدلالته على التحقيق لان الاصل في الخبر الصدق والكذب احتمال عقلي   والاشعار بالامر بحيث انهم يتلقى
بالوقوع مقام الدال على الطلب   وكان المخاطب له عطف على خطف مبني الاشعار لكان المخاطب
او وقوعها مسند المخاطب بمعنى من يخاطب دون المخاطب في الزمان السابق ما يشار اليه بتلكم وقال
مثل رحم الله في شرح المثل لان المضارع هنا بمعنى الاستقبال مثل يضرب زيد غدا في الوقف عليه بل الماضي
على ذلك المعنى لا يدركه البتة وفيه توجيه لعبارة الكشاف كان من احسن الا مرة يتربص فهو كخبر عنه بالمراد
امثاله والا فالمضارع لا يدل على الوقوع في الزمان الماضي   فيخبر عنه على حيثية المجهول او الضمير للمجرور
للامثال وما وقع في شرح المجيب من ان لفظ المخاطب بكسر الطاء اي المتكلم وضمير مثل للمخاطب بفتح الطاء فهو سهو
على ما ذكره عبارة الكشاف   كمر وكمكه لا فرق بينهما الا ان الاشعار هنا بان المخاطب اشمل فيجبر
وبناؤه على المبتدا اي ذكره مسندا في زيد التاكيد لافادة التقوي على احد الطريقين المنقولين عن الشيخ
عبد القاهر والسكاكي   تهييج يعني ذكر الانفس هنا مع تركه في قوله تعالى يتربصن باربعة اشهر لتهييج البناء على التربص
فانه ذكر ان المعنى لان الباء للتعدية في فيه اشعار بالاكراه بملاحظة الرجال وذلك بما يستنكفن منه اذا
سمعن خبر تربصهن كما في الاية السابقة فان المامور فيها بالتربص الازواج دونهم وان كان في هذه الاية اسناد
لكن ليس فيه ما يستنكفن منه فذكر الانفس فيها لا يفيد تهييجهن على التربص قال اليمني ان الفائدة المذكورة هنا

انه ذكر في هذا بحث   في الظرف لكونه عبارة عن العدة والمعمول به محذوف لان التربص متعد قال تعالى ونحن
نتربص بكم ان يصيبكم اي تربص الزوج فهو المحذوف اشار بقوله ان ترك التزويج في هذه المدة بحيث لا يقطع
اي تتربص عنهما في حذف المضاف   جمع قرء بالفتح والضم والاول افصح   لقوله عليه السلام
دعي الصلاة ايام اقرائك لفاطمة بنت ابي حبيش حين سالته رسول الله اني امراة استحاض فلا اطهر افادع الصلاة
فقال لا دعي الصلاة ايام اقرائك اخرجه ابو داود والنسائي والدارقطني كذا في حاشية الشيخ السيوطي وفيه حمله دليل
الاطلاق اشارة الى ان جميع صاحب الكشاف في الحديث مع ارادة الاقراء ليس على ما ينبغي   الاشهر له
فان الحق الاقراء مع الاطهار فانه وقت الاستمتاع وكما في الجاهلية انه مجاز عن الجماع في الحيض فيه اشارة
الى ان ما قاله صاحب الكشاف من ان المراد من مدة مثالك فهي مجاز عن العدة بشهرة القرء عندهم في الحيض او
بالاقراء والمقسم باستقلاله في نسبته من اجل اولادها من اوقات ذلك فانه جاء القرء بمعنى مطلق الوقت
لانها في كونها طاهرة في الاطهار بمعنى جمع اولى في ارادة الاناث ولا يفيد استقالة في الطهر ولا يبقى لها ارادة فيها
او دلالة تمام في ثلاث حاسم عرفه   بدلالة فهما وعدم عن الكار مرة ما وفي المحل رفعه لما شاع فيهما
قروء ثلاثا   للاستفهام تقرير مع ثبوت الكار والظرف متعلق بما يشم حال من الاقرء ونحوه كما شقه
والتقديم التوزيع ولهذا المغيرة مزوده حقه عرفه اي يورث المال في الباه لا محل اصلا من الطهارة وقيل
علق الانكار مع اداء ان الانكار عليه الشكر فان طلب مالا الامور والله من الشهوات تقديرات ومثل الا له
من حيث يكون امر عده واليها طلب فيه كالشكر والحقيقة الاثبات على الوجه الاكد والمبالغ في ذلك من الوجه عديده
وتقديم الظرف وخطاب للنفس مع اثار لفظ الجنس وشكر قروة وان الكيف بالمدة بما في الا قضاء وتكميل حج
كما عنه القوه ادعها ثم بما رتب على القروء من ترتب الحبس على المال والرفعة والعقيل القوة لما شاع
واحد الا مثال له ولا تستر الكل واحد منها الحق على كل شيء واحد منها لا كما ان اسم المادة التي عينها الطهر
الحق على كل واحد منهما واحد منهما بيعي على ذلك ان الطهارة التي لم تر الدم لا يقال لها ذات قروء والحائض التي
استمرت لها الدم لا يقال لها ذلك كذا قاله الراغب   وهو المراد به ان الانتقال المذكور بمعنى الكشف
اذ اعتبر اشارة نوع قول وهي انما الانتقال من الطهر الى الحيض او الحيض الى الطهر بشدة كما هو المشهور وليس الغير مما
الا الطهر الفاصل بين الدمين اذ كل من انتقل منه الى الطهر قال الكشف بالطهر الذي وقع فيه الطلاق على ما في فتح
العينين وعلى التقديرين فرع فيه من المرة الاحتيفة بذلك كان المراد به الطهر لزم الابطال بوجوب الخاص معنى ثلاثة

فاخرج بكون العدة طهرين وبعض الثالث في الطلاق المشروع لان الاشتغال المذكور بالطهر المستقبل منها تم ذلك القدر
في العدة الطهر المعروف بالدمين وانزع اليه ما قالوا من انه لزم انقضاء العدة بطهرين لكن باعتبار الطهارة
قالوا او يعتبر الطهر المتخلل بالدم لزم جواز اعتبار الطهر الملتبس فيلزم جواز انقضاء قبل تمام الطهر الثالث كل ما قاله
عدم التعبير لما قال الشافعي لانه الدال على براءة الرحم استدلال يحقق لكونه مرادا وهو ان المقصود من العدة
الحسم من الزوج السابق والمعرف لبراءة الرحم هو الاشتغال لا الحيض لانه دليل على انفتاح فم الرحم فلا يكون الطهر
لانه يوجب انسداد فم الرحم عادة دون الحيض فان الاشتغال من الحيض الى الطهر دليل على انسداد فم الرحم وهو
المطلق ثم اذا جاء بعده الحيض علم عدم الانسداد وفيه المقصود من تعريف الدال اشارة الى رد ما قال المحقق
المعرف بالذات لبراءة الرحم الحيض بخلاف الطهر فانه يدل بواسطة الحيض الذي يسبقه لانه هو المفيد لعدم انسداد فم
الرحم بالحبل او غيره لانه لم يحض عادة فانه لم يؤثر الحيض ما هو سبب البراءة ومن ما هو معرف له فان سيلان الدم
سبب البراءة والمعرف له هو الاشتغال من الطهر اليه فتدبر فانه دقيق علم من غيره ولذا حكم ان ما ذكره المحقق خارج
الانصاف ان الحيض عطف على جهة قوله وهو المراد به اي ليس المراد الحيض وليس عطفا على اسم ان في قوله
لانه الدال على ما وهم لانه يجب ان يقول ولقوله خلافا بل هو عطف على الدليل الحق اي وقت في ليس البلوغ
منه ان اللام للوقت فانه باطل اذ لا يكون الحرف بمعنى الاسم بل مراده ان اللام عاقبة والحيض الوقت فيفيده
ان معرفة وقت ما هو كانه قوله ونضع الموازين القسط ليوم القيمة واقم الصلوة لدلوك الشمس فيفيد كونه وقت
والطلاق في الحيض غير مشروع ولهذا امر رسول الله صلعم لابن عمر بالرجعة فلا يكون الحيض مرادا من القرء لانه يأتي
وفيه بحث لان عدم الثاني لا يستلزم ان يكون هو لها ظرفا لما قبلها فالمراد ان اللام في قوله
هي المعنية فالاختصاص الذي هو المعنى والاختصاص بها ههنا اقرب الى الحيض بزمان لوقوعه
كونه كذا والحيض لو وقع بعده يحمل خلف الحيض لو وقع بعده بحيث يجب فيه الاطلاق ويكون الاختصاص
فيه كون لو وقع بعده وقع ومع قربه يكون فيه لو وقع قبل ... فيكون ... قبله لان التطليق
يكون قبل العدة لا مقارنا لها وفيه ولذلك قرأه النبي صلعم فطلقوهن في قبل عدتهن وجابر كذا ظهر ان معناها الاطهار ...
العدة فهي مقارنة لها قال المحقق الشافعي ... لانه انما يوجب ... نقص العدد او ...
... لتطليق ... العدة لان بقية الطهر الذي وقع فيه الطلاق محسوب من العدة وفيه الطهر ...
غير لازم ... بعض المراد وما ورد عليه السلام ... ان المراد بالحيض ...

صرح بان عدة الامة حيضتان فعلم ان الفرق بين الحرة والامة باعتبار مقدار العدة لانه جعل الحيض قوله تعالى ثلثة قروء
لا الاحتمال الكائن الا باشتراك بيانه والحديث اخرجه ابو داود والترمذي وابن ماجه والدارقطني عن عائشة رضه كذا
في فتح القدير فما قال ما رواه الشيخان انه ضعيف لانه رواية مظاهر وهو لم يعرف له سوى هذا الحديث ضعيف
المشيف بان ابن عدي اخرج له حديثا اخر ومنهم من ضعفه عن ابي عاصم النبيل فقط ومنهم من نقل تضعيفه من
ابي حاتم وابن معين والبخاري لكن قد وثقه ابن حبان واخرج الحاكم حديثه هذا وقال ومظاهر شيخ من اهل البصرة
ولم يذكره احد من المتقدمين بشيء يجرح فاذن ان لم يكن الحديث صحيحا كان حسنا ومما يصحح الحديث عمل العلماء
وقال الترمذي حديث غريب والعمل عليه عند اهل العلم من اصحاب الرسول عليه الصلوة والسلام
وغيرهم وفي الدارقطني قال القاسم وسالم عمل به المسلمون وقال مالك شهرة الحديث تغني عن سنده كذا في فتح القدير
في قصة ابن عمر ان اول الحديث انه طلق امرأته وهي حائض فذكر عمر لرسول الله صلعم ثم ليراجعها ثم يمسكها الا
الحديث وفي رواية مره فليراجعها ثم ليطلقها طاهرا او حاملا ثم ... فانه الطهر الثاني لانه اراد رجعتها
في الطهر الاول لم يكن طلاقها ... يحتاج الى الطهر الثاني ليصح فيه ايقاع الطلاق السني وان لم يكن ... الحيض
الطلاق ... ان يكون كالتوبة من المعصية باستبدال حاله وان يطول مقامه معها فلعله يجامعها فيه ... فيه
من جنب الطلاق فيمسكها فتلك العدة اي ... التي هي الطهر العدة التي امر الله ... فطلقوهن لعدتهن
ان يطلق له النساء ... وليست ... الدليل على ان المراد ... الطهر فان الكلام في المطلق ...
كالامر في ... ان يكون ... وان يكون ... ان يكون الاشارة الى الحيض ... فتلك الحيض العدة
التي امر الله ان يطلق فيها النساء ... فيها النساء ... وقع الطلاق في ... الطلاق الاقراء ...
... الطهر ... الحيض المعروف بالدمين يكون ... وذكر الطهر الثالث
الاكثر ... وكان ... الاكثر لما فوق العشرة ... ولكنهم يشعرون ... مستعمل
كما يستعمل ... لا اشارة الى ان الطلاق ... ان ... العدة ... والحكم ...
يعني ان المراد بالطلقات ههنا جميع الطلقات وذات الاقراء ... فيها ... العشرة ... جمع كثرة
ولكن ... ذات الاقراء الكثرة ... جمع الكثرة ... ذلك ... من الولد
الحيض ... الكثرة ... الفاصلة ... ولكن ... الحيض ...
في الرحم ... ذات الدم ... في الرحم لكن الاقتصاف ... الحيض ...

ان الكلام في المطلقات ذوات الاقراء فلا يحمل على الحامل لانه في ارحامهن عام فرع بالتخصيص العام او بتقييده

بل هو جار على حقيقته باعتبار ذلك التخصيص او التقييد في الراجع سبحانه لانه العدة او انقضاؤها في المراد وفي ارحامها

تكلمت حيضها لئلا ينتظر لا بل الطلاق فان تقع ولئلا ينفق الرجل على الولد فيدركه تمرها او كتمت حيضها وقال

حائض فعلم ظهرت استعجالا في العدة واثباتا لحق الرجعة معتبرانه وكذا اي في حيض ارحامهن او الحبل فيها

ما كان فائدة في تحريم كتمانه مع تعظيم شأنه بانه ينافي الايمان ليس المراد ان الكتمان حرام عليهن سواء

كان مشروعا او كان حيضا لا اجماع بل المعنى ان شرط الايمان المتحقق فان الماضي على وجه الاستمرار في حالة

كان من قبيل الضابع مشروطا بكونه ما دام عليه تحقيق عدم الكتمان لم يشتبه ان الكتمان يجامع الايمان

المؤمن لا ينفعه وفيه تنبيه على ان الكتمان فيه منافي حتى لا يجتمع وجوده ان كان شرطا لقوله لا يحل ليس الغرض

التشبيه بل بيان منافاة الكتمان للايمان وخواص ما فاده بمضمونه شارة لا يعني ان قوله ان كن ليس شرطا لقوله لا يحل

لو لم يؤمن من ليس هو متعلق يكتمن وحده الا خطئهم وكذلك يكتب ان عدم الاقدام عليه من لوازم الايمان لانه

انه ليس شرطا للافادة لمقتضيه في متعلق يكتمن من حيث المعنى للافادة ان منافاة الكتمان والايمان من وجه

منافاته فقال ان كن مؤمنات فلا تكتمن وما قيل من ان جزاءه محذوف فلا يكتمن وقوله لا يحل عنه فهم مقامه

الكلام ان كن يؤمن بالله واليوم الآخر لا يكتمن ما خلق الله في ارحامهن لانه لا يحل لهن من عند ان يكتمن المقدر ان كان

فيه تعليق الشيء بنفسه وان كان فيما فيكون الجزاء الكلام تعليق عدم وقوع الكتمان في المستقبل بما هو في الزمان الماضي

فظهر انه لا حاصل لتقدير المذكور اي ازواج المطلقات بان لم يطلقوا المعنى الا في النكاح تقدير المتعلق الرد

والرجعة عطف على الرد عشيره لا يلي ان يشترط اي يعودوا نحو الطلاق فان فما سائل بمعروف او تسريح باحسان

فالضمير خص الطلقة باعتبار الرجعية ولا امتناع فيه اي في ذكر الراجع خص من الرجوع اليه كما ذكره في

اي كما لو قيل وبعولة المطلقات احق بردهن ولا شك في عوده مشتمل الضمير على الضمير فيه ادعاء للفظ وعلى تقدير تخصيصه

الا ان التخصيص تعين برجاع الضمير الى المطلقات لان الضمير راجع الى الخاص بلا تعين ما مختلف الراجع والرجوع الى

جميع من حالة النكاح نحو حسن في مكره ذكوره وعمومه وتعيينه والعام لا يرجح ما ذكر فيه تاكيد منع عمومه

وهو الاشهر مما فيه لا قياسية لا تعمل كقوله في القاموس البعل الزوج والانثى بعلة والرب والمالك

والنخل التي لا تسقى ويسقى بما المطر وقال الراغب الشيء الشارب بعروقه وهي بعل الزوج لقيامه على الزوجة

وقيل على علاها ما معا كقوله بعلها وبعل الرجل اذا دهش فان قام كانه بعل الى ما هو فيه شئ فيه احسبنا لفظ البعولة

اشارة

اشارة الى ان حق الرجعة بالمباشرة حسن المعيشة اي المعاشرة مع الزوجة وفي معناه ينبغي ان الحق منها

بحرمة الحيض لا ليحل له المراد حق الرجعة اي حقها اي مجموع حقه فلانه بخلاف الطلاق فانه منسوخ

بنهي الله عن احسان الطيب يعنيه انه يبنى اس المنقول المعنى فهاهنا دون المنقول وانما كان ينبغي اصل المعنى ان

حق الرجعة دونه في الكشاف لعنه ان الرجل اذا اراد الرجعة وابتغاء المرأة وجب ايثار قولها وكان

هو احق منها سواء كان من جهة ما المرأة رجعة فيطلبها وشاكره او قطعه انه من حقيقة اسما من اشاره او جهة

ان معناه ان البعولة احق من ولاية في ان ترجع حال مع الرجعة وعن المرأة فيه حال بعضها كان الرجعة

وحال المرأة في معتبر فيكون الرجل احق بالرجعة من المرأة وان لم يكن للمرأة حق فيها فيه من التكلف انه

يجوز للمرأة الا بعد الرجعة فلا حق لها حتى يصح قوله فكان هو احق منها ان ارادوا بالعودة رجعة

اصلاحا لما بينهم وبينهن لا ضرار المرأة بتطويل العدة عليهن وليس المراد منه تعليق شرط

جواز الرجعة بارادة الاصلاح حتى لو لم يكن قصده الاصلاح لا يجوز له رجعة للاجماع على جواز الرجعة مطلقا بل

تحريض قصد الاصلاح حيث جعل كالمشروط بشرط شأنه اي ولهن حق على الرجال مثل الذي كتب عليهن

في الاول باعتبار الشاة وفي الثانية باعتبار الاول كانه قيل ولهن عليهم مثل الذي لهم عليهن في الوجوب لا في

من المادة والمماثلة في الوجوب لانه حقيقة النفس فجاء حقيقه او احسنت ثيابه او غير ذلك من غير ذلك وكان يقال

بما يليق بالرجال كذا في الكشاف واما قيل في النفس الى في الجنس ان يتعلق بالمطالبة بقدر الوقت والطاقة

المرأة استحقاق مطالبة حقوقها وقت مع تيقنها من الزوج لا يليق انه بعيد لفظا لاحتياجه الى التقدير

عليه ومعنى فلا يتعلق الغرض بهذا بيان اوقات المطالبة حتى يلي بتخصيص لفظ الجنس بالمعنى لما المعهود والبارز

زيادة في الحق قال الراغب الدرجة نحو المنزلة لكن يقال اذا اعتبرت بالصعود دون الامتداد على البسيط كدرجة السطح و

السلم ويعبر بها عن المنزلة الرفيعة ومنه الاية اقول ودمع التركيب يعني الاستدراج بمعنى ودرج الصبي اذا حبا و

كذلك الشيخ والتقية لتقارب خطاها والدرجة التي يرتقى عليها لان الصعود ليس في السهولة كالانحدار و[illegible]

فلا بد من درج والتدرج المواضع التي يرتقى عليها ليس ثبا ثبا ومنه التدرج في الامور والاستدراج والدرجة

الدرجة بعينها لكن في الاستعمال كما في الكشاف ومعنى الترجيح ان الدرجة اما مجاز عن الزيادة او عن الرد للرجعة

السبيل لها لانه حقوقهم في انفسهن بما رده في عليه السلام ان النكاح كالرق وفرض الزوج من النفقة

ونظام مصالح المعاش يعني اي شرف ليس لهم لا بمعنى رعايته في الانفاق عليهن ويقدر على الاحتشام

ينبغي ان يرتسم من امر ربه في العسل والحكيم من يعلم عواقب الامور والجواد يشمل التقريب والترغيب التطليق
الرجعي وقد يسلك عكس الكشاف رعاية لنفسه وتحقيقا والرجا لتقابل التشنيع فيه على معناه والفارسي على وجه
ما في الكشف والحشي بابه عجبه تقييد الطلاق الرجعي وذكر الرجعة بقوله فامساك بمعروف كرر الالا ان يقال ليعرف
الحكم المردد بين الامساك والتسريح وبانه لا يعلم حكم الطلاق الرجعي الا به فلا يلتبس بخلاف الرجعة الثانية والثالثة
كرر لا بعد من توهم التكرار ودلالته على حكم الطلاق الواحد بالعبارة وفيه كما زيد او هو التفريق والكلام
الاحد بل اللفظ الجنس والفارسي على وجه الفرد على الرجعتين كما بين ومعناه ان الطلاق يجب التطليق التطليقة
هو نفس الرجعي كالسلام ينبغي التسليم لانه الموصوف بالوحدة والتعدد دون ما هو وصف المراد وفيه ذلك قوله
تعالى فامساك او تسريح فانما فيه الرجعي والكلام ما شارة الا الطلاق المفهوم من قوله تعالى وعبوديتهن احق بردهن
وهذا المتوقع للنظر حيث هذا التحرر ذكر الحين الا ذكر الا بيان الذي هو الطلاق ثم التخيير وكذلك الا ذكر حكم الطلقات في
العدة والرجعة ثم التحرر وكذلك الا ذكر احكام الطلاق المعتب الرجعة ثم ذلك الا بيان الخلع والطلاق الثالث وقد لطيف
قوله الطلاق مرتان معناه قبل هو وجود الثانية اعتبار بيان الكلام لما روي ان عند اشتهاد مع الا
مرتان شيئا وقيل معناه وهو قول ابن عباس وابن مسعود ومجاهد وحكاه الماوردي التطليق الشرعي
بان الطلاق في طهر شارع بيان الا مرد الشرعية تطليقة بعد تطليقة او ترك ما في الكشاف من قوله ولم يرد بهن
التثنية ولكن التكرير كقوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين اي كرة بعد كرة لا كرتين بيان التفريق مستفادا
من لفظ مرتين مع كون التثنية والتكرير بمعنى الواحد مرة واحدة وان كان مرتين حتى يفرق بينهما
كذا الرجعي طلاقا مرة بتثنيه ويعطيه طلق مرتين فلا حاجة الاصل للتثنية على تجرد والتكرير ولكن تعود على المعنى الى
حكم منه ارجل على التثنية على التجرد والتكرير لانه ارادوا منه فقط ومن التثنية مع التفريق بينهما وقد تعالى
فامساك بمعروف كما هو شرط الفارسي كلا المعنى الاول على حاجة الا مرة حده حكما منه كما لا يخفى ثم
الحنفية لما اذا كان معنى مرتين مجردا التكرير فقط واما اذا كان معناه التفريق مع التثنية عندهم جواز الجمع
التطليقتين مستفادا من قوله مرتان وعدم جواز جمع الثلاث مستفادا من قوله او تسريح باحسان حيث رتب على
ما قبله الفاء او بدلالة النص وهذا لما روي في حديث ابن عمران رسول الله صلى الله عليه وسلم قال له ان من السنة
ان تستقبل الطهر استقبالا فتطلقها لكل طهر تطليقة فانه لم يرد بكون من السنة الا تستعقب الثواب لكونه او هو مباح
في نفسه لا مسند او هي كونه من الطريقة المسلوكة الدين ومعنى ما لا يشترط فيها وقد حصره السني حكم على التفريق

صلو ان

صلو ان ما عداه من الجمع للطلاق في الحيض وقد اي موجب لاستحقاق العقاب فان فيه ما قال صاحب
ان الحديث انما دل على جمع الطلقتين او الطلقات في طهر واحد ليس بسنة واما انه مرتقى بالشرع الى ان
عند المخالف وفي الهداية وقال الشافعي كل الطلاق مباح وفي الكفاية ثم قال لا اعرف في الجمع بدعة ولا في التفريق
سنة ويقول لا يقع الثلث جملة بسنة حتى اذا قال لها مراته انت طالق ثلثا للسنة وقع الكل في الحال عنده
اشهى وهذا كما ترى يدل على ان المخالف لا يقول الا بقسمين وان لا سال الثلث عنده سنة وهو يرى بالمعنى
الاول لان الفارسي لا يكون على معناه اللفظ الا مشي التعقيب بل مستقلا فان الحكم الشي يعقبه لا بعض على المعنى الثاني
يكون زمن الحال ومعناها حكم منه انما ليس بقاء على الاول فيه وان لم يرد المطلق لا ترجيح اي مع اهد
فان التفريق اذا كان بالثلث لا يجوز بعده الا امساك او التسريح فلا بد ان يحمل الفارسي على التركيب الذكري اي الا
علمتم كيفية الطلاق فاعلموا ان حكمه الا امساك او التسريح فالامساك في الرجعي والتسريح في غيره ويحتمل
مطلق اي غير مقيد بالطلاق دون طلاق على البينة المطلق الطلاق من العدة فانه تجمع صدره لبعضهم
المال وهو الهر روي ان جميلة بنت عبد الله افتدى الطيبي رواه الا انه روايات شتى وفي الكواشي
امراة ثابت بن قيس اسمها جميلة بنت ابي بن سلول اخت عبد الله ابن سلول اخت عبد الله
الكاشي وفي حاشية السيوطي حلف فيها على انها بنت عبد الله ابن ابي والذي رجحه الحافظ
الاول وفي بعض نسخ الكشاف بنت عبد الله وفي بعضها اخت عبد الله واما ما وقع في المتن يعني بوجه فيه رواية
ولعله من سهو الناسخ بالجمع بين الشيخين وقد ورد من طريق الدارقطني ان اسمها زينب قال ابن حجر بلفظ
لعلها بين اوله جاء ثبت والا فجميلة اصح وقد وقع في حديث ان اسم امراة ثابت حبيبة بنت سهل قال
ابن حجر والذي يظهر انهما قضيتان وقعتا في امراتين لشهرة الحديثين وصحة الطريقين واختلاف السياقين
لا انه واذا ثبت ذكر لا اذا وقع عنه الراد ومن يزيده تاكيد النفي والمعنى حسن جميع اذ ثابت وجه
ولا جمع رأسي وراسه شي تكيد لقوله ارتكب الخلف لا اعيب في اكرامه فيه عيب لا من بغض العتق فانه وكره
من عيب عليه اذا وجد عليه وفي بعضها اعيب بالتحتانية اي لا اغضب عليه ولا اريد مفارقته لسوء خلقه ولا نقصان
دينه ولكن اكرهه طبعا فاخاف على نفسي في الاسلام ما ينافي مقتضى الاسلام سماه باسم ما ينافيه الاسلام وهو الكفر
ويحتمل ان يكون من باب الاضمار اي اكره لوازم الكفر من العداوة والشقاق والخصومة ونحوها ويحتمل ان يريد
كفران العشير وهو يريده ما وقع له في حديث سهل بن ابي ماجه انه قالت والله لولا مخافة الله اذا دخل عليه

على ليصنف وجه **قوله** ما يجمعها اي يجمع ما شرع فيه بعض الطرق ما يجمع **قوله** او رجع اه ونحوه ازالة [illegible]
لكنها وروده بعض الطرق كذا في ما شيته ليسمح **قوله** فرايت ما شيته ليسمح على ما شرع شيئا من الطرق نزول الاية فيه [illegible]
قوله ويختلف منه وهو اول خلع وقع في الاسلام كذا في الكشاف واخرجه ابن جرير عن ابن عباس كذا في الاتقان [illegible]
اكره الكفر في الاسلام فقال رسول الله صلعم اتردين عليه حديقته قال نعم قال رسول الله صلعم اقبل الحديقة وطلقها تطليقة وفيه نزلت
تماثلي فلا تعتدوها مما قال **قوله** اعتدوها اي الحدود الاحكام **قوله** عنه الترافع بيان [illegible] الاسناد وهو توجه
على انهم اولوا عنه الترافع **قوله** وهو ترشيح للقسم [illegible] المشهورة اعترض [illegible] بالخطاب ولو **قوله**
[illegible] من ليستبعد المشهورة **قوله** [illegible] على الالتفات لان [illegible]
الخطاب فان فيه [illegible] الى الازواجات [illegible] بعبارة الفرعين اما ما قال [illegible]
يصح لان [illegible] الاستثناء [illegible] الخطاب من [illegible] الاحوال والاوقات او من [illegible]
على ان يكون المعنى لا يحل [illegible] من الاسباب [illegible] تغيير الكلام من الخطاب [illegible]
[illegible] بالموقف من عدم [illegible] قوله تعالى فان خفتم الا يقيما [illegible] بعض المجيدة [illegible]
المفسرين [illegible] للحكام [illegible] الكشاف [illegible] الخطاب للحكام من الخطاب
والثاني [illegible] **قوله** اي الزوجان [illegible] **قوله** [illegible] الى ان الخلع خوف عدم اقامة
الحدود الذي يكون بسبب ترك الاقامة الاحكام [illegible] عدم الاقامة [illegible]
في الكشاف [illegible] عدم الاقامة [illegible] الترك [illegible]
[illegible] وابدال المظهر وقال ابن عطية [illegible] اسند اليه [illegible]
محذوف [illegible] ابو حيان [illegible]
ما يتعدى الى اثنين [illegible] الا من حد من الاحكام من قوله الطلاق مرتان الى هنا فانه
[illegible] الاحكام السابقة [illegible] النهي [illegible] الاعتداء [illegible]
والتعدي [illegible] الاول [illegible] تعقيب [illegible]
التهديد [illegible] مع انه لا يجوز [illegible] الذي هو حكم العقد في جميع الاحوال [illegible]
[illegible] عدم جوازه [illegible] ظاهرا الا ان يدل الدليل على خلاف الظاهر [illegible]
مما [illegible] سواء [illegible] على الرضى [illegible] الاستثناء [illegible]

في الخطاب للازواج فقط وفي الجمع
الازواج والزوجات ومن شرط
الالتفات ان يكون
المعبر عنه ح

٢٦٣

انه شيء مما اتيتموهن من المهر فلا اتكون **قوله** تعالى فيما افتدت فليس ظاهرا في العموم حتى ينافيه ظهور
الاية في الحكم المذكور **قوله** فان العشير الذي [illegible] بل ظاهرا في بيان الحكم المفهوم بطريق المخالفة
عن الاستثناء [illegible] التخصيص على الحكم ونفي الجناح في العقد فان ثبوت الجناح من الاستثناء
[illegible] الجناح [illegible] العموم [illegible] عدم جواز الخلع بجميع ما ساق [illegible]
[illegible] **قوله** [illegible] عليه السلام [illegible] تأييد الحكم الاول [illegible]
لان [illegible] سؤال الطلاق [illegible] الخلع [illegible] **قوله** [illegible]
الحكم [illegible] الزيادة [illegible]
[illegible] الاستثناء [illegible] **قوله** [illegible]
الخلع [illegible] اركان العقد من الايجاب والقبول [illegible]
والنهي [illegible] **قوله** [illegible]
اي على تقدير ان يكون الاية [illegible] قوله تعالى لا يحل لكم ان تاخذوا [illegible]
مطلقا [illegible] **قوله** [illegible]

فقد فرغ بتسويد هذا السواد بعون [illegible] العقل والسداد فصاحب الرشد و
الرشاد المحقق المدقق في علم المبدأ والمعاد الجواد الذي لا ينظر الى
الاستحقاق والاستعداد قدوة المحققين زبدة المدققين مولانا عبد [illegible]
الحسيني [illegible] شكر الله سعيه [illegible]
وانا العبد الفقير الحقير الاثم محمد كاظم بتاريخ شهر ذي القعدة الحرام [illegible] ١٢٢٥

[illegible]

٢٦٥

۴۶۶

۲۶۷